الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد البشير الإبراهيمي- برج بوعريريج -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

أطروحة دكتوراه مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة دكتوراه، الطور الثالث
ميدان: علوم اقتصادية، والتسيير وعلوم تجارية
شعبة: علوم مالية ومحاسبة
تخصص: مالية وبنوك إسلامية

الموضوع:

الماليـــــة الإسلاميـــــة ودورها في تحقيق التنمية الريفيـــة المستدامة.

دراســة حالة

إعداد الطالب:
- زكـري بوحصـان

إشراف الدكتور:
- ميلـود زنكـري

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب العائلي	الرتبة العلمية	مؤسسة الانتماء	الصفة
محمد عبـادي	أستاذ	جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج	رئيسا
ميلـود زنكـري	أستاذ	جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج	مشرفا ومقررا
وليـد زهـار	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج	ممتحنا
عبد الرزاق بوعيطة	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج	ممتحنا
سفيان دلفوف	أستاذ محاضر أ	جامعة فرحات عباس سطيف 01	ممتحنا
يونس شعيب	أستاذ محاضر أ	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2022-2023

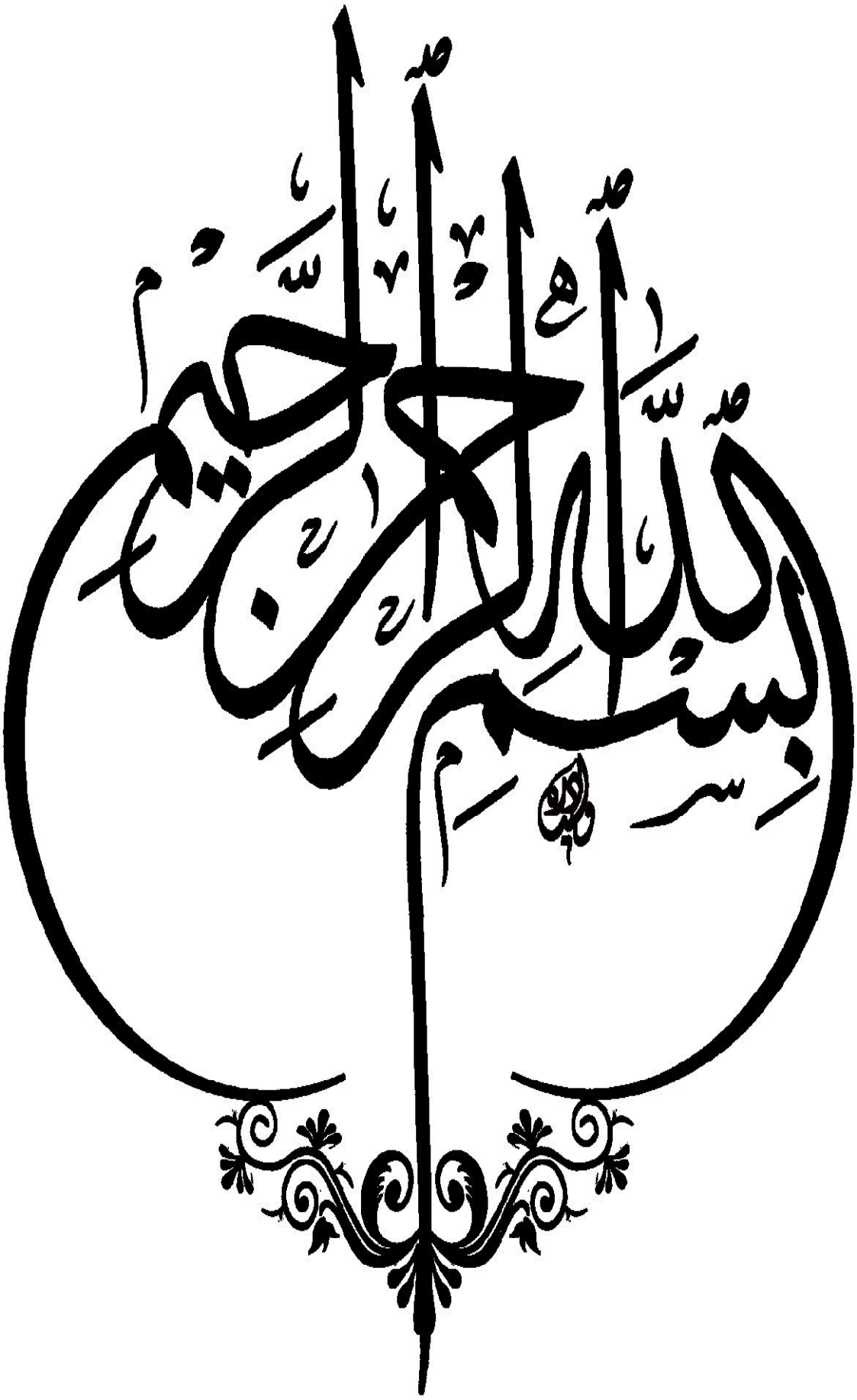
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

"وماتوفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب" (سورة هود-اية88)

الحمد والشكر العظيم لله العلي القدير على كرمه وعظيم منته،

أن وفقني لإتمام هذا العمل البحثي المتواضع، وأسأله السداد، وابتهل اليه أن يجعله خالصا لوجهه الكريم، وان يجعله علما نافعا.

من هذا المنطلق يسعدني أن أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والعرفان لأستاذ عبادي محمد والأستاذ وليد زهار و الأستاذ عبد الرزاق بوعيطة والأستاذ دلفوف سفيان والأستاذ شعيب يونس لتفضلهم بقبول المشاركة في لجنة الحكم والمناقشة، وتقديم الملاحظات النافعة التي تسهم في تطويرها وتحسينها، فلهم مني جزيل الشكر وفائق الاحترام والتقدير، وأسأل الله عزوجل أن يجعله في ميزان حسناتهم يوم القيامة، وان يجزيهم عني خير الجزاء.

كما يشرفني توجيه شكر خاص لأستاذي الفاضل الدكتور زنكري ميلود، لتفضله بقبول الإشراف على رسالتي، وإرشادي ومنحي من وقته الثمين وخبراته القيمة، وما قدمه لي من دعم علمي ومعنوي كان له عظيم الأثر في إخراج الرسالة على هذه الصورة، فجزاه الله عني خير الجزاء. كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير لكل من ساهم في تقديم الدعم العلمي والمعنوي وأخص بالذكر عمال المكتبة المركزية بجامعة فرحات عباس سطيف، عمال مكتبة العلوم الاقتصادية جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج، أساتذة كلية العلوم الاقتصادية بجامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج .فجزاهم الله عني خير الجزاء.

وكما يقول ابن قتيبة: " لا يزال المرء عالما مادام في طلب العلم، فإذا ظن انه قد علم فقد بدأ جهله، لذا فإن بحثي هذا ماهو الا جهد بشري يعتريه الخطأ والنسيان، فما وافق في بحثي الصواب فهو من فضل الله وتوفيقه، وما خالف الصواب فهو من نفسي ومن الشطان، وأسأل الله تعالى ان يتجاوز عني فيه، وأصلي وأسلم على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى أله وصحبه أجمعين، ورضي الله عن العلماء العاملين وحشرنا بمعيتهم تحت لواء سيد المرسلين.

وأخر دعوانا أن الحمد لله ربي العالمين.

إهداء

إلى من غرس في مهارة الاطلاع والبحث، إلى من وجهني إلى حب العلم والاجتهاد فيه، إلى من كان كالبدر الذي يفتقد في الليلة الظلماء، إلى من كان حلمه رؤيتي في هذا المكان ولم يمهله الزمان، إلى والدي رحمه الله.

إلى من أوصانا رسول الله بحسن صحبتها، إلى من ربتني وعلمتني ووجهتني، إلى والدتي العزيزة أطال الله في عمرها.

إلى من شجعتني وساندتني في مسيرتي الأكاديمية، وتحملت انشغالي، إلى رفيقة دربي، إلى زوجتي.

إلى زهراتي التي تفتحت وعطرت لي الدنيا، إلى الشمعات التي أضاءت لي طريقي، إلى أبنائي

ماريا ومحمد.

إلى كل من علمني حرفا، إلى أساتذتي الأجلاء، إلى كل من ساندني وأعانني في هذا العمل البحثي.

إلى أصدقائي وزملائي في العمل.

إلى كل باحث علم

أهدي هذا العمل البحثي المتواضع راجيا من الله التيسير والسداد والتوفيق وأن يعلمنا الله ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا، وان يرزقنا الصبر على استمرار التعلم وتلقي العلم، كما قال سعيد بن جبير رحمة الله تعالى:

" لا يزال الرجل عالما ما تعلم ، فإذا ترك العلم وظن أنه قد استغنى واكتفى بما عنده فهو أجهل ما يكون"

فاللهم زدني علما، وأغنني بالعلم وزيني بالحلم وأكرمني

بالتقوى وجملني بالعافية .

المقدمة

المقـدمـــة:

عرفت المالية الإسلامية انتشارا واسعا عبر مختلف دول العالم، سوءا في الدول الإسلامية أو غير إسلامية، إذ بلغ عدد مؤسساتها مايقارب 1500 مؤسسة، وفق ما قدره التقرير الدولي لحالة الاقتصاد الإسلامي لسنة 2022، والذي قدر كذلك حجم أصول المالية الإسلامية حول العالم بنحو 3.6 تريليون دولار أمريكي سنة 2021، وذلك بزيادة قدرها 7.8 % مقارنة بسنة 2020، التي حققت فيها بنحو 3.4 تريليون دولار أمريكي، ومن المتوقع أن تصل إلى 3,8 تريلون دولار أمريكي نهاية 2022، كما شهدت المالية الاسلامية تحولات جذرية عميقة مكنتها من البروز بقوة في الساحة المالية العالمية، وذلك من خلال تحقيق مستويات عالية من التطور، والإقبال المتزايد على هذا النوع من الخدمات المالية، التي توفر قنوات تمويل متوافقة مع الشريعة الإسلامية، خاصة بعدما أثبتت جدارتها في مواجهة التقلبات الاقتصادية التي عاشها العالم منذ الأزمة المالية العالمية 2008، والتي عصفت بالعديد من البنوك التقليدية، وهذا يجعل المالية الإسلامية تحقق نتائج جد مرضية وفرص نمو في مختلف مجالات التنمية.

ويرى العديد من الباحثين المختصين أن الاقتصاد الإسلامي بصفة عامة، والمالية الإسلامية بصفة خاصة، هدفها الرئيسي هو تحقيق التنمية الشاملة، من خلال تنشيط دورة إنتاجية حقيقية ترتكز على مبدأ المشاركة وفق القاعدتين الفقهيتين "**الغنم بالغرم**" و"**الخراج بضمان**"، وأن تحقيق الربح هو الدافع وليس الهدف، فالمالية الإسلامية تنطلق من أساس عقائدي ينبثق منه مبدأ الاستخلاف، وأن ملكية المال تعود لله عز وجل والإنسان مستخلف فيه، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن المالية الإسلامية تعمل على توفير العديد من البدائل والصيغ التمويلية وأنواع متعددة من المؤسسات المالية، كما أنها تهتم بالمسؤولية الاجتماعية وتسعى دائما إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، والتوزيع العادل لدخل والثروة، والاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والمحافظة عليها للأجيال القادمة، وبالتالي فهي تتوافر على القاعدة الأساسية لتحقيق أبعاد التنمية المستدامة بمختلف أنواعها ومنها التنمية الريفية المستدامة.

تعتبر التنمية الريفية المستدامة إستراتيجية أساسية لتطوير المناطق الريفية، إذ إنها تعمل على تحقيق تحول واسع في بُنية المجتمع بجوانبه المختلفة بشكل يُلبي احتياجات الأجيال الحالية وتطلعاتها المستقبلية.

وكما صرحت به منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، فإن الفقر يمثل أكبر العقبات التي تواجه تحقيق التنمية البشرية والنمو الاقتصادي، وبالرغم من تحقيق تقدم في مجال الحد من عدد الفقراء في العقود الماضية، لازال هناك نحو 767 مليون شخص يعيشون في فقر مدقع، ولازالت التفاوتات مستشرية بين الطبقات الاقتصادية، والمناطق الريفية والحضرية، والمناطق والمجموعات العرقية، وبين الرجال والنساء، ويعيش غالبية أكثر الأشخاص فقرا في العالم (حوالي 75%) في المناطق الريفية، ويعتمدون على الزراعة

في كسب معيشتهم وفي تحقيق أمنهم الغذائي، ومع ذلك، فإنهم غالبا ما يكونون مقيدين بسبب محدودية النفاذ للموارد والخدمات والأساليب التكنولوجية والأسواق والفرص الاقتصادية، وهو ما يؤدي إلى خفض الإنتاجية الزراعية والدخل في المناطق الريفية.

وبالتالي فإن أهمية التنمية المستدامة في المناطق الريفية، مردة أن أغلبها تعتمد في معيشتها على استغلال الأراضي ذات الموارد الطبيعية الكثيفة، وإن تحقيق التنمية الريفية المستدامة يتطلب استقرار سكان الريف في أراضهم، وعند ملاحظة الواقع الريفي في الدول النامية بشكل عام، فانه يُعاني من مشاكل عديدة أهمها عدم الاستقرار، وهجرة سكان الريف ومن ثُم زوال القرى واندثارها، ومن أهم أسباب عَدم الاستقرار الريفي ضُعف التخطيط المُسبق من قبل أصحاب القرار والمصممين والمخططين أو ضُعف الخطط والاستراتيجيات المستقبلية الفعالة التي تسهم في النهوض بواقع الإسكان الريفي.

كما تعاني دول العالم النامي من ظاهرة عدم التوازن الإقليمي، والتي تتمثل في وجود فوارق إقليمية في المستويات الاقتصادية والاجتماعية، وتنعكس هذه الفوارق في وجود معدلات عالية من البطالة والفقر وانخفاض في الدخل، وتدني مستوى المعيشة في المناطق الريفية مقارنة بالمناطق الحضرية، فاقتصاد المناطق الريفية يتصف بأنه غير متنوع، ويفتقر للتطور والحداثة، ويعتمد على الرعي والزراعة غير متطورة. كما أن معظم السياسات التنموية في حد ذاتها تعيق تدفق عوائد التنمية من المدينة باتجاه الأرياف، لكونها تصب دائما في صالح المدينة والمناطق الحضارية على حساب الريف، ولعل من أبرز الأسباب ندرة الموارد المالية المتاحة ونقص البدائل التمويلية المتنوعة المتعلقة بأساليب التمويل أو طبيعة المؤسسات المالية.

أولا: إشكـــاليـــة البحث

إن المالية التقليدية ومختلف سياساتها التمويلية القائمة على معدل الفائدة المحددة مسبقا، والتي تم اعتمادها في تحقيق التنمية الريفية المستدامة، لم توفر مجالا واسعا للمفاضلة والاختيار أمام سكان الريف، وأن النظام المالي التقليدي المعتمد، يتميز بمحدوديته في توفير الحجم المناسب من التمويل، الذي تتطلبه عملية تمويل وتطوير مشروعات التنمية الريفية المستدامة، وترقية مكانتها في اقتصاديات دول العالم، خاصة النامية منها، ومن بين أبرز العراقيل التي تواجه أصحاب المشاريع بمختلف أنواعها نجد مشكلة تكاليف التمويل المتمثلة في الفوائد الربوية المسبقة التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتزيد من تدني مستوى معيشة وفقر سكان الريف المستفيدين منها، كما تساهم في بناء اقتصاد وهمي، وهناك أيضا مشكلة الضمانات التي تعيق مرونة التمويل بالحجم المناسب، وتزيد من إرهاق المستثمرين، وكذلك اجتناب بعض سكان المناطق الريفية في الدول الإسلامية لتعامل مع هذا النوع من التمويل الربوي، وتحرجهم منه لما يتضمن من مخالفات شرعية تتناقض مع ضوابط وأحكام المعاملات المالية في الشريعة الإسلامية، وبالتالي فإن الوضعية التي تعيشها

التنمية الريفية المستدامة في العالم، وخاصة في الدول الإسلامية، تحتاج مراجعة شاملة لإعادة رسم دور التمويل في تحقيق التنمية الريفية المستدامة، والمساهمة في تمويل مختلف مشاريعها، وحسن توجيهها، وإعطاء الأولوية للفقراء، باعتبارهم الأغلبية الساحقة من سكان الريف، والسعي نحو المحافظة على هذه التنمية للأجيال اللاحقة في إطار تحقيق التنمية الريفية المستدامة، وهذا كله وفقا لآليات حديثة لتمويل تستبعد نظام الفائدة الربوية المسبقة، وضماناته وشروطه المرهقة، والتي لا تتماشي أكثر مع متطلبات واحتياجات طالبي التمويل في المناطق الريفية.

من خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف يمكن للمالية الإسلامية بمختلف مؤسساتها وصيغها التمويلية أن تسهم في تحقيق التنمية الريفية المستدامة بمختلف أبعادها ؟

وتندرج ضمن هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

- هل يمكن لصيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة؟
- هل يمكن لصيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة؟
- هل يمكن لصيغ التمويل الإسلامي القائمة على البر والإحسان تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة؟
- كيف يمكن للمؤسسات المالية الإسلامية (البنوك الإسلامية، شركات التأمين التكافلي، صناديق الأوقاف)، أن تسهم في تحقيق التنمية الريفية المستدامة بمختلف أبعادها؟
- هل هناك تجارب رائدة في تحقيق التنمية الريفية بالاعتمادها على المالية الإسلامية؟
- هل يمكن للجزائر تحقيق التنمية الريفية المستدامة بالاستفادة من المالية الإسلامية، خاصة بعد اعتماد منتجاتها وصيغها التمويلية في النظام المالي المصرفي ؟

ثانيا: فرضيـات البحث:

تسعى هذه الدراسة إلى اختبار صحة الفرضية الرئيسة والفرضيات الفرعية التالية:

الفرضيــة الرئيــسية:

المالية الإسلامية بمختلف مؤسساتها وصيغها التمويلية تسهم في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.

الفرضيات الفرعية:

- صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة تسهم في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة.
- صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البر والإحسان تسهم في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة.
- صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع تسهم في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة.
- البنوك الإسلامية تسهم في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.
- مؤسسات التأمين التكافلي تسهم في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.
- مؤسسات الأوقاف تسهم في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.

ثالثا: المخطط الفرضي لدراسة

من خلال هذه الدراسة سيتم التعرف على " **مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة**" وفق النموذج التالي، حيث يوضح العلاقة بين المتغير المستقل **التنمية الريفية المستدامة** والمتغير التابع **المالية الإسلامية:**

المتغير المستقل: المالية الإسلامية **المغير التابع: التنمية الريفية المستدامة**

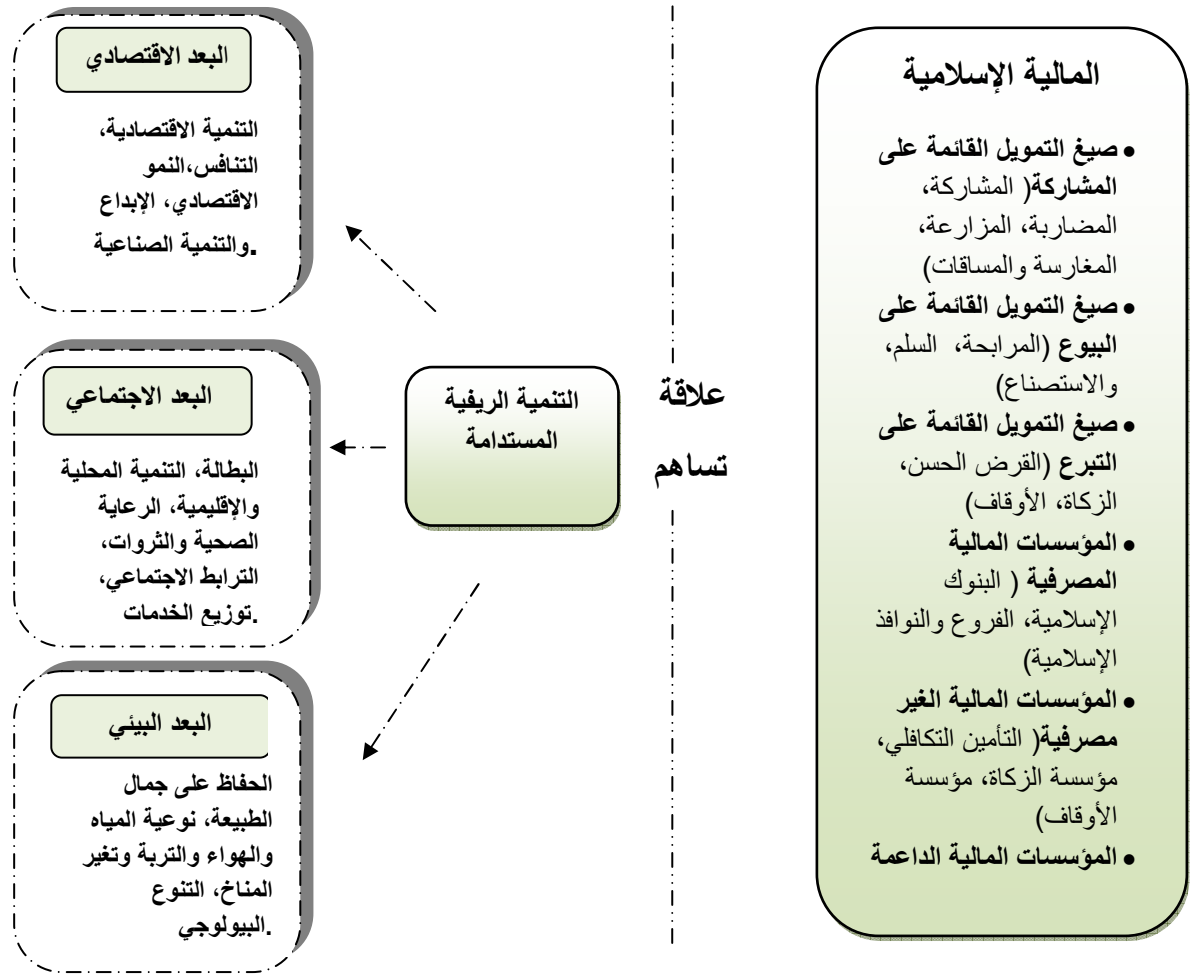

رابعا: متغيرات الدراسة

1- المتغير المستقل: المالية الإسلامية

وتم دراستها من خلال المتغيرات التالية:

- **صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة:** صيغة المشاركة، صيغة المضاربة وصيغ التمويل الزراعية.
- **صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع:** صيغة المرابحة، صيغة السلم وصيغة الاستصناع.
- **صيغ التمويل القائمة على البر والإحسان:** صيغة القرض الحسن والزكاة.
- **المؤسسات المالية الإسلامية المصرفية:** البنوك الإسلامية، النوافذ والفروع الإسلامية.
- **المؤسسات المالية الإسلامية غير المصرفية:** شركات التأمين التكافلي، السوق المالية الإسلامية، مؤسسات الزكاة، وصناديق الأوقاف.
- **المؤسسات المالية الإسلامية الداعمة:** هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، السوق المالية الإسلامية الدولية، مجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتماني، ومؤسسات البنية التحتية الداعمة.

2- المغير التابع: التنمية الريفية المستدامة

وتم دراستها من خلال المتغيرات التالية:

- **البعد الاقتصادي** ويتمثل في التنمية الاقتصادية،
- **البعد الاجتماعي** ويتمثل في العدالة الاجتماعية،
- **البعد البيئي** ويتمثل في الحفاظ على البيئة.

خامسا: أهمية الدراسة

تبرز أهمية الدراسة فيمايلي:

- ضرورة اهتمام دول العالم وخاصة الإسلامية بالمالية الإسلامية، التي تستجيب لاحتياجات شريحة واسعة من طالبي التمويل، الذين لا يرغبون التعامل بالمالية التقليدية لتضمنها الفائدة الربوية.
- تعتبر الدراسة تأسيسا نظريا وتطبيقيا، لمعرفة مدى مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية، حيث قامت الدراسة بالربط بين المتغيرين المالية الإسلامية والتنمية الريفية المستدامة.

سادسا: أهداف الدراسة

تحاول هذه الدراسة تحقيق مجموعة من الأهداف، تتمثل فيما يلي:

- التعريف بخصائص ومميزات المالية الإسلامية ومختلف صيغها ومؤسساتها التمويلية.

- تحديد أبعاد التنمية الريفية المستدامة، ودراسة العلاقة التي تربطها بالمالية الإسلامية.
- تجسيد أهمية التمويل في الاقتصاديات الحديثة، لجعله يستجيب لمتطلبات التنمية الريفية المستدامة من خلال تفعيل نظام تمويل قائم على الشريعة الإسلامية وضوابطها.
- التعرف على طرق مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة بمختلف أبعادها.

سابعا: أسباب اختيار الموضوع

تم اختيار هذا الموضوع لعدة أسباب منها:

- تقديم بحوث علمية من شأنها الإسهام في تطوير قطاع المالية الإسلامية، خاصة باعتبارها حديثة النشأة؛
- البحث في هذا الموضوع يُعتبر إضافة علمية، خاصة في ظل نقص البحوث العلمية التي تعالج الموضوع بطريقة مباشرة، إضافة لإبراز مدى مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة؛
- أهمية الموضوع وضرورة تطبيقه بالنسبة لتنمية الريفية المستدامة لدعمها والإسهام فيها في ظل الأوضاع والظروف التي يعيشها سكانها؛
- عدم وجود دراسة تحليلية متخصصة تتعلق بالموضوع، والرغبة في الإسهام في هذا الجانب؛
- ارتباط الموضوع بمجال تخصص الباحث الذي يتمحور حول المالية والبنوك الإسلامية.

ثامنا: منهج البحث

تماشيا مع متطلبات البحث، تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي، من خلال جمع مختلف البيانات والمعلومات المرتبطة بالموضوع، من مختلف المراجع والكتب، التقارير السنوية ومختلف الأنظمة والتعليمات والقوانين المعمول بها.

تاسعا: الدراسات السابقة

يعتبر نقص البدائل التمويلية من أهم المشكلات التي تعيق تحقيق التنمية المستدامة بشكل عام، والتنمية الريفية المستدامة بشكل خاص، إلا أن هذا الموضوع لم يلق اهتمام واسعا من الباحثين، أما فيما يتعلق بموضوع "**المالية الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الريفية المستدامة**" فيعتبر التطرق له في دراسة أكاديمية من التوجهات الحديثة، وفي حدود اطلاع الباحث حول الدراسات والبحوث التي لها علاقة بالموضوع نجد:

1) **دور التمويل الإسلامي في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة، ليلى جودي، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومصارف، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2018**، قسمت هذه الأطروحة إلى ثلاثة فصول، تناول الفصل الأول بيان مفاهيم حول التنمية الشاملة في الإسلام، والذي قسمته الباحثة إلى أربعة مباحث، المبحث الأول وضحت فيه المفاهيم العامة حول البيئة، والمبحث الثاني المشكلة الاقتصادية للموارد البيئية والتلوث البيئي، والمبحث الثالث حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في الاقتصاد الوضعي، المبحث الرابع بينت فيه مكانة البيئة والتنمية المستدامة في الإسلام، أما الفصل الثاني درست فيه آليات التمويل الإسلامي وتطبيقاته في حماية البيئة وتحقيق الاستدامة، وقسمته إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول يبين الإجراءات البيئية في الإسلام، والمبحث الثاني مساهمة الوقف في تحقيق السياسة الإسلامية لحماية البيئة، والمبحث الثالث يوضح الآليات التمويلية الإسلامية المستحدثة لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، والمبحث الرابع بيان الدول الإسلامية واستراتيجيات العمل البيئي في إطار التنمية المستدامة، وخاتمة التي تضمنت أهم ما توصلت إليه الدراسة وهو أن التشريع الإسلامي سبق التشريعات الوضعية في الاهتمام بمشاكل البيئة وحلها، وهنا نجد المعنى المقصود بالاستخلاف في الأرض، وان أموال الزكاة والأوقاف دور هام في المحافظة على البيئة إذا استغلت استغلال انسب.

وقد تناولت الباحثة في دراستها دور التمويل الإسلامي في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة، فهناك مجموعة من العناصر التي توافق بين هذه الدراسة ودراستنا، خاصة في المفاهيم المتعلقة بالتمويل الإسلامي والتنمية المستدامة، لكن هذه الدراسة تعمقت في جانب معين من جوانب التنمية المستدامة وهي البيئة، كما فضلت الباحثة التركيز على صيغة واحدة من صيغ التمويل الإسلامي وهي صيغة الوقف، وبالتالي فهي تختلف عن دراستنا التي تسعى إلى تبيان مدى مساهمة المالية الإسلامية بمختلف صيغها التمويلية المتنوعة، كما أن الباحثة لم تتطرق إلى المؤسسات المالية الإسلامية المتعددة، والتي سنتناولها في دراستنا، فضلا عن محل الدراسة الباحثة كان حول حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة بصفة عامة، لكن محل دراستنا مرتكز حول نوع متميز من أنواع التنمية المستدامة ألا وهي التنمية الريفية المستدامة.

2) **التنمية الريفية في الاقتصاد الإسلامي، عبد سعيد عبد إسماعيل، رسالة مقدمة لنيل ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، فرع الاقتصاد الإسلامي، قسم الدراسات العليا الشرعية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى السعودية،2001**، يهدف البحث إلى بيان أن معالجة مشكلة الفقر في الريف يجب أن تتم على أساس تنمية قدرات الناس أنفسهم، وليس على أساس تقديم المعونة لهم، وان أي إستراتجية لتنمية الريفية لا يمكن أن تكون فعالة ومثمرة ما لم تكن تركز على الإنسان الريفي، كما أن الباحث اتبع المنهج التاريخي الوصفي لتطور التنمية الريفية. وقد اشتمل البحث على مقدمة وفصل تمهيدي وأربع فصول وخاتمة، حيث أن الفصل التمهيدي بعنوان مفاهيم أساسية تضمن مفاهيم التنمية ونظيرتها ومعايرها مع إخضاع هذه العناصر لتحليل والتقويم النقدي ثم ناقش الباحث مفهوم الريف وتنميته. أما الفصل الأول فدرس مظاهر وأسباب التخلف الريفي (الفقر وضعف مستويات الدخول، نقص الغذاء والتعليم والصحة والسكن ومشاريع البنية التحتية والأسباب الوهمية والحقيقية لتخلف)، وفي الفصل الثاني عالج أثار التخلف الريفي (مشكلة الغذاء، الهجرة الريفية، التلوث البيئي، البطالة)، وموقف الإسلام منها. وفي الفصل الثالث تناول مجالات التنمية الريفية (تنمية القطاع الزراعي، الحرف التقليدية، الصناعات الصغيرة، التعليم، الصحة ووضعها في ريف العالم الإسلامي)، أما الفصل الرابع والأخير فقد درس الباحث حول أجهزة ومؤسسات التنمية الريفية(دور الدولة والمصارف الإسلامية، الزكاة، المنظمات الغير حكومية)، ودور المرأة في التنمية الريفية.

وقد تناول الباحث في دراسته مختلف الجوانب المتعلقة بالتنمية الريفية في الاقتصاد الإسلامي، وهذا ما يتوافق نوعا ما مع دراستنا خاصة في مجال المالية الإسلامية التي تعتبر فرع من فروع الاقتصاد الإسلامي، لكن هذه الدراسة تعمقت في موضوع التخلف الريفي من سوء التغذية والتعليم والبطالة، وكذلك ركزت على دور الأساسي للإنسان الريفي في استراتجيات التنمية الريفية، والذي يختلف عن موضوع دراستنا، كما تطرق إلى دور الدولة والمنظمات الغير حكومية وبعض المؤسسات المالية الإسلامية كالبنوك الإسلامية في التنمية الريفية، والذي يختلف أيضا مع دراستنا التي تركز على مختلف المؤسسات والصيغ التمويلية الإسلامية ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية الريفية المستدامة.

3) **التمويل الريفي الأصغر أي دور الصناديق الوقفية في مكافحة البطالة والفقر في الريف المغاربي، رحيم حسين، زنكري ميلود، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية بصفاقس – الجمهورية التونسية – والذي نظمته جامعة صفاقس – تونس– بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية – جدة– خلال الفترة 27 – 28 – 29 / 6 / 2013**، يهدف هذا البحث إلى إبراز دور الصناديق الوقفية المحلية في التنمية الريفية ومكافحة الفقر في الأرياف عبر عمليات التمويل الأصغر، وذلك بالاعتماد على مختلف صيغ التمويل الإسلامية كالقرض الحسن والمضاربة والاستصناع. ولقد حاول الباحثان إسقاط هذا الدور على البلدان المغاربية، التي تشكل فيها المناطق الريفية الجزء الأكبر من ناحية، وتفتقر في عمومها إلى تفعيل لدور الصناديق الوقفية من ناحية ثانية، لاسيما من جانب تمويل المشاريع الاستثمارية الصغيرة. حيث تم تقسيم البحث إلى خمسة محاور رئيسة، المحور الأول واقع البطالة والفقر في الوسط الريفي المغاربي– ريف على هامش التنمية–، ثم المحور الثاني الوقف، مفهومه وأنماطه وأهميته الاقتصادية والاجتماعية، أما المحور الثالث الوقف المنتج كآلية لدعم المشاريع الريفية الصغرى، والمحور الرابع سبل تفعيل دور الصناديق الوقفية في توفير التمويل الريفي الأصغر، وفي المحور الخامس والأخير الصيغ التمويلية الأساسية للصندوق الوقفي للتمويل الريفي الأصغر، أما الخاتمة فقد تضمنت أهم ما توصلت إليه الدراسة وهو أن عملية مكافحة الفقر في المجتمعات الريفية تقتضي دعم الاستثمارات وتعزيز آليات التمويل، ولاسيما منها تلك الموجهة لتمويل المشاريع الصغرى والصغيرة والحجم؛ كما يمكن الصناديق الوقفية أن يكون لها دور هام للمساهمة في النهوض بالأرياف وفي إدماج الريفيين، وبالتالي في مكافحة ظاهرة الفقر المستفحلة في الوسط الريفي المغاربي؛ وان تشكل الصناديق الوقفية إحدى آليات التمويل الأصغر التي يتعين الاهتمام بها، وهذا يستدعي إعادة الاعتبار للأوقاف وإرساء مؤسسات وقفية فعالة؛ كما يتوقع أداء أكثر فعالية من الصناديق الوقفية المحلية، بالمقارنة مع مركزية هذه الصناديق، حيث أن إضفاء المحلية عليها يجعلها أقرب للواقع وأقدر على الاستجابة لمتطلبات وخصوصيات المجتمعات المحلية، ونقصد هنا على وجه التحديد المجتمعات الريفية.

وقد عالج الباحثين في هذا المقال دور الصناديق الوقفية المحلية في التنمية الريفية ومكافحة الفقر في الأرياف عبر عمليات التمويل الأصغر، وذلك بالاعتماد على مختلف صيغ التمويل الإسلامية كالقرض الحسن والمضاربة والاستصناع، وهذا ما يتوافق مع هدف دراستنا، لكن دراستنا ستعالج المالية الإسلامية بمختلف مؤسساتها وصيغها التمويلية عكس هذا المقال الذي ركز فقط على

التمويل الأصغر واكتفى بمؤسسة مالية إسلامية واحدة وهي صناديق الأوقاف، كما حاول الباحثان إسقاط دور هذه المؤسسة على البلدان المغاربية وهو الشيء الذي يختلف مع دراستنا التي ستركز حول اختيار تجارب رائدة في تحقيق التنمية الريفية المستدامة بالاعتماد على المالية الإسلامية.

4) **دور التمويل الأصغر في محاربة الفقر في المناطق الريفية ضمن أطر المالية الإسلامية، موسى بن منصور، توفيق براهم شاوش، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية بصفاقس – الجمهورية التونسية – والذي نظمته جامعة صفاقس – تونس– بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية – جدة– خلال الفترة 27 – 28 – 29 / 6 / 2013**، قسم الباحثان الدراسة إلى ثلاثة محاور أساسية، حيث يتضمن المحور الأول، الفقر في المناطق الريفية في العالم العربي الذي تطرقا فيه إلى تعريف الفقر ثم تصنيفات الفقر، وفي المحور الثاني مفهوم التمويل الأصغر تنولا فيه تعريف التمويل الأصغر، خصائص التمويل الأصغر، وأهمية التمويل الأصغر، وفي المحور الثالث أساسيات نظام التمويل الإسلامي ومدى انطباقها على تطوير قطاع التمويل الأصغر، حيث قام الباحثان في البداية إلى تحديد مبادئ التمويل الإسلامي، ثم أهداف التمويل الأصغر في إطار المالية الإسلامية، ثم مزايا التمويل الإسلامي الأصغر، وبعدها تطرقا الباحثان لأشكال التمويل الأصغر الإسلامي الأكثر شيوعاً، ثم معوقات التمويل الإسلامي الأصغر، وختم الباحثان المحور إلى صياغة اقتراحات لتفعيل التمويل الإسلامي الأصغر. أما خاتمة الدراسة فقد تضمنت النتيجة التي توصلا إليها وهي أن المؤسسات العاملة في مجال التمويل الأصغر أدخلت ابتكارات في كل من المناطق الحضرية والمناطق الريفية على حد سواء، وقد أخذت هذه الابتكارات تحقق في كثير من البلدان نجاحاً كبيراً في القضاء على الفقر وكذا البطالة، إذ أصبحت قروض رأسمال المشروعات الصغيرة والإنتاج الزراعي والحرفي والأعمال الصغيرة لاسيما تلك المشروعات القائمة في المناطق الريفية تشكل جزءً متنامياً من الملفات المالية لهذه المؤسسات، إذ أن مستقبل التخفيف من وطأة الفقر في الريف يكمن في الاستثمار في كافة جوانب التنمية الريفية، لا في الزراعة وحدها، فزيادة الأعمال في مناطق الريف تولّد الحافز الاقتصادي لتحسين البنية الأساسية، ما يؤدي إلى رفع تنافسية الإنتاج. ولكي تحقق لها ذلك إلا عن طريق إدماج مشروعات المناطق الريفية ضمن خطة التنمية الاقتصادية، من خلال بيئة تشغيلٍ مواتية، ومنتجات وخدمات مالية مناسبة.

وقد تتفق هذه الدراسة مع دراستنا في عنصر الربط بن التنمية الريفية والمالية الإسلامية، وكذلك مختلف المفاهيم المتعلقة بالتمويل الإسلامي ومبادئه، و لكن الباحثان ركزا على عنصر الفقر في المناطق الريفية وتطرقا لتعريفه ومختلف تصنيفاته، وهذا ما يختلف عن دراستنا التي ستعالج مختلف أبعاد التنمية الريفية المستدامة، منها البعد الاجتماعي الذي يتضمن الفقر كعنصر منه، كما اهتما الباحثان بالتمويل الأصغر أما دراستنا ستكون على مختلف مؤسسات وصيغ التمويلية للمالية الإسلامية كما سندعم دراستنا بالتجارب رائدة في تحقيق التنمية الريفية بالاعتماد على المالية الإسلامية، وكذلك سبل استفادة الجزائر من هذه التجارب.

5) Islamic Banking Strategies In Rural Area: Developing Halal Tourism And Enhancing The Local Welfare ،Fedi Ameraldo, Saiful Saiful, Husaini Husaini،Article in jurnal ekonomi dan bisnis islam, vol 04, n 01, 2019 .

الغرض من هذه الدراسة، هو تحليل المساهمة المحتملة للصيرفة الإسلامية في تنمية السياحة الحلال، وتعزيز رفاهية المجتمع المحلي في المناطق الريفية، استخدمت الدراسة نهجًا تحليليًا نقديًا يعتمد على مراجعة شاملة، ومناقشة المساهمة المحتملة للخدمات المصرفية الإسلامية لتطوير السياحة الحلال، والمجتمعات المحلية في المناطق الريفية، كما تمت مناقشته في هذه الدراسة بعض الاستراتيجيات للأعمال المصرفية الإسلامية في المناطق الريفية. وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية، أولاً يمكن للخدمات المصرفية الإسلامية أن تنشئ أداة ذات غرض خاص، لإدارة مخطط التمويل الأصغر في المناطق الريفية، من أجل تقليل المخاطر المحتملة. ثانيًا، يمكن أيضًا أن تدار بعض آليات التمويل من قبل البنوك الإسلامية من مصادر داخلية وخارجية، حيث يمكن استخدام الموارد من الداخل لتمويل المجتمعات المحلية في المناطق الريفية لأنشطتها في مجال الاقتصاد السياحي، مثل قرض الحسن والمضاربة والمشاركة والمضاربة. كما يمكن استخدام الموارد الخارجية، من خلال الزكاة والإنفاق والصدقة والوقف، وهذا قد يجذب الأشخاص لإيداع أموالهم في البنوك الإسلامية لغرض الدخل والثروة من أجل تحقيق الرفاهية الاجتماعية بين الأمة أو المجتمع، ثالثا و أخيرًا، استنتج الباحثون انه من خلال النظام المصرفي بفروع بنكية، يمكن للمصارف الإسلامية تقديم الخدمات المالية لأولئك الذين يعيشون بعيدًا عنها من خلال نوافذ البنك، ويعتبرها الطريقة المناسبة في المناطق الريفية.

وتتوافق هذه الدراسة مع دراستنا في تحليل المساهمة المحتملة للصيرفة الإسلامية في تنمية السياحة الحلال، وتعزيز رفاهية المجتمع المحلي في المناطق الريفية، وبالتالي فهي تربط بين جزء من المالية

الإسلامية وهي الصيرفة الإسلامية، بعنصر مهم في التنمية الريفية وهي السياحة، لكن تختلف عن دراستنا، في كونها اكتفت بمؤسسة مالية إسلامية واحدة تتمثل في المصرف الإسلامي، كما ركزت على جانب واحد من التنمية الريفية وهي السياحة.

عاشرا: خطة البحث

للإجابة على الإشكالية المطروحة وتحقيقا لأهداف البحث تم تقسيم خطة البحث إلى أربعة فصول، تتفرع الى مباحث ومطالب وفق ما يلي:

الفصل الأول: الإطار النظري للمالية الإسلامية

تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث؛ حيث تم تخصيص المبحث الأول لإطار النظري للمالية الإسلامية، الذي يتضمن في المطلب الأول مفهوم المالية الإسلامية، من خلال التعرف بداية بمفهوم المال ثم التمويل ثم التمويل الإسلامي وصولا لتحديد مفهومها، كما سيتطرق في هذا المطلب الثاني إلى مختلف عوائد المالية الإسلامية، والى المزايا التي تحدثها على الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل، أما المبحث الثاني فسنخصصه لتعرف على مختلف صيغ التمويل الإسلامية، مع التركيز على التعريف شروط صحة كل صيغة والتعرف على مختلف أنواعها، في المطلب الأول سندرس صيغ التمويل القائمة على المشاركة والمتمثلة في صيغة المشاركة وصيغ المضاربة وصيغ التمويل الزراعي (مزارعة، مغارسة، مساقاة)، وفي المطلب الثاني سندرس صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع كالمرابحة، الاستنصناع، السلم والإجارة، أما المطلب الثالث سندرس صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البر والإحسان كالقرض الحسن، في حين سنتطرق في المبحث الثاني إلى مختلف المؤسسات المالية الإسلامية بداية سندرس المؤسسات المالية الإسلامية المصرفية، ثم المؤسسات المالية الإسلامية الغير مصرفية، ثم المؤسسات المالية الإسلامية الداعمة.

الفصل الثاني: مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة

سيتم في المبحث الأول من هذا الفصل، دراسة ماهية التنمية الريفية المستدامة حيث سيتم في المطلب الأول تحديد مفهوم التنمية الريفية المستدامة من خلال التعرف عليها والتعرف على مختلف مجالاتها، في حين أن المطلب الثاني سنتطرف فيه إلى متطلبات التنمية الريفية المستدامة، وتحديد مختلف المشاكل التي تعيقها، أما المطلب الثالث سنقوم بتحديد أبعاد التنمية الريفية المستدامة ودراسة كل بعد على حدى. في حين أن المبحث الثاني سيتم دراسة مساهمة صيغ التمويل الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة، ففي المطلب الأول سندرس مساهمة صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة، أما المطلب الثاني سنركز على مساهمة صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة، وفي المطلب الثالث الأخير سندرس مساهمة صيغ التمويل

الإسلامي القائمة على البر والإحسان في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة، أما المبحث الثالث سنتطرف فيه إلى مساهمة المؤسسات المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة، حيث سندرس في المطلب الأول مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة، أما المطلب الثاني سنعالج مساهمة التامين التكافلي في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة، وفي المطلب الثالث والأخير سندرس مساهمة صناديق الأوقاف في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.

الفصل الثالث: تجارب مختارة في تحقيق التنمية الريفية المستدامة وفق المالية الإسلامية.

في هذا الفصل سيتم اختيار بعض من التجارب المختارة، لدراسة مدى مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة في كل تجربة عن حدى، حيث سنبدأ في المبحث الأول بتجربة البنك الإسلامي لتنمية الذي يتضمن مطلبين، حيث سنتطرق في المطلب الأول إلى ماهية البنك الإسلامي لتنمية، أين يتم فيه التعرف أولا بالبنك الإسلامي لتنمية، ثانيا سندرس محور توسيع البنك الإسلامي لتنمية أفاق المالية الإسلامية من اجل تحقيق التنمية المستدامة، وفي المحور الثالث سندرس مشاريع الأوقاف التي يعول عليها البنك في تحقيق التنمية المستدامة، وفي أخر المطلب سنحاول التركيز على المشاريع المستقبلية للبنك الإسلامي لتنمية، أما المطلب الثاني سنقوم بدراسة دور البنك الإسلامي في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة، حيث سندرس أولا دور البنك الإسلامي في تحقيق البعد الاقتصادي التنمية الريفية المستدامة، ثم في المحور الثاني سندرس دور البنك الإسلامي في تحقيق البعد الاجتماعي التنمية الريفية المستدامة، أما المحور الثالث والأخير، سندرس دور البنك الإسلامي في تحقيق البعد البيئي التنمية الريفية المستدامة، وفي المبحث الثاني سندرس تجربة السودان من خلال مطلبين، حيث سنتطرق في المطلب الأول إلى النظام السائد في السودان، من خلال إعطاء نبذة عامة عن السودان، ثم دراسة موارد وإمكانيات السودان في مختلف المجالات، أما المطلب الثاني سيكون حول دور المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة بالسودان، حيث سنتطرق أولا إلى دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاقتصادي التنمية الريفية المستدامة، ثم سندرس دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاجتماعي التنمية الريفية المستدامة، ثالثا وأخيرا سندرس دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة بالسودان، وبالنسبة للمبحث الثالث الخاص بتجربة مجموعة البركة المصرفية فقد قسم إلى مطلبين أين تطرقنا في المطلب الأول بالتعريف بمجموعة البركة المصرفية من خلال إعطاء نبذة عامة عن المجموعة، ثم تحديد فروع مجموعة البركة المصرفية في العالم، وثالثا الهيكل التنظيمي للمجموعة وفي الأخير تم التطرق إلى صيغ التمويل الإسلامية المعتمدة، أما المطلب الثاني فتم دراسة دور المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة بمجموعة البركة المصرفية، حيث سندرس أولا دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاقتصادي

لتنمية الريفية المستدامة، ثم دراسة دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة وفي آخر المبحث سندرس دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة، أما المبحث الرابع الأخير سندرس تجربة منظمة التعاون الإسلامي من خلال مطلبين، في المطلب الأول تعريف منظمة التعاون الإسلامي من خلال إعطاء نبذة منظمة التعاون الإسلامي، ثم أهداف منظمة التعاون الإسلامي، ثم أعضاء منظمة التعاون الإسلامي رابعا وأخيرا الأداء الاقتصادي لدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والمطلب الثاني سندرس دور المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي، وبنفس الوتيرة سيتم دراسة أولا دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي، ثانيا دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي، ثالثا دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الثقافي للتنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي.

الفصل الرابع: تحقيق التنمية الريفية المستدامة في الجزائر وفق المالية الإسلامية.

سنركز في هذا الفصل على دراسة إمكانية تحقيق التنمية الريفية المستدامة في الجزائر بالاعتماد على المالية الإسلامية، خاصة بعد صدور النظام 02-20 وبعض المراسيم والتعليمات التي تشجع ممارسة العمليات المتعلقة بالمالية الإسلامية، حيث سندرس في المبحث الأول تطور سياسية التنمية الريفية في الجزائر، من خلال تقسيم هذا البحث إلى مطلبين يمثلان فترات محددة لمختلف السياسات، حيث سنتطرق في المطلب الأول السياسات الزراعية في الجزائر بدأ بمرحلة التسيير الذاتي(1962-1970) ثم سياسة الثورة الزراعية (1971-1980)، ثم مرحلة تحرير القطاع الفلاحي، أما المطلب الثاني سنكمل سياسات التنمية الزراعية والريفية(2000-2014) من خلال مرحلة تنفيذ البرنامج الوطني لتنمية الزراعية(2000-2002)، ثم البرنامج الوطني للتنمية الزراعية والريفية (PNDAR) ثم الإستراتيجية الوطنية لتنمية الريفية المستدامة (SNDRD)، رابعا وأخيرا سياسة التجديد الريفي والزراعي، أما المبحث الثاني ندرس واقع المالية الإسلامية في الجزائر الذي تم تقسيمه مطلبين حيث سندرس في المطلب الأول مراحل تطور المالية الإسلامية بالجزائر حيث سنتطرق أولا إلى مرحلة ما قبل التسعينات ثم مرحلة التسعينات، ثم المرحلة الممتدة(2000-2016) وفي الأخير مرحلة(2017-2022)، أما المطلب الثاني سندرس المؤسسات المالية الإسلامية الناشطة في الجزائر بدأ ببنك البركة الجزائري ثم مصرف السلام الجزائري، ثم شركة السلامة لتأمينات، أما المبحث الثالث سندرس آليات الاستفادة من المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية في الجزائر حيث سنتعرف في المطلب الأول إلى الإجراءات الحالية المتبعة من اجل تحقيق التنمية الريفية المستدامة بالجزائر، من خلال دراسة الإجراءات الخاصة بالعقار الفلاحي أولا، ثانيا منح القروض، ثالثا

إجراءات الدعم لشعب الفلاحي، ورابعا التمويل العمومي للقطاع الفلاحي والتنمية الريفية بالجزائر، أما المطلب الثاني سنتناول الإجراءات المقترحة لتحقيق التنمية الريفية المستدامة في الجزائر بالاعتماد على المالية الإسلامية، حيث بدأنا أولا باقتراح تبنى الجزائر لبرامج التمويل المعتمدة من طرف البنك الإسلامي لتنمية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة، ثانيا دراسة الاستفادة من تجربة دولة السودان في اعتمادها على المالية الإسلامية، ثالثا تم اقتراح إنشاء بنك ريفي لتمويل الإسلامي الأصغر في الجزائر، ورابعا تم اقتراح إنشاء صناديق وقفية خاصة بالتنمية الريفية بالجزائر.

إحدى عشر: حدود البحث

- **الحدود المكانية:** تم تطبيق الدراسة على مجموعة من التجارب الرائدة التي استطاعت تحقيق التنمية الريفية من خلال الاعتماد على المالية الإسلامية، كالتجربة مجموعة البركة المصرفية، وتجربة البنك الإسلامي لتنمية، تجربة السودان وتجربة التعاون الإسلامي، ومحاولة الاستفادة من هذه التجارب وتجسيدها في الواقع الجزائري خاصة بعد صدور نظام وتعليمات تسمح قانونيا بممارسة أساليب المالية الإسلامية.
- **الحدود الزمانية:** تم تطبيق الدراسة على الفترة الممتدة من **2018** إلى **2022**.

الثاني عشر: مصادر البحث

اعتمد البحث على مصادر متنوعة باللغة العربية، الفرنسية والانجليزية، والتي تم الحصول عليها من خلال البحث المكتبي والبحث في شبكة الانترنيت، والتي عالجت الموضوع بطريقة مباشرة أو غير مباشرة :

- **الجانب النظري** وتم الاعتماد فيه على:

- **الكتب:** والتي تطرقت لمواضيع التأصيل الشرعي والاقتصادي لمفهوم المالية الإسلامية ومختلف صيغها التمويلية، وكذلك مختلف مؤسساتها المالية الإسلامية، بالإضافة إلى التنمية الريفية المستدامة بمختلف أبعادها.
- **الدوريات والمجلات:** والصادرة عن مختلف الجامعات والمعاهد والمراكز البحثية عبر دول العالم والتي عالجت بالتحليل علاقة المالية الإسلامية بالتنمية الريفية المستدامة.
- **البحوث والدراسات:** والتي قامت بها مراكز متخصصة لتطوير النظام المالي الإسلامي على غرار مجلس الخدمات المالية الإسلامية؛ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛ المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

- **الجانب التطبيقي** وتم الاعتماد فيه على:

- **القوانين، الأنظمة والتعليمات:** الصادرة عن مختلف الهيئات التنظيمية المشرفة على قطاع المالية الإسلامية في كل من دولة البحرين والإمارات العربية المتحدة، السودان، على غرار الجزائر؛
- **التقارير السنوية:** الصادرة عن مختلف المؤسسات المالية الإسلامية وذلك خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2022، حول المالية الإسلامية والتنمية الريفية المستدامة.

الفصل الأول:

الإطار النظري للمالية الإسلامية.

تمهيـد:

استحوذت المالية الإسلامية على اهتمام العديد من السلطات الرقابية في مختلف الدول العربية والإسلامية، بل تعدى ذلك إلى دول أخرى، نظرا لدورها الهام في استهداف شريحة واسعة من العملاء، الذين لا يرغبون بالتعامل مع الخدمات المالية التقليدية لاحتوائها على الفائدة الربوية المحرمة، بالإضافة إلى الخصائص التي تتميز بها من تنوع في صيغ التمويل والمساهمة في الاقتصاد الحقيقي وتحقيق التنمية في مختلف المجالات، كما عرفت الصناعة المالية الإسلامية نموا متسارعا على المستوى العالمي، ترجمتها التزايد في حجم عمليات المالية الإسلامية وتضاعف أصولها، وانتشار البنوك الإسلامية وظهور مؤسسات مالية إسلامية أخرى كشركات التأمين التكافلي وصناديق الأوقاف...

كما قدمت المالية الإسلامية بديلا قويا ومتماسكا لنظام المالي العالمي، هذا الأخير الذي يعاني من تحديات كبيرة تزداد و تتعقد مع كل أزمة جديدة، فمنذ أزمة الكساد الاقتصادي 1929، إلى أزمة الرهن العقاري 2008، ومرورا بأزمة البورصات الآسيوية 1996 وحتى اليوم، حيث تمكنت المالية الإسلامية خلال الأزمات المالية الأخيرة، من إظهار مميزات وخصائص جعلتها أكثر صلابة و قوة في مواجهة مختلف الأزمات المالية المفاجئة، الأمر الذي جعل منها نظاما أكثر جاذبية وقدرة على تحقيق التنمية، وقد منح هذا النجاح شعور لدى المستثمرين بالأمان وهم يستثمرون في مؤسسات ومشاريع المالية الإسلامية.

وأي دراسة لا بد من تحديد المفاهيم التي سيبنى على أساسها الموضوع، فكان علينا أن نبدأ في هذا الفصل من تحديد مفاهيم التي ترتبط بالمالية الإسلامية، وعليه تم وضع خطة لهذا الفصل وفق ما يلي:

المبحث الأول: مفهوم المالية الإسلامية.

المبحث الثاني: صيغ التمويل الإسلامي.

المبحث الثالث: المؤسسات المالية الإسلامية.

المبحث الأول: مفهوم المالية الإسلامية

استطاعت المالية الإسلامية خلال فترة وجيزة، تفكيك مختلف القيود التي فرضتها المالية التقليدية على اقتصاديات العالم، ذلك من خلال تعزيز قوتها الاقتصادية، وإعادة هيكلة مؤسساتها وتطوير منتجاتها الإسلامية، الأمر الذي سهل لها دخول عالم الأسواق المالية وتحقيق أهدافها، ومنافسة نظيرتها المالية التقليدية، التي أظهرت ضعفها وفشلها خاصة بعد الأزمات الاقتصادية الأخيرة التي هزت العالم.

المطلب الأول: تعريف المالية الإسلامية

إن التعرف على المالية الإسلامية يتطلب أولا تحديد مفهوم كل من المال، التمويل والتمويل الإسلامي.

أولا: تعريف المال:

التعريف اللغوي: عرف المال على أنه "ما مَلَكْتَهُ من كل شيء"، وقال ابن الأثير المال في الأصل: ما يُملك من الذهب و الفضة، ثم أطلق على كل ما يُقْتَنى و يملك من الأعيان وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل لأنها كانت أكثر أموالهم "[1]، ورجل مالٌ أي كثير المال وتَمَوَّلَ الرجل صار ذا مالٍ ومَوَّلَهُ غيره تَمويلاً "[2]. والملاحظ أن إطلاق الناس على المال تختلف من بيئة إلى أخرى، فالمال عند أهل الريف والبدو يطلق عادة على الإبل والبقر والغنم، وعند أهل الحضر يطلق على الذهب والفضة، "ولكن المال في الأصل يشمل جميع المقتنيات"[3].

التعريف الاصطلاحي:

أ. **اتجاه جمهور الفقهاء** والذي نبينه كالأتي[4]:

- **الشافعية:** هو " ما كان منتفعا به، أو معدا للانتفاع به، وهو إما أعيان أو منافع".
- **المالكية:** هو " ما يقع عليه الملك ويستبد به المال إذا أخذه من وجهه".
- **الحنابلة:** هو" ما فيه منفعة لغير حاجة أو ضرورة".

أما اتجاه الحنفية: ويترجم هذا المفهوم على أنه: " هو كل ما يمكن حيازته وإحرازه وينتفع به عادة"[5] أو هو "كل عين ذات قيمة مادية بين الناس"[6].

---

[1]: نزيه حماد، **قضايا فقهية معاصرة في المال و الاقتصاد**، الدار الشامية، بيروت، ط1، 2000، ص29.

[2]: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، **مختار الصحاح**، مكتبة لبنان، لبنان، 1989، ص562.

[3]: يوسف حامد العالم، **المقاصد العامة لشريعة الإسلامية**، دار الحديث، القاهرة، 1991، ص469.

[4]: محمد كمال عطية، **نظم محاسبية في الإسلام**، مكتبة زهبة، القاهرة، ط2، 1989، ص15.

[5]: وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، دار الفكر، سوريا، ط2، 1985، ج4، ص40.

[6]: محمد أمين بن عمر عابدين ، **رد المحتار على الدر المختار** ، المجلد الأول، دار الحديث، القاهرة، ، 2016، ص3.

ب. **في اصطلاح الاقتصاد الإسلامي** فعرفه:

- على انه كل عين أو حقٍ، له قيمة مادية أو منفعةُ عرفاً وهذا التعريف يشمل الأعيان المادية والمنافع والحقوق على اعتبار القيمة والمنفعة[1].
- كما عرف على انه الثروات المتاحة للاستغلال في هذا الكون الفسيح، والتي يتحقق من جراء استعمالها والانتفاع بها مصلحة حقيقية راجحة للإنسان، فهي الموارد المادية والمالية والخدمات والمنافع المترتبة عن استخدام تلك الموارد[2].
- أما دليل مصطلحات التمويل الإسلامي فعرفه على أنه بمفهومه الواسع هو تقديم ثروة عينية أو نقدية، سواء كان قصد الممول الاسترباح أو التبرع والارتفاق، مع الالتزام بالضوابط الشرعية التي تحكم المعاملات المالية[3].

من التعاريف السابقة يتضح لنا أن جميع الأشياء التي لها قيمة ويمكن صاحبه من حيازتها والانتفاع بها تعد مالا، إلى أن التفاضل بين الناس في المجتمعات الرأسمالية يكون بقدر امتلاكهم للأموال والثروات، بينما في النظام الاقتصادي الإسلامي فإن المال في خدمة الإنسان وليس العكس[4].

ثانيا: تعريف التمويل:

- **التعريف اللغوي:** يعرف التمويل على أنه: مصطلح مصدر موّل بمعنى أمد بمال أي التمويل مشتق من المال، و جاء في لسان العرب:" و ملت بعدنا تمال و ملت، و تمولت، كله: كثر مالك ويقال فلان مالا إذا اتخذ قنية ومنه قول النبي:**(فليأكل منه غير متمول مالا وغير متأثل مالا)**، والمعنيان متقاربان ومال الرجل يمول مولا ومؤولا إذا صار ذا مال وتصغيره مؤيل..... "[5].
- **التعريف الاصطلاحي:** جاء في القاموس الاقتصادي: "عملية التمويل تتضمن تحمل تكلفة الأموال والبحث عن مصادر الأموال واستخدامها عندما تريد منشأة زيادة طاقتها الإنتاجية أو إنتاج مادة جديدة أو إعادة تنظيم أجهزتها... فإنها تضع برنامجاً يعتمد على الناحيتين التاليتين:

أ. ناحية مادية: كأي حصر كل الوسائل المادية الضرورية لإنجاح المشروع(آلات، أيدي عاملة..).

---

[1]: علي محي الدين القره داغي، **المقدمة في المال والاقتصاد والملكية و العقد: دراسة فقهية قانونية اقتصادية**، دار البشائر الإسلامية، لبنان، ط2، 2009، ص25.

[2]: صالح صالحي، **أساسيات المالية والاقتصاد الاسلامي، دراسة تأصيلية ومراجعة تقييمية على ضوء المستجدات العلمية والتحولات الوقائعية**، الدار الجزائرية لنشر والتوزيع، الجزائر، 2020، ص340.

[3] : أيمن صالح، **دليل مصطلحات التمويل الاسلامي**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، العدد 17، مارس 2022، ص 09.

[4]: حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث**، دار وائل للنشر، عمان، ط1، 2010، ص16.

[5]: ابن منظور، **لسان العرب**، دار صادر للطباعة و النشر، بيروت، 1956، ج11، ص636.

ب. ناحية مالية: تتضمن كافة ومصادر الأموال وكيفية استعمالها، وهذه الناحية هي التي تسمى بالتمويل"[1].

ثالثا: التمويل الإسلامي: هناك العديد من التعاريف للتمويل الإسلامي نذكر منها:

- **منذر قحف** على أنه: " تقديم السلع، أو الخدمات، أو وسائل الدفع، مع تأجيل البدل المقابل، أو بدون بدل أصلا"[2]. وعرفه أيضا على أنه:" تقديم ثروة عينية أو نقدية، بقصد الإسترباح من مالكها إلى شخص أخر يريدها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية "[3].
- **فؤاد السرطاوي** على أنه: " أن يقوم الشخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره، بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثماري "[4].

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف التمويل الإسلامي على أنه: إطار شامل للمعاملات المالية بهدف الاسترباح وتحقيق المنفعة وفق قواعد الشريعة الإسلامية، حيث يقوم بتجسيد علاقة تعاقدية بين طرفين أحدهما يملك فائضاً في رصيده من الأموال، والآخر يعاني عجزاً، تقتضي في البحث عن الموارد المالية المتاحة ووضعها تحت تصرف شخص طبيعي أو معنوي، عن طريق صيغ وأساليب تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، لإنشاء مشاريع جديدة أو مواصلة واستمرارية في نشاطه المباح شرعا، أو لتطويره وتحسينه بقصد الحصول على الأرباح مشتركة بينهما، ومن أجل المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

رابعا: المالية الاسلامية: اذا انتقلنا إلى تعريف علم المالية الإسلامية، سنجد صعوبات جمة في إيجاد تعريف متفق عليه، بل إنك لا تكاد تجد تعريفا جامعا مانعا لعلم المالية الإسلامية ولأهدافه، بل قد تبحث أحيانا في كتاب بعنوان (المالية الإسلامية) أو (التمويل الإسلامي) لكن لا تجد في طول الكتاب وعرضه تعريفا واحدا لعلم المالية الإسلامية، وينقلك المؤلف من فقه المعاملات المالية إلى العقود المالية إلى البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية دونما أي توقف عند أهم ما يفترض أن يعرفه الكتاب، وهو تعريف مصطلح (المالية

---

[1]: سليمان ناصر، **تطور صيغ التمويل قصير الاجل للبنوك الاسلامية**، جمعية التراث، الجزائر، 2002، ص37.

[2]: منذر قحف، **"الاقتصاد الإسلامي علما و نظاما"**، على الموقع الالكتروني:/www.khaf.com/books/arabic، تاريخ الاطلاع 2021/02/21، ص69.

[3]: منذر قحف، **مفهوم التمويل الإقتصاد الإسلامي**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ط3، 2004، ص12.

[4]: فؤاد السرطاوي، **التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص**، دار المسيرة، عمان، 1999، ص97.

الإسلامية)[1]، كما إن الكثير يعتبر المالية الإسلامية والتمويل الإسلامي مفهوم واحد، وهناك بعض من الباحثين الاقتصاديين والمنظمات من قام بالاجتهاد لاعطاء تعريف للمالية الاسلامية نذكر منهم:

-**عبد الكريم قندوز** الذي عرفها وبدأ قوله ب: " كثيرا ما يثار التساؤل حول علم المالية الإسلامية أهو جزء من علم الاقتصاد الإسلامي أم أنه فرع عن علم المالية(التقليدية) وترى وجهة النظر الأولى أن علم المالية الإسلامية هو أحد فروع علم الاقتصاد الإسلامي، وهي نظرة تماثل رأي الفكر الاقتصادي التقليدي القائل بأن علم المالية استقل حديثا عن علم الاقتصاد، وعلى ذلك، فإنه إذا كان علم الاقتصاد الإسلامي هو ذلك العلم الذي يهتم بدراسة تحليلية لسلوك الفرد في المجتمع الإسلامي والمتعلقة باستعمال الموارد النادرة وتوزيعها واستعمالها في إنتاج السلع والخدمات في إطار سعي المجتمع نحو تحقيق العبودية لله عز وجل ومرضاته، فإن علم التمويل الإسلامي(أو علم المالية الإسلامية) يختص بجانب واحد وهو جانب المال.

أما وجهة النظر الثانية، فهي ترى أن علم المالية الإسلامية علم حديث انبثق عن علم المالية التقليدية، كما أن عليه أن يستفيد من النظريات المالية التقليدية، وأن يجاريها على أن يحتفظ بخصوصياته التي تجعل منها فرعا عن علم المالية أكثر منه علما مستقلا بذاته، والذي نراه ونعتقده أن علم المالية الإسلامية (أو المعنى الضيق للتمويل الإسلامي) هو فرع من علم الاقتصاد الإسلامي ويستمد منه أسسه ويستند عليها، ولا يمنع ذلك بأي حال من الأحوال الاستفادة من المالية التقليدية ونظرياتها وتطبيقاتها المعاصرة" [2].

- **مجلس القيم المنقولة** الذي عرفها على أنها خدمات مالية و عمليات للتمويل يتم القيام بها بالأساس من أجل الامتثال لمبادئ الشريعة، فهذا التعريف يتجاوز تمثيل المالية الإسلامية بالتمويلات الإسلامية "دون فوائد" حيث يراد به أن المالية الإسلامية ترمي إلى توزيع متساوي و عادل للموارد، و إلى الإنصاف في توزيع المخاطر.

يتمثل الهدف الرئيسي من المالية الإسلامية في جعل الممارسات المالية مطابقة لما تشجعه الشريعة لتلبية حاجيات التمويل للمستثمرين الذين يرفضون المالية " الكلاسيكية " أو" التقليدية" [3].

ومن التعاريف السابقة يمكن تعريف المالية الإسلامية على أنها : فرع من فروع الاقتصاد الإسلامي، تقوم ببحث عن أفضل الوسائل المناسبة لاستخدام الأموال المتحصل عليها وفقا لأحكام المعاملات المالية في الشريعة الإسلامية، لإشباع حاجيات طالبي التمويل، وتحقيق أهداف المؤسسات المالية الإسلامية.

---

[1] : عبد الكريم قندوز، **علم المالية الاسلامية، ماهو؟**، الموقع الالكتروني: https://alphabeta.argaam.com/، تاريخ الاطلاع 2019/03/12.

[2]: عبد الكريم قندوز، **المالية الاسلامية**، صندوق النقد العربي، الامارت العربية المتحدة، 2019، ص18.

[3]: مجلس القيم المنقولة، **المالية الاسلامية**، د.ن، المغرب، 2011، ص5.

المطلب الثاني: عوائد المالية الإسلامية: لمعرفة أنواع العائد في المالية يتطلب تحديد عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي، والذين يمثلان عنصرين أساسيين هما: العمل و رأس المال، حيث يمكن تصنيف عوائد التمويل الإسلامي حسب العنصر الإنتاجي الذي يستحقها[1]:

أولا: **العمل(القوى العاملة):** يستحق عنها ثلاثة أنواع من العوائد:

- عائد معلوم مسبقا وثابت في الذمة مثل بدل الإيجار المتفق عليه.
- عائد احتمالي وغير معلوم وثابت في الذمة، ولكنه مشروط
- بالتحقيق نتيجة معينة مثل الجعالة(*)، والعمولات.
- وتستحق عائد غير معلوم ولا يتحقق في الذمة، ويسمى الربح الاحتمالي
- الأصول مثل حصة المضارب.

الشكل رقم(01): عوائد التمويل الإسلامي

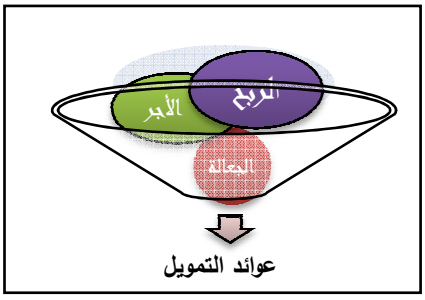

المصدر: من إعداد الباحث

ثانيا: **رأس المال:**

أ. الأصول العينية: تستحق نوعان من العائد:

- عائد معلوم مسبقاً وثابت في الذمة مثل بدل الإيجار المتفق عليه.
- عائد احتمالي وغير معلوم مثل حصة الأرض في المزارعة.

ب. الأصول النقدية (رأس المال): عائد واحد هو الربح احتمالي.

ج. الأصول المعنوية (الضمان): عائد واحد احتمالي غير معلوم مسبقاً.

وبالتالي فالعائد لا يمكن أن يكون إلا ربحا أو أجرا، و يمكن إضافة نوع ثالث وهو الجعالة * و إن كان تطبيقا صعبا في عملية التمويل.

[1]: حسين محمد حسين سمحان، **دراسات في الإدارة المالية الإسلامية**، دار الفكر، عمان، ط1، ص ص47 48.

(*): **الجعالة:** هي مبلغ من المال يتعهد به الجاعل لمن يقوم له بعمل معين ويشترط فيها: القيام بالعمل والوصول إلى غاية الجاعل.

المبحث الثاني: صيغ التمويل الإسلامي

ما يميز المالية الإسلامية عن غيرها، أنها تتضمن العديد من الصيغ والأساليب التمويلية التي تلبي احتياجات طالبي التمويل، والتي تسمح بالمساس بمختلف مجالات التنمية، فمنها ما هو قائم على المشاركة كالمضاربة، المشاركة والصيغ الزراعية، ومنها ما هو قائم على البيوع، كالمرابحة والسلم و الاستصناع، وهناك صيغ قائمة على الإجارة ، كالصيغة الإجارة، وكذلك توجد صيغ قائمة على البر والإحسان كالقرض الحسن:

الشكل رقم (02): صيغ التمويل الإسلامي.

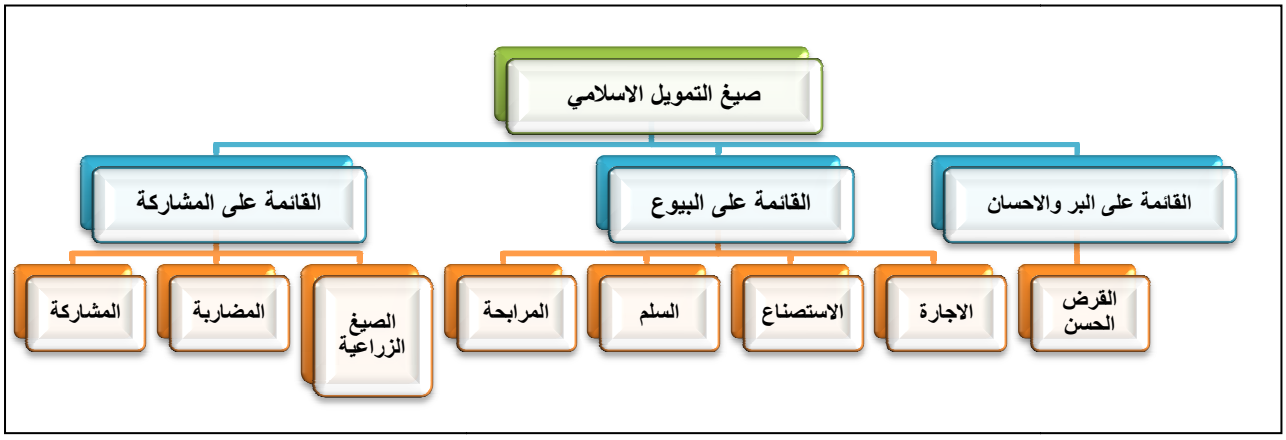

المصدر: من إعداد الباحث.

المطلب الأول: الصيغ القائمة على المشاركة: تشمل هذه الصيغ كل من المشاركة، المضاربة ، المزارعة، المساقاة والمغارسة وتعطي هذه الصيغ للمتعامل الحق في التصرف، وفيما يلي نذكر كل صيغة على حدا وبالتفصيل:

أولا: صيغة المشاركة: تركز هذه الصيغة على المزج بين عنصري الإنتاج المال والعمل، بشكل يناسب المتشاركين.

1- **تعريف صيغة المشاركة:**

أ. **التعريف اللغوي:** يرتبط لفظ المشاركة في اللغة بلفظ الشركة، وجاء في لسان العرب الشرِكَةُ والشرِكة سواء، وتعني مخالطة الشريكين، والجمع إشراك وشركاء[1]، فهي الاختلاط والمخالطة أي هي "خلط أحد الماليين بالأخر بحيث لا يمتازان عن بعضهما، وتوزيع الشيء بين اثنين فأكثر على جهة الشيوع[2].

ب. **التعريف الاصطلاحي:** تعرف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في معيار المحاسبة المالية رقم (4) "التمويل بالمشاركة"، المشاركة على أنها: "تقديم المصرف والعميل المال بنسب متساوية

[1]: ابن منظور، **لسان العرب**، دار الجيل، بيروت، 1988، ج03، ص306.

[2]: عبد العزيز الخياط، **الشركات في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي**، مؤسسة رسالة، بيروت، ط4، 1994، ج1، ص23،24.

أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم، بحيث يصبح كل واحد منه حصة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقصة ومستحقاً لنصيبه من الأرباح، وتقسم الخسارة على قدر حصة كل شريك في رأس المال ولا يصح اشتراط خلاف ذلك[1]".

ج. **التعريف القانوني:** عرفتها المادة (06) من النظام الجزائري 20-02 على أن: المشاركة هي عقد بين بنك أو مؤسسة مالية وواحد أو عدة أطراف، بهدف المشاركة في رأسمال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح[2].

2- شروط صحة المشاركة: تتمثل شروط صحة المشاركة في[3]:

أ- شروط رأس المال:

- الأصل أن يكون رأس مال الشركة موجودات نقدية، يمكن بها تحديد مقدار رأس المال لتقرير نتيجة المشاركة من ربح أو خسارة، ومع ذلك يجوز – باتفاق الشركاء – الإسهام غير نقدية (عروض) بعد تقويمها بالنقد لمعرفة مقدار حصة الشريك، وفي حالة اختلاف العملات التي قدمت بها حصص الشركاء في رأس مال الشركة يجب تقويمها بالعملة المحددة في الشركة بسعر الصرف السائد يوم الأداء، وذلك لتحديد حصص الشركاء والتزماتهم، ويجب تحديد حصص الشركاء في رأس مال الشركة، سوءا تم تقديمها جملة واحدة أو بالتدريج (عند زيادة رأس المال).
- لا يجوز أن تكون ديون الذمم على الغير وحدها حصة في رأس مال الشركة، إلا في الحالات التي تكون فيها الديون تابعة لغيرها، مما يصح جعله رأس مال للشركة مثل تقديم مصنع رأس مال للشركة بما له وما عليه؛ أما المبالغ المودعة في الحسابات الجارية مع أنها في التكييف الشرعي قروض إلى المؤسسات يجوز جعلها رأس مال للشركة مع المؤسسة نفسها.
- الأصل أن لكل شريك حق التصرف بالشراء والبيع بالثمن الحال أو المؤجل، وغيرها من التصرفات المباحة التي تصب في مصلحة التجارة وما هو متعارف عليه، وليس للشريك التصرف بما لا تعود منفعته

---

[1]: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والاخلاقيات**، دار الميمان، المملكة العربية السعودية، 2015، ص331.

[2]: النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق ل15 مارس 2020، **يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، ص 32.

[3]: - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **المعايير الشرعية**، دار الميمان، المملكة العربية السعودية، 2015، ص328.

- سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الإسلامي**، ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، سوريا، 2009، ص10.

على الشركة أو بما فيه ضرر مثل الهبة أو الإقراض إلا بإذن الشركاء أو بالمبالغ اليسيرة وللمدد القصيرة حسب العرف.

- يجوز اتفاق الشركاء على حصر إدارة الشركة ببعضهم – واحدا أو أكثر – و على بقية الشركاء الالتزام بما ألزموا به أنفسهم من الامتناع عن التصرف؛
- يجوز الاستعانة أو تعين مدير من غير الشركاء بأجر محدد بصفته، يحتسب من مصروفات الشركة، ويجوز تخصيص نسبة من أرباح الشركة بالإضافة للأجر المحدد حافزا له، أما إذا حدد مقابل الإدارة بنسبة من الأرباح، فالمدير مضارب بحصة من الربح إن وجد، ولا يستحق حينئذ أجرا نظير الإدارة، ولا يجوز تخصيص أجر محدد عقد الشركة لمن يستعان به من الشركاء في الإدارة ،أو في مهام مهمات أخرى مثل المحاسبة، ولكن يجوز زيادة نصيبه من الأرباح على حصته في الشركة، وهذا إذا لم يتم تكليف أحد الشركاء بهذه المهام بعقد منفصل عن عقد الشركة، بحيث أن يترتب على ذلك تعديل عقد الشركة أو فسخه.

ب- شروط الربح والخسارة وتتمثل فيمايلي:

- يجب النص في عقد الشركة على كيفية توزيع الأرباح بين أطراف الشركة عند إبرام الشركة، و أن يكون التحديد بنسب شائعة في الأرباح، وليس بمبلغ مقطوع أو بنسبة من رأس المال، ولا يجوز تأجيل تحديد النسب إلى ما بعد حصول الربح، ولا مانع من الاتفاق عند التوزيع على تعديلها أو تنازل أحد الأطراف عن جزء منها لطرف آخر، ويجوز للشركاء، في أي وقت الاتفاق على تعديل شروط عقد الشركة، وتغيير نسب الأرباح مع مراعاة أن الخسارة بقدر الحصص في الشركة، شريطة ألا تؤدي إلى احتمال قطع اشتراك أحد الأطراف في الربح، لا يجوز أن يشترط لأحد الشركاء مبلغ محدد من الربح أو نسبة من رأس المال؛
- الأصل أن تكون نسبة الربح متوافقة مع نسبة الحصة في رأس المال ولأطراف الشركة الاتفاق على نسبة مختلفة عنها، على ألا تكون النسبة الزائدة عن الحصة لمن اشترط عدم العمل، أما من لم يشترط عدم العمل فله اشتراط الزيادة ولو لم يعمل؛
- يجوز الاتفاق على أنه إذا زادت الأرباح عن نسبة معينة فإن أحد طرفي أطراف الشركة يختص بالربح الزائد عن تلك النسبة؛
- يجب أن تتفق نسبة الخسارة مع نسبة المساهمة في رأس المال ولا يجوز الاتفاق على تحمل أحد الأطراف لها أو تحميلها بنسب مختلفة عن حصص الملكية، ولا مانع عند حصول الخسارة من قيام أحد الأطراف بتحملها دون اشتراط سابق؛

- يوزع الربح بشكل نهائي بناء التنضيض الحقيقي، ويجوز أن يوزع الربح على أساس التنضيض الحكمي، وتقاس الذمم المدينة بالقيمة النقدية المتوقع تحصيلها، أي يجوز توزيع الربح تحت الحساب ؛ بعد حسم نسبة الديون المشكوك في تحصيلها،
- إذا كانت الشركة محلها موجودات مقتناة للتأجير (مستغلات) تحقق غله، أو خدمات تحقق إيرادا، فإن ما يوزع من عائدها الدوري على الشركاء يعد مبلغا تحت الحساب ويكون خاضعاً للتسوية النهائية؛
- يجوز النص بالاستناد إلى نظام الشركة أو إلى قرار من الشركاء على الاحتفاظ بأرباح الشركة دون توزيع، أو حسم نسبة معينة من الأرباح بشكل دوري لتكوين احتياطي خاص لمواجهة مخاطر خسارة رأس المال الشركة.

ثانيا: صيغة المضاربة: تقوم هذه الصيغة عملية التكامل حيث تسمح هذه الصيغة اعل مبادرة كل شريك بإحدى عناصر الإنتاج.

1- تعريف صيغة المضاربة:

أ. **التعريف اللغوي:** المضاربة على وزن مفاعلة، والفعل ضارب مأخوذ من الضرب، والضرب بمعنى الكسب، يقال فلان يضرب المجد أي يكسبه وهي أيضا مشتقة من الضرب في الأرض، يقال ضرب في الأرض ضربا: بمعنى سار في ابتغاء الرزق وابتغاء الخير[1]، والمضاربة لغة أهل العراق أما القراض فلغة أهل الحجاز، وهما اسمان لمسمى واحد، فأهل الحجاز يطلقون على هذا العقد اسم القراض وهو مصطلح مشتق من القرض وهو القطع، لأن المالك يقطع للعامل قطعة من ماله يتصرف فيها، وقطعة من الربح[2].

ب. **التعريف الاصطلاحي:** تعرِّفُها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في المعيار الشرعي رقم (13) المضاربة، أنها : شركة في الربح بمال من جانب (رب المال) وعمل من جانب آخر (المضارب)[3]، بحيث يستُحق الربح من عنصرين: الأول هو **رأس المال** الذي يخضع لشروط رأس المال في الشركة، و الثاني **العمل** المبذول من قبل المضارب الذي يقوم بالعمل لوحده[4].

ج. **التعريف القانوني:** عرفت المادة (07) من النظام الجزائري على أن المضاربة هي عقد يقدم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية المسمي" مقرض الأموال"، رأس المال اللازم للمقاول الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق أرباح[5].

---

[1]: ابن منظور، **لسان العرب**، دار جيل، مرجع سابق، ص32.

[2]: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، **القاموس المحيط**، دار الكتاب العلمية، بيروت، 2007، ص96.

[3]: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **المعايير الشرعية**، مرجع سابق، ص184.

[4]: المرجع نفسه، ص194.

[5]: النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق ل15 مارس 2020، مرجع سابق، ص 32.

2- شروط صحة المضاربة: تخضع المضاربة لعدة شروط لتكون صحيحة وجائزة، أو أكثر فهي تخضع لشروط صحة العقد الفقهي وشروط أخرى تحدث عنها الفقهاء في كتبهم، وهذه الشروط تنقسم إلى ثلاث أقسام متعلقة برأس المال، والربح، والعمل[1]:

أ .شروط رأس المال:

- الأصل في رأس مال المضاربة أن يكون نقداً، ويجوز أن تكون العروض رأس مال للمضاربة، وتعتمد في هذه الحالة قيمة العرض عند التعاقد باعتبارها رأس مال المضاربة، ويتم تقويم العروض حسب رأي ذوي الخبرة أو باتفاق الطرفين.
- يشترط في رأس مال المضاربة أن يكون معلوماً علما نافيا للجهالة من حيث الصفة والقدر؛
- يشترط لإنفاذ عقد المضاربة وتمكين المضارب من التصرف؛ تسليم رأس مال المضاربة له كله أو بعضه أو تمكينه من التصرف فيه.
- لا يجوز أن يكون رأس المال دينا لرب المال على المضارب أو على غيره.

ب .شروط الربح وتتمثل فيمايلي:

- يشترط في الربح أن تكون كيفية توزيعه معلومة علما نافياً للجهالة، ومانعاً للمنازعة، وأن يكون ذلك على أساس نسبة مشاعة من الربح لا على أساس مبلغ مقطوع أو نسبة من رأس المال؛
- الأصل عدم جواز الجمع بين الربح في المضاربة والأجرة، على أنه إذا اتفق الطرفان على قيام احدهما، بعمل ليس من أعمال المضاربة بأجر محدد وكان الاتفاق بعقد منفصل عن عقد المضاربة بحيث تبقى إذا تم عزله عن ذلك العمل فلا مانع من ذلك شرعا؛
- يجب أن يتم الاتفاق على نسبة توزيع الربح عند التعاقد، يجوز باتفاق الطرفين أن يغيرا نسبة التوزيع في أي وقت مع بيان الفترة التي يسري عليها هذا الاتفاق؛
- إذا سكت الطرفان عن نسبة توزيع الربح فإن كان ثمة عرف يرجع إليه في التوزيع مناصفة، وإن لم يكن هناك عرف فسدت المضاربة، ويأخذ المضارب أجر المثل فيما قام به من عمل.
- إذا شرط أحد الطرف لنفسه مبلغاً مقطوعاً، فسدت المضاربة، ولا يشمل هذا المنع ما إذا اتفق الطرفان على أنه إذا زادت الأرباح عن نسبة معينة فإن أحد طرفي المضاربة يختص بالربح الزائد عن تلك النسبة، فإن كانت الأرباح بتلك النسبة أو دونها فتوزيع الأرباح على ما اتفقا عليه؛

---

[1]: - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **المعايير الشرعية**، مرجع سابق، ص371.
- شوقي أحمد دنيا، **التمويل والمؤسسات المالية الاسلامية**، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،2017، ص16.
- سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الإسلامي**، مرجع سابق، 2009، ص06.

- لا يجوز لرب المال أن يدفع مالين للمضارب على أن يكون للمضارب ربح أحد الماليين ولرب المال ربح الآخر، أو أن يكون لرب المال ربح هذه الفترة المالية من المالين وللمضارب ربح الفترة الأخرى أو لأحده ربح الصفقة الأولى وللآخر ربح الصفقة الأخرى؛
- لا ربح في المضاربة إلا بعد سلامة رأس المال، ومتى حصلت خسارة في عمليات المضاربة جبرت من أرباح العمليات الأخرى، فالخسارة السابقة يجبرها الربح اللاحق، والعبرة بجملة نتائج الأعمال عند التصفية، فإذا كانت الخسارة عند تصفية العمليات أكثر من الربح يحسم رصيد الخسارة من احتياطي مخاطر الإستثمار ثم من رأس المال، ولا يتحمل المضارب منه شيئا باعتباره أمينا ما لم يثبت التعدي أو التقصير، وإذا كانت المصروفات على قدر الإيرادات يتسلم رب المال رأس ماله وليس للمضارب شيء، ومتى تحقق ربح فإنه يوزع بين الطرفين وفق الاتفاق بينهما.
- يستحق المضارب نصيبه من الربح بمجرد ظهوره (تحققه) في عمليات المضاربة، لكنه ملك غير مستقر إذ يكون محبوسا وقاية لرأس المال فلا يتأكد إلاّ بالقسمة عند التنضيض الحقيقي أو الحكمي. ويجوز تقسيم ما ظهر من ربح بالحساب ويراجع ما دفع مقدماً تحت الحساب عند التنضيض الحقيقي أو الحكمي، يوزع الربح بشكل نهائي بناء على أساس الثمن الذي تم بيع الموجودات به، وهو ما يعرف بالتنضيض الحقيقي، ويجوز أن يوزع الربح على أساس التنضيض الحكمي وهو التقويم للموجودات بالقيمة العادلة، وتقاس الذمم المدينة بالقيمة النقدية المتوقع تحصيلها، أي بعد حسم نسبة الديون المشكوك في تحصيلها، ولا يوجد في قياس الذمم المدينة القيمة الزمنية للدين (سعر الفائدة)، ولا مبدأ الحسم على أساس القيمة الحالية(أي ما يقابل تخفيض مبلغ الدين لتعجيل سداده)؛
- إذا خلط المضارب مال المضاربة بماله، فإنه يصير شريكاً بماله و مضارباً بمال الأخر ويقسم الربح الحاصل على الماليين فيأخذ المضارب ربح ماله، ويقسم ربح مال المضاربة بينه وبين رب المال على الوجه الذي شرطاه.

ج .شروط العمل:

- يجب على المضارب أن يجتهد في تحقيق أهداف المضاربة، وأن يطمئن رب المال على أن أمواله في يد أمينة ساعية في البحث على ما يتم استثماره على الوجه المشروع.
- إذا انعقدت المضاربة مطلقة جاز للمضارب أن يقوم بكل ما يقوم به المستثمرون في مجال نشاطه، ويشمل ذلك ما يأتي:
  - ارتياد كل مجالات الاستثمار المشروع التي يسمح له حجم رأس المال بالدخول فيها، والتي تمكنه خبرته وكفايته العملية والفنية من المنافسة فيها؛

- مباشرة العمل بنفسه أو بتوكيل غيره في أن يباشر له بعض الأعمال عند الحاجة كأن يشتري بضاعة أو يسوقها له؛
- اختيار الأوقات والأماكن والأسواق المناسبة للاستثمار والآمنة من الأخطار قدر الإمكان؛
- حفظ أموال المضاربة أو إيداعها لدى أمين متى اقتضت الحاجة ذلك؛
- البيع والشراء بالأجل؛

- يجوز للمضارب بإذن أو تفويض من رب المال:
  - أن يضم إلى المضاربة شركة في الابتداء أو في أثناء المضاربة سواء كانت الشركة من مال المضارب أم من طرف ثالث؛
  - أن يأخذ مالاً من طرف ثالث بقصد المضاربة ما لم يشغله المال الجديد عن واجباته في استثمار المال الأول؛
- يجوز أن يقيد رب المال تصرفات المضارب لمصلحة يراها، ويجوز التقييد بالزمان أو بالمكان فيشترط عليه الاستثمار في وقت معين أو بلد بعينه أو بسوق في بلد معين، أو بمجال الاستثمار فيشترط عليه الاستثمار في قطاع معين كالخدمات والتجارة، أو في سلعة أو مجموعة سلع لا يتعداها بشرط أن تكون متوافرة بما يحقق مقصود المضاربة وليست بالندرة أو الموسمية والمحدودية التي تمنع المقصود؛
- لا يحق لرب المال أن يلزم المضارب بالعمل معه حتى تكون يده معه في البيع والشراء والأخذ والعطاء، أو أن يطلب منه أن يراجعه في كل شيء فلا يقضي في الأمور بدون مشورته أو أن يملي عليه شروطاً تسلبه التصرف كأن يفرض عليه أن يشارك غيره أو أن يخلط ماله بمال المضاربة؛
- يتولى المضارب بنفسه كل الأعمال التي يتولاها المستثمرون مثله بحسب العرف، ولا يستحق أجرا على ذلك؛ لأنها من واجباته .فإذا استأجر من يقوم له بذلك فأجرته من ماله الخاص وليس من مال المضاربة، ويجوز له أن يستأجر لأداء ما لم يجب عليه من الأعمال بحسب العرف على حساب المضاربة؛
- ليس للمضارب أن يبيع بأقل من ثمن المثل، وليس له أن يشتري بأكثر من ثمن المثل إلا لمصلحة ظاهرة يراها في الحالتين؛
- لا يجوز للمضارب أن يهب أو يقرض أو يتصدق من مال المضاربة ولا أن يتنازل على الحقوق إلا بإذن خاص من رب المال؛

- للمضارب النفقة في السفر لصالح المضاربة بحسب العرف أما النفقات التي لا علاقة لها بصفة المضاربة فلا تدخل ضمن مصروفات المضاربة كنفقات الإطعام أثناء شراء البضاعة، أو نفقات دعائية لعمل المصرف وغيرها.

3- أنواع المضاربة: هناك قسمين من صيغة المضاربة[1]:

أ. **مضاربة مطلقة** :هي التي يفوض فيها رب المال المضارب في أن يدير عمليات المضاربة دون أن يقيده بقيود، وإنما يعمل فيها بسلطات تقديرية واسعة وذلك اعتمادا على ثقته في أمانته وخبرته. ومن قبيل المضاربة المطلقة ما لو قال رب المال للمضارب: اعمل برأيك، والإطلاق مهما اتسع فهو مقيد بمراعاة مصلحة الطرفين في تحقيق مقصود المضاربة وهو الربح، وأن يتم التصرف وفقاً للأعراف الجارية في مجال النشاط الاستثماري موضوع المضاربة.

ب. **مضاربة مقيدة** :هي التي يقيد فيها رب المال المضارب بالمكان أو المجال الذي يعمل فيه وبكل ما يراه مناسبا بما لا يمنع المضارب عن العمل.

ثالثا-الصيغ الزراعية: ترتكز هذه الصيغ على عنصر أساسي في مختلف العمليات التشاركية وهي الأرض الصالحة لزراعة.

1-صيغة المزارعة: تقوم هذه الصيغة على عملية الزرع.

1-1- مفهوم صيغة المزارعة:

أ. **التعرف اللغوي:** هي مفاعلة من الزرع. زرع الحَب يزرعه زرعاً، وزرعه أيبذَره و الإسم الزرع، وقد غلب على البر والشعير، وجمعه زروع[2].

ب. **التعريف الاصطلاحي:** فهي دفع أرض و حب لمن يزرعه و يقوم عليه، أو مزروع لمن يعمل عليه بجزء مشاع من المتحصل و يلتزم العامل ما فيه صلاح الثمرة و الزرع و زيادتهما من السقي و الاستسقاء و الحرث و الآلة[3]، و بمعنى أخر هي المعاملة على الأرض ببغض ما يخرج منها و يكون البذر مالها، و هي تعني الشركة في الزرع، أي عقد بين شخصين أو أكثر على استثمار الأرض بالزراعة بحيث يكون الناتج منها مشتركا حسب الاتفاق الذي تم بينهما أو بينهم. و تتيح المزارعة لصاحب الأرض استغلال أرضه استغلالا مشروعا أي يقوم بإعطاء الأرض لمن يزرعها ويعمل عليها مع

[1]: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **المعايير الشرعية**، مرجع سابق، ص371.

[2]: ابن منظور، **لسان العرب**، دار الجيل، مرجع سابق، ص522.

[3]: سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص91.

اقتسام الزرع، لأمل إذا لم تنتج الأرض فإن الزارع غير مسؤول عن الخسارة لأنه شريك بالعمل أو الجهد[1].

1-2- شروط صحة صيغة المزارعة يشترط في المزارعة بالإضافة إلى أهلية المتعاقدين ما يلي[2]:

- تحديد الأرض محل الزراعة و تسليمها لمن واجب عليه العمل.
- أن تكون البذور من صاحب الأرض حتى يكون رأس المال كله من أحدهما قياسا على المضاربة.
- الاتفاق على الشيء الموزع ما لم يفوض الزارع تفويضا شاملا.
- الاتفاق على كيفية توزيع العائد و أن يكون نصيب كل منهما جزءا شائعا من الغلة.
- الاتفاق على أجل انتهاء العقد، أي المزارعة.
- أن تكون الأرض صالحة للزراعة، مع تحديدها وبيان ما يزرع فيها .
- بيان مدة الزراعة إن كانت مثلاً لسنة أو سنتين أو لمدة معلومة .
- أن يكون الناتج بين الشريكين مشاعا بين أطراف العقد، وبالنسبة المتفق عليها . أي يجب تحديد نصيب كل الطرفين .
- بيان من يقدم البذر من الطرفين ومن الذي لايقدم، لأن المعقود عليه يختلف بإختلاف البذر، فإذا كان من قبل صاحب الأرض كان المعقود عليه منفعة الأرض، وإذا كان من قبل العامل فالمعقود عليه منفعة العمل .
- بيان نوعية المزارعة، أي نوع المحصول الذي سيزرع.

1-3-أنواع صيغة المزارعة تأخذ المزارعة الجائزة في الفقه الإسلامي إحدى الصور التالية[3]:

- أن تكون الأرض و المدخلات من قبل أحد الطرفين على أن يقوم الأخر بكل العمل.
- أن تكون الأرض و العمل من طرف و المدخلات من الطرف الأخر.
- أن تكون الأرض من طرف و المدخلات من طرف ثاني و العمل من الثالث.
- الاشتراك في الأرض و المدخلات و العمل.

---

[1]: محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص148.

[2]: – كمال رزيق، مسدور فارس، **صيغ التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة**، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة فرحات عباس سطيف 01، الجزائر، 2003، ص513.

– سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الإسلامي**، مرجع سابق، ص21.

[3]: كمال رزيق وفارس مسدور، **صيغ التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سابق، ص513.

2- صيغة المساقاة: تخص هذه الصيغة عملية السقي.

2-1-تعريف صيغة المساقاة:

أ. **التعريف اللغوي:** مأخوذة من السقي[1]. وسميت مساقاة مفاعلة من السقي[2].

ب. **التعريف الاصطلاحي:** هي الشركة التي تتمثل في دفع شجر مغروس معلوم له، ثمر مأكول لمن يعمل عليه، بجزء مشاع معلوم من ثمره، فهي عقد على خدمة شجرة و النخل و نحو ذلك بشروط محدودة، و هي نوع من الشركات التي تقوم على أساس بذل جهد من العامل على رعاية الأشجار المثمرة و تعهدها بالسقي و الرعاية، على أساس أن يوزع الناتج من الثمار بينهما بحصة نسبية متفق عليها[3]. كما عرفت على انها صيغة تقوم على استغلال الاشجار المتنوعة، بحيث يشترك فيها صاحب الاشجار بثروته تلك مع صاحب العمل بجهده(المساقي)، وتكون نتيجة الاستغلال الايجابية بينهما بنسبة معينة يتفقان عليها، واذا كانت النتيجة سلبية كفساد الثمار، فإن صاحب الاشجار يخسر نصيبه من المحصول الزراعي ويخسر العامل الزراعي جهده وعمله، ويختص العامل الزراعي عادة بالاعمال الاستثمارية الجارية كالاصلاح والتنقية والتلقيح والسقي، بينما يساهم صاحب الاشجار بالاستثمارات الهيكلية كالتشجير وحفر الابار وشق الترع حسب طبيعة امكانيته[4].

3- صيغة المغارسة: العملية الاساسية التي تقوم عليها هذه الصيغة هي الغرس.

3-1- تعريف صيغة المغارسة:

التعريف اللغوي: المغارسة من غرس الشجر بمعنى تثبيتها وضربها في الارض[5].

التعريف الاصطلاحي: هي صيغة من صيغ الاستغلال الثروة الزراعية، تقوم على المشاركة بين مالك الارض الزراعية والعامل الزراعي، بحيث يقدم الاول الأرض، على ان يقوم الثاني بغرسها بأشجار معينة حسب الاتفاق المبرم بينهما، ويكون الشجر والانتاج بينهما[6].

---

[1]: ابن منظور، **لسان العرب، دار الجيل**، مرجع سابق، ص683.

[2]: فؤاد بن حدو، **الاقتصاد الاسلامي ومابعد الازمة المالية العالمية دراسة مقارنة مع الانظمة الوظعية**، ألفا للوثائق، الجزائر، ط1، 2018، ص413.

[3]: أحمد إبراهيم الترابي، **مدخل إسلامي للتنمية التجربة السودانية**، مجلة المال و الاقتصاد، العدد 2، 1985، ص 10.

[4]: صالح صالحي، **أساسيات المالية والاقتصاد الاسلامي، دراسة تأصيلية ومراجعة تقييمية على ضوء المستجدات العلمية والتحولات الوقائعية**، مرجع سابق، ص116.

[5]: فؤاد بن حدو، **الاقتصاد الاسلامي ومابعد الازمة المالية العالمية دراسة مقارنة مع الانظمة الوصفية**، مرجع سابق، ص 414.

[6]: صالح صالحي، **أساسيات المالية والاقتصاد الاسلامي، دراسة تأصيلية ومراجعة تقييمية على ضوء المستجدات العلمية والتحولات الوقائعية**، مرجع سابق، ص116.

المطلب الثاني: الصيغ القائمة على البيوع

تسمى أيضا الصيغ القائمة على الدين، وهي تخص غالبا العمليات التجارية والمعاملات المالية و لا يشترط فيها التشارك بين عنصري الإنتاج.

أولا: صيغة المرابحة: بسبب قلة المخاطر التي تتعرض لها وسهولة الإجراءات مقارنة بالصيغ التمويلية الأخرى، استطاعت هذه الصيغة الاستحواذ على نسبة كبيرة من حجم التمويلات وأصبحت الصيغة المفضلة للعديد من المؤسسات التمويلية.

1- تعريف صيغة المرابحة:

أ. **التعريف اللغوي:** المرابحة من فعل ربح، والربح والربح الرباح: النماء في التجار، واربحته في السلعة أي أعطيته ربحا، وأعطاه مالا مرابحة أي على الربح بينهما، وبعت الشيء مرابحة[1].

ب. **التعريف الاصطلاحي:** بيع المرابحة كما عرفها الكثير هو البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم[2] وعرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المرابحة للآمر بالشراء المعيار الشرعي رقم (8) "المرابحة للآمر بالشراء"، على أنها: "بيع المؤسسة إلى عميلها (الآمر بالشراء) سلعة بزيادة محددة على ثمنها أو تكلفتها بعد تحديد تلك الزيادة (ربح المرابحة) في الوعد وتسمى المرابحة المصرفية لتمييزها عن المرابحة العادية، وتقترن المرابحة المصرفية بتأجيل الثمن مع أن هذا التأجيل ليس من لوازمها، فهناك مرابحة حالة أيضا، وحينئذً يقتصر البائع على الربح الأصلي دون مقابل الأجل "وتعَرِّفها المراشد الفقهية في" المرشد الفقهي الأول لبيع المرابحة وبيع المرابحة للآمر بالشراء وهي" أن يذكر البائع للمشترى الثمن الذي اشترى به السلعة، أو تكلفتها عليه، ويشترط عليه ربحا"[3].

ج. **التعريف القانوني:** عرفتها المادة (05) من النظام الجزائري 20-02 على أن المرابحة هي عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع لزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقًا ووفقًا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين[4].

2- أنواع المرابحة: تنقسم بيوع المرابحة في التطبيق إلى نوعين [5]: مرابحة عادية ومرابحة مصرفية(مرابحة (مرابحة للآمر بالشراء).

---

[1]: ابن منظور، **لسان العرب**، دار الجيل، مرجع سابق، ص1103.

[2]: أحمد سالم ملحم، **بيع المرابحة كما تجريها المصارف الإسلامية**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، القاهرة، ط1، 2005، ص25.

[3]: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **المعايير الشرعية**، مرجع سابق، ص234.

[4]: النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق ل15 مارس 2020، مرجع سابق، ص 32.

[5]: عبد الكريم قندوز، **المالية الاسلامية**، مرجع سابق، ص 113-114.

أ- **بيع المرابحة العادية:** وهذا النوع من البيوع هو الذي يشترط فيه أن يكون المبيع مملوكا للبائع وتمارس البنوك الإسلامية هذا النوع من البيوع عن طريق شركاتها التابعة أو عن طريق الشركات التي يدخل فيها البنك مع عملائه، وتتمثل شروط هذا النوع من المرابحة في الآتي:

- علم المشتري بالثمن الأول.
- علم المشتري(العميل) والبائع(البنك) بالربح.
- أن يكون رأس المال من المثليات كالمكيلات والموزونات والعدديات ويلحق برأس المالك كل نفقة معتادة في عرف التجار بأنها تدخل في رأس المال.
- ألا تكون المرابحة في بيع الأموال الربوية بجنسها، فإذا اشترى المكيل أو الموزون بجنسه مثلا فلا يجوز له أن يبيعه مرابحة لأن المرابحة بيع بالثمن الأول مع زيادة والزيادة في بيع الأموال الربوية بجنسها يكون ربا، أما إذا اختلف الجنس فلا مانع من المرابحة يدا بيد.

ب- **بيع المرابحة للآمر بالشراء:** هذا هو النوع الثاني من بيع المرابحة وظهر ليتوافق عقد المرابحة العادية مع العمل المصرفي، ويقصد به اتفاق تبيع بموجبه المؤسسة المالية الإسلامية للعميل بسعر التكلفة إضافة إلى هامش ربح متفق عليه أصلا من نوع معين تم شراؤه وحيازته من قبل المؤسسة المالية الإسلامية بناء على وعد(غير ملزم) بالشراء من العميل. والفرق الأساسي بين هذا النوع من المرابحة وبيع المرابحة الأول هو ملكية السلعة المبيعة للبائع(البنك)وقت التفاوض، ففي الأول يشترط الامتلاك، بينما في النوع الثاني فإن البائع المأمور أو البنك لا يمتلك السلعة وقت التفاوض والاتفاق المبدئي، وقد جاء تعريف بيع المرابحة للآمر بالشراء في قانون المصرف الإسلامي الأردني بما يلي: (قيام المصرف بتنفيذ طلب المتعاقد معه على أساس شراء الأول ما يطلبه الثاني بالنقد الذي يدفعه المصرف- كليا أو جزئيا- وذلك في مقابل التزام الطالب بشراء ما أَمَرَ به وحسب الربح المتفق عليه عند الابتداء).

ثانيا: صيغة السلم: تعتبر هذه الصيغة من العقود الآجلة وتتناسب مع المعاملات التي يكون فيها عنصر الأجل مثل المحاصيل الزراعية، أو سلع استهلاكية.

1- تعريف صيغة السلم:

أ. **التعريف اللغوي:** السلم – بفتحتين- هو في اللغة التقديم والتسليم، والسلم هو السلف، والسلم اسم من الإسلاف والقرض الذي لا منفعة فيه للمقرض، وعلى المقترض رده كما أخذه، والسلم والسلف بمعنى واحد[1]. والسلم بالتحريك السلف، وأسلم في الشيء، وأسلف بمعنى واحد، والاسم السلم: يقال أسلم وسلم: إذا أسلفن وهو أن تتعطي ذهبا وفضة في سلعة معلومة إلى أمد معلوم، فكأنك قد أسلمت الثمن إلى

[1]: احمد الشرباصي، **المعجم الاقتصادي الاسلامي**، دار الجيل، القاهرة، باب السين، 1981، ص225-226.

صاحب السلعة وسلمته إليه[1]. قال الماروردي السلم لغة أهل الحجاز، والسلف لغة أهل العراق، وقال الأزهري في شرح ألفاظ المختصر: السلم والسلف واحد، يقال سلم وأسلم، وسلف وأسلف بمعنى واحد هكذا قول جميع أهل اللغة[2].

ب. **التعريف الاصطلاحي:** هو بيع الدين بالعين أو عقد موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد، أو بيع عوض موصوف في الذمة إلى اجل معلوم بثمن معجل[3].

تعريف السلم عند أئمة المذاهب الأربعة على أنه[4]:

مذهب الشافعية: بيع شيء موصوف في الذمة.

مذهب الحنابلة: أن يسلم عوضا حاضرا في عوض موصوف في الذمة.

مذهب الحنفية: بيع اجل(وهو المسلم فيه) بعاجل (وهو رأس المال)، وقيل شراء أجل بعاجل.

مذهب المالكية: عقد معوضة يجب عمارة ذمة بغير عين ولامنفعة غير متماثل العوضين.

ج. **التعريف القانوني:** عرفتها المادة 09 من النظام الجزائري 20-02 على أن السلم هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تسّلم له آجلا من طرف زبونه مقابل الدفع الفوري والنقدي[5].

2- شروط صحة السَّلَمَ :تتمثل شروط صحة السّلم في[6]:

أ. **شروط رأس المال:**

- يشترط قبض رأس مال السَّلَم في مجلس العقد، ويجوز تأخيره ليومين او ثلاثة بحد أقصى ولو بشرط، على ألَّا تكون مدة التأخير مساوية أو زائدة عن أجل تسليم المسْلم فيه.
- يشترط أن يكون رأس مال السَّلم معلوما للطرفين بما يرفع الجهالة ويقطع المنازعة فإذا كان رأس المال نقدا، وهو الأصل، حددت عملته ومقداره وكيفية سداده، وإذا كان من المثليات الأخرى حدد جنسه ونوعه وصفته ومقداره ؛

---

[1]: ابن المنضور، **لسان العرب** ، دار صادر، مرجع سابق، ص187.

[2]: عبد الرزاق رحيم جدي الهيثي، **المصارف الاسلامية بين النظرية والتطبيق**، دار اسامة، الأردن، ط1، 1998، ص530.

[3]: محمود محمود المكاوي، **المصارف الاسلامية**، المكتبة العصرية لنشر والتوزيع، مصر، 2009، ص98.

[4]: محمد عمر عبد الحليم، **الاطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم**، البنك الاسلامي لتنمية، بحث تحليلي رقم 15، جدة، ط3، 2004، ص13.

[5]: النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق ل15 مارس 2020، مرجع سابق، ص 32.

[6]: - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **المعايير الشرعية**، مرجع سابق، 276.

- شوقي أحمد دنيا، **التمويل والمؤسسات المالية الاسلامية**، مرجع سابق، ص20-21.
- سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الإسلامي**، مرجع سابق، ص13.

- يجوز أن يكون رأس مال السَّلم عينا من المثليات كالقمح ونحوه من الحبوب الزراعية، وحينئذ يشترط عدم تحقق الرِّبَا، كما يجوز أن يكون رأس المال من القيميات كالحيوانات، ويجوز أيضا أن يكون منفعة عامة لعين معينة كسكنى دار أو الانتفاع بطائرة أو باخرة لمدة محددة ويعتبر تسليم العين التي هي محل المنفعة قبضا معجلاً رأس المال ؛
- لا يجوز أن يكون الدين رأس مال السَّلم، مثل جعل القروض النقدية أو ديون المعاملات المستحقة التي للمصرف على العميل رأس مال سلم.

ب .شروط المسُلمَ فيه:

- يجوز السَّلم في المثليات، كالمكيلات والموزونات والمذروعات والعدديات المتقاربة، التي لا تتفاوت إحادها تفاوتا يعتد به، ويعدّ من العدديات المتقاربة المصنوعات لشركات لها منتجات لا تتفاوت إحادها ومنضبطة بعلامات تجارية ومواصفات قياسية ومتوافرة ؛
- لا يجوز السَّلَم في ما هو معين كهذه السيارة، ولا فيما لا يثبت في الذمة، كالأراضي والبنايات والأشجار، ولا في لا ينضبط بالوصف، كالجواهر والأثريات، ولا يجوز اشتراط أن يكون من منتجات أرض معينة، وللمُسْلِمِ إليه(البائع) عند حلول أجل السَّلم أن يوفي المسُلمَ فيه مما يتوافر له سواء كان من مزرعته أو مصنعه أو غيرهما، لا يجوز أن يكون المسُلمَ فيه نقودا أو ذهبا أو فضةً إذا كان رأس مال السَّلَم نقوداً أو ذهبا أو فضة ؛
- يشترط أن يكون المسُلمَ فيه معلوما علما نافيا للجهالة، والمرجع في الصفات التي تميز المسلم فيه وتعرف به إنما عرف الناس وخبرة الخبراء.
- يشترط أن يكون المسلم فيه مما ينضبط بالوصف ويثبت في الذمة، و يكتفى في الوصف بان يكون على نحو لا يبقى بعده تفاوت يسير تغتفر جهالته ويتسامح الناس في مثله عادة، فلا يؤدي إلى النزاع.
- يشترط معرفة مقدار المسُلمَ فيه، فيحدد المقدار في كل مبيع بحسب حاله من الوزن والكيل والحجم والعدد ؛
- يشترط أن يكون المسُلمَ فيه عام الوجود في محله بحكم الغالب عند حلول أجله حتى يكون في إمكان المُسْلَمَ إليه تسليمه للمسْلم، حتى إن لم يستطع توفيره بعمله، يمكنه شراؤه من السوق ولو خسر العميل المُسْلَم إليه في الصفقة ؛
- يشترط أن يكون أجل تسليم المسُلمَ فيه معل وما على نحو يزيل الجهالة الم فُضية إلى النزاع، ولا مانع من تحديد آجال متعددة لتسليم المسُلمَ فيه على دفعات بشرط تعجيل رأس مال السَّلم كله

- الأصل أن يحدد محل تسليم المسُلمَ فيه، فإذا سكت المتعاقدان عن ذلك اعتبر مكان العقد مكانا للتسليم إلا إذا تعذر ذلك فيصار في تحديده إلى العرف.

ثالثا: صيغة الاستصناع:

1- تعريف الاستصناع

أ. **التعريف اللغوي:** الاستصناع لغة هو طلب الصنعة، واستصنع الشيء أي دعا إلى صنعه، والصناعة هي حرفة الصانع وعمله الصنعة[1].

ب. **التعريف الاصطلاحي:** هو عقد يشترى به في الحال شيء مما يصنع صنعا، يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة، وبثمن محدد[2].

ج. **التعريف القانوني:** عرفتها المادة (10) من النظام الجزائري 20-02 على أن الاستصناع هو عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر، أو بشراء لدى مصنع سلعة ستصنع وفقا لخصائص محددة وفقًا لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف، بسعر ثابت ووفقًا لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقًا بين الطرفين[3].

2- شروط الاستصناع :تتمثل شروط صحة الاستصناع فيما يلي[4]:

أ- شروط رأس المال(ثمن الاستصناع):

- يشترط أن يكون ثمن الاستصناع معلوماً عند إبرام العقد، ويجوز أن يكون نقوداً، أو عينا، أو منفعة لمدة معينة، سواء كانت منفعة عين أخرى أم منفعة المصنوع نفسه، وهذه الصورة الأخيرة تصلح للتطبيق في حال منح الجهات الرسمية عقود امتياز نظير الانتفاع بالمشروع لمدة معينة المعروفة بال (B.O.T)اختصارا ل: Build Operate Transfer
- يجوز تأجيل ثمن الاستصناع، أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة، أو تعجيل دفعة مقدمة وتسديد باقي الثمن على دفعات متوافقة مع مواعيد التسليم لأجزاء من المصنوع، ويجوز ربط الأقساط بمراحل الإنجاز إذا كانت تلك المراحل منضبطة في العرف ولا ينشأ عنها نزاع؛
- لا يجوز إجراء المرابحة في الاستصناع بأن يحدد الثمن بالتكلفة وزيادة معلومة؛

---

[1]: ابن منظور، **لسان العرب**، دار صادر، مرجع سابق، ص209.

[2]: مصطفى الزرقا، **عقد الاستصناع ومدى اهميته في الاستثمارات الاسلامية المعاصرة**، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1999، ص21.

[3]: النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق ل15 مارس 2020، مرجع سابق، ص 32.

[4]: - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **المعايير الشرعية**، مرجع سابق، 298.

- شوقي أحمد دنيا، **التمويل والمؤسسات المالية الاسلامية**، مرجع سابق، ص21.
- سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الإسلامي**، مرجع سابق، ص14.

- إذا كان العمل مكوناً من عدة أجزاء، أو كان الثمن محددا على أساس الوحدة، فيجوز أن يشترط الصانع على المستصنع أن يؤدي من الثمن المؤجل بقدر ما أنجزه من العمل مطابقاً للمواصفات؛
- يجوز اختلاف الثمن في عروض الاستصناع تبعا لاختلاف أجل التسليم، ولا مانع من التفاوض على عدة عروض، على أن يختار أحدها عند إ برام العقد لمنع الغرر والجهالة المفضية إلى النزاع؛

إذا انخفضت التكلفة الفعلية التي أنفقها المصرف في إنجاز المصنوع عن التكلفة التقديرية، أو حصل المصرف على حسم من الجهة التي قامت بالصنع لصالح المصرف في الاستصناع الموازي لتنفيذ الصفقة مع العميل، فلا يجب على الصانع تخفيض الثمن المحدد في العقد، ولا حق للمستصنع في الفرق أو جزء منه، وكذلك الحكم في حال زيادة التكلفة.

ب- شروط المصنوع:

- لا يجوز عقد الاستصناع إلا في تدخله الصنعة وتخرجه عن حالته الطبيعية.
- يجوز التعاقد على صنع أشياء تصنع بأوصاف خاصة يريدها المستصنع ولو لم يكن لها مثيل في السوق، بشرط أن تكون مما ينضبط بالوصف، ويجوز أن يكون محل الاستصناع من الأشياء التي يكثر أمثالها في السوق ويحل بعض وحداتها محل بعض في أداء الالتزام بسبب صنعها بمواصفات موحدة، ويستوي في ذلك أن يكون المصنوع للاستهلاك أو للاستعمال مع بقاء عينه ؛
- لا يجوز أن يكون المصنوع شيئا معينا بذاته، كما لو قال بعتك هذه السيارة، أو هذا المصنع، وإنما يكون الاستصناع فيما حدد بالموصفات لا بالتعيين، ولا يثبت للمستصنع أولوية فيم شرع الصانع في عمله إلا بعد التسليم كليا أو جزئيا، كما لا يختص المستصنع بملكية المواد القائمة لدى الصانع لإنجاز الصنع إلا إذا تعهد الصانع بعدم التصرف بها لغير ذلك الشيء المستصنع ضمانا لانجازه، ويقع هذا التعهد في حالة اشتراطا.
- يجوز أن يشترط في عقد الاستصناع أن يتم الصنع من المؤسسة نفسها، وفي هذه الحالة يجب عليها التقيد بذلك، ولا يحق لها أن تعهد بالإنجاز إلى غيرها
- يجوز للصانع تسليم ما صنعه هو قبل إبرام عقد ا لاستصناع، أو ما صنعه غيره، إذا لم يشترط عليه الصنع بنفسه، ولا يتخذ ذلك ذريعة لتأجيل البدلين في بيع موصوف في الذمة غير مقصود صنعه؛
- يجب على الصانع إنجاز العمل وفقاً للمواصفات المشروطة في العقد، وفي المدة المتفق عليها، أو في المدة المناسبة التي تقتضيها طبيعة العمل وفقا للأصول المتعارف عليها لدى أهل الخبرة؛
- يجوز تحديد مدة يتفق عليها الطرفان أو يجري بها العرف لضمان عيوب التصنيع أو الالتزام بالصيانة؛
- يجوز الاستصناع في المباني لإقامتها على أرض معينة مملوكة للمستصنع أو للصانع، أو

- على الأرض التي ملك أحدهما منفعتها، على اعتبار أن المستصنع فيه هو المباني الموصوفة وليس المكان المعين.

رابعا: صيغ التمويل القائمة على الإجارة: قد نجد تواجد هذه الصيغ في التمويلات التقليدية ، إلا أنها تختلف عنها في مختلف الضوابط والمعايير التي تحكمها.

1-صيغة الإجارة:

1-1-تعرف صيغة الإجارة

أ. **التعريف اللغوي:** الإجارة من اجر يأجر وهو ما أعطي من اجر في عمل، فهي مشتقة من الأجر، والأجر في اللغة معنيان الأول الكراء على العمل والثاني جبر العظم الكسير، فأما الكراء فالأجر والأجرة، وأما جبر العظم فيقال أجرت اليد[1].

ب. **التعريف الاصطلاحي:** أنها عقد على منفعة مباحة معلومة مدة معلومة من عين معلومة أو موصوفة في الذمة، أو عمل بعوض معلوم[2].

ج. **التعريف القانوني:** عرفتها المادة 08 من النظام الجزائري 20-02 على أن الإجارة هي عقد إيجار يضع من خلاله البنك أو المؤسسة المالية، المسمى "المؤجر" تحت تصرف الزبون المسمى "المستأجر" وعلى أساس الإيجار، سلعة منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، لفترة محددة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده في العقد[3].

1-2- شروط صحة الإجارة: تتمثل شروط صحة الإجارة فيما يلي[4]:

أ- شروط المنفعة والعين المؤجرة

- يشترط في العين المؤجرة أن يمكن الانتفاع بها مع بقاء العين، ويشترط في المنفعة أن تكون مباحة شرعا، فلا يجوز إجارة مسكن أو أداة لعمل محرّم مقصود من الإجارة؛ كمقر لبنك يتعامل بالفائدة، أو حانوت لبيع أو تخزين ما لا يحل، أو سيارة لنقل ما لايجوز؛

---

[1]: ابن المنظور، **لسان العرب**، دار صادر، مرجع سابق، ص 10 11.

[2]: عبد الوهاب أبو سليمان، **عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية**، البنك الإسلامي لتنمية، جدة، ط1، 2002، ص22.

[3]: النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق ل15 مارس 2020، مرجع سابق، ص 32.

[4]: - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **المعايير الشرعية**، مرجع سابق، 246.

- شوقي أحمد دنيا، **التمويل والمؤسسات المالية الاسلامية**، مرجع سابق، ص18.

- يجوز أن يكون محل الإجارة حصة من عين مملوكة على الشيوع، سواء أكان المستأجر شريكا فيها للمؤجر أم لم يكن شريكا فيها، ويكون انتفاع المستأجر بتلك الحصة بالطريقة التي كان ينتفع بها المالك (بالمهايأة الزمانية أو المكانية)؛
- يجوز أن تعُقد إجارة على مسكن أو معدات ولو لغير مسلم اذا كان الغرض المعقود له حلالاً؛ كالبيت للسكنى، والسيارة للتنقل أو النقل، والحاسوب لتخزين المعلومات، إلا إذا علم المؤجر أو غلب على ظنه أن العين المؤجرة تستخدم في محرّم ؛
- إذا فاتت المنفعة كليا أو جزئيا بتعدي المستأجر مع بقاء العين، فانه يضمن إعادة المنفعة أو إصلاحها، ولا تسقط الأجرة عن مدة فوات المنفعة؛
- يجب على المستأجر التقيد بالاستعمال الملائم للعين المؤجرة أو بالمتعارف عليه والتقيد بالشروط المتفق عليها المقبولة شرعاً .كما يجب تجنب إلحاق الضرر بالعين بسوء استعمال أو بالتعدي والإهمال.
- لا يجوز للمؤجر أن يشترط براءته من عيوب العين المؤجرة التي تخل الانتفاع، أو أن يشترط عدم مسئوليته عما يطرأ على العين من خلل يؤثر في المنفعة المقصودة من الإجارة سواء أكان بفعله أم بسبب خارج عن إرادته ؛
- لا يجوز أن يشترط المؤجر على المستأجر الصيانة الأساسية للعين التي يتوقف عليها بقاء المنفعة، ويجوز توكيل المؤجر للمستأجر بإجراءات الصيانة على حساب المؤجر، وعلى المستأجر الصيانة التشغيلية أو الدورية (العادية)؛
- العين المؤجرة تكون على ضمان المؤجر طيلة مدة الإجارة ما لم يقع من المستأجر تعد او تقصير، ويجوز له أن يؤمن عليها عن طريق التأمين التكافلي كلما كان ذلك ممكنا، ونفقة التامين على المؤجر، ويمكن للمؤجر أخذها في الاعتبار ضمنا عند تحديد الأجرة، ولكن لا يجوز له تحميل المستأجر بعد العقد أي تكلفة إضافية زادت على ما كان متوقعا عند تحديد الأجرة، كما يمكن للمؤجر أن يوكل المستأجر بالقيام بإجراء التامين على حساب المؤجر.

ب- شروط تملك العين أو المنفعة المراد إجارتها

- يشترط لصحة عقد الإجارة التي تقع على شيء معين أن يسبق العقد تملك العين المراد إجارتها، أو تملك منفعتها:
  - فإذا كانت العين منفعتها مملوكة للمصرف فهو الأصل، فيجوز عقد الإجارة عند اتفاق إرادة الطرفين.

- أما إذا كانت العين سيتملكها المصرف بالشراء من الواعد بالاستئجار أو من غيره فلا تنعقد الإجارة إلا بعد تملك المصرف العين، ويصح التملك بعقد البيع ولو لم يتم تسجيله باسم المشتري (المصرف)، وحينئذ ينبغي أن يحصل المشتري على سند ضد لتقرير الملكية الحقيقية له؛

- يجوز تملك العين من شخص أو جهة ثم إجارتها نفسها إلى من تملكها المصرف منهم ولا يجوز اشتراط الإجارة في البيع الذي حصل به تملك المصرف للعين.
- يجوز لمن استأجر عينا أن يؤجرها لغير المالك بمثل الأجرة أو بأقل أو بأكثر بأجرة حالة أو مؤجلة (وهو ما يسمى التأجير من الباطن) ما لم يشترط عليه المالك الامتناع عن الإيجار للغير أو الحصول على موافقة منه؛.
- يجوز للمستأجر إجارة العين لمالكها نفسه في مدة الإجارة الأولى بأقل من الأجرة الأولى أو بمثلها أو بأكثر منها إذا كانت الأجرتان معجلة، ولا يجوز ذلك إذا كان يترتب عليها عقد عينة، بتغيير في الأجرة أو في الأجل، مثل أن تقع الإجارة الأولى بمائة دينار حالة، ثم يؤجرها المستأجر إلى نفس المؤجر بمائة وعشرة مؤجلة، أو أن تقع الإجارة الأولى بمائة وعشرة مؤجلة ثم تقع الإجارة الثانية بمائة نقداً، أو أن تكون الأجرة في أنها في الأولى مؤجلة بشهر، وفي الثانية بشهرين؛
- يجوز أن تقع الإجارة على موصوف في الذمة وصفاً منضبطاً، ولو لم يكن مملوكاً للمؤجر(الإجارة الموصوفة في الذمة) حيث يتفق على تسليم العين الموصوفة في موعد سريان العقد، ويراعى في ذلك إمكان تملك المؤجر لها أو صنعها، ولا يشترط فيها تعجيل الأجرة ما لم تكن بلفظ السلم أو السلف، وإذا سلم المؤجر غير ما تم وصفه فللمستأجر رفضه وطلب ما تتحقق فيه المواصفات؛
- يجوز للعميل أن يشارك المصرف في شراء العين التي يرغب في استئجارها ثم يستأجر حصة المصر ف، فتكون الأجرة المقررة للمصرف مقابل حصته في ملكية العين فقط، فيصبح المستأجر مالكاً لحصة من العين ولا يستحق عليه إلا أجرة ما ليس مملوكاً له؛
- يجوز للمصرف توكيل أحد عملائه بأن يشتري لحسابه ما يحتاجه العميل من معدات وآليات ونحوها مما هو محدد الأوصاف والثمن، بغية أن يؤجره المصرف تلك الأشياء بعد حيازة المصرف لها حقيقة أو حكما، وهذا التوكيل مقبول شرعاً، والأفضل أن يكون الوكيل بالشراء غير العميل إذا تيسر ذلك.

ج- شروط الأجرة

- يجوز أن تكون الأجرة نقوداً أو عيناً (سلعة) أو منفعة(خدمة)، ويجب أن تكون الأجرة معلومة، ويجوز تحديدها بمبلغ للمدة كلها، أو بأقساط لأجزاء المدة، ويجوز أن تكون بمبلغ ثابت أو متغير بحسب أي طريقة معلومة للطرف.

- تجب الأجرة بالعقد، وتستحق باستيفاء المنفعة أو بالتمكين من استيفائها لا بمجرد توقيع العقد .ويجوز أن تدفع الأجرة بعد إبرام العقد دفعة واحدة أو على دفعات خلال مدة تساوي أو تزيد أو تقل عن مدة الإجارة؛
- في حالة الأجرة المتغيرة ة يجب أن تكون الأجرة للفترة الأولى محددة بمبلغ معلوم ويجوز في الفترات التالية اعتماد مؤشر منضبط، ويشترط أن يكون هذا المؤشر مرتبطا بمعيار معلوم لا مجال فيه للنزاع؛ لأنه يصبح هو أجرة الفترة الخاضعة للتحديد، ويوضع له حد أعلى وحد أدنى؛
- يجوز الاتفاق على أن تكون الأجرة مكونة من جزأين محددين أحده للمؤجر، والآخر يبقى لدى المستأجر لتغطية أي مصروفات أو نفقات يقرها المؤجر؛ مثل التي تتعلق بتكاليف الصيانة الأساسية والتأمين وغيرها ويكون الجزء الثاني من الأجرة تحت الحساب؛
- يجوز باتفاق الطرفين تعديل أجرة الفترات المستقبلية، أي المدة التي لم يحصل الانتفاع فيها بالعين المؤجرة، وذلك من باب تجديد عقد الإجارة، أما أجرة الفترات السابقة التي لم تدفع فتصبح دينا على المستأجر، ولا يجوز اشتراط زيادتها.

المطلب الثالث: صيغ التمويل القائمة على البر والإحسان

أثبت هذه الصيغة على وجود ما يسمى بالمسؤولية الاجتماعية، التي أصبحت إجبارية في العديد من المؤسسات في مختلف الدول خاصة المتقدمة، والتي اعتبروها أساس تحقيق التنمية الاجتماعية.

أولا: القرض الحسن: منحت هذه الصيغة ميزة وصفة منفردة للمؤسسات التي تستخدمها في تمويلها، وحسنة من خلالها ظروف الاجتماعية للعديد من الأفراد الذين استفادوا منها.

1-تعريف القرض الحسن

أ. **التعريف اللغوي:** القرض لغة هو القطع، ويعني ذلك قطع جزء من مال المقرض وتسليمه للمستقرض، وشرعا هو: "دفع مال لمن ينتفع به، ثم يرد بدله"، أو" دفع مال إرفاقا لمن ينتفع به ويرد بدله[1] ".

ب. **التعريف الاصطلاحي:** وعلى مستوى المؤسسي يمكن تعريفه أنه إتاحة المصرف أو المؤسسة المالية مبلغا محددا لفرد من الأفراد، أو لأحد عملائه حيث يضمن سداد القرض الحسن، دون تحميل هذا الفرد أو العميل أية أعباء أو عمولات، أو مطالبته بفوائد وعائد استثمار هذا المبلغ، أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع، بل يكفي استرداد أصل القرض، وعملية التمويل عن طريق القرض الحسن صيغة تعتمد عليها المصارف الإسلامية لتمويل مشاريع إنمائية هامة، جوهرها تمويل أصحاب السمعة الحسنة حتى لا يتعرضوا للبطالة إذا كانوا في عسرة من أمرهم كي يستمر إنتاجهم، فالقرض

[1]: وهبة الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، مرجع سابق، ص79.

الحسن إذن هو عبارة عن قرض خال من الفائدة، يمنح للمستحقين من أفراد المجتمع على أن يرد المقترض المال المقرض له بعد تحسن أحواله، ويكون القرض الحسن على نطاق ضيق إذ يصعب على المصرف الإسلامي التوسع فيه لأنه يضر بمصلحة المصرف والمدخر في نفس الوقت[1].

2-شروط القرض الحسن : لصحة صيغة القرض الحسن شروط تتمثل فيما يلي [2]:

- **أن يكون المقرض أهلا لتبرع:** لان القرض تمليك المال، ومن عقود التبرع.
- **أن يكون المال المقترض من الأموال المثليات**(**): كالمكيلات والموازنات والذراعيات والمعدودات المتقاربة.
- **القبض:** فلا يتم القرض إلا بالقبض، لأن فيه معنى التبرع.
- **إلا يكون قرضا جرا نفعا إلى المقرض:** وذلك إذا كان النفع مشروطا آو متعارف عليه في القروض.

3-أركان القرض الحسن: يتضمن القرض الحسن ثلاثة أركان أساسية، وهي كالأتي[3]:

أ- **الصيغة:** وهي الإيجاب والقبول، والإيجاب قول المقرض أقرضتك هذا الشيء أو خذ هذا الشيء قرضا ونحو ذلك ، والقبول هو أن يقول المستقرض استقرضت أو قبلت أو رضيت أو ما يجري هذا المجرى.

ب-**العاقدان:** وهما المقرِض والمقترض ، ويشترط فيهما أهلية التعاقد: بأن يكون العاقد بالغاً ، عاقلاً ، راشداً ، مختاراً. فلا يصح من الصبي والمجنون والسفيه المحجور عليه ، والمكره ، ولا من الولي لغير ضرورة أو حاجة ، لأن هؤلاء ليسوا من أهل التبرع، والقرض عقد تبرع

ت-**المحل(المعقود عليه):** وهو المال المقْرض. وشروط المال المقرض هي:

- أن يكون من المثليات كما ذكرنا سابق في شروط القرض الحسن.
- أن يكون عيناً
- أن يكون معلوماً: أي معلوم الوصف والقدر كيلاً أو وزناً أو عدداً أو ذرعاً ليتمكن من رده.

---

[1]: عبد الكريم احمد قندوز، **دور التمويل الاسلامي في حالة الجوائح**، صندوق النقد العربي، الامارات العربية المتحدة، 2020، ص77.

(**): **المثليات:** هي الأموال التي لا تتفاوت آحادها تفاوتاً تختلف به قيمتها، كالنقود وسائر المكيلات (هي الأموال التي تقدر بالكيل كالقمح والشعير) والموزونات (هي الأموال التي تقدر بالوزن كالذهب والفضة) والذراعيات (الأموال التي تقدر بالذراع كالأقمشة والسجاد) والمعدودات (هي الأموال التي تقاس بالعدد كالبيض).

[2]: وهبة الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، مرجع سابق، ص80.

[3] : علاء الدين الكاساني، **بدائع الصنائع في ترتيب الشعائر**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1982، ص394.

المبحث الثالث: المؤسسات المالية الإسلامية:

تشترك مختلف المؤسسات المالية الإسلامية في صفة الشرعية حيث تسمد مختلف أساليب نشاطها من الشريعة الإسلامية، وكل مؤسسة مالية إسلامية اكتسبت مكانة مميزة في الحياة الاقتصادية، فكل واحدة مختصة في مجال مالي معين، فمنها من تقدم التمويل وتستقطب المدخرات، ومنها من تستثمر الأموال، ومنها من توفر مختلف المشتقات المالية، ومنها من تقدم تعويضات على الأخطار، فكل واحدة منها تعمل في مجال اختصاصها، ذلك من أجل تحقيق التنمية في مختلف المجالات، كما أن المؤسسات المالية الإسلامية متكاملة، فكل مؤسسة تحتاج للمؤسسات الأخرى، خاصة أنها تستعين و تتعامل مع المؤسسات التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

الشكل رقم (03): أنواع المؤسسات المالية الإسلامية

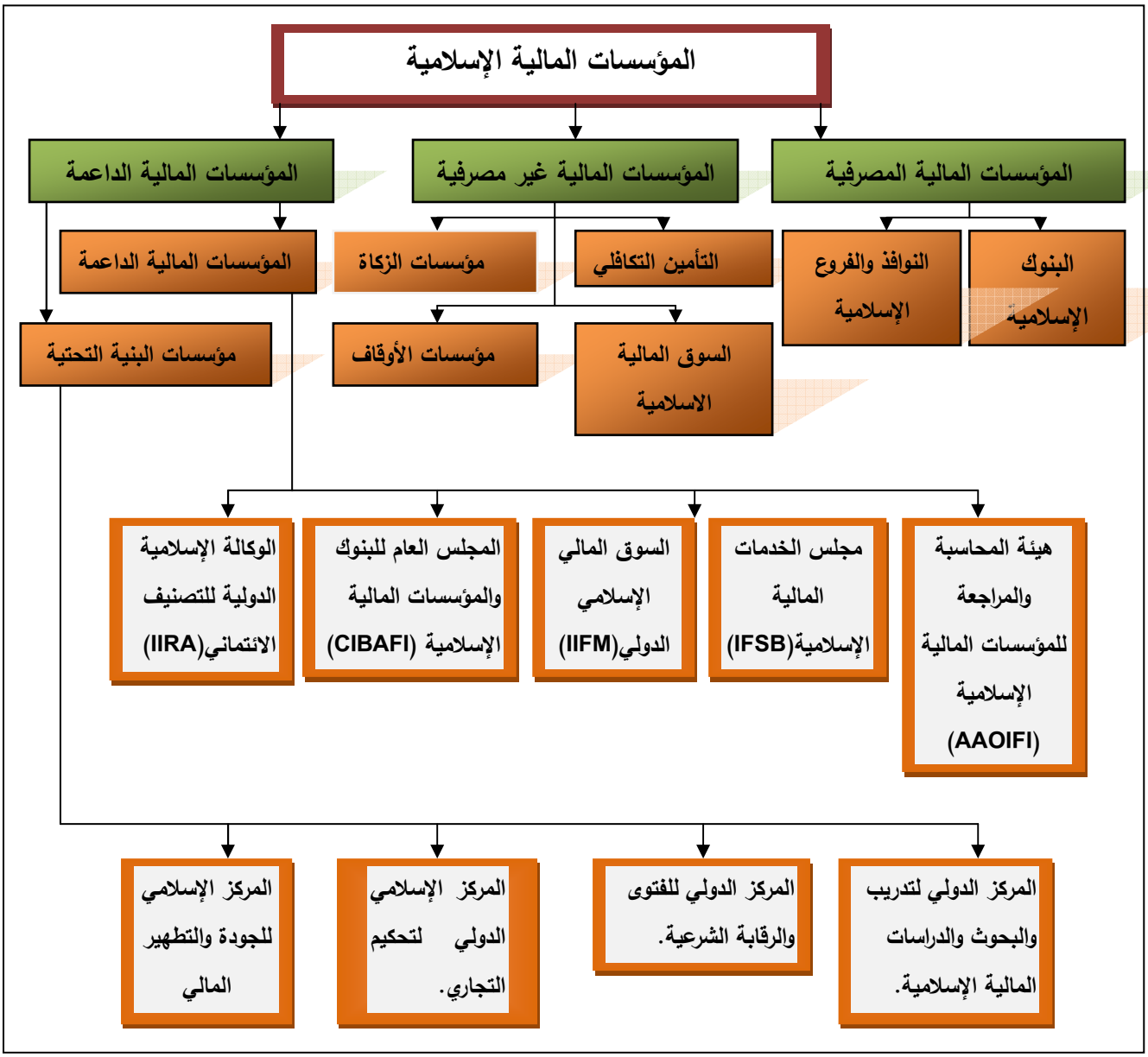

المصدر: من إعداد الباحث.

المطلب الأول: المؤسسات المالية الإسلامية المصرفية

تتضمن هذه المؤسسات كل من البنوك الإسلامية و النوافذ والفروع الإسلامية:

أولا: البنوك الإسلامية:

تعتبر البنوك الإسلامية الركيزة الأساسية في الصناعة المالية الإسلامية ويعول عليها غالبا في مختلف العمليات التمويلية والاستثمارية :

1-تعريف البنوك الإسلامية:

- **التعريف الغوي:** جاء في تعريف لسان العرب " البنوك جمع بنك، و البنك يعني الأصل، أصل الشيء و قيل خالصه"[1]؛ حيث نجد أن كلمة البنك في اللغات الأوروبية تَرُدُّ إلى الكلمة الايطالية (**BANCO**)، و معناها المائدة، و تقابلها في اللغة العربية كلمة (مَصرِف) بكسر الراء[2]. و هي تعني الصرف؛ و الصرف هو " فضل الدرهم على الدرهم و الدينار على الدينار، لان كل واحد منهما يصرف عن قيمة صاحبه"، و جاء لفظ الصراف، الصيرف، و الصيرفي (النقاد)، من المصارفة، وهو من التصرف و الجمع صيارف و صيارفة[3].

في هذه التعاريف اللغوية هناك اختلاف بين كلمتي بنك و مصرف لكن مفهومهما الحالي له نفس الدلالة عند عامة الناس، وإن كنا نفضل تسمية بنك كون أن كلمة مصرف تدل على المكان الذي يتم فيه الصرف خاصة، وهو إحدى مهام البنك وليس كل المهام، هذا فضلا عن انتشار كلمة بنك في الوجود واستقرارها في التعامل وتعارف البشرية عليها منذ القدم، إلا أننا سنستخدم كلا التسميات في البحث.

- **التعريف الاصطلاحي:** اجتهد العديد من الكتاب والباحثين في التوصل إلى تعريف محدد للبنك الإسلامي، لكن هناك من اعتمد على تعاريف البنوك التقليدية واكتفى على اعتبرها مؤسسات لا تتعامل بالفائدة الربوية أخذا وعطاء فهي تتلقى من الأفراد نقودهم دون أي التزام بإعطاء فوائد لهم[4]، ولا شك أن هدا التعريف ناقص ولا يعكس خصائص وأهداف النظام المصرفي الإسلامي، وذلك أن هناك بنوك لا تتعامل بالربا** مثل البنوك الزراعية في الهند حاليا والبنوك التعاونية في ألمانيا خلال الثلاثينات من القرن

---

[1]: ابن منظور، **لسان العرب** ، دار صادر، مرجع سابق، ص 268.

[2]: محمد إبراهيم أبو شادي، ***البنوك الإسلامية***، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص 4.

[3]: ابن منظور، **لسان العرب**، دار صادر، مرجع سابق، ص 432.

[4]: مصلح بن عبد الحي النجار، **الازمة المالية العالمية من منظور اسلامي**، مكتبة الرشد، القاهرة، 2011، ص 219-220.

** الربا: هي الزيادة في مقابل الأجل، للمزيد أنظر:جمال البنا، **الربا وعلاقته بالممارسات المصرفية والبنوك الإسلامية**، دار الفكرالإسلامي، 1976، ص ص 20-21.

الماضي، ولكنها مع ذلك ليست بنوك إسلامية لذلك يجب أن يعكس تعريف البنوك الإسلامية أكثر من مجرد حصر التعامل بالمباح وعدم التعامل بالربا، وإنما أيضا تطبيق الإسلام بجميع أوامره ونواهيه وتحقيق أهدافه في مجالات عملها كافة.

وقد جاء في كتابات كثيرة تعاريف للبنوك الإسلامية إن لم تكن تختلف كثيرا في قصدها إلا أنها جاءت معرفة للأعمال التي تقوم بها هذه المؤسسات.

فعرفت **اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية** في الفقرة الأولى من المادة الخامسة البنوك الإسلامية بـ: "يقصد بالبنوك الإسلامية في هذا النظام، تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء"[1].

وقد يطلق البعض على البنوك الإسلامية مصطلح البنوك اللاربوية أو البنوك التي لا تتعامل بالفائدة، أو البنوك التي تقوم على أساس مبدأ المشاركة، و من التعاريف نورد تعريف:

- **عبد السلام أبو قحف**، عرفها على أنها: " مؤسسة مالية إسلامية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية تعمل في ظل تعاليم الإسلامية، فهو بنك صاحب رسالة وليس مجرد تاجر؛ بنك يبحث عن المشروعات الأكثر نفعا وليس مجرد الأكثر ربحا؛ البنك الإسلامي لا يهدف لمجرد تطبيق نظام مصرفي إسلامي وإنما المساهمة في بناء مجتمع إسلامي كامل على أسس عقائدية وأخلاقية واقتصادية أي أنه غيرة على دين الله"[2].
- **وهبة الزحيلي**، عرفها على أنها: " مؤسسة مالية، تقوم بتجميع الأموال و استثمارها و تنميتها لصالح المشاركين، وإعادة بناء المجتمع المسلم، و تحقيق التعاون الإسلامي في نطاق التأمين التعاوني و الزكاة، وفق الأصول و الأحكام و المبادئ الشرعية"[3].
- **صادق راشد الشمري**، عرفها على أنها: " مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) أخذا و عطاء و يلتزم في معاملاته و أنشطته المختلفة بقواعد الشريعة الإسلامية، أي وفق قاعدة الغنم بالغرم، و يكون هناك طرف بماله و الآخر بجهده، لخدمة التنمية الاجتماعية و الاقتصادية في البلد"[4].
- **الدكتور احمد النجار**، عرفها على أنها: " أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية وتسعي إلى تصحيح وظيفة

---

[1]: اتفاقية **إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية**، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1977، ص10.

[2]: محمد سعيد سلطان وآخرون، **إدارة البنوك**، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندلاية، 1989، ص ص53 54.

[3]: وهبة الزحيلي، **المعاملات المصرفية المعاصر**ة، دار الفكر، بيروت، ط1، 2002، ص 122.

[4]: صادق راشد الشمري، **أساسيات الصناعة المصرفية الإسلامية**، اليازوري، عمان، 2008، ص 33.

رأس المال في المجتمع، وهي أجهزة تنموية اجتماعية مالية، حيث أنها تقوم بما تقوم به البنوك من وظائف في تيسير المعاملات التنموية، كما أنها تضع نفسها في خدمة المجتمع، وتستهدف تحقيق التنمية فيه، وتقوم بتوظيف أموالها بأرشد السبل بما يحقق النفع للمجتمع أولا وقبل كل شيء، واجتماعية من حيث أنها تقصد في عملها وممارستها تدريب الأفراد علي ترشيد الإنفاق وتدريبهم علي الادخار ومعاونتهم في تنمية أموالهم بما يعود عليهم وعلي المجتمع بالنفع والمصلحة، هذا فضلا عن الإسهام في تحقيق التكافل بين أفراد المجتمع بالدعوة إلى أداء الزكاة وجمعها وإنفاقها في مصارفها الشرعية"[1].

- وقد جاء تعريف أخر على أنه: كيان مالي واقتصادي وجد ليتم فيه تطبيق منهج الفكر الاقتصادي الإسلامي وجعله واقعا ملموسا من خلال الاستثمار الأمثل لموارده في مشاريع استثمارية اقتصادية وإنتاجية تتماشى وأحكام الشريعة الإسلامية، وتسهم في تحقيق متطلبات الفكر الاقتصادي الإسلامي في التكافل الاجتماعي، التوزيع العادل للثروات، وتحقيق الربح الحلال، فضلا عن نشاط الوساطة بين وحدات الفائض و العجز المالي الذي يعد جوهر عمل المصارف عموما[2].

وعلى الرغم من وجود عدد من التعاريف للبنك الإسلامي إلا انه يمكن إعطاء تعريف مقرب للبنك الإسلامي على أنه: مؤسسة مالية نقدية، تقوم بالأعمال والخدمات المالية والمصرفية، وجذب الموارد النقدية، وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل نموها، وتحقيق أقصى عائد منها، وبما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة.

ويتضمن تعريف البنوك الإسلامية عناصر أساسية وهي[3]:

- الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية من حيث عدم التعامل بالربا والالتزام بالحلال والابتعاد عن الحرام.
- حسن اختبار القائمين على إدارة الأموال بهدف ضمان تنفيذ الأحكام الشرعية في المعاملات المصرفية.
- الصراحة والصدق والشفافية في المعاملات حتى يتبين لعملاء البنك الإسلامي كيفية تحقيق الربح ومعدل الربح ومعدل العائد على أموالهم المستثمرة في البنك.
- تنمية الوعي الادخاري وعدم حبس المال واكتنازه، والبحث عن مشروعات ذات جدوى اقتصادية للاستثمار فيها.

---

[1]: احمد النجار، **منهج الصحوة الإسلامية**، بنوك بلا فوائد، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1979، ص 95.

[2]: حكيم حمود فليح السعدي وأخرون، **المصارف الاسلامية: مفاهيم أساسية وحالات تطبيقية**، دار بغدادي للكتب، بغداد، 2019، ص21.

[3]: عوف محمود الكفراوي، **البنوك الإسلامية:النقود والبنوك في النظام الإسلامي**، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 2001، ص ص: 142 -143.

- تحقيق الوازن في مجالات الاستثمار المختلفة وفقا لأولويات الإسلامية (ضروريات، حاجيات، تحسينات).
- أداء الزكاة المفروضة شرعا على كافة أموال ونتائج أعمال البنك الإسلامي، وإحياء نظام الزكاة الذي يهدف إلى تحقيق التكافل الاجتماعي، وهذا انطلاقا من الطبيعة التكافلية للزكاة[1].

وبذلك أثبتت البنوك الإسلامية قدرتها على تحقيق أرباح مرتفعة عن البنوك التقليدية وأكثر أحيانا مما دفع العديد من المستثمرين إلى الابتعاد عن الشبهات في الحلال والحرام[2].

1-1-خصائص وأهداف البنوك الإسلامية: للبنك الإسلامي خصائص تميزه عن غيره من البنوك الأخرى، كما له أهداف يسعى دائما لتحقيقها والمتمثلة كالأتي:

1-1-1-خصائص البنوك الإسلامية: يمكن تلخيصها بشكل واضح ومحدد في النقاط التالية:

- البنوك الإسلامية تؤدي جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية من تمويل وتسيير للمبادلات وجذب للودائع وتحويل الأموال وصرف وتحصيل كل العمليات البنكية، التي لم يعد المجتمع قادرا على الاستغناء عنها[3].

- استبعاد التعامل بالفائدة، فالاعتقاد الأساسي للبنك الإسلامي هو المشاركة في الربح والخسارة حيث جعل رأس المال شريكا مع العمل في تحمل نتائج العمليات الإنتاجية[4]، فأنذر الله عزوجل بمحق فوائد الربا بقوله تعالى: " **يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم** " **سورة البقرة،** (الآية 276).

- وجود المصفاة الأخلاقية في اختيار المشروعات، ولذلك لم نجد في البنوك الإسلامية أي تمويل لصناعة الخمر أو غير ذلك من المواد الضارة، وهذه الخصية نشأة من الالتزام الشرعي لهذه البنوك[5].

- البنوك الإسلامية لا تقدم قروضا نقدية بل تقدم تمويلا عينيا، أي مرور التمويل دائما من خلال سلع وخدمات تنتج أو تتداول، ذلك أن البنوك التقليدية تعتمد في اقتراضها على ما يسمى بالقدرة الانتمائية CREDIT WORTHINES للمقترض لكن البنوك الإسلامية بوصفها الإسلامي يتطلب منها أن تحظ

---

[1]: محمد جلال سليمان، **الودائع الإستثمارية في البنوك الإسلامية**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، 1996، ص43

[2]: عبد الله صادق دحلان، **البنوك الإسلامية تدبير 250 مليار دولار**، ص1، على الموقع الالكتروني: .www. Alwatan.Com Sa، تاريخ الاطلاع: 2020/09/22.

[3]: رشيد حميران، **مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام**، دار هومة، الجزائر، 2003، ص 155.

[4]: رشاد العصار ورياض الحلبي، **النقود والبنوك**، دار الصفاء، عمان، ط1، 2000، ص 117.

[5]: منذر قحف، **الاقتصاد الإسلامي علم أو وهم**، دار الفكر، دمشق، 2000، ص: 187.

خطوة إضافية تزيد على اشتراط القدرة على الوفاء فتمويل البنوك الإسلامية يشترط أن يكون التمويل مخصصا لمشروع إنتاجي يقدم خدمات للناس أو ينتج لهم سلعا[1].

– البنوك الإسلامية ترتبط مع عملائها سواء كانوا أصحاب حسابات استثمارية أو ادخار أو مستخدمين لهذه الموارد بعلاقة مشاركة ومتاجرة[2].

– ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية والأصل في هذه الخاصية أن البنك ينطلق من تصور الإسلام ومنهجه الخاص، والإسلام دين وحدة الذي لا تنفصل فيه الجوانب المختلفة للحياة بعضها عن البعض الآخر، والاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصل من أصول هذا الدين[3].

الشكل رقم (04): خصائص البنوك الإسلامية

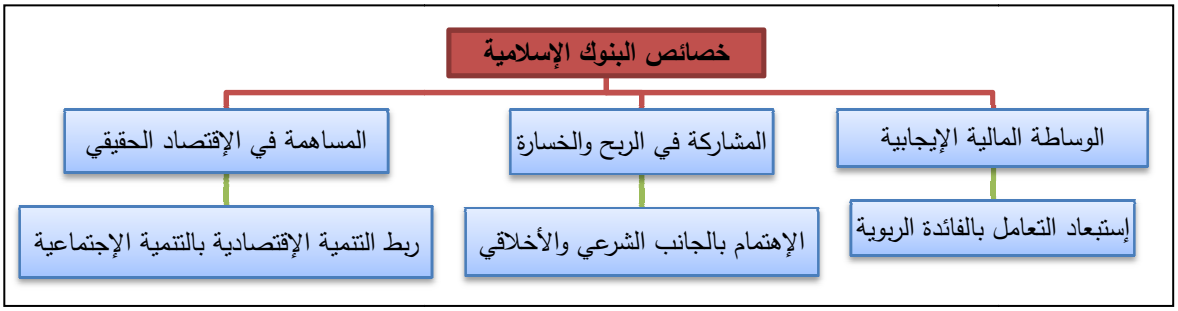

المصدر: من إعداد الباحث

1-1-2- أهداف البنوك الإسلامية: تهدف البنوك الإسلامية إلى تحقيق أفضل استخدام للموارد المالية و زيادة الإنتاج، و يتضح ذلك في:

- الحكمة والأمان في التصرف بالأموال وذلك من خلال تنويع الاستثمارات وتقليل المخاطر والاحتفاظ بمعدلات سيولة ملائمة مواجهة الظروف[4]؛
- تنمية القيم العقائدية و الأخلاقية في المعاملات المصرفية، وإزالة التعاملات لا أخلاقية و التعسفية التي ظلت سائدة في الأنظمة الوضعية؛
- تشجيع الاستثمار في النشاط الاقتصادي، هنا نجد أن الدول النامية بصفة عامة و الدول الإسلامية بصفة خاصة تعاني من مشكلة تمويل الاستثمارات و أمام هذا الوضع جاءت فكرة البنوك الإسلامية للعمل على تمويل الاستثمارات على أساس المشاركة يجني الأطراف ثمرتها كما تحقق في نفس الوقت مصالح

[1]: منذر قحف، المرجع نفسه، ص 188.

[2]: وهبة الزحيلي، **أحكام التعامل مع المصارف الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة**، دار المكتبي، دمشق، 2010 ، ص 05.

[3]: احمد بن عبد العزيز النجار وآخرون، **100 سؤال و 100 جواب حول البنوك الإسلامية**، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ط2، القاهرة، 1981، ص53.

[4]: محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية، احكامها مبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة، عمان، ط1، 2008، ص114.

المجتمع الإسلامي[1]، ويرتبط بهذا الهدف هدف أصيل آخر و هو محاربة الاحتكار، و ما قد ينجم عنه من استغلال لحاجات الناس؛

- إحياء التكافل الاجتماعي وذلك بإدخال خدمات مصرفية متنوعة[2]؛
- تحقيق العدالة الاقتصادية و الاجتماعية، فالنظام المصرفي الإسلامي يهدف إلى تحقيق تنمية اقتصادية، اجتماعية، و إنسانية في إطار الشريعة و هي تنمية عادلة متوازنة[3]، كما يهدف إلى التوزيع المنصف للدخل و الثروة من خلال الزكاة و كذلك عن طريق القرض الحسن [4]؛
- تحقيق أو توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمعات، فالنظام المصرفي يلعب دورا معتبرا في تسخير رؤوس الأموال اللازمة و الوسائل الضرورية في تحقيق الرفاهية الاقتصادية للإنسان و ذلك عن طريق استقطابها و إتاحتها لفرص الاستثمار و التنمية[5]؛
- تجميع المدخرات و استثمارها بشكل يخدم المجتمع على أساس الشريعة، فالبنوك الإسلامية تعمل جاهدة لتجميع المدخرات و توجيهها وجهة تحقق النفع للمجتمع الإسلامي من جهة، و من جهة أخرى تحول دون الوقوع في الإثم بإيداع أموالهم في البنوك الأجنبية[6]؛
- تقديم الخدمات المصرفية حيث يتحتم على البنوك الإسلامية أن تقدم خدمات متميزة للمتعاملين معها في إطار الأحكام الشرعية الإسلامية وبجودة عالية لأن جودة الخدمات المصرفية المقدمة تمثل عنصرا مهما وخاصة في ظل بيئة تنافسية مع البنوك التقليدية والتي تعتبر فيها الخدمة المصرفية تراكم إنجازات وتجربة مرّ عليها ما يقارب تسعة قرون منذ نشأة بنك البندقية سنة 1957[7]؛

1-1-3- مصادر الأموال في البنوك الإسلامية: لتمويل الخدمات المختلفة للبنوك الإسلامية يحتاج هذا الأخير إلى موارد مالية و التي تعتبر القاعدة الرئيسية التي يقوم عليها المركز التالي للبنك، وتنقسم الى:

1-1-3-1-الموارد الذاتية: تعتبر الموارد الذاتية مصدرا مشروعا ما دامت تتم في صورة حصص مالية وتتكون هذه الموارد من:

---

[1]: رشاد العصار ورياض الحلبي، **النقود والبنوك**، مرجع سابق، ص 118.

[2]: إبراهيم عبد الحليم عبادة، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، دار النفائس، عمان، ط1، 2008، ص ص:58-59.

[3]: محسن أحمد الخضيري، **البنوك الاسلامية**، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1999، ص 29.

[4]: رشيد حيمران، **مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام**، مرجع سابق، ص 154.

[5]: محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص 29.

[6]: رشيد حيمران، **مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام**، مرجع سابق، ص 144.

[7]: حمزة الحاج شودار، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية التقليدية**، عماد الدين، عمان، ط1، 2009، ص153.

أ. **رأس المال:** و يشكل رأس المال جانب رئيسي في مجموع موارد البنك الإسلامي لبدأ نشاطه هو رأس المال المدفوع وليس رأس المال الاسمي[1]، أي أنه عبارة عن قيمة الأموال التي يحصل عليها المصرف من المساهمين فيه عند بداية تأسيسه و أية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات متتالية سواء كانت في شكل عيني كالأصول الثابتة المادية أو في شكل معنوي، وعندما يحتاج البنك الإسلامي إلى المزيد من الأموال أثناء مزاولة نشاطه يمكنه إصدار أسهم جديدة[2]، ويمثل رأس المال احد الركائز الأساسية التي يواجه بها البنك الإسلامي المخاطر التي قد تحدث نتيجة النشاط الاقتصادي[3].

ب. الأرباح المحجوزة: تقتضي الظروف الاقتصادية للبنوك الإسلامية الاحتفاظ بجزء من الأرباح، ذلك قصد التوسع و الحصول على اكبر حصة في السوق، و لهذا يعهد البنك الإسلامي على حجز جزء من الأرباح و إبقائه بداخله من خلال حسابات نوجزها كما يلي:

– **الاحتياطي القانوني:** هو عبارة عن نسبة معنية من الأرباح ينص عليها القانون و يفرضها لتبقى داخل البنك من أجل تغطية الخسائر، ولا توزع بشكل من الأشكال، فتبعا للأوضاع الاقتصادية و لقانون الدولة التي يوجد بها البنك فان جزءا معينا من الأرباح(***) يحول إلى حسابات الاحتياطي القانوني[4].

– **الاحتياط الاختياري:** هذا الاحتياط لا يكون قانونيا (غير إجباري) ولا تعاقدي، بل يقترح من مجلس الإدارة على الجمعية العامة للمساهمين عندما تكون هناك أرباح كافية تسمح بذلك، ويستعمل في الأغراض المقترحة من طرف المجلس، ويحق توزيعه كليا أو جزئيا على المساهمين إذ لم يستعمل في تلك الأغراض[5].

– **الاحتياطي العام:** يتم تعيينه من خلال النظام الأساسي لكل بنك إسلامي، قصد تعزيز رأس المال، حيث يحدد هذا النظام النسبة الواجب اقتطاعها من صافي الأرباح السنوية لترحل إلى الاحتياطي العام.

– **الاحتياطات الخاصة:** وتتمثل المبالغ المتجمعة في هذا الحساب ما تم تحويله من الأرباح الصافية السنوية لمواجهة أية التزامات قد تطرأ على البنك أو بهدف التوسع في النشاط أو لتقوية مركز البنك المالي ومواجهة المخاطر التي قد يتعرض لها [6].

---

[1]: راس حدة، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، مكتبة إيتراك، مصر، ط1، 2009، ص231.

[2]: محسن احمد الحضيري، **البنوك الاسلامية**، مرجع سابق، ص113.

[3]: محمد بوجلال، **البنوك الإسلامية: مفهومها، نشأتها، تطورها**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص54.

[***]: يختلف هذا الجزء من الأرباح بحسب الدولة و قد تختلف في الدولة الوحدة بحسب المراحل التي يمر بها تكوين الاحتياطي.

[4]: راس حدة، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص ص:231–232.

[5]: محمد بوجلال، **البنوك الإسلامية: مفهومها، نشأتها، تطورها**، مرجع سابق، ص35

[6]: راس حدة، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص232.

ج-**الأرباح غير الموزعة (الأرباح المرحلة/الأرباح المحتجزة):** يحدده النظام الأساسي للبنك الإسلامي وفق اقتراح مجلس إدارته في نهاية السنة المالية ويمكن للبنك إضافتها للاحتياطي العام أو زيادة رأس المال البنك بما يدعم مركزه المالي في حالة حدوث ظروف طارئة[1].

1-1-3-2- الموارد غير الذاتية: يمكن أن تعتبر الودائع بمختلف أشكالها أنواع الموارد غير الذاتية للبنك بل أهم مصادر موارده على النطاق، ويمكن تقسيم الودائع التي يتلقاه البنك الإسلامي إلى الأشكال التالية:

ا-**الودائع الجارية (تحت الطلب):** وهي تأخذ أشكال الحسابات الجارية حيث يودعها المودعون دون أي فائدة ربوية عليه، وحيث لا يكون هنالك أية قيود على السحب منها و لا يوجد تفويض صريح من مودعيها للبنك باستخدامها في الأنشطة الاستثمارية المختلفة التي يمارسها البنك الإسلامي[2].

ب-**الودائع الاستثمارية:** وتشمل كل من الودائع لأجل وودائع التوفير حيث يتم قبول البنك الإسلامي هذه الودائع على أساس أنه وكيل عن أصحابها في استثمارها وتوظيفها من خلال تفويض صريح من المودعين إما أن يختار المودع النشاط معين ويقيد البنك بالاستثمار فيه أو بتفويض البنك بأن يختار الأنشطة المختلفة الملائمة لتوظيف هذه الأموال، على أن يكون ناتج الاستثمار مشاركة بينهما سواء كان غنما أو كان غرما[3].

ج-**الودائع الادخارية:** يقوم البنك الإسلامي استخدام هذه الودائع الادخارية بعد طلب الإذن من أصحابها، وهي حسابات تتيح لهم المشاركة في نتيجة التوظيفات الاستثمارية التي يقوم بها البنك الإسلامي من خلال استخدام هذه الودائع[4]. وبالإضافة للمصادر الذاتية والمصادر الغير ذاتية للأموال في البنوك الإسلامية حيث حيث هناك موارد أخرى تحصل عليها البنوك الإسلامية و التي تضم العمولات و الرسوم و تعد مكانتها اقل بكثير من مكانة الموارد السابقة الذكر، فالبنوك الإسلامية تتقاضى هذه الموارد من الخدمات التي تؤديها للزبائن كتأجير الخزائن الحديدية و القيام بأعمال الوكالة في التحصيل أو غير ذلك من الخدمات بناءا على عقود جائزة شرعا[5].

1-1-3-3-الموارد الأخرى: المتمثلة في عوائد الأنشطة التمويل والاستثمار والخدمات المختلفة التي تقوم البنوك الإسلامية بتقديمها لتلبي احتياجات ورغبات المتعاملين في مختلف الأنشطة التجارية والخدماتية.

---

[1]: المرجع نفسه، ص232.

[2]: رشاد العصارو رياض الحلبي، **النقود والبنوك**، مرجع سابق، ص120.

[3] راس حدة، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص ص: 233-234.

[4] المرجع نفسه، ص:234.

[5] بوجلال محمد، **البنوك الإسلامية: مفهومها، نشأتها، تطورها**، مرجع سابق، ص54.

الشكل (05): مصادر الأموال في البنوك الإسلامية

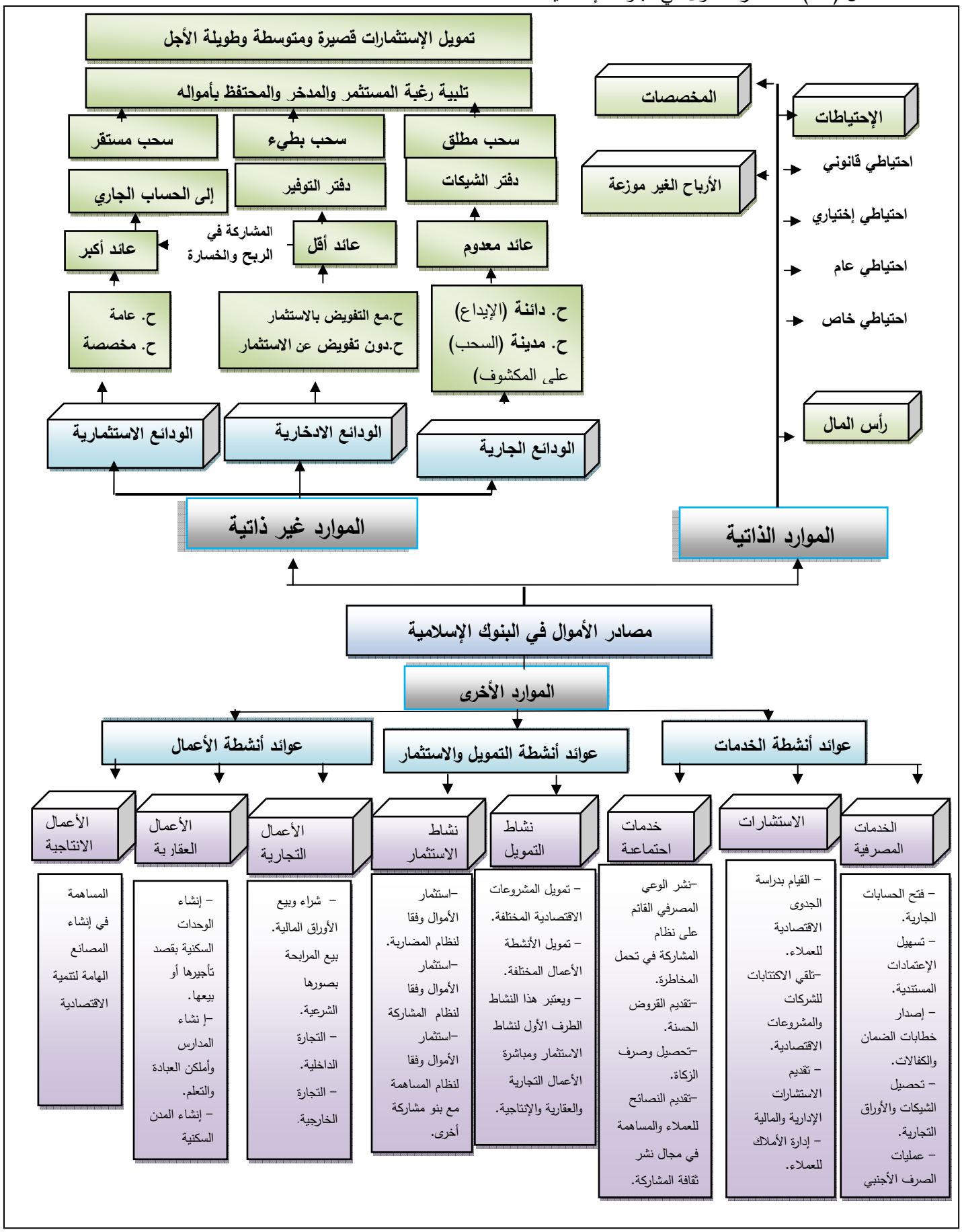

المصدر: من إعداد الباحث

ثانيا: النوافذ والفروع الإسلامية

نظرا لضعف مصداقية الازدواجية المفتوحة (غير المقيدة) في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية جنبا إلي جنب مع الخدمات المصرفية التقليدية، وما يكون قد صاحب ذلك من ضعف نسبى في تحقيق الاختراقات السوقية التي استهدفتها المصارف التي تبنت هذا المدخل، لجأت مصارف اخرى إلي معالجة هذا القصور بافتتاح نوافذ / وحدات إسلامية، في فروعها التقليدية أو في مقارها الرئيسية، تكون متخصصة في بيع المنتجات والخدمات الإسلامية دون غيرها. ومن الأمثلة على هذه الفئة من المصارف نذكر[1]:

- مصرف درسدنر كلاينوورت بنسن، الذي أسس وحدة متخصصة للصيرفة الإسلامية (1980).
- مجموعة ANZ الأسترالية النيوزيلندية التي أنشأت قسما خاصا بالتمويل الإسلامي.
- مصرف Citibank الذي أسس وحدة تمويل إسلامية متخصصة (1980) قبل أن يفتح فرعا إسلاميا برأس مال مستقل في دولة البحرين في عام 1996.
- البنك السعودي البريطاني الذي أنشا إدارة شبه مستقلة للصيرفة الإسلامية.
- البنك السعودي الأمريكي الذي أنشأ وحدة مستقلة للتمويل الإسلامي.
- بنك الكويت المتحد UBK الذي انشأ وحدة متخصصة للاستثمار الإسلامي 1991.
- البنك العربى الوطني في المملكة العربية السعودية، وغيره من البنوك.

ولتحقيق مزيد من المصداقية، قامت بعض هذه المصارف والمؤسسات المالية، بتعيين مراقب أو هيئة رقابة شرعية لمراقبة سلامة التطبيق وتوافقه مع أحكام الشريعة الإسلامية، وبطبيعة الحال كان في ذلك خطوة طيبة إلي الأمام لدعم التوسع في الصيرفة الإسلامية، خاصة أن البعض منها يعد من أكبر المصارف والمؤسسات المالية التقليدية على المستوى الإقليمي والدولي.

1- **تعريف النوافذ والفروع الإسلامية:** تعرف النوافذ الإسلامية على أنها تخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي كي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية[2]. كما عرفها البعض بأنها الفروع التي تنتمي إلى البنوك التجارية وتمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية[3]. كما تعرف الفروع الإسلامية على أنها كيان مالي مملوك لبنك تقليدي مستقل في نشاطه

---

[1]: سعيد بن سعد المرطان، **تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، 2005، ص12.

[2]: فهد الشريف، **الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الاسلامي**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، www.iefpedia.com/arab/450، 2021/02/26، ص13.

[3]: حسين حسين شحاته، **الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الاسلامية بالبنوك التقليدية**، مجلة الاقتصادي الاسلامي، بنك دبي الاسلامي، الامارات، العدد 240، جوان 2001، ص33.

عن نشاطات البنك الأم، يقوم بجذب المدخرات واستثمارها وتقديم الخدمات المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ولديه هيئة رقابة شرعية تقنية تراقب أعماله[1].

ويمكن أن تكون النافذة الإسلامية بحكم التعريف دائرة أو قسم أو حتى شركة تمويل منفصلة أنشأتها مؤسسة مالية تقليدية لتقدم منتجات وخدمات إسلامية للعملاء الذين يرغبون ويفضلون التمويل الإسلامي على التمويل التقليدي[2].

تعنى النوافذ الإسلامية عموما، أن تقوم البنوك التجارية بتخصيص جزء او مساحة في الفروع التجارية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية وكذلك تقديم الخدمات التقليدية، وتهدف هذه الطريقة في المقام الأول في تلبية احتياجات بعض العملاء الذين يرغبون في التعامل مع النظام المصرفي الإسلامي[3].

من هذه التعاريف يمكن الوقوف على أهم عناصر النوافذ الإسلامية، وعرضها كالأتي:

- تكوين النافذة لقسم أو شعبة أو وحدة تابعة إداريا للبنك او لفرعه التقليدي، وهذا العنصر يبرز كذلك من الناحية المكانية في النافذة إذ يتطلب أن تكون النافذة مرتبطة مكانيا بالبنك،
- تخصيص مبلغ معين ليكون رأسمال النافذة، أو لمجموعة نوافذ في البنك التجاري، بحيث تستطيع النافذة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بهامش من الاستقلالية عن رأسمال البنك التجاري،
- ممارسة الصيرفة الإسلامية يشمل هذا العنصر قيام النافذة الإسلامية بكافة أعمال البنوك الإسلامية المعروفة، حيث تتصرف من حيث تقديم الخدمات كأنها بنك إسلامي مستقل،
- الخضوع لرقابة والإشراف هيئة رقابية شرعية خاصة بالنافذة، يتم تشكيلها من قبل البنك التجاري الذي تتبعه النافذة، بغض النظر عن عدد أعضاء الهيئة مادام يزيد على ثلاثة أشخاص من المختصين في الأمور الشرعية ومن الذين لهم خبرة في المجالات المصرفية
- الخضوع لأحكام القانون، إذ ينبغي أن تكون النافذة خاضعة وملتزمة بأحكام القوانين السارية في البلاد التي تعمل فيها، دون أن تخالف أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملها المصرفي، وهذا العنصر ضروري لإضفاء الصفة القانونية على عمل النافذة وعدم تعرضها للمسائلة القانونية.

---

[1]: لطفي محمد السرحي، **الفروع الاسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح**، مؤتمر المصارف الاسلامية اليمنية الواقع والافاق، 20-21 مارس 2010، ص3.

[2]: Global Islamic Finnace Report , **looking for the perfect islamic window**, GIFR2014, p110.

[3]: Farooq salman alani, hisham yaacob, **traditional banks conversion motivation into islamic banks: evidence from the middle east**, department of accounting and finance , faculty of bisiness, economics and policy studies, university of brunei darussalam, brunei darussalam , 2012.p89.

الشكل رقم(06): عدد البنوك الإسلامية والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية.

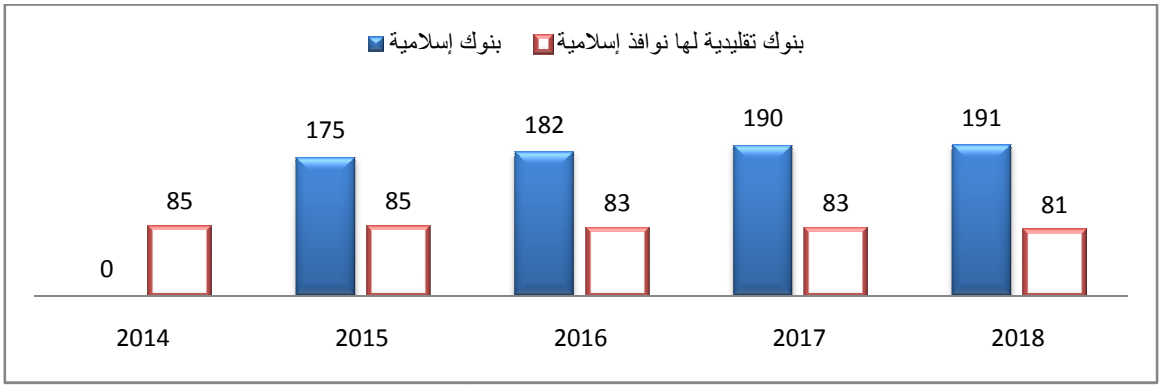

المصدر: عبد الكريم احمد قندوز، سفيان حمدة قعلول، الصناعة المالية الإسلامية بدول المغرب العربي: الواقع والتحديات والأفاق، صندوق النقد العربي، الإمارات العربية المتحدة، العدد01، 2020، ص14.

1- التحول المصرفي من العمل التقليدي إلى الإسلامي: يشمل التحول جميع الصيغ والأساليب المعتمدة في أنشطة المصرف، وفي مختلف أنواع العقود، والتحول في الأساليب المحاسبية، وفي الجانب الإداري والتنظيمي[1]، ويعتبر التحول إلى الصيرفة الإسلامية على أنو " انتقال المصارف التقليدية من التعامل المحظور شرعا إلى التعامل المباح والموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حتى تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية "[2].

1-1- أثار تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية

يحقق تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي العديد من الآثار نذكرها في النقاط التالية:

أ .الآثار الإيجابية لتحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية

يترتب عن تحول البنوك التقليدية إلى البنوك الإسلامية العدد من المزايا الايجابية نذكر منها[3]:

- إنعاش الحركة الفكرية في مجال الاقتصاد الإسلامي وفقه المعاملات ودور الهيئات الشرعية، ويساهم التحول في ابتكار العديد من المنتجات التي لم تكن مطبقة من قبل البنوك الإسلامية؛

[1]: عبد الله عمار أحمد، **أثر التحول المصرفي في العقود الربوية**، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2009، ص32.

[2]: سالم الدعطيات يزف خلف، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية** ، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الأردن، 2009، ص69

[3] : - رشام كهينة، **تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية، الأليات والمعوقات**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الثالث، 2016، ص 108،109،110.

- عبد القادر بريش، محمد حمو، **تحول البنوك التقليدية (الربوية) للمصرفية الاسلامية- الحظوظ وامكانيات النجاح**-، الملتقى الدولي حول ازمة النظام المالي المصرفي الدولي وبديل البنوك الاسلامية، جامعة الامير عبد القادر قسنطينة، 5-6 ماي 2009، ص12.

- تعزيز روح المنافسة بين البنوك الإسلامية الذي ينعكس إيجابا عل تخفيض تكاليف التمويل، وكذا فتح قنوات ادخارية لأصحاب الفوائض المالية، وإلغاء الاحتكار الذي مارسته البنوك الإسلامية؛
- تحديث نظم العمل وتطوير الأداء في البنوك الإسلامية نفسها، وتخفيض التكاليف والبيع بأسعار منافسة، وابتكار منتجات مصرفية جديدة حفاظا على عملائها الذين تسرب جزء منهم بالفعل للبنوك التقليدية التي تقد المنتجات المصرفية الإسلامية؛
- رفع درجة الوعي بأهمية الصيرفة الإسلامية لدى العاملين والعملاء وعلى مستوى المجتمع ككل،
- الإقبال الكبير للأفراد من مختلف الشرائح في المجتمعات الإسلامية على الفروع والوحدات والمنتجات الإسلامية التي تقدمها البنوك التقليدية كبديل للمعاملات الربوية؛
- إن الإقبال المتزايد على المنتجات الصرفية الإسلامية سيؤدي على المدى الطويل إلى توسيع العمل المصرفي الإسلامي على حساب التقليدي، وتكوين كيانات مصرفية إسلامية عملاقة تقد منتجات متوافقة وأحكام الشريعة؛
- لفت انتباه السلطات النقدية إلى ضرورة التجاوب مع طلبات البنوك التقليدية في إدخال العمل المصرفي الإسلامي، أين سارعت العديد من الدول مثل الكويت والإمارات والبحرين واليمن ولبنان وتركيا إلى إصدار قوانين منظمة لعمل البنوك التقليدية والإسلامية؛
- تشجيع البنوك التقليدية على إدخال الصيرفة الإسلامية مثلما عملت مؤسسة النقد العربي السعودي التي أنشأت وحدة للتدريب المصرفي الإسلامي بالمعهد المصرفي، وتنظيم ندوات حول الصيرفة الإسلامية، وتدريب العاملين في الرقابة على أسس عمل المصارف الإسلامية؛
- إنجاح العمل المصرفي الإسلامي في البنوك التقليدية ساهم في التَرخيص لإنشاء البنوك الإسلامية،
- اعتراف البنوك التقليدية بنجاح النظام المصرفي الإسلامي بدليل تزايد إقبالها على فتح فروع إسلامية متخصصة، أو تقديم منتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وإلغاء القاعدة الرأسمالية القائلة أنو "لا اقتصاد بدون بنوك ولا بنوك بدون سعر فائدة"؛
- إن توجه العديد من البنوك التقليدية نحو فتح فروع إسلامية من شأنها أن يساهم في توظيف ما تملكه من تكنولوجيا متطورة، وخبرة وكفاءة عالية لتطوير الخدمات المصرفية الإسلامية؛
- انتشار ظاهرة التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الدول الغربية ومثل ذلك الولايات المتحدة الأمريكية التي أنشأت فرع للتمويل الإسلامي المعروف باسم university islamic financial وهو أول فرع تابع لبنك university bank يعمل وفقا للشريعة الإسلامية يقدم تمويلا بديلا للقروض العقارية مجازا إسلاميا، وعقود المرابحة والإجارة، كما يستثمر في التمويلات السكنية المرتكزة على عقود

المرابحة، ويقدم الفرع أيضا للهيئة الفدرالية لتأمين ودائع البنوك التابعة للحكومة الأمريكية منتجات ودائع مؤمنة ومتوافقة والشريعة الإسلامية.

كما يظهر أثار التحول المصرفي للعمل وفق أحكا الشريعة الإسلامية في إيجاد البديل في كل ما يتعلق بأنشطة البنك المتحول (في الموارد وأساليب الاستثمار، والمنتجات المصرفية، وفي التعامل مع البنوك الأخرى).

ت-الآثار السلبية لتحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية

يعد تحول البنوك التقليدية بشكل فروع إسلامية، أو نوافذ متخصصة خطوة إيجابية للتحول إلى العمل بالنظام المصرفي الإسلامي إلا أنو قد يتَترتب عنها آثار عكسية لها نتائج سلبية نوضحها فيما يلي[1]:

- إن موافقة البنوك المركزية على إنشاء البنوك الربوية لفروع إسلامية يثير تساؤلا هاما عن كيفية فهم تحفظ البنوك المركزية على نشاط البنوك الإسلامية وفي نفس الوقت يسمح للبنوك الربوية بفتح فروع إسلامية؛
- تماطل مالكي البنوك الربوية على بذل المزيد من الجهود لتحويل تلك البنوك إلى الالتزام الكامل للتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وهو ما أثبتته العديد من التجارب؛
- قد يؤدي تقديم العمل المصرفي الإسلامي من قبل البنوك التقليدية إلى إعاقة إنشاء بنوك إسلامية جديدة، أو عدم التوسع في إنشاء المزيد منها؛
- إن تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية من قبل فروع البنوك الربوية من شأنه أن يشوه العمل المصرفي الإسلامي لاشتباهه بالربا.

لاحظنا أن تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية تولد اثأر ايجابية أكثر منها سلبية، كون التوجه نحو الصيرفة الإسلامية أثبت وجوده في الإطار العمل، وهو السائد في البنوك العربية والغربية، وأن الآثار السلبية تنحصر في التحول بالفروع والنوافذ في حالة عدم الالتزام بالضوابط الشرعية فقط، ونضيف إلى هذا بأن التحول هو خطوة مشجعة نحو التحول الكامل إلى نظام مصرفي إسلامي خال من الفوائد

.

[1] :- رشام كهينة، **تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية، الأليات والمعوقات**، مرجع سابق، ص 110.

- فهد الشرف، **الفروع الاسلامية التابعة للمصارف الربوية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، جامعة أم القرى ، المملكة العربية السعودية، ماي30-02 جوان 2005، ص 43.

المطلب الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية غير مصرفية:

لا يوجد تعريف موحد للمؤسسات المالية غير المصرفية، حيث يختلف تعريف هذا القطاع من دولة لأخرى. لكن بشكل عام، عرف مجلس الاستقرار المالي هذه المؤسسات أنها تتكون من جميع المؤسسات المالية التي ليست بنوكاً مركزية أو بنوكاً تجارية أو مؤسسات مالية عامة. أما في الدول العربية، وكغيرها من دول العالم، لا يوجد تعريف واضح للمؤسسات المالية غير المصرفية، حيث يختلف التعريف من دولة إلى أخرى .كذلك هناك اختلاف بخصوص الجهة الإشرافية المسؤولية عن رقابة هذا القطاع[1]. ولكن سنحاول ذكر أهم هذه المؤسسات ومن بينها:

أولا: **شركة التأمين التكافلي:** إن صناعة التمويل الإسلامي في حاجة إلى التوسع خارج نطاق المعاملات البنكية التي تهيمن حاليا على التمويل الإسلامي وتشكل أكثر من ثلاثة أرباع مكونات هذه الصناعة.

1-تعريف التأمين التكافلي: هناك العديد من التعاريف حول التامين التكافلي لكنها تشير في اغلبها إلى مفهوم ومعنى واحد، ومن بين التعاريف نجد:

-عقد تامين جماعي يقوم على التعاون بين مجموعات أو أفراد يتعهدون بتعويض الإضرار التي تلحق بأي منهم في حالة تحقق المخاطر المؤمن عليها، كما يلتزم كل مشترك بدفع مبلغ من المال على سبيل التبرع[2].

-هو اتفاق بين شركة التأمين الإسلامي باعتبارها ممثلة لهيئة المشتركين (حساب التأمين أو صندوق التأمين) وبين الشخص الراغب في التأمين (شخص طبيعي أو قانوني)، على قبوله عظوا في هيئة المشتركين والتزامه بدفع مبلغ معلوم (القسط) على سبيل التبرع به وبعوائده لصالح حساب التأمين على أن يدفع له عند وقوع الخطر، ويبقى الباقي فائضا له طبقا لوثيقة التأمين والأسس الفنية والنظام الأساسي لشركة[3].

كما عرفها القانون الجزائري من خلال المادة (103) مكرر في قانون المالية بأنه: "التأمين التكافلي هو نظام تأمين يعتمد على أسلوب تعاقدي ينخرط فيه أشخاص طبيعيون و/أو معنيون يطلق عليهم اسم (المشاركون)، ويشرع المشاركون الذين يتعهدون بمساعدة بعضهم البعض في حالة حدوث مخاطر او في نهاية مدة عقد التامين التكافلي بدفع مبلغ في شكل تبرع يسمى مساهمة وتسمح المساهمات المدفوعة على

---

[1]: نور الدين عدلي رزق، **المؤسسات المالية غير مصرفية سلسلة كتيبات تعريفة موجهة الى الفئة العمرية الشابة في الوطن العربي،** صندوق النقد العربي، الامارات العربية المتحدة، العدد 6، 2021، ص5.

[2]: Haemala, Thanasegaran.**Good Faith In Insurance And Takaful Contracts-A Comparative Perspective**, springer sciences and business media singapore pte ltd, Australia, 2016, p146.

[3]: على محمد الدين القره داغي، **مفهوم التأمين التعاوني: ماهيته وضوابطه ومعوقاته، دراسة فقهية اقتصادية،** ورقة بحثية في مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده أفاقه وموقف الشريعة الاسلامية منه، بالتعاون بين الجامعة الأردنية، مجمع الفقه الاسلامي، المنظمة الاسلامية لتربية والعلوم والثقافة، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، 11-13 أفريل 2010، ص 12.

هذا النحو بإنشاء صندوق يسمى (صندوق المشاركين) أو (حساب المشاركين) وتتوافق العمليات والأفعال المتعلقة بأعمال التأمين التكافلي مع مبادئ الشريعة الإسلامية التي يجب احترامها"[1].

2-أركان عقد التأمين التكافلي: تتضمن أركان عقد التأمين التكافلي من[2]:

أ- **المتعاقدان:** وهما المؤمن والمؤمن له حيث ان المؤمن ممثلا في شركة التأمتنُ التكافلي وهي الهيئة التي تقوم بجمع الاشتراكات ودفع التعويضات واستثمار أموال صندوق المشتركين وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، والمؤمن له أي المشترك طالب التامين والذي يدفع الاشتراكات على سبيل التبرع ليحصل على تعويض في حالة تحقق الخطر المؤمن ضدّه.

الشكل رقم (07): أركان عقد التأمين التكافلي

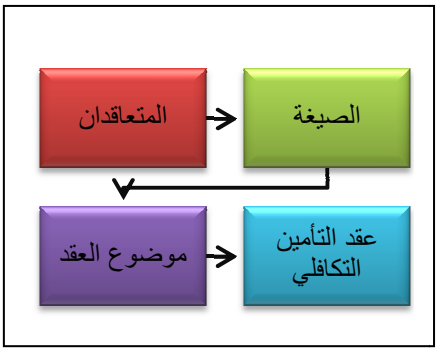

المصدر: من إعداد الباحث.

ب- الصيغة: وهي تعبر عن الإيجاب والقبول؛ حيث يقو المشترك بإقرار التبرع بمبلغ الاشتراك لصالح صندوق المشتركين، و بموجب الصيغة يقو المشترك بتوكيل الشركة بإدارة العمليات التأمينية؛ استثمار أموال الصندوق؛ دفع التعويضات؛ توزيع الفائض على المشتركين، كما تحدد الصيغة العلاقة بين المشترك وكل من الشركة وهيئة المشتركين، كما تبرز الالتزامات والحقوق والتي بموجبها يتم الإثبات عن طريق العقد.

ج- موضوع العقد: وهو قيمة الاشتراك المتبرع به من طرف المشترك، ومبلغ التعويض الذي يحصل عليه نتيجة تحقق الخطر المؤمن ضده وفق القاعدة النسبية في تأمينات الأضرار، والمبلغ المتفق عليه في تأمينات التكافل العائلي.

3-أنواع التأمين التكافلي: لتامين التكافلي صورتان هما[3]:

أ. **التأمين التكافلي البسيط (التبادلي المباشر):** المراد به تعاون مجموعة من الأشخاص لتفادي الأضرار الناجمة عن خطر معين، بحيث يدفع كل منهم مبلغ من المال ليتم تعويض من أصيب بالخطر منهم من مجموع تلك الاشتراكات، وإذا بقي شيء أعيد لهم، وإذا لم تف الأقساط اخذ منهم.

[1] : القانون 19-14 المتعلق بقانون المالية 2020 المؤرخ في 11 ديسمبر 2019، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، ص38.

[2]: صالح العلي، سميح الحسن، **معالم التأمين الاسلامي مع تطبيقات عملية لشركات التامين الاسلامية-دراسة فقهية لتامين التجاري والاسلامي**، دار النوادر، سوريا، ط1، 2010، ص217.

[3] عبده السيد عبد المطلب، **الاسلوب الاسلامي لمزاولة التامين**، دار الكتاب، القاهرة، ط1، 1988، ص108.

ب. **التامين التكافلي المركب (التبادلي المطور):** وهو تامين تكافلي بسيط في الأصل إلا انه تتولى إدارته شركة متخصصة بصفة الوكالة، ويكون جميع المستأمنين مساهمين في هذه الشركة، وتتكون منهم الجمعية العمومية، ثم مجلس الإدارة.

ويتمثل الفرق في كون التامين التكافلي البسيط يكون فيه عدد المستأمنين محدودا يعرف بعضهم بعضا، ولكم إذا كثر عددهم، وتعددت المخاطر، اصبحو يحتاجون إلى إدارة مستقلة تتولى إدارة شؤونهم على أساس الوكالة باجر معلوم وهي شركة التامين التكافلي المركب.

2- **نماذج عمليات التامين تكافلي:** تم اعتماد أربعة نماذج عامة من قبل شركة التامين التكافلي هذه النماذج هي في الأساس الأساليب المصممة لغرض توفير الأموال ليس فقط لتغطية الخسائر المتوقعة، ولكنها تشمل أيضا الأرباح التي سيتم توزيعها على مساهميها إن وجدت، وتكمن النماذج كالأتي:

أ. **نموذج الوكالة:** يعتمد نموذج عقد الوكالة الذي يقوم فيه المشاركون في برنامج التكافل بتوكيل شركة التكافل مهمة إدارة الصندوق نيابة عنهم (كوكيل)، لأداء مهمة محددة والتي تنطوي تعاقديا على اعتبار مناسب في شكل رسوم وكالة[1].

ب. **نموذج المضاربة (تقاسم الأرباح):** هو شراكة يعتبر المساهمون فيها هم رب المال(أصحاب المال)، وشركة التكافل هي المضارب، الذي يوفر مهارات ريادية لإدارة الصندوق من خلال استثمار الاحتياطات من الصندوق، حيث يتم تقاسم الأرباح بنسبة محددة مسبقا ويتحمل المشاركون في برنامج التكافل اي خسارة يتعرضون لها[2].

ج. **النموذج الهجين (نموذج الوكالة والمضاربة معا):** حيث يستخدم عقد الوكالة للاكتتاب حيث تكون رسوم الوكالة عبارة عن رسوم ثابتة، بينما يتم اعتماد عقد المضاربة لاستثمار أموال المشاركون في سوق التمويل الإسلامي ومشاركة نتائج الاستثمار[3].

د. **نموذج الوقف:** حسب هذا النموذج المشاركون في برنامج التكافل يساهمون بالمال في الصندوق الذي يستخدم للأعمال الخيرية، والتي يمكن أن تشمل تعويض عن الخسائر المتوقعة[4].

---

[1] : COMCEC COORDINATION OFFICE. **Improving The Takaful Sector In Islamic Countries. Standing Committee For Economic And Commercial Cooperation Of The Organization Of Islamic Cooperation** (Comcec), Octobre 2019, P34.

[2] : Dikko , Maryam, **an analysis of issues in takaful (islamic insurance),** european journal of business and management, 2014, p04.

[3] : COMCEC COORDINATION OFFICE.. **improving the takaful sector in islamic countries. Standing committee for economic and commercial cooperation of the organization of islamic cooperation** op cit, p38.

[4] : Dikko , Maryam, **an analysis of issues in takaful (islamic insurance),** op cit, p03.

5-إجراءات عقد التأمين التكافلي: هناك مجموعة من المراحل التمهيدية لعقد التأمين التكافلي يمكن حصرها في الشكل الأتي:

الشكل رقم (08): إجراءات عقد التأمين التكافلي

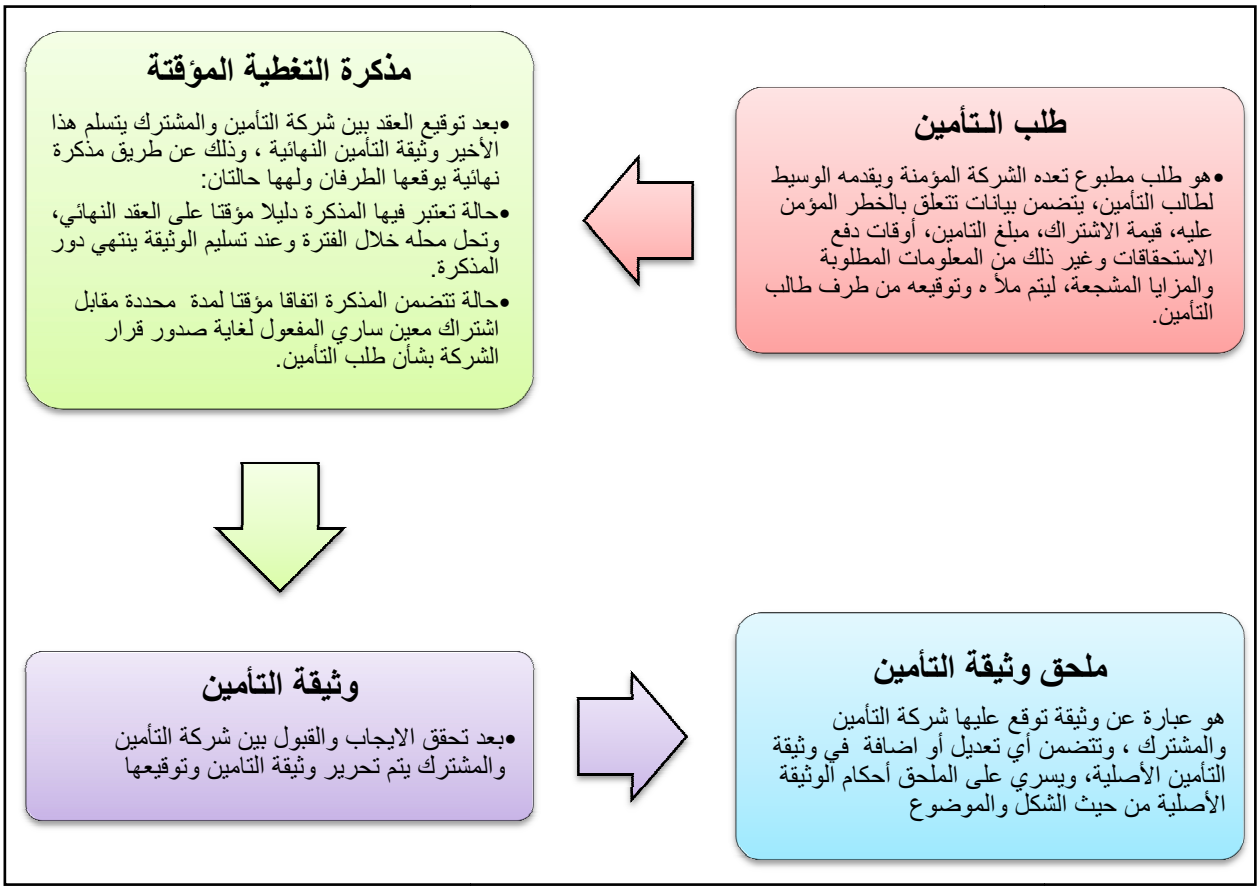

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: علي محي الدين القره داغي، المتطلبات الشرعية لصياغة وثائق التأمين وعقوده، بحث مقدم في الملتقى الرابع "التأمين التعاوني" الكويت، 17-18 أفريل 2013، ص 25.

ثانيا:السوق المالية الإسلامية:

إن الهدف الحقيقي والكامن خلف مشروع إنشاء سوق مالية إسلامية أو بورصة الأوراق المالية الإسلامية هو التزام هذه البورصة بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وأسس النظام الاقتصادي الإسلامي.

1- ماهية السوق المالي الإسلامي: يختلف مفهوم السوق المالي في الإسلام عن المفاهيم التقليدية السابقة الذكر، من حيث انه يهدف إلى جعل المعاملات المالية تعقد في شكل منظم، ومتفق عليه بين الأطراف المتعاملة، ووفقا لآجال مختلفة، بناء على قواعد وقيم الشريعة الإسلامية.

1-1- **تعريف السوق المالية الإسلامية:** تعرف الأسواق المالية الإسلامية بأنها:

- هي السوق التي يمكن أن تتداول فيها الأدوات المالية من الأسهم، والصكوك الإسلامية على الوجه الذي تجيزه الشريعة الإسلامية[1].
- سوق منظمة تنعقد في مكان معين وفي أوقات دورية للتعامل الشرعي بيعا وشراء لمختلف الأوراق المالية، ويقصد بالسوق المنظمة أنها تخضع إلى قوانين ولوائح وقواعد تنظم إدارتها وتحكم عملياتها، كما يقصد بالتعامل الشرعي ان يجري التداول فيها أوراق مالية يصح إصدارها شرعا وبصيغ مشروعة[2].

1-2-أهمية الأسواق المالية الإسلامية:

سوق الأوراق المالية الإسلامية أهمية كبرى بالنسبة للفرد والمجتمع ككل، وتؤدي وظائف أساسية في الحياة الاقتصادية المعاصرة، فإذا كان الأمر كذلك بالنسبة للمجتمعات بشكل عام فهو بشكل أخص بالنسبة للمجتمع الإسلامي، وذلك للأسباب التالية[3] :

- المسلمون في أنحاء العالم في أشد الحاجة إلى إنشاء سوق أوراق المالية الإسلامية، التي تتوافر فيها الضوابط الشرعية، وهذا من مقاصد الشريعة الإسلامية ليحافظوا على أموالهم،
- هناك ضرورة معتبرة شرعية لإقامة أسواق مالية إسلامية لإنقاذ أموال المسلمين من الضياع والابتزاز والاستغلال من طرف الأسواق الغربية،
- إيجاد وعاء استثماري شرعي لتداول ونرويج مال المسلمين، وهذا من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية في تنمية المال واستثماره، وبما أن أموال المسلمين موجود في المؤسسات المالية والبنوك الإسلامية فإن هذه الأخيرة لا يمكنها الاستثمار في الأسواق المالية التقليدية بسبب اختلاف الضوابط الشرعية للعمل، فإن وجود سوق أوراق مالية إسلامية يضمن استثمار هذا المال وتنميته، خاصة إذا دعمت بأسواق تدوال (أسواق ثانوية)، تضمن تصريف المنتجات المالية الإسلامية.

---

[1] : كمال حطاب، **نحو سوق مالية إسلامية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، جامعة أم القرى، السعودية،2005،ص 2.

[2]: محمد زياد سلامة البخيت، **السوق المالي صمام امان لأزمات المستقبل المالية**، المؤتمر الدولي الرابع : الازمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الاسلامي، 15-16 ديسمبر 2010، ص06.

[3]: – محمد علي القري، **نحو سوق مالية إسلامية دراسات اقتصادية إسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المجلد الأول، العدد الأول، رجب 1414/ ديسمبر 1993، ص 12.

- سليم قط، **مفاضلة الاستثمار بين سوق الاوراق المالية المعاصرة وسوق الاوراق الامالية الاسلامية-دراسة مقارنة-**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2015/2016، ص 137.

- لكون الاقتصاد الإسلامي اقتصاد مشاركة وليس القرض فيه وسيلة تمويل، ولذلك كانت الأوعية التي تؤدي إلى تعبئة المدخرات بطريقة المساهمة في رأس المال والمشاركة في مخاطر الاستثمار وفي الأرباح (ومنها أسواق المال) هي مؤسسات ملائمة للاقتصاد الإسلامي ومناسبة لطبيعته لأنها توفر الصيغ التي تمكن من توفير الأموال للمنظمين وتحقيق السيولة للمدخرين ضمن الحدود الشرعية.
- لاعتماد نشاطات البنوك الإسلامية على الاستثمار وليس على الإقراض، في توجه تحدي فائض السيولة كونها لا تتوفر على صيغ يتم من خلالها تشغيل المدخرات لمدد قصيرة، ومن ثم يمكن أن تلعب الأسواق المالية دور المؤسسات المساعدة والمتممة للنموذج المصرفي الإسلامي لأنها تقدم أوعية يمكن من خلالها تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المالية المتاحة للبنك دون الإخلال بالتوازن المطلوب بين السيولة والربحية.
- ويضاف إلى ذلك مساهمة تكنولوجيات الإعلام والاتصال في تطوير نشاط السوق المالي الإسلامي من خلال استعراض اتجاهات الأسواق المالية العربية والأوربية ومعاملاتها المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وفي ظل هذا النجاح يمكن أن ترتفع قدرة السوق المالي الإسلامي على تحدي مستويات المنافسة التي تفرضها الأسواق المالية المعاصرة.

1-3-ضوابط السوق المالية الإسلامية:

يجب أن تخضع أعمال الأسواق المالية الإسلامية لمجموعة من الضوابط حتى تُؤتي أكلهاا ، وحتى تأتي عملياتها وفق أحكام الشرع الحنيف ، ويمكن تقسيم تلك الضوابط إلى قسمين[1]:

أ-**الضوابط الشرعية** : من أهم الضوابط الشرعية التي يجب أن تحكم السوق المالية الإسلامية

- أن تكون لها هيئة شرعية للفتوى والرقابة الشرعية .
- أن يكون لها جهاز تدقيق شرعي داخلي مهمته متابعة ومطابقة الأعمال والتعاملات الجارية مطابقتها للوائح المنصوص عليها في قانون التأسيس .
- ما يجب أن لا تقدم أساليب تمويل أو استثمار إلا في المنتجات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية مثل: الإجارة المنتهية بالتمليك، والصكوك الإسلامية ، والمرابحة للآمر بالشراء، والتعامل بالإستصناع والاستصناع الموازي ، وغير ذلك من الأدوات المالية والمنتجات المقبولة شرعا والمتداولة عرفا.

---

[1]: - حسين حسن شحاتة، **المنهج الإسلامي لتشخيص ومعالجة أزمات سوق الأوراق المالية** ، الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي ، دولة الإمارات العربية المتحدة، العدد 216، ربيع الأول 1420/ يونيو 1999، ص 13.

- عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، دار أسامة، عمان، 1998، ص 57 .
- محمد الامين ولد عليي ، **التنظيم الفقهي والتنظيم القانوني للسوق المالية الاسلامية** ، دار ابن حزم، بيروت، 2011، ص 388.

- الالتزام بالقيم الإسلامية الإيمانية والأخلاقية والسلوكية في كل الأمور، ومنها المعاملات في السوق المالي الإسلامي،كون هذه القيم تقي من الآثار السلبية لحدوث الأزمات المالية الناتجة عن ممارسة الاحتكارات، أو التدليس، أو المقامرة وغيرها، مما هو معاملات محرمة تقتضي ضوابط السوق المالي الإسلامي الابتعاد عنها.
- تجنب مختلف المعاملات الربوية سواء في مجال الديون (ربا النسيئة)، أو في مجال البيوع (ربا البيوع)، باعتبار أن الفوائد الربوية هي المولد والمنشط للأزمات الاقتصادية بصفة عامة، والأزمات في السوق المالي بصفة خاصة.
- تجنب البيوع غير المشروعة، التي يتم بعضها في سوق الأوراق المالية المعاصرة مثل بيع الغرر، بيع العينة، بيع الكالئ بالكالئ، بيع ما ليس عندك، بيعتين في بيعة واحدة، بيع النجش...الخ.
- ضبط وترشيد وتوجيه الاستثمارات نحو المشروعات الضرورية ذات المنفعة العامة، بما يساهم في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الدين والعقل والنفس والعرض والمال، وهدف تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- شيوع الصدق والشفافية والأمانة في المعاملات المالية، وتقديم البيانات والمعلومات الصحيحة حول العقود والصفقات وظروف المختلفة للسوق المالي.
- الوفاء بالعهود والعقود، وتداول الأوراق المالية الإسلامية الرائجة في السوق المالي الإسلامي، واستحداث منتجات مالية من شأنها أن تشجع المدخرين المحليين على توظيف أموالهم، وكذا إعادة توطين الأموال المهاجرة خارج البلاد الإسلامية.

ب-الضوابط القانونية : من أهم الضوابط القانونية التي يجب أن تحكم السوق المالية الإسلامية

- أخذ الترخيص القانوني من البنك المركزي في نفس البلد .
- أن تكون لها هيئة رقابة قانونية.

-ما يجب قانونا أن تحصل السوق المالية الإسلامية على موافقة المصرف المركزي على ل المنتجات المالية والأدوات التي تستخدمها في مجال التمويل أو في مجال التداول والاستثمار ، وأن تسعى جاهدة لشرح أحكام هذه الأدوات وتوضيح أهميتها في مجال التمويل والاستثمار حتى تحصل على إجازتها والترخيص بمزاولتها ن خاصة أن بعض المصارف المركزية في الدول العربية و الإسلامية غير محيطة ب عراف وأساليب التمويل والاستثمار الإسلامية ، ومنها أحكام السواق المالية الإسلامية وعملياتها وتعاملاتها

– أن تكون على اتصال دائم بالبنك المركزي التابعة له حتى يبقى على علم بكل التطورات الحاصلة، وحتى لا تتجاوز الصلاحيات والحدود الممنوحة لها قانونا.

وأخيرا، فإن هذه الضوابط تلعب دورا استراتيجيا في تحسين أداء السوق المالي الإسلامي وتكسبه قدرة تنافسية عالية، مستقرة ومستمرة، تجعله في مستوى التحدي الذي تفرضه الأسواق المالية العاصرة.

1-4- مقومات إقامة الأسواق المالية الإسلامية ومتطلباتها: بالرغم من أن أسواق الأوراق المالية في الدول الإسلامية نشأت اعتمادا على المنهج الرأسمالي الربوي، وبقيت ضيقة في حجم معاملاتها، ومؤسساتها، إلا أنه يتوفر لها كل مقومات قيام سوق مالي إسلامي، نذكر منها ما يلي [1]:

- **المال:** وهو متوفر، إذا تم استثماره داخل البلاد الإسلامية.
- **الأوراق المالية الإسلامية:** لقد تمكن رجال الفقه والاقتصاد الإسلامي من صياغة أوراق مالية، خالية من المعاملات الربوية، تكون بديلة لمثيلاتها في السوق المالي التقليدي.
- **المؤسسات المالية المصدرة للأوراق المالية:** فهي في حاجة إلى تمويل إسلامي لحمايتها من تلاعب المضاربين والمقامرين في استثمارها لمدخراتها.
- توفر المتخصصين من علماء الفقه الإسلامي وخبراء المال والأسواق والاقتصاد الإسلامي، الذين يعملون على توجيه المعاملات المالية وفق الضوابط الشرعية.
- التوسع في انشاء المؤسسات المالية الإسلامية مصارف إسلامية، شركات استثمار إسلامية، صناديق استثمار إسلامية، شركات سمسرة إسلامية... لدعم التعامل في أسواق الأوراق المالية الإسلامية.
- تمويل مشروعات استثمارية مجازة شرعا وتقع في دائرة الحلال ويحرم عليها غير ذلك.

وحتى يتم إنشاء سوق مالي إسلامي بمقوماته السابقة يتطلب الأمر ما يلي[2] :

- إعادة صياغة القوانين التي تحكم أسواق الأوراق المالية القائمة في البلاد الإسلامية لتتفق مع قواعد ومبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

---

[1] :- لحول عبد القادر، **دور الصيرفة الإسلامية والسوق المالية الإسلامية في الحد من اثار تدويل الخطر المالي على الأنظمة المالية العربية**، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية ، 23-24 فيفري 2011، ص08.

- حسين حسن شحاتة، **المنهج الاسلامي لتشخيص ومعالجة أزمات سوق الاوراق المالية ، الاقتصاد الاسلامي**، بنك دبي الاسلامي، الامارات العربية المتحدة، العدد 216 ، ربيع الاول 1420 /يونيو 1999، ص 14.

[2]: حسين شحاتة وفياض عطية، **الضوابط الشرعية للتعامل في سوق الأوراق المالية**، مكتبة التقوى، القاهرة، 2001، ص 101.

- إصدار أوراق مالية جديدة كبديل للأوراق المالية الحالية والتي تبين أنها مخالفة للشريعة الإسلامية، وفي الفقه الإسلامي متسع لذلك.
- وضع ميثاق لقيم المتعاملين في أسواق الأوراق المالية الإسلامية يتضمن الدوافع والزواجر(الثواب والعقاب)، حتى يمكن ضمان عدم انحرافهم عن شرع الله.
- وضع ميثاق بين كافة الدول الإسلامية للتعاون والتنسيق بينهم في التعامل في أسواق الأوراق المالية الموجودة لديهم.
- التوسع في إنشاء المؤسسات المالية الإسلامية " مصارف إسلامية– شركات استثمار إسلامية– صناديق استثمار إسلامية– شركات سمسرة إسلامية..." لدعم التعامل في أسواق الأوراق المالية الإسلامية.

2–طبيعة السوق المالي الإسلامي والتحديات التي تواجهها

المقصود بقيام سوق مالي إسلامي هو قيام سوق متفقة ومراعية لأحكام الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بنوعية المتعاملين في السوق والأدوات المالية المتداولة فيه، وأساليب التعامل في إطاره، وتتميز السوق المالي الإسلامي عن السوق المالي التقليدي بجوانب عدة هي[1]:

أ– **من حيث المتعاملين في السوق** : إذ يضم السوق المالي السماسرة والشركات (شركات الاكتتاب والتغطية والمقاصة وغيرها)، والتي تتعامل في الأوراق المالية الجائزة شرعا وهذا لا يمنع من دخول الشركات والمؤسسات التقليدية في التعامل ضمن هذه السوق ولكن في نطاق المعاملات التي تجيزها الشريعة الإسلامية.

ب–**من حيث الأوراق المالية المتداولة في السوق** : يتم تداول أنواع عديدة من الأوراق المالية في السوق المالي الإسلامي، ومن أبرزها الأسهم بحسب الضوابط، فكل أسهم الشركات أيا كان نوع نشاطها يمكن قبولها في السوق المالي الإسلامي ما عدا الأسهم الصادرة عن شركات تتعامل بالمحرمات أو بأساليب محرمة شرعا، ولا يجوز إصدار أسهم ممتازة لها خصائص مالية تؤدي إلى ضمان رأس مالها أو ضمان قدر من الربح .وإضافة إلى الأسهم، هناك صكوك الاستثمار الشرعية بأنواعها صكوك الإجارة وصكوك المشاركة وصكوك المضاربة وصكوك السلم وصكوك المرابحة وصكوك الاستصناع.

[1] : حيدر يونس الموسوي ، **المصارف الاسلامية اداءها المالي وأثرها في سوق الاوراق المالية** ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع،الاردن، ط1، 2011، ص 124–125.

ت- **من حيث أساليب التعامل :** يتم التعامل في السوق المالي الإسلامي وفقا ألحكام الشريعة الإسلامية، ومن ثم يتم الالتزام في إصدار الأوراق المالية بالأحكام المنظمة للعقود الشرعية المؤسسة عليها مثل عقد المرابحة والمشاركة والمضاربة . ذلك يتم الالتزام في تداولها بالأحكام والقيم الإسلامية. وبصور البيع المقبولة شرعا ومن ثم لا وجود في هذا السوق للتعامل بالمشتقات ولا بالمستقبليات ، فكل صور التعامل التي تجري في السوق التقليدية التي لا تجيزها الشريعة الإسلامية لا يتم التعامل بها مع الأخذ بعين الاعتبار الالتزام بالقيم الإسلامية مثل الصدق والأمانة وعدم الغش والتدليس.

3-وظائف سوق الأوراق المالية الإسلامية يمكن إيجاز أهمها فيما يلي [1] :

أ. تحدد الأسعار في سوق تنافسية وفقا لقوى العرض والطلب، مما يؤدي إلى حسن تخصيص الموارد المالية بتوزيعها بين مختلف الاستخدامات بطريقة رشيدة؛

ب. تيسير تداول الأوراق المالية لمن يريد استثمار حقيقي أو سيولة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى تساعد هذه الأوراق المالية الإسلامية الدول على القيام بمشاريعها التنموية، ونفس الحال بالنسبة لمؤسسات وشركات القطاع الخاص؛

ت. تنويع الخيارات الاستثمارية أمام المدخرين للاستثمار الشرعي، وبما يتناسب مع حاجتهم لتحقيق الربحية، السيولة والأمان، إضافة إلى تنمية الوعي الادخاري للأفراد وتوفري الفرص والوقت لسرعة اتخاذ قرار الاستثمار؛

ث. دعم الاستثمار طويل الأجل عن طريق توفري أساليب الاستثمار في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية من خلال الاعتماد على سوق الإصدار وسوق التداول.

3- الأدوات المالية المعتمدة في الأسواق المالية الإسلامية : تعتمد الأسواق المالية حاليا على نوعيين رئيسيين من الأدوات المالية وهما الأسهم والسندات ، إضافة إلى أدوات مالية مشتقة قابلة لتداول كالعقود المستقبلية المختلفة، كما تسعى السوق المالية الإسلامية إلى إيجاد البدائل المناسبة لمختلف الأدوات المالية المحرمة، وتعمل على ابتكار مشتقات مالية تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتواكب مع متطلبات العصر الحديث.

[1] : مريم زايدي، محمد بوجلال، **دور صناديق الاستثمار الاسلامية في تفعيل سوق الاوراق المالية الاسلامية، حالة سوق الاسهم السعودي**، الملتقى الدولى الثاني لصناعة المالية الاسلامية: اليات ترشيد الصناعة المالية الاسلامية، المدرسة العليا لتجارة، الجزائر، 2013، ص 11.4.3.

3-1-الأسهم : الأسهم هي صكوك متساوية القيمة، غير قابلة للتجزئة، وقابلة للتداول بالطرق التجارية، وتمثل حقوق المساهمين في الشركات التي أسهموا في رأس مالها[1]وتنقسم الأسهم إلى قسمين:

أ . **الأسهم العادية:** يمثل السهم العادي Stock Common مستند ملكية له قيمة اسمية، وقيمة دفترية، وقيمة سوقية، وتتمثل القيمة الاسمية في القيمة المدونة على قسيمة السهم، وعادة ما يكون منصوص عليها في عقد التأسيس، أما القيمة الدفترية فتتمثل في قيمة حقوق الملكية – التي لا تتضمن الأسهم الممتازة – مقسومة على عدد الأسهم العادية المصدرة، وأخيرا تتمثل القيمة السوقية في قيمة السهم في سوق رأس المال، وقد تكون هذه القيمة أآثر أو أقل من القيمة الدفترية[2]. وقد ذهب الفقهاء المعاصرين إلى جوازها بشرط[3]:

- أن يكون هذا الإصدار (السهم) يمثل نشاط شركة لا تعمل في مجال المحرمات أو التي يختلط فيها الحلال بالحرام.
- أن لا يقع في تداول الأسهم، بيع غير مشروع مثل: بيع ما ليس عندك، بيع الغرر، بيع السهم بدون حيازته فعلا،...الخ.
- لا يحمل موضوع التعامل بهذا النوع من الأسهم أي ضمانات، فيما يخص قيمته السوقية عند حد معين أو التعويض في حالة خسارة الشركة، فكل ذلك يدخل في مجال الربا المحرم.

ب . **الأسهم الممتازة:** يمثل السهم الممتاز Stock Preferred مستند ملكية له قيمة اسمية وقيمة دفترية وقيمة سوقية، شأنه في ذلك شأن السهم العادي وتجمع الأسهم الممتازة بين سمات الأسهم العادية والسندات. فالسهم الممتاز يشبه السهم العادي في بعض النواحي من أهمها: أنه يمثل صك ملكية ليس له تاريخ استحقاق، وأن مسؤولية حامله محدودة بمقدار مساهمته، آما لا يحق لحملة هذه الأسهم المطالبة بنصيبهم في الأرباح إلا إذا قررت الإدارة إجراء توزيعات .وأخيرا قد يكون لحملة الأسهم الممتازة الأولوية في شراء أي إصدارات جديدة من الأسهم الممتازة[4]. كما تعطى الأسهم الممتازة أحيانا أفضلية خاصة عند توزيع أصول الشركة بعد حلها[5].

---

[1]: وهبة الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، مرجع سابق، ص 362.

[2] : ابراهيم الكراسنة، **ارشادات عملية في تقييم الاسهم والسندات**، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، الامارات العربية المتحدة، 2010، ص 04.

[3] : مصطفى حسين سلمان وآخرون، **المعاملات المالية في الإسلام**، دار المستقبل لنشر والتوزيع، عمان، 1990، ص86.

[4] : ابراهيم الكراسنة، **ارشادات عملية في تقييم الاسهم والسندات**، مرجع سابق، ص13.

[5] : معبد علي الجارحي، **الأسواق المالية في ضوء مبادئ الإسلام ، الإدارة المالية في الإسلام**، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، مؤسسة آل البيت، عمان، ج1، 1989، ص 113.

3-2- السندات: السند Bonds هو أداة دين يباع من قبل الشركات أو الحكومات بغرض الحصول على الأموال، ويكون مالك السند (المستثمر) هو الدائن للشركة وليس مالك في الشركة كما هو الحال في الأسهم[1]. فالسند هو تعهد مكتوب بمبلغ من الدين (القرض) لحامله، في تاريخ معين، نظير فائدة مقدرة، وتصدره الشركة أو الحكومة وفروعها بالاكتتاب العام[2].

وبناء على خصائص السند، وتكييفه الفقهي على أنه قرض بفائدة على الشركة المصدرة، وحيث أن ذلك يدخل ضمن الربا الحرام، فهي محرمة شرعا من حيث الإصدار والتداول أو الشراء، مهما اختلفت في أشكالها وتسمياتها، والجهة المصدرة لها.

ومن الممكن تطوير السندات لتتفق مع الضوابط الشرعية بسبل شتى منها[3]:

- إلغاء الفائدة الثابتة وتحويلها إلى صكوك استثمارية مشاركة في الربح والخسارة وتخضع إلى قاعدة الغنم بالغرم.
- إلغاء شرط ضمان رد قيمة السند وفائدته حتى يصبح مثل السهم العادي سواء بسواء.
- تحويل السندات إلى أسهم عادية.

ومن البدائل للسندات المحرمة – إصدارا أو شراء أو تداولا – السندات أو الصكوك القائمة على أساس المضاربة لمشروع أو نشاط استثماري معين، بحيث لا تكون لمالكيها فائدة أو نفع مقطوع، وإنما تكون لهم نسبة من ربح هذا المشروع بقدر ما يملكون من هذه السندات أو الصكوك ولا ينالون هذا الربح إلا إذا تحقق فعلا[4]

ولقد اجتهد الفقهاء والمختصون في مجال الأسواق المالية الإسلامية في اقتراح البدائل الإسلامية للأوراق المالية المحرمة تداولها في السوق المالي الإسلامي، واستحدثوا أوراقا جديدة، بالرغم من محدودية الأسواق المالية الإسلامية المنظمة لتداولها.

3-3-الأوراق المالية الإسلامية البديلة والمستحدثة في الأسواق المالية الإسلامية: إن أهم الأدوات المالية الإسلامية البديلة والمستحدثة نجد الصكوك، والتي تتوافر على عدة أنواع و تصنيفات، إلى أن التصنيف على اعتبار الصيغة هو الأكثر استخداما، حتى تكون السوق المالية الإسلامية في خدمة البنوك

[1] : ابراهيم الكراسنة، **ارشادات عملية في تقييم الاسهم والسندات**، مرجع سابق، ص46.

[2] : وهبة الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، مرجع سابق، ص 364.

[3]: حسين شحاتة وفياض عطية، **الضوابط الشرعية للتعامل في سوق الأوراق المالية**، مرجع سابق، ص 69.

[4]: مجمع الفقه الإسلامي، **قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي للدورات من 1-10**، دار القلم، دمشق، ط2، 1998، ص 127.

والمؤسسات المالية الإسلامية وبشكل فعال، وقد صنفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك إسلامية ، والتي حددتها في المعيار الشرعي رقم 17 الذي يحمل عنوان "صكوك الاستثمار"، وقسمت الصكوك في هدا المعيار الى تسعة (09) أنواع أساسية، وهي كالأتي[1]:

سندات أو صكوك القارضة، شهادات الاستثمار الإسلامية، شهادات التوفير الاستثمار الإسلامية، صكوك المضاربة المطلقة والمقيدة المختلفة، صكوك صناديق التمويل المتخصصة، صكوك صناديق الاستثمار المتخصصة، صكوك المشاركة، صكوك المرابحة، صكوك السلم، صكوك الاستصناع.

3-3-1-صكوك ملكية الموجودات المؤجرة: هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عن مؤجرة أو عين موعود باستئجارها، أو يصدرها وسيط مالي ينوب عن المالك، بغرض بيعها واستيفاء ثمنها من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح العين مملوكة لحملة الصكوك. وتعد هذه الصكوك أولى أنواع صكوك الملكية حسب تصنيف الهيئة، إذ تعتمد هذه الصكوك على عين موجودة ومعروفة المواصفات .

3-3-2-صكوك ملكية المنافع: حسب تصنيف الهيئة هناك أربع أنواع من صكوك ملكية المنافع نوضحها وهي كالأتي:

أ- صكوك ملكية منافع الأعيان الموجودة ،

ب- صكوك ملكية منافع الأعيان الموصوفة ي الذمة،

ت- صكوك ملكية الخدمات من طرف معين،

ث- صكوك ملكية الخدمات من طرف موصوف ي الذمة.

3-3-3-صكوك السلم: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها؛ لتحصيل رأس مال السلم، وتصبح سلعة السلم مملوكة لحملة الصكوك،فهي قائمة على عقد السلم.

3-3-4-صكوك الاستصناع: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها استخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع ملوكاً لحملة الصكوك ، فهي مثل المبلغ المقدم للصانع.

3-3-5-صكوك المرابحة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك.

3-3-6-صكوك المشاركة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها استخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط على أساس عقد من عقود المشاركة، ويصبح المشروع أو موجودات

[1] : هيئة المحاسبة وامراجعة للمؤسسات المالية الإسامية، "**المعاير الشرعية**"، المنامة، البحرين، 2010، ص ص 438-439.

النشاط ملكاً لحملة الصكوك فى حدود حصصهم، وتدار صكوك المشاركة ، على أساس الشركة أو على أساس المضاربة أو على أساس الوكالة بالاستثمار.

3-3-7-صكوك المزارعة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها استخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تمويل مشروع على أساس المزارعة، ويصبح حملة الصكوك حصة فى المحصول وفق ما حدده العقد.

3-3-8-صكوك المساقاة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها استخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة، ويصبح حملة الصكوك حصة من الثمرة وفق ما حدده العقد.

3-3-9-صكوك المغارسة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها استخدام حصيلتها ي غرس أشجار وفيا يتطلبه هذا الغرس من أعال ونفقات على أساس عقد المغارسة، ويصبح حملة الصكوك حصة في الارض والغرس .

كما توجد أنواع أخرى من الصكوك نذكر منها:

أ- **سندات الإجارة:** سندات الإجارة هي صكوك تقوم على أساس تحول الأعيان والخدمات والمنافع ذات العلاقة بعقد الإجارة الشرعي إلى أوراق مالية أو سندات. ويمكن تعريف سندات الإجارة على أنها صكوك ذات قيمة متساوية، تمثل ملكية أعيان مؤجرة، أو منافع، أو خدمات، تدر إيرادا، وهي قائمة على أساس عقد الإجارة كما عرفته الشريعة الإسلامية[1]. ويتم إصدار سندات الإجارة من البنك الإسلامي لشراء معدات أو عقارات ثم تأجيرها، لمن يرغب في ذلك، فيكون ثمن الإيجار هو العائد الذي يتحصل حملة هذه السندات، ويتم إصدارها على نوعين سندات الايجار الثابتة وسندات الايجار المتناقصة[2]. كما تتمتع هذه السندات بخصائص مهمة منها: ثبات العائد، وقابليتها للتداول، وقلة المخاطر، وخضوعها لعوامل العرض والطلب في السوق المالية، ومرونتها العالية حيث يمكن إصدارها بآجال متعددة، ولأعيان متنوعة، متفرقة آحادا أو مجموعة في زمر[3].

ب-صكوك الاستثمار الشرعية: صكوك الاستثمار الشرعية هي صكوك تخول لحاملها الحصول على حق الإشراك في الأرباح والخسائر، في حدود ما قدموه من أموال، ويستحق حاملوها عائدا دوريا

[1]: منذر قحف، **سندات الإجارة والأعيان المؤجرة**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1995، ص 37.

[2]: سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**، جمعية التراث غرداية، الجزائر، 2002، ص 360.

[3]: منذر قحف، **تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1997، ص 42.

تحت حساب الأرباح، لكنهم لا يشتركون في إدارة الشركة، فهم ليسوا دائنين للشركة (كما في السندات)[1].

4-منهجية وإجراءات التعامل في الأسواق المالية الإسلامية إن تحدي المنافسة القوية للأسواق المالية المعاصرة يفرض على الأسواق المالية الإسلامية استحداث أوراق مالية بعيدة عن دائرة الربا المحرم شرعا، وتنظيم تداولها وطرق التعامل بها فيها، ويتعلق الأمر بعمليات السمسرة، وأوامر البورصة، وتسعير الأوراق المتداولة وتنفيذ وتسوية الصفقات، وسداد قيمها،..الخ.وبالإضافة إلى ذلك، فقد قام رجال الفقه المعاصرين بدراسة الأوراق المالية السائدة في الأسواق على أساس القواعد الشرعية، فاستبعدوا منها كل ما هو مرتبط بنظام الفائدة (بشكل مباشر وغير مباشر)، وأجازوا منها ما كان قائما على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة، وبشرط أن يكون النشاط الممول عن طريق الأوراق المالية حلالا[2].

ثالثا: **مؤسسات الزكاة:**

تعتبر الزكاة عبادة دينية، وواجب اجتماعي في أن واحد، فهي تكليف يتعلق بالملكية من غير نظر إلى شخصية المالك سواء كان صغيرا أم كبيرا، تؤخذ من الأموال ومن الغلات عندما يكتمل فيها النصاب ويحول عليها الحول بنسب حددها الشرع الإسلامي، وأنواع فصلها الفقهاء منها: زكاة الذهب والفضة والنقود الورقية، زكاة الثروة الحيوانية ومنتجاتها زكاة الثروة الزراعية، زكاة التجارة، زكاة الثروة المعدنية ومنها الكنوز والركاز، زكاة المستخرجات البحرية كالجواهر والمرجان ولؤلؤ، وزكاة المستغلات، وزكاة الأسهم والسندات..[3]

1- تعريف مؤسسات الزكاة:

ونظرا لأهمية الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية فإن العلماء يرون أهمية إنشاء صندوق او بيت أو مؤسسة خاص بالزكاة ليسهم في خدمة فريضة الزكاة والعمل الخيري بشكل منظم وفعال، وزيادة في تنمية موارد الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية بأعلى مستوى من الكفاءة والتميز، وتطوير وتنويع خدمات أوجه الإنفاق لموارد الزكاة .

[1]: أشرف محمد دوابة، **صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية في النظرية والتطبيق**، دار السلام، القاهرة، 2004، ص 177.

[2]: عبد الرحمان يسرى أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003-2004، ص 357.

[3] : ابراهيم العسل، **التنمية في الاسلام مفاهيم- مناهج وتطبيقات**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 1996، ص151.

ويقصد بمؤسسات الزكاة بأنها كيانات قانونية تحت إشراف الدولة تتولى جمع الزكاة وإنفاقها في مصارفها المختلفة وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية اقتضتها ظروف التطبيق المعاصر لفريضة الزكاة، وقد تكون في شكل صندوق أو بيت أو لجنة أو مؤسسة أو جمعية أو نحو ذلك[1].

2- **أنواع مؤسسات الزكاة:** إن تطبيق الزكاة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة، أصبح يحكمه مجموعة من الجوانب العامة و الإدارية و التنظيمية، نظرا لتعدد القوانين والتشريعات و تنوع نماذج الجباية و التوزيع، بحيث تتفق في بعضها و تختلف في البعض الآخر...فنجد أن التنظيمات المؤسساتية للزكاة انقسمت إلى قسمين:

الجدول رقم (01): أنواع مؤسسات الزكاة

أنواع مؤسسات الزكاة	التعريف	أمثلة
المؤسسات التي تجمع الزكاة بقوة القانون	هي تلك المؤسسات التي تقوم بجمع أنواع معينة من أموال الزكاة بنص قانوني، حيث يحتوي قانون الدولة المطبقة لهذا النوع على مواد تخول مؤسسة الزكاة صلاحية جمع أنواع معينة من الزكاة، ويعتمد هذا النوع على دعم الإدارة الحكومية وسلطة القانون الإقناعية و التنفيذية	السودان، ماليزيا، اليمن، السعودية، ليبيا، الباكستان
المؤسسات التي تجمع الزكاة طوعية	وهي تلك المؤسسات التي لا تقوم على جمع الأموال بقوة القانون، بل تقوم على النهوض بأمور الزكاة جمعا وتوزيعا، ويوجد لهذه المؤسسات قوانين تنظم عملها، ولكن أهم ما يميزها هو تقبلها الزكاة من الموطنين بشكل طوعي.	الجزائر، الأردن، الكويت، بنغلاديش، البحرين، العراق، مصر، إيران

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

- فؤاد عبد الله العمر، إدارة مؤسسة الزكاة في المجتمعات المعاصرة دراسة تحليلية مقارنة مع بيت دولة الكويت، سلسة أبحاث حديثة في فريضة الزكاة، منشورات ذات سلاسل، الكويت، 1996، ص ص 23-24.
- محمد زيدان، غالمي زهيرة، تفعيل مؤسسة الزكاة ودورها في النهوض بالتنمية الاقتصادية -مع الإشارة الى صندوق الزكاة الجزائري-، مجلة أبعاد اقتصادية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، العدد 4، 2014، ص ص 98-100.

[1] : حسين حسين شحاته، أصول محاسبة مؤسسات الزكاة المعاصرة، دار نشر الجامعات، القاهرة، ط1، 2004، ص 03.

رابعا: مؤسسات الأوقاف: تعتبر الأوقاف الإسلامية شكلا أساسيا من أشكال التمويل الاجتماعي المستدام في العالم الإسلامي لعدة قرون، واستخدمت الأوقاف بشكل مستمر في تمويل المؤسسات والمشاريع الهادفة إلى القضاء على الفقر ودعم الرعاية الصحية والتعليم والعديد من الأهداف الاجتماعية الأخرى:

1-مفهوم صناديق الأوقاف: تعتبر إحدى المؤسسات المالية الإسلامية المبتكرة التي حظيت باهتمام العديد من الدول.

1-1- تعريف صناديق الأوقاف: هناك مجموعة من التعاريف لصناديق الأوقاف نذكر منها:

الصندوق الوقفي هو أداة لتجميع الهبات الوقفية النقدية من الواقفين، بغرض استخدامها في الصالح العام، كبناء بعض المرافق أو شق طريق أو تمويل طلبة العلم أو غير ذلك، مما يندرج ضمن المصلحة العامة، وبذلك فإن الأمر هنا يتعلق بوقف نقدي، وبميزانية تتضمن موارد واستخدامات، غير أن الطابع النقدي للصندوق لا يمنع امتلاك الصندوق للأصول الاستثمارية العينية كالأراضي والمباني والمعدات والتجهيزات المختلفة[1]، كما عرفت الصناديق الوقفية على أنها "أوعية تتجمع فيها الأموال المخصصة للوقف، دون النظر إلى مقدار قيمتها سواء كانت صغيرة أو كبيرة، ويتم تجميعها أولا عن طريق التبرعات المحددة للغاية، ومن ثم استثمارها وصرف ريعها في وجوه خيرية محددة للجهة المعلن عنها مسبقا، والتي تم التبرع لصالحها[2].

كم عرف على انه تجميع أموال نقدية من عدد من الأشخاص عن طريق التبرع بالأسهم لاستثمار هذه الأموال، ثم إنفاقها أو إنفاق ريعها وغلتها على مصلحة عامة تحقق النفع للأفراد والمجتمع ، بهدف إحياء سنة الوقف، وتحقيق أهدافه الخيرية التي تعود على الأمة والمجتمع والأفراد بالنفع العام والخاص، وتكوين إدارة لهذا الصندوق تعمل على رعايته، والحفاظ عليه، والإشراف على استثمار الأصول، وتوزيع الأرباح بحسب الخطة المرسومة[3].

نلاحظ أن التعاريف تتفق بأن صناديق الأوقاف تعد وعاء لتجميع وإدارة أموال الوقف، وتوجيها لمجالات تخدم التنمية وتحقق المصلحة العامة.

1-2- ميزانية صناديق الأوقاف: تتكون ميزانية صناديق الأوقاف من إيرادات ونفقات حسب الشكل الموالى:

---

[1]: حسين رحيم، ميلود زنكري، **التمويل الريفي الأصغر أيّ دور للصناديق الوقفية في مكافحة البطالة والفقر في الريف المغاربي**، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الاسلامية، جامعة صفاقس، تونس، 2013، ص06.

[2]: إبراهيم عبد اللطيف العبيدي، **الادخار مشروعيته وثمراته، مع نموذج تطبيقية معاصرة**، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 2011، ص123.

[3] : مدحت جاسم محمد السبعاوي، **إدارة الموارد الاقتصادية، في ضوء مقاصد الشريعة الاسلامية – دراسة مقارنة-**، دار النفائس، ط1، الاردن، 2016، ص221.

الجدول رقم (02): ميزانية صناديق الأوقاف.

الإيرادات	النفقات
- أوقاف الأفراد، الشركات والمؤسسات سواء القطاع العام أو الخاص. - تحويلات وقفية حكومية. - عوائد الاستثمار الوقفي لأموال الصندوق والأنشطة والخدمات التي يقوم بها. - أوقاف ذات مصادر أجنبية كالمنظمات والمؤسسات الدولية مثل البنك الإسلامي لتنمية - الهبات والوصايا والتبرعات ما لم يقترن بشروط تتعارض مع طبيعة الوقف وسياسات الصندوق وأغراضه وأهدافه. - ما يخصص من أوقاف، التي لا يعرف فيها شرط الواقف. - طرح الأسهم والصكوك الوقفية للأفراد والمؤسسات والهيئات العامة والخاصة.	- النفقات الإدارية المتعلقة بمزاولة نشاط الصندوق. - المصاريف المتعلقة بأجور العمال. - المصاريف لأغراض التي أنشأ لها الصندوق.

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على: رحيم حسين، تصكيك مشاريع الوقف المنتج آلية لترقية الدور التنموي ودعم كفاءة صناديق الوقف حالة صناديق الوقف الريفية، مؤتمر الصكوك الإسلامية وأدوات التمويل الإسلامي، اليرموك، الأردن، ص6.

1-3-أنواع صناديق الأوقاف: تتنوع صناديق الأوقاف حسب غرض إنشائه وحسب عدد الواقفين مثلما يبينه الشكل الأتي:

الشكل رقم (09): أنواع صناديق الأوقاف.

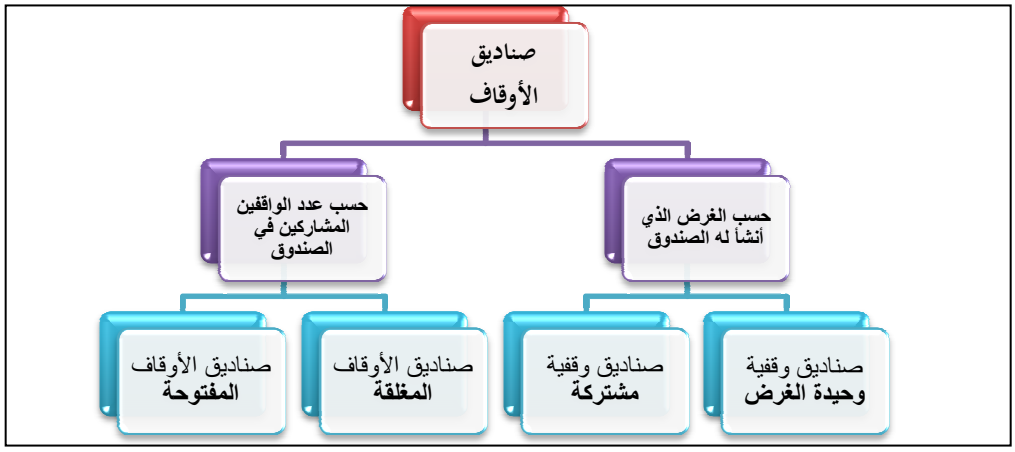

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد منذر قحف، **الوقف الإسلامي، تطوره، إدارته وتنميته**، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط1، 2000، ص 201-202.

المطلب الثالث: المؤسسات المالية الإسلامية الداعمة:

يحقق تكامل الصناعة المالية الإسلامية تقدماً ملحوظاً من خلال تكامل مؤسساته وهيئاته الي تقدم خدمات الدعم والتدقيق وتحقيق التكامل بين المؤسسات المالية الإسلامية العالمية .يُعدّ تكامل الهيئات والمؤسسات المالية الإسلامية تطوراً علمياً وتوسعاً يتناسب والاحتياجات المستقبلية، فهذه المؤسسات تشكّل بيئة داعمة للعمل المصرفي الإسلامي ويكمن دورها الإيجابي في تعزيز الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية.

فقد تأسس المصرف الإسلامي للتنمية عام 1975، ثم تأسست هيئة معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية عام 1991، ثم تلاها المجلس العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية والسوق المالية الإسلامية الدولية عام 2001، ثم تأسست الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف ومركز إدارة السيولة ومجلس الخدمات المالية الإسلامية عام 2002 ثم وبسبب الحاجة انبثقت مزيد من مؤسسات البنية التحتية الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي بما يتناسب والواقع العملي حيث يجري العمل على إنشائها وتطويرها تباعاً[1].

أولا:المؤسسات المالية الإسلامية الداعمة:

1-**هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية Auditing Organization Accounting And For Islamic Financial Institutions (AAOIFI):** تم إنشاء هيئة المحاسبية والمراجعة عام 1990 بهدف السعي نحو تطوير فكرة المحاسبة والمراجعة في المعاملات المصرفية ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية، وإعداد وإصدار المعايير المحاسبة والمراجعة لهذه المؤسسات ومراجعتها وتعديلها، والسعي لاستخدام وتطبيق هذه المعايير والإرشادات المتعلقة بالممارسات المصرفية والاستثمارية وأعمال التأمين التي تصدرها الهيئة[2].

1-1-تعريف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: هي أحدى أبرز المنظمات الدولية الغير ربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية، تأسست عام 1991 ومقرها الرئيسي مملكة البحرين، ولها منجزات مهنية بالغة الأثر على رأسها إصدار 100 معيارا في مجال المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحوكمة بالإضافة للمعاير الشرعية التي اعتمدتها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من

[1] : سامر مظهر قنطكجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، ط2، 2015، ص495.

[2]: سامر مظهر قنطقجي، **مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية**، (2006)، www.kantakji.com، 2021/05/26.ص 15.

الدول باعتبارها إلزامية أو إرشادية، كما تحضى الهيئة بدعم عدد من المؤسسات الأعضاء، من بينها المصارف المركزية والسلطات الرقابية والمؤسسات المالية وشركات المحاسبة والتدقيق والمكاتب القانونية من أكثر من 45 دولة، وتطبق معايير الهيئة حاليا المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم، والتى وفرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية على مستوى العالم.

تصدر الهيئة خمسة معايير، بلغ مجموع الصادر منها 98 معيارا، تفصيلها على النحو الأتي[1]:

أ. **المعيار الاخلاق:** عددها اثنان (02)

ب. **المعيار الشرعي:** عددها ثمانية وخمسون (58)

ج. **معايير الحوكمة:** عددها سبعة (07)

د. **معيار محاسبي:** عددها ستة وعشرون (26)

هـ. **معايير المراجعة:** عددهاخمسة (05).

1-2-الهيكل التنظيمي للهيئة: يمكن تلخيص الهيكل التنظيمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، وفق الشكل الاتي:

الشكل رقم (10): الهيكل التنظيمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.

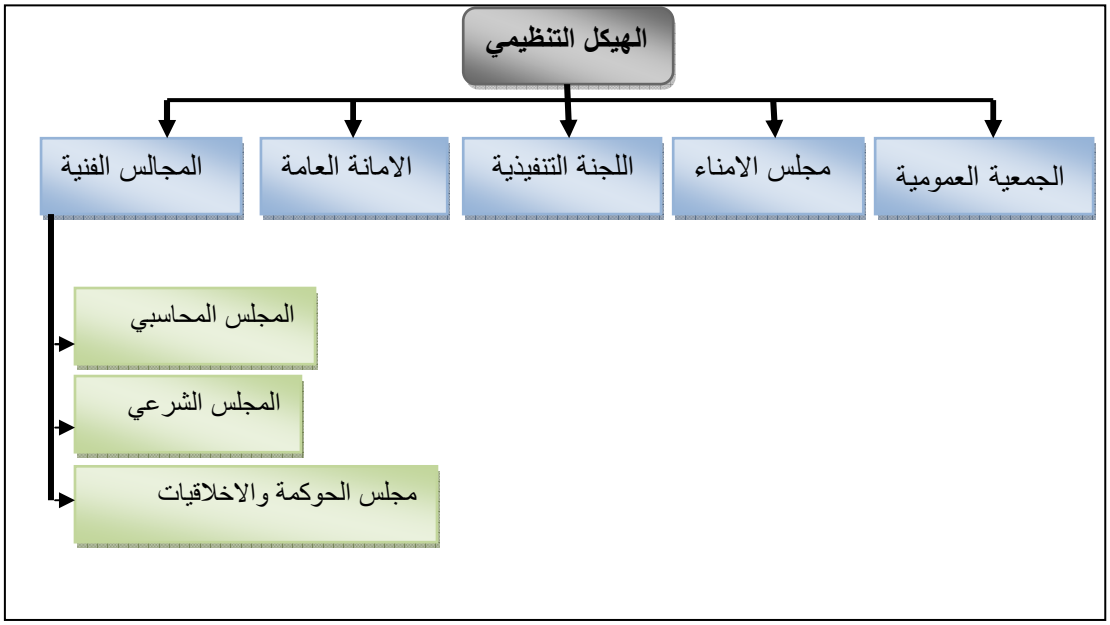

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الموقع الرسمي للهيئة www.AAOIFI.com.

[1]: الموقع الالكتروني الرسمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، www.aaoifi..com، تاريخ الاطلاع 2021/06/17.

2-مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) Islamic Financial Services Board: يقع مقره في كوالالمبور، افتتح رسميًا في 3 نوفمبر عام 2002، وبدأ عمله في 10 مارس عام 2003. يعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية، بوصفه هيئة دولية واضعة للمعايير للهيئات التنظيمية والرقابية، التي لها مصلحة مباشرة في ضمان سلامة واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية التي تضم بصفة عامة قطاعات المصرفية، وأسواق رأس المال، والتأمين. وفي إطار تأدية مهمته، يعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية على تطوير صناعة خدمات مالية إسلامية تتسم بالحصافة والشفافية، من خلال إصدار معايير جديدة، أَو تكييف المعايير الدولية القائمة المتوافقة مع أحكام الشريعة ومبادئها، والتوصية باعتمادها[1]. بناءً على ما سبق، فإن عمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية يعد مكملًا لعمل لجنة بازل للرقابة المصرفية، والمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية، والاتحاد الدولي للمشرفين على التأمين.

حتى ديسمبر 2021 يتكون أعضاء مجلس الخدمات المالية الإسلامية البالغ عددهم 187 عضوًا من 81 سلطة تنظيمية ورقابية، و10 منظمات حكومية دولية، و96 مؤسسة فاعلة في السوق (المؤسسات المالية والشركات المهنية والاتحادات النقابية) تعمل في 57 دولة.

الجدير بالذكر أن، ماليزيا البلد المستضيف لمجلس الخدمات المالية الإسلامية، قد سنت قانونًا يعرف باسم قانون مجلس الخدمات المالية الإسلامية لعام 2002، ويعطي هذا القانون مجلس الخدمات المالية الإسلامية الحصانات والامتيازات التي تمنح في العادة للمنظمات الدولية والبعثات الدبلوماسية.

2-1-تعريف مجلس الخدمات المالية الإسلامية Islamic Financial Services Board IFSB:

هو هيئة دولية واضعة للمعايير، تهدف إلى تطوير وتعزيز متانة صناعة الخدمات المالية الإسلامية واستقرارها، وذلك بإصدار معايير احترازية ومبادئ إرشادية لهذه الصناعة التي تضم بصفة عامة قطاعات الصيرفة الإسلامية، وأسواق المال، والتكافل (التأمين الإسلامي). كما يقوم مجلس الخدمات المالية الإسلامية بأنشطة بحثية، وتنسيق مبادرات حول القضايا المتعلقة بهذه الصناعة، فضلاً عن تنظيم حلقات نقاشية وندوات ومؤتمرات علمية للسلطات الرقابية وأصحاب المصالح المهتمين بهذه الصناعة[2]. وتم تأسيس المجلس عام 2002 كمؤسسة لوضع المبادئ والمعايير الدولية للمؤسسات الرقابية والاشرافية التي تهتم بتطوير واستقرار خدمات التمويل الإسلامية[3].

---

[1]: الموقع الالكتروني الرسمي لمجلس الخدمات المالية الاسلامية: www.ifsb.org ، تاريخ الاطلاع: 2021/07/14.

[2]: المرجع نفسه.

[3]: اتحاد هيئة الاوراق المالية العربية، **أدوات التمويل الاسلامي لدى أسواق رأس المال العربية**، الامارات العربية المتحدة، ديسمبر 2015، ص16.

2-2- الهيكل التنظيمي لمجلس الخدمات المالية الإسلامية:

أ. **الجمعية العمومية:** الكيان الذي يمثل جميع أعضاء مجلس الخدمات المالية الإسلامية، أي الأعضاء كاملي العضوية، والأعضاء المنتسبين، والأعضاء المراقبين.

ب. **المجلس الأعلى:** الهيئة التنفيذية العليا المسؤولية عن وضع سياسات مجلس الخدمات المالية الإسلامية. ويشغل عضوية المجلس الأعلى ممثل واحد عن كل عضو كامل العضوية، والذي ينبغي أن يكون المسؤول التنفيذي الأعلى لذلك العضو كامل العضوية، أو أي شخص آخر ذي منصب رفيع يتم ترشيحه من وقت لآخر.

ج. **اللجنة التنفيذية:** الكيان المسؤول عن تقديم المشورة إلى المجلس الأعلى بخصوص المسائل التشغيلية والإدارية المتعلقة بمجلس الخدمات المالية الإسلامية (على النحو المحدد من قبل المجلس الأعلى)، وتتكون اللجنة التنفيذية من خمسة أعضاء على الأقل يتم اختيارهم من قبل المجلس الأعلى، وستكون فترة شغلهم عضوية اللجنة سنتين.

د. **اللجنة الفنية:** الكيان المسؤول عن تقديم المشورة للمجلس الأعلى بخصوص القضايا الفنية وفق الشروط المرجعية (على النحو المحدد من قبل المجلس الأعلى). وتتكون اللجنة الفنية من ثلاثين عضوًا كحد أقصى يتم اختيارهم من قبل المجلس الأعلى، وستكون فترة شغلهم عضوية اللجنة ثلاث سنوات.

هـ. **مجموعة العمل:** لجنة يتم تشكيلها لتكون مسؤولة عن صياغة المعايير و/أو المبادئ الإرشادية.

و. **مجموعة المهام:** لجنة يتم تشكيلها لتكون مسؤولة عن مهام محددة.

ز. **لجنة صياغة النسخة العربية:** لجنة تم تشكيلها لتكون مسؤولة عن صياغة وتحرير وثائق مجلس الخدمات المالية الإسلامية المترجمة من اللغة الإنجليزية إلى اللغة العربية.

ح. **الأمانة العامة:** الكيان الإداري الدائم لمجلس الخدمات المالية الإسلامية، ويرأسه أمين عام متفرغ معين من قبل المجلس الأعلى، وفق أحكام وشروط يحددها المجلس الأعلى. ويقع مقر الأمانة العامة في كوالالمبور، ماليزيا.

الشكل رقم (11): الهيكل التنظيمي لمجلس الخدمات المالية الإسلامية

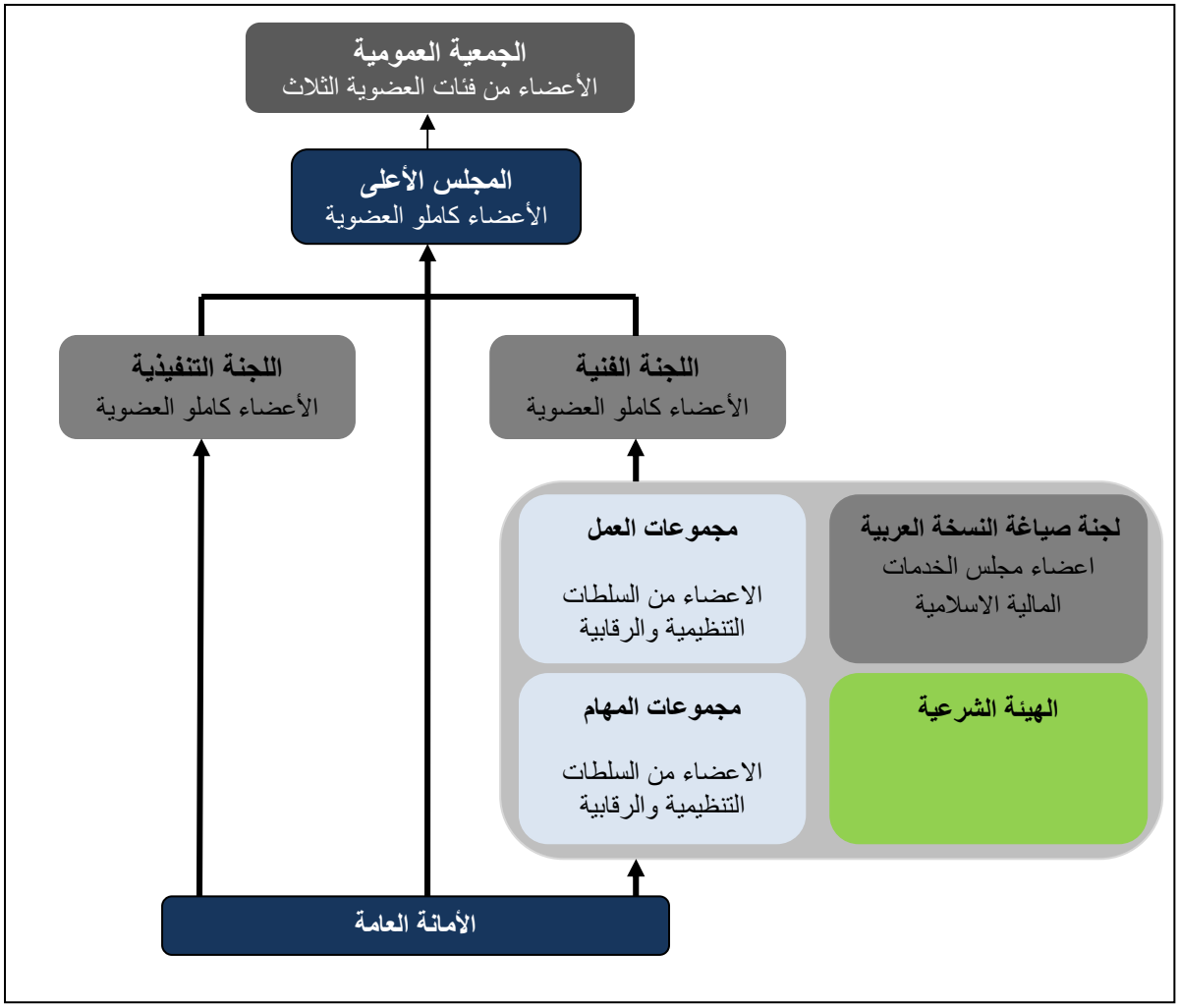

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الموقع الالكتروني لمجلس الخدمات المالية الإسلامية www.ifsb.org

2-3- أهداف مجلس الخدمات المالية الإسلامية: تمثل أهداف المجلس بالاتي[1]:

- العمل على تطوير صناعة خدمات مالية إسلامية على نحو قوي وشفاف، من خلال تقديم معايير جديدة أو ملائمة معايير دولية قائمة، متسقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
- تقديم الإرشاد حول آليات الإشراف والرقابة الفعالة للمؤسسات التي تقدم منتجات مالية إسلامية، والعمل على تطوير معايير لصناعة الخدمات المالية الإسلامية للمساعدة في تحديد، وقياس، وإدارة المخاطر، والإفصاح عنها، مع الأخذ في الاعتبار المعايير الدولية المعنية، لاسيما حسابات الدخل والنفقات.

[1]: الموقع الالكتروني الرسمي لمجلس الخدمات المالية الاسلامية، مرجع سابق.

- التواصل والتعاون مع المنظمات الدولية المختلفة، التي تضع حالياً معايير لاستقرار وتقوية الأنظمة النقدية والمالية الدولية، فضلاً عن التواصل والتعاون مع منظمات الدول الأعضاء.
- تحسين وتنسيق المبادرات الرامية إلى تطوير الآليات والإجراءات، التي تساعد على القيام بالعمليات، خاصة إدارة المخاطر.
- تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء في تطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية.
- العمل على تدريب وتنمية مهارة الموارد البشرية، فيما يتعلق بالرقابة الفعالة لصناعة الخدمات المالية الإسلامية.
- إعداد الأبحاث، ونشر الدراسات، والاستطلاعات عن صناعة الخدمات المالية الإسلامية.
- تأسيس قاعدة بيانات للمصارف الإسلامية و المؤسسات المالية وخبراء صناعة الخدمات المالية الإسلامية.

3-السوق المالي الإسلامي الدولي International Islamic Financial Market(IIFM): تسعى السوق المالية الإسلامية الدولية إلى أن تكون لاعبا فاعلا في تطوير سوق رأس المال و سوق النقد الإسلامية الأولية أو الثانوية منها. فالطلب المتزايد على الأدوات المالية الإسلامية وبرامج الخصخصة في عدد من الدول الإسلامية والتطور التكنولوجي المتزايد إنما هو بعض ملامح عولمة سوق رأس المال، كما ترمي السوق المالية الإسلامية الدولية إلى تنسيق الجهود الدولية لتوحيد المعاير والأسس المنظمة لأسواق رأس المال الإسلامية، ومعالجة التحديات العملية والشرعية لإصدار الصكوك الإسلامية بإيجاد أدوات مالية إسلامية طويلة وقصيرة الأجل لمواجهة التحديات التي تواجه تنمية سوق رأس المال الإسلامي خاصة و أنه يركز على دور الصكوك الإسلامية في تنمية هذه السوق. من أجل ذلك تسعى السوق المالية الإسلامية الدولية إلى الدخول في تحالفات مع المؤسسات العالمية الفاعلة في مجال رأس المال.

تعتبر معالجة مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية و إيجاد بدائل استثمارية جديدة، هدفا من أهداف السوق المالية الإسلامية الدولية، و ذلك لخلق أدوات استثمارية جديدة وإيجاد سوق ثانوية و فرص استثمار جديدة. حيث تنصب معظم نشاطات البنوك الإسلامية على التعامل في السلع بينما هناك أدوات استثمارية عديدة متاحة أمام المصارف الإسلامية كالصكوك الإسلامية وصكوك التأجير التي بدأت بطرحها في السوق. وتساعد هذه الأدوات في معالجة مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية[1].

3-1-تعريف السوق المالية الإسلامية الدولية: تأسست السوق المالية الإسلامية بموجب مرسوم الملكي رقم 23 لسنة 2002 لمملكة البحرين كمنظمة محايدة وغير ربحية لتطوير البنية التحتية ويستضيفها مصرف

[1]: الموقع الالكتروني العربي المتخصص في متابعة شؤون التمويل الاسلامي عامة والبنوك الاسلامية خاصة، مرجع سابق.

البحرين المركزي في المنامة[1]، وهي منظمة عالمية غير ربحية أسست بجهد جماعي لخمس دول هي: البحرين، بروناي، اندونيسيا، ماليزيا، السودان إضافة إلى مصرف التنمية الإسلامي، حيث أُنشأت كمؤسسة داعمة لرأس المال الإسلامي وسوق النقد في صناعة التمويل الإسلامي، لتأخذ دورها في تطوير الأسواق الأولية والثانوية[2].

3-2-الهيكل التنظيمي لسوق المالية الإسلامية الدولية: تتكون إدارة السوق المالية الإسلامية الدولية من لجنتن أساسيتين هما "اللجنة الشرعية " التي تضم في عضويتها مفكرين إسلاميين متخصصون بقضايا الاقتصاد، وتختص بتقرير مدى انسجام الأدوات الاستثمارية مع مبادئ الشريعة الإسلامية. ولجنة أخرى للتطوير والدراسات، هذا بالإضافة إلى رئيس تنفيذي[3].

الشكل رقم (12): الهيكل التنظيمي للسوق المالية الإسلامية الدولية.

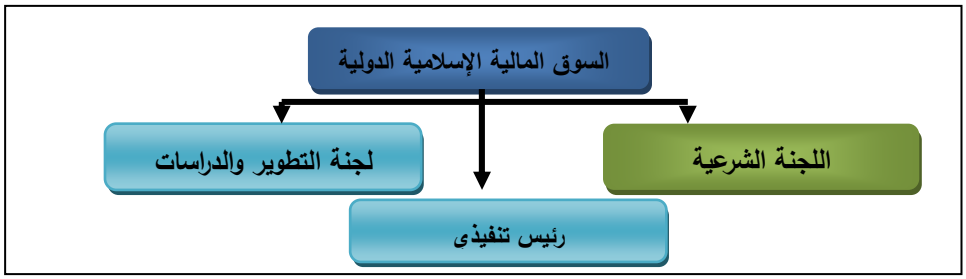

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الموقع الالكتروني الرسمي لسوق المالية الإسلامية الدولية www.arabnak.com.

3-3-أهداف السوق المالية الإسلامية الدولية: إن هدف السوق المالية الإسلامية هو تقوية الترابط والتكامل بين المراكز المالية الإسلامية لتؤسس وتطور وتروج لسوق مالية ثانوية تتاجر بالمنتجات والوسائل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. إضافة إلى تفعيل وضبط الأدوات التمويلية الدولية للتجارة والتدفقات الرأسمالية بما يتوافق والشريعة الإسلامية

تتلخص أهداف السوق المالية الدولية في ما يلي[4]:

- إن الهدف المبدئي للسوق المالية الإسلامية الدولية هو تأسيس وتطوير وتنظيم سوق مالية دولية ترتكز على أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- إنشاء بيئة عمل تشجع كلاً من المؤسسات المالية الإسلامية وغير الإسلامية لتشارك بفاعلية في السوق الثانوية.

[1]: الموقع الالكتروني الرسمي لسوق المالية الاسلامية الدولية، www.iifm.net، تاريخ الاطلاع: 2021/08/10.
[2]: الموقع الالكتروني العربي المتخصص في متابعة شؤون التمويل الاسلامي عامة والبنوك الاسلامية خاصة، مرجع سابق.
[3]: المرجع نفسه.
[4]: المرجع نفسه.

- تحسين إطار العمل التعاوني بين المؤسسات المالية الإسلامية على الصعيد العالمي.
- تنسيق وتحسين السوق بتحديد الخطوط العامة لمصدري القرار، وتسويق المنتجات والأدوات المالية الإسلامية.
- العمل على تحسن إطار العمل التعاوني بين البلدان الإسلامية ومؤسساتها المالية.

4- المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية General Council For Islamic Banks And Financial Institutions.(CIBAFI): يمثل المجلس العام المظلة الرسمية للصناعة المالية الإسلامية على مستوى العامل، ويهدف إلى دعم وتطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية وحاميتها، ودعم التعاون بني أعضاء المجلس والمؤسسات المالية الأخرى ذات الاهتمام المشترك.

يضم المجلس العام في عضويته أكثر من 130 مؤسسة مالية، موزعة على أكثر من 34 بلد حول العامل، تضم أهم الفاعلين في السوق المالية الإسلامية، ومؤسسات دولية متعددة الأطراف، ومؤسسات وجمعيات مهنية يف الصناعة، ويعرف بأنه أحد المنظمات واللبنات الرئيسية في المالية الإسلامية .

4-1-تعريف مجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية هو هيئة تشرف على الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية مهمته وضع معايير للمؤسسات الإسلامية وضمان التزام تلك المؤسسات بأحكام الشريعة الإسلامية[1]. ويعتبر منظمة دولية، تابع لمنظمة التعاون الإسلامي، تأسس في عام 2001، ومقره الرئيسي في مملكة البحرين.

يسعى المجلس العام إلى إطلاق "برنامج للتفكير الاستراتيجي يعنى بقضايا الصناعة المالية الإسلامية" (Think Tank Program) وهو عبارة عن ملتقى دوري بين قادة العمل المصرفية الإسلامي يتم تدعيمه بخبرات مفكرين وأكاديميين ورجالات دولة من رؤساء أو وزراء سابقين أو حاليين ممن يكونوا مشهود لهم بالقدرة على بناء الاستراتيجيات وتفعيلها، ويهدف هذا البرنامج إلى عرض ومناقشة القضايا الأساسية الي تخص مسيرة الصناعة المالية الإسلامية، وتطوير حلول إبداعية لها، بالإضافة إلى إعطاء مساحة معقولة في هذا الملتقى للتعارف وتقوية الجوانب الاجتماعية (سيقوم المجلس أيضا بتصميم دليل المنتجات المالية الإسلامية).

[1] : سامر مظهر قنطكجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، مرجع سابق، ص510.

4-2- الهيكل التنظيمي لمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية:

الشكل رقم (13): الهيكل التنظيمي لمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية.

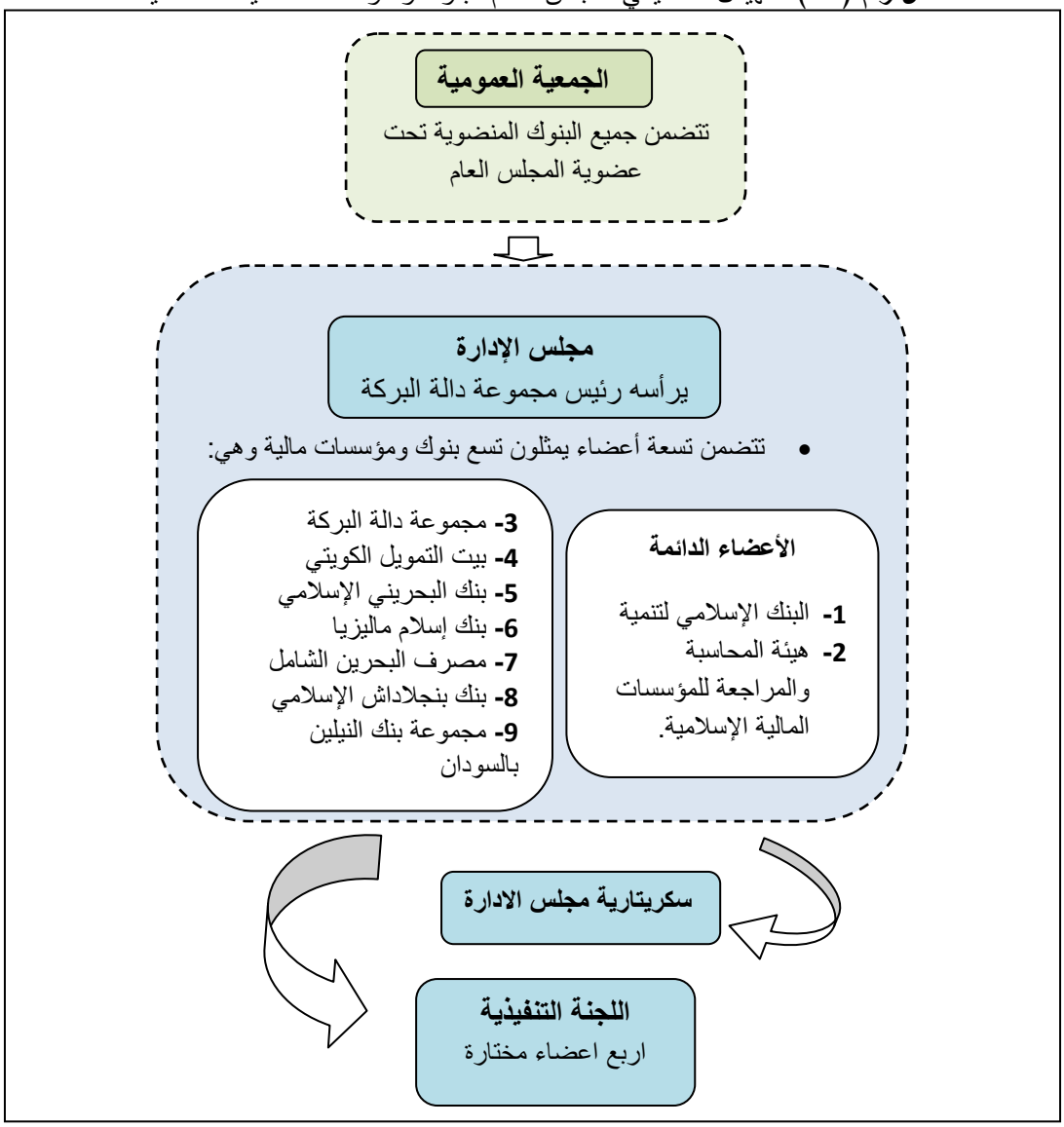

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: سامر مظهر قنطكجي، مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية، (2006)، على الموقع الالكتروني: www.kantakji.com، تاريخ الاطلاع: 2021/05/26.ص 26.

4-3- أهداف المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية: يهدف المجلس العام إلى دعم صناعة الخدمات المالية الإسلامية من خلال تمثيلها والدفاع عنها فيما يخص السياسات والنظم الرقابية والمالية والاقتصادية التي تصب يف المصلحة العامة ودعم تطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية من خلال تعزيز أفضل الممارسات. وعليه، تستند أعمال المجلس العام على أهدافه الإستراتجية وهي:

أ. دعم القيمة المضافة لصيرفة الإسلامية والسياسات والنظم الرقابية.

ب. تشجيع البحث والابتكار.

ج. التأهيل والتمكين المهني.

5- مركز إدارة السيولة Liquidity Management Center (LMC): تأسست هذه المؤسسة من قبل البنوك المركزية وسلطات النقد والمؤسسات الدولية وذلك بهدف إصدار أدوات مالية قصيرة الاجل تتوافق مع الشريعة الإسلامية[1]، وقد أطلق مركز إدارة السيولة المالية في البحرين في أكتوبر 2005 موقعه على شبكة الإنترنت الذي يُعنى بتسجيل ورصد حركة العرض والطلب على الصكوك، وذلك للمساهمة في خلق وتأسيس سوق ثانوية نشطة خاصة بالصكوك (السندات الإسلامية) ولدفع عجلة تطوير قطاع الصيرفة الإسلامية لتطوير وتوسعة السوقين الأولية والثانوية بغية تنمية السوق المالية الإسلامية.

و تتم خدمة تسجيل العرض والطلب للصكوك ضمن الموقع الالكتروني الرسمي للمركز وهي خدمة مجانية، و يتم عرض جميع نتائج التسجيل عبر بوابة خاصة في الموقع ومتوفرة لجميع متصفحي الموقع، مع عرض مؤشرات أسعار مجموعة منتقاة من الصكوك المسجلة.

يساعد مركز إدارة السيولة المالية المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بإصدار صكوكها كما فعل مع " مصرف الاستثمار الإسلامي الأول" بطرح أول إصدار له من الصكوك الإسلامية (سندات) بقيمة 75 مليون يورو، والذي عُرف باسم "يورو فرسان " مع الإشارة إلى أن الاكتتاب في الصكوك فاق التوقعات بقيمة 25 مليون يورو، خاصة فيما يتعلق بكونها صكوكا إسلامية توافق أحكام الشريعة الإسلامية. كما اختار مرفأ البحرين المالي "مركز إدارة السيولة المالية " لإدارة عملية تمويل المرحلة الأولى من مشروع المرفأ و التي تشمل البرجين والمجمع المالي وبيت المرفأ والبالغة تكلفتها 250 مليون دولار، حيث سيقوم المركز بإدارة وتنظيم عملية التمويل الإسلامي[2].

5-1- تعريف مركز إدارة السيولة: هو شركة مساهمة بحرينية تأسست في عام 2002، وحصلت على ترخيص كمصرف استثمار إسلامي، و تهدف إلى تمكين المؤسسات المالية الإسلامية من إدارة سيولتها من خلال استثمارات قصيرة ومتوسطة الأجل وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية[3].

5-2- أهداف مركز إدارة السيولة: يهدف المركز كذلك إلى معالجة مشكلة زيادة أو نقص السيولة لدى تلك المؤسسات باستخدام صكوك الاستثمار وتشجيع التعامل مع مركز إدارة السيولة كما يساهم المركز في إعداد خطط إستراتيجية لإدارة السيولة والموازنة بين موارد المصارف مع السيولة واستخداماتها.

تتمثل مخاطر السيولة في عدم مقدرة منشأة ما على تلبية متطلبات التمويل الخاصة بها، و تحدث هذه المخاطر عند وجود اضطراب في السوق أو عند انخفاض مستوى الائتمان، مما يؤدي إلى تقليص في

---

[1]: اتحاد هيئة الاوراق المالية العربية، **أدوات التمويل الاسلامي لدى أسواق رأس المال العربية**، مرجع سابق، ص17.

[2]: الموقع الالكتروني العربي المتخصص في متابعة شؤون التمويل الاسلامي عامة والبنوك الاسلامية خاصة، مرجع سابق.

[3]: المرجع نفسه.

بعض مصادر التمويل المتوفرة، ويهدف مركز إدارة السيولة المالية إلى التقليل من هذه المخاطر، لذلك يُعدّ أحد المساهمين بفاعلية في سوق الإصدارات الأولية للصكوك وذلك من خلال ترتيب هذه الإصدارات أو العمل كمستشار، كما يعمل المركز على تأسيس السوق الثانوية لتداول الأدوات الاستثمارية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية للمدد القصيرة الأجل، فالمركز يمتلك القدرة المهنية لترتيب أدوات استثمارية متوافقة و الشريعة الإسلامية و لمدد زمنية مختلفة[1].

6- الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتمانيIslamic International Rating Agency (IIRA): تأسست IIRA كمؤسسة مؤسسة البنية التحتية للبنية التحتية كدعم التمويل الإسلامي من قبل البنك الإسلامي للتنمية، يقع مقر الوكالة في البحرين وبدأت عملياتها في يوليو2005[2]. وتعتبر الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف من أقدم مؤسسات التصنيف الإسلامية، حيث انطلقت عام 2006 من مملكة البحرين، وقام بتأسيسها عدد من البنوك الإسلامية، ومؤسسات التصنيف الائتماني، بقيادة البنك الإسلامي للتنمية، وهدفها خدمة القطاع المالي والمصرفي الإسلامي، وذلك عبر توفير تقويم مستقل عن فعاليات ومنتجات هذا القطاع لمصلحة المستثمرين من جهات وأفراد.

6-1- تعريف الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتماني: هي شركة مساهمة مقرها البحرين، برأسمال مصرح قدره 10 مليون دولار بدعوة من البنك الإسلامي للتنمية في المنامة عام 2000. و يمتلك البنك 42 % من رأسمال الوكالة، أما الباقي فمقسم على الشكل التالي:

[1]: المرجع نفسه.

[2]: الموقع الالكتروني الرسمي للوكالة الاسلامية الدولية لتصنيف الائتماني، .www.iirating.com، تاريخ الاطلاع: 2021/09/06.

الشكل رقم (14): المساهمات في رأسمال الوكالة

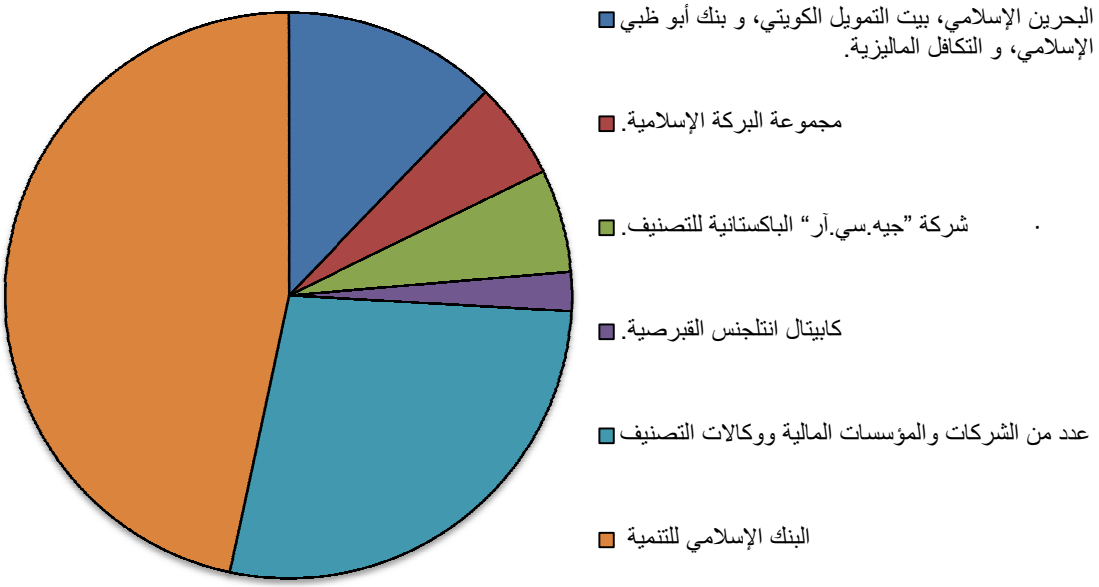

- **11 %:** البحرين الإسلامي، بيت التمويل الكويتي، و بنك أبو ظبي الإسلامي، و التكافل الماليزية.
- **5 %:** مجموعة البركة الإسلامية.
- **5.3 %:** وتملك شركة "جيه.سي.آر" الباكستانية للتصنيف.
- **2 %:** كابيتال انتلجنس القبرصية.

وتتوزع النسبة المتبقية على عدد من الشركات والمؤسسات المالية ووكالات التصنيف.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الموقع للوكالة الإسلامية الدولية لتصنيف الائتماني www.iirating.com.

وتعتبر الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتماني وكالة متخصصة في تصنيف المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وتحديد مدى اعتمادها على مؤسسات مالية دولية تقليدية. لذلك يعتبر دورها مكملا للأنشطة المالية الإسلامية لأنها تقوم بتقييم المؤسسات المالية الإسلامية ومنتجاتها[1].

6-2- أنواع تصنيفات الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتماني: تقدم الوكالة نوعين من التصنيف، هما[2]:

أ. **تصنيف فني ائتماني:** الغاية منه إبراز القوة والملاءة المالية للمصرف الإسلامي ومنتجاته.

ب. **تصنيف شرعي:** الغاية منه إبراز مدى موافقة المصرف الإسلامي أو منتجاته للمتطلبات الشرعية، والتزامه بتوجيهات هيئته الشرعية

[1]: المرجع نفسه.

[2]: المرجع نفسه.

6-3- أهداف الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتماني: تم إنشاء الوكالة للقيام بأعمال البحوث والتحليل والتقييم المتعلقة بالأسهم والأوراق المالية والصكوك، للسلطات الحكومية أو نيابة عنها أو للشركات المسجلة في البحرين أو خارجها، لإتاحة استخدامها من قبل أي شخص أو كيان، بما في ذلك المستثمرين وشركات التأمين والوكالات الحكومية والبنوك والمؤسسات المالية والوكالات الدولية والباحثين وغيرهم. لذلك تهدف الوكالة إلى[1]:

- تصنيف الكيانات العامة والخاصة.
- إجراء تقييم مستقل وإبداء الرأي عن خسائر الكيان المصنف المحتملة مستقبلا.
- إجراء تقييم مستقل عن مدى اتفاق الكيان أو الأداة المالية مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
- بث البيانات والمعلومات التي تساعد على تطوير سوق رأس المال الإسلامية.
- أن تكون أداة فاعلة لإدخال معايير تحقق المزيد من الإفصاح والشفافية.
- المساهمة في تعزيز سوق رأس المال الإسلامية الدولية والأدوات المالية الإسلامية.
- تعزيز البنية الأساسية للسوق المالية الإسلامية بما يضفي القوة والشفافية على أعمال المؤسسات المالية الإسلامية وتمكينها من تقدير حجم المخاطر التي تواجهها.
- تطوير النشاط المصرفي الإسلامي وجعل منتجاته مقبولة أكثر على الصعيد العالمي.

ثانيا: مؤسسات البنية التحتية الداعمة:

1- المركز الإسلامي للجودة والتطهير المالي.

2- المركز الإسلامي الدولي للصلح والتحكيم International Islamic Centre For Reconciliation And Arbitration. (IICRA) :

2-1-تعريف المركز الإسلامي الدولي للصلح والتحكيم: هو مؤسسة دولية مستقلة غير ربحية، أسس سنة 2005 بموجب اتفاقية دولية متعددة الأطراف ليكون أحد مؤسسات البنية التحتية للاقتصاد الإسلامي، إذ يهدف المركز من خلال نشاطه لتمكين كافة المتعاملين في الصناعة المالية الإسلامية سواءً كانوا أشخاصاً طبيعيين أو اعتباريين من فض نزاعاتهم المالية والتجارية والمصرفية والاستثمارية والعقارية عبر الصلح والتحكيم المؤسسي، حيث تمتاز خدمات المركز بخصائص[2].

2-2- المركز الدولي للفتوى والرقابة الشرعية.

2-3- المركز الدولي لتدريب والبحوث والدراسات المالية الإسلامية.

[1]: المرجع نفسه.

[2]: الموقع الالكتروني الرسمي للمركز الاسلامي للصلح والتحكيم، www.iicra.com، تاريخ الاطلاع: 2021/09/11.

خلاصة الفصل:

من خلال دراسة الإطار النظري للمالية الإسلامية تم التوصل إلى مايلي:

- في الشريعة الإسلامية المال مال الله وأن البشر مستخلفون فيه لتوجيهه فيما يرضى الله، باعتبار أن حرية الفرد مقيدة وغير مطلقة وان الملكية الحقيقية هي لله عزو جل، لذلك كان لابد من توجيه كل نشاط إلى تحقيق القيم المثلى وفق توجيهات الشريعة الإسلامية وعليه وجب على المالية الإسلامية ومؤسساتها الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية التي توجه المال لخدمة المنفعة العامة.
- تتنوع المؤسسات المالية الإسلامية بين المؤسسات المالية المصرفية الإسلامية من حيث تكوينها وطبيعة نشاطها، حيث نجد مؤسسات مصرفية إسلامية قائمة بذاتها مثل البنوك الإسلامية، كما نجد مؤسسات تقوم بالنشاط المالي الإسلامي ضمن المنظومة المالية التقليدية كالنوافذ والفروع الإسلامية بالبنوك التقليدية، وهناك أيضا المؤسسات المالية الغير مصرفية التي تتنوع من حيث الأهداف والهيكل التنظيمي ونوع الخدمات المالية، حيث نجد على سبيل المثال شركات التأمين التكافلي، السوق المالية الإسلامية، مؤسسات الزكاة وصناديق الأوقاف...الخ، كما نجد المؤسسات المالية الداعمة للمالية الإسلامية مثل مركز إدارة السيولة والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتماني، مؤسسات البنية التحتية الداعمة .

- الصيغ التمويلية الإسلامية متعددة ومتنوعة حيث بلغ عددها كوسيلة للتمويل المصرفي الإسلامي حوالي أربعة عشر أداة، تغطي احتياجات كل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية ، وذلك عكس التمويل المصرفي التقليدي، الذي يتمثل جوهرة في صيغة واحدة تنطوي تحت اسم القرض بالفائدة وهي تعتبر ربا النسيئة، أي زيادة في الدين نظير الأجل، وتتدرج صيغ وأدوات التمويل الإسلامي تحت ثلاثة عقود في فقه المعاملات الإسلامية، وهي صيغ التمويل القائمة على المشاركة من مضاربة ، مشاركة، الصيغ الزراعية، وهناك الصيغ القائمة على البيوع مثل المرابحة ، السلم، الاستصناع، الإجارة، وكذلك يوجد الصيغ القائمة على البر والإحسان كالقرض الحسن، الزكاة.

الفصل الثاني:

مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

تمهيد:

إن الهدف الرئيسي للمالية الإسلامية هو تحقيق التنمية الشاملة أي التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مختلف المجالات، فهي تسهم في تنشيط الاقتصاد الحقيقي، وأن تحقيقها للربح هو دافع وليس هدف، حيث أنها تنطلق من أساس عقائدي ينبثق عنه مبدأ الاستخلاف، أي أن ملكية المال لله عزو جل والإنسان مستخلف فيه وبالتالي فملكيته للمال بالوكالة، ومن هذا الأساس استطاعت المالية الإسلامية تخطي العديد من العقبات والدخول في مختلف المجالات، ومن بين المجالات الحديثة التي توجهت إليها المالية الإسلامية نجد القطاع الفلاحي والتنمية الريفية، حيث أصبحت العديد من الدول تخصص فروع بنكية أو بنوك كاملة لتمويل الريفي من أجل تحقيق التنمية الريفية.

تعتبر التنمية الريفية المستدامة إستراتيجية أساسية لتطوير المناطق الريفية، إذ أنها تعمل على تحقيق تحول واسع في بُنية المجتمع بجوانبه المختلفة بشكل يُلبي احتياجات الأجيال الحالية وتطلعاتها المستقبلية.

إن أهمية وجود التنمية المستدامة للمناطق الريفية جاء بسبب أن أغلبها تعتمد في معيشتها على استغلال الأراضي ذات الموارد الطبيعية الكثيفة، وإن تحقيق التنمية المستدامة يتطلب استقرار سكان الريف في أراضيهم، وعند ملاحظة الواقع الريفي في العالم بشكل عام فانه يُعاني من مشاكل عديدة أهمها عدم الاستقرار، و هجرة سكان الريف ومن ثُم زوال القرى واندثارها.

تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية التنمية الريفية المستدامة.

المبحث الثاني: مساهمة صيغ التمويل الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.

المبحث الثالث: مساهمة المؤسسات المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.

المبحث الأول: ماهية التنمية الريفية المستدامة

يعتبر كل من الريف والتنمية الريفية والتنمية الريفية المستدامة، واحدة من المصطلحات المثيرة للجدل بين الباحثين التنمويين، وذلك نظراً لأنها تهدف إلى تطوير الحياة الريفية والسكان، فالتنمية تعزز الاعتماد على الذات وهي من الإنسان وله وتعود عليه، كما تُعتبر التنمية الريفية جزءاً مهماً من خطط الدولة في التنمية الشاملة وذلك لأن سكان الريف يُشكلون نسبة كبيرة من عدد السكان.

المطلب الأول: مفهوم التنمية الريفية المستدامة:

يصعب وضع مفهوم قار لهذا الصنف من التنمية وذلك بسبب اختلاف أراء الجغرافيين والمهتمين حول تعريفها، فالتنمية الريفية مفهوم مركب ومعقد لا يشمل جانبا واحدا أو مجالا اقتصاديا محضا، بل انه يشمل كل جوانب الحياة الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، بما أنها تعني تحسين ظروف عيش السكان وتطوير مهاراتهم التقنية والمعرفية، وتحسين وضعيتهم الاجتماعية (التعليم والصحة)، إضافة إلى تمكينهم من الاستخدام المعقلن لثروات الطبيعية المحلية مع ضرورة تثمينها وضمان استدامتها للأجيال اللاحقة، مما يجعل التنمية الريفية تختلف في أهدافها وأبعادها عن مختلف أنواع التنمية الأخرى خاصة التنمية الفلاحية، إلا إنهما ترتبطان بعلاقة جدلية فلا يمكن تحقيق التنمية الريفية بدون وجود التنمية الفلاحية، ورغم ذلك تبقى التنمية الريفية أساس التنمية بالأرياف لأنها ترتكز على مقاربة مجالية شمولية تعالج قضايا المجتمع والاقتصاد الريفيين[1].

أولا: تعريف التنمية الريفية المستدامة: تعتبر التنمية الريفية المستدامة الركيزة الأساسية لتحقيق التنمية الشاملة في العديد من الدول وخاصة النامية:

1- تعريف التنمية: لطالما ربط مفهوم التنمية بالنمو الاقتصادي، بل حتى أنها في مفهومها الضيق كانت تتماثل إلى حد كبير بمفهوم النمو الاقتصادي، ومع صدور تقارير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لم يعد مفهوم التنمية مقتصرا فقط على النمو الاقتصادي، بل تعداه للتأكيد على ضرورة تحسين الظروف ونوعية الحياة المادية والمعنوية والحريات السياسية وباقي الجوانب ذات العلاقة بالحياة الإنسانية[2].

- **التعريف اللغوي:** التنمية اشتقت من النماء أي الزيادة، ونمى اي زاد وكثر[3].
- **التعريف الاصطلاحي:** هناك مجوعة من التعاريف، نذكر منها:

---

[1]: مصطفى يوسف كافي، **مدخل الى صناعة السياحة والتنمية الريفية من منضور تنموي وبيؤوي**، دار الابتكار لنشر والتوزيع، عمان، 2018، ص49.

[2]: ماجد أحمد ابراهيم، **محاسبة التنمية المستدامة**، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2019، ص95.

[3] : ابن منظور لسان العرب، دار صادر، مرجع سابق، ص262.

- **عبد المنعم شوقي:** هي العملية التي تبذل بقصد ووفق سياسة عامة لإحداث تطور وتنظيم اجتماعي واقتصادي لناس وبيئاتهم سواء كانوا في مجتمعات محلية أو إقليمية أو قومية، بالاعتماد على المجهودات الحكومية والأهلية المنسقة، على أن يكتسب كل منهما قدرة اكبر على مواجهة مشكلات المجتمع نتيجة لهذه العمليات[1].
- **صلاح العبد:** عملية تعبئة وتنظيم جهود أفراد المجتمع وجماعاته، وتوجيهها للعمل المشترك مع الهيئات الحكومية بأساليب ديمقراطية لحل مشاكل المجتمع، ورفع مستوى أبنائه اجتماعيا واقتصاديا وصحيا وثقافيا، ومقابلة احتياجاتهم بالانتفاع الكامل لكافة الموارد الطبيعية والبشرية والفنية والمالية المتاحة[2].

2-مفهوم التنمية المستدامة: يعد موضوع التنمية المستدامة مثالا للموضوعات البيئة الهامة، والتي تستلزم أجراء تغير في مضمون النمو ومحتواه، ليصبح اقل ميلا إلى استخدام المواد والطاقة، وأكثر تحقيقا للمساواة من حيث أثرها في توزيع الموارد بين الأجيال، ولتحقيق التنمية المستدامة ينبغي أن تمثل حماية البيئة جزء لا يتجزأ من عملية التنمية، ولا يمكن التفكير فيها بمعزل عنها.

وإن مفهوم التنمية المستدامة، أول ما برز خلال مؤتمر استكهولم عام 1972 حول البيئة الإنسانية، الذي نظمتها الأمم المتحدة، حيث يعد هذا المؤتمر خطوة أولى نحو الاهتمام العالمي بالبيئة، وناقش المؤتمر للمرة الأولى القضايا البيئية وعلاقتها بواقع الفقر وغياب التنمية في العالم، وتم الإعلان عن أن الفقر وغياب التنمية هما اشد أعداء البيئة.

و استنادا إلى ذلك انشات الجمعية العامة للأمم المتحدة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (**UNITED NATIONS ENVIRONMENT PROGRAMME PNUEK**)، تتمثل وظائفه الرئيسية في تقرير التعاون بين الدول في مجال البيئة ومتابعة البرامج البيئية، ولقد حضي مفهوم التنمية المستدامة بأهمية كبرى في مؤتمر ري ودي جانيرو بالبرازيل عام 1992 ، الذي اعترف علنا وعلى نطاق واسع، بان جودة البيئة وسلامة الاقتصاد يرتبطان بعضهما ببعض على نحو لا ينفصل، وقد أكد المؤتمر على أهمية التنمية المستدامة، وهدف المؤتمر وضع أسس بيئية عالمية للتعاون بين الدول المتخلفة والمتقدمة من منطلق المصالح المشتركة لحماية مستقبل الأرض[3].

ولتعرف على أهم المحطات والأحداث التي مرت بها التنمية المستدامة نجدها وفق الجدول الأتي:

---

[1]: عبد المنعم شوقي، **تنمية المجتمع وتنظيمه**، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، ط2، 1961، ص43.

[2]: صلاح العبد، **محاضرات في تنمية الجماعات المحلية**، دورة اخصائي التنمية الريفية، لبنان، 1965، ص07.

[3]: ماجد أحمد ابراهيم، مرجع سابق، ص148.

الجدول رقم (02): التطور التاريخي لتنمية المستدامة:

السنة	الحدث
1950	إصدار الاتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة ، أول تقرير حول حالة البيئة العالمية، ويهدف هذا التقرير الى دراسة حالة وضعية البيئة في العالم، واعتبر هذا التقرير رائد خلال تلك الفترة في مجال المقاربات المتعلقة بالمصلحة والموازنة بين الاقتصاد والبيئة في ذلك الوقت.
1968	إنشاء نادي روما بمشاركة عدد قليل نسبيا من الإفراد لكنهم يحتلون مناصب في دولهم حيث كان الهدف من إنشاء النادي هو معالجة النمو الاقتصادي المفرط وتأثيراته المستقبلية.
1972	انعقاد مؤتمر ستوكهولم وكان ذلك بحضور 112 دولة عربية ، وقد تم التطرق إلى البيئة والمشكلات التي باتت تهددها.
1979	عبر الفيلسوف والمفكر الألماني هانس جوناس عن قلقه على الأوضاع البيئية في كتابه " مبدأ المسؤولية".
1980	اصدر الاتحاد الدولي للحفاظ على البيئة تقريرا تحت عنوان " الإستراتجية الدولية للبقاء"، أين ظهر فيه لأول مرة مفهوم التنمية المستدامة.
1987	إصدار اللجنة العالمية للبيئة والتنمية تقريرا بعنوان " مستقبلنا المشترك" تحت رئاسة رئيسة الوزراء النرويجية هارليم بروندا لان داين تم طرح التنمية المستدامة كنموذج بديل يراعي شروط تحقيق التنمية الاقتصادية بمراعاة الجانب البيئي، وأنه لا يمكن مواصلة التنمية ما لم تكن قابلة للاستمرار من دون أضرار بيئية، وفي الاجتماع ظهرت فكرة التنمية المستدامة كمصطلح يهتم بالتوازن البيئي.
1989	اتفاقية بازل الخاصة بضبط وخفض حركة النفايات الخطرة العابرة وضرورة التخلص منها، والتي صادق عليها 150 دولة.
1992	انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية أو ما يسمى بكلمة الأرض ريودي جانيرو بالبرازيل.
1997	اعتماد بروتوكول كيوتو يهدف بالدرجة الأولى إلى الحد من انبعاثات الغازات الدفيئة.
2002	انعقاد مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة في جوهانسبورغ جنوب افريقيا الذي سلط الضوء عل ضرورة تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك وضرورة الحفاظ على التنوع البيولوجي وعلة الموارد الطبيعية.
2007	خلال المدة الممتدة بين 03-04 ديسمبر 2007 انعقد المؤتمر الدولي لمواجهة التغيرات المناخية بمدينة بالي بأندونيسيا، وتمحورت نقاشات هذا المؤتمر حول العديد من المشاكل البيئية الخطيرة ، اهمها ارتفاع درجة حرارة الأرض بشكل كبير بسبب الاحتباس الحراري.
2009	انعقاد قمة المناخ بكوبنهاغن سنة 2009 بسبب تأكد جميع الأطراف السياسية أن حالة البيئة في العالم مازالت في تدهور مستمر ، بالرغم من عقد العديد من المؤتمرات وإبرام العديد من الاتفاقيات، وقد ناقشت القمة هذه التغيرات المناخية الأخيرة، وكفيية مواجهة ظاهرة الاحتباس الحراري ، وكذالك سبل تحقيق تنمية عالمية مستدامة تراعي الجوانب البيئية في مختلف استراتيجياتها الكلية والجزئية، لكن هذه القمة لم تخرج باتفاقيات ملزمة وكمية كالتي حرج بها بروتوكول كيوتو، واختلف الأعضاء المشاركون بتحديد الخطوط العريضة للعمل من اجل محاربة التغير المناخي ومكافحة الاحتباس الحراري.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: عبد الرحمن سفي سردار، **التنمية المستدامة**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص15.

2-1- تعريف التنمية المستدامة: تعددت التعارف المقدمة لتنمية المستدامة، ويعتبر تعريف اللجنة العالمية لتنمية والبيئة، أول تعريف تمت صياغته للتنمية المستدامة، حيث انتهت إلى أن هناك حاجة إلى طريق جديد للتنمية يستديم فيه التقدم البشري وصولا إلى المستقبل البعيد.

2-1-1- تعريف التنمية المستدامة في الاقتصاد الوضعي:

لقد كان أول تعريف لمفهوم التنمية المستدامة بالمعنى الحديث، الذي يقر بالتقارب الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في تقرير بروند لاند في عام 1978، بأنها "التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر دون المجازفة بقدرة أجيال المستقبل على الوفاء باحتياجاتها، كما عُرّفت من طرف اللجنة العالمية للتنمية المستدامة" بأنها تلبي احتياجات الأجيال الحالية من دون أن تمس قدرة الأجيال القادمة في تلبية احتياجاتها[1]".

فعرفت التنمية المستدامة بأنها مجموعة شاملة من المبادئ التكاملية التي تنطوي على الطاقة، والنظم الإيكولوجية البيئية، والإدارة الحضرية والعدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية وتكامل السياسات، و أن حلول فعالة يمكن أن تتحقق بطريقة تعاونية، الأمر الذي يتطلب الأخذ بعين الاعتبار تداعيات مستقبلية من القرارات التي تتخذ اليوم وهي ليست جميعها مؤاتيه، إن التنمية المستدامة يمكن أن تقدم الفرص والتحديات ولكن الأهم من ذلك الحلول [2].

وقام معهد الموارد العالمية، بحصر عشرين تعريفا واسعة التداول للتنمية المستدامة، وقسم هذه التعارفي إلى مجموعات اقتصادية واجتماعية وبيئية وتكنولوجية، أهمها:

أ. **التعريف البيئي:** التنمية المستدامة هي الاستخدام الأمثل للأراضي الزراعية، والموارد المائية في العالم بما يؤدي إلى مضاعفة المساحة الخضراء على سطح الكرة الأرضية[3].

ب. **التعريف التكنولوجي:** التنمية المستدامة هي نقل المجتمع إلى عصر الصناعات التطبيقية التي تستخدم تكنولوجيا منظمة للبيئة، وتنتج الحد الأدنى منم الغازات الملوثة والحابسة للحرارة والضارة بطبقة الأوزون[4].

ج. **التعريف الاقتصادي:** التنمية المستدامة تعني إجراء خفض عميق ومتواصل في استهلاك الدول الصناعية في الشمال من الطاقة والموارد الطبيعية وإجراء تحويلات جذرية في الأنماط الجبائية

---

[1]: جمال الدين، ميمون، **الوقف والتنمية المستدامة: دراسة تحليلية**، مجلة العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر،العدد 11، 2014، ص61.

[2]: Stephen A. Roosa, Articles universitaires correspondant aux termes **Sustainable development handbook,** The Fairmont Press, Inc; 2010. P32.

[3]: عبد الحالق عبد الله، **دراسات في التنمية العربية الواقع والافاق**، مركز دراسة الوحدة العربية، لبنان، 1998، ص 245.

[4]: محمد صالح الشيخ، الأثار **الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها**، مكتبة الاشعاع الفني، الاسكندرية، 2002، ص92.

السائدة، أما بالنسبة لدول الفقيرة فالتنمية المستدامة تعنى توظفي الموارد من اجل رفع للمستوى المعيشي للسكان الأكثر فقرا[1].

د. **التعريف الاجتماعي:** التنمية المستدامة هي تلك العمليات التي تنطوي على أحداث بعض التغيرات التنظيمية المخططة، لتحقيق تلاءم أفضل بين الاحتياجات الغذائية والبرامج الاجتماعية الغذائية والبرامج الاجتماعية، وهي بذلك هدف معنوي لعملية دينامكية، تتجسد في إعداد وتوجيه الطاقة البشرية للمجتمع، عن طريق تزويد الأفراد بقدر من الخدمات الاجتماعية العامة، كالتعلم والصحة والنقل، بحيث يتيح لهم القدر فرصة المساهمة والمشاركة في النشاط الاجتماعي والاقتصادي لتحقيق الأهداف الاجتماعية المنشودة[2].

2-1-2- تعريف التنمية المستدامة من منظور إسلامي:

لقد وردت أشارات واضحة إلى استدامة الموارد في القرآن الكريم في سورة هود بقوله تعالى " **هو أنشأكم من الأرض وأستعمركم فيها** " الآية:61 ، وفيها دلالة واضحة على أن لبني البشر دور كبير في عمارة الأرض والمحافظة على مواردها وتسخير الموارد لخدمته وتوجيهها لصالح عمارة الأرض وبناءها وكما جاء في قوله تعالى في سورة الأعراف "**ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش**" الآية: 10.

فقد عرفت على أنها عملية متعددة الإبعاد، تعمل على التوازن بين أبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة، والبعد البيئي من جهة أخرى، وتهدف إلى الاستغلال الأمثل للموارد، والأنشطة البشرية القائمة عليها من المنظور الإسلامي، الذي يؤكد أن الإنسان مستخلف في الأرض، له حق الانتفاع بمواردها دون حق ملكيتها، ويلتزم في تنميتها بأحكام القرآن والسنة النبوية الشرفية، على أن يراعي في عملية التنمية الاستجابة لحاجات الحاضر، دون إهدار حق الأجيال اللاحقة[3].

[1]: نادية حمدي صالح، **الادارة البيئية، المبادئ والممارسات**، المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر، 2003، ص31.

[2]: طلعت مصطفى، **التنمية الاجتماعية من العدالة الى العولمة**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2009، ص18.

[3]: يحياوي الهام واخرون، **المصارف الاسلامية كألية لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الاسلامي**، مجلة الحقيقة، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، العدد 38، 2016، ص: 562-563.

2-3- مؤشرات التنمية المستدامة: قدم جدول أعمال القرن الواحد وعشرون (21) إرشادات لتحقيق التنمية المستدامة على كافة المستويات[1]:

2-3-1- المؤشرات الاقتصادية

أ- التعاون الدولي لتعجيل التنمية المستدامة:

- نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ،
- حصة الاستثمار الثابت الإجمالي في الناتج المحلي الإجمالي ،
- صادرات السلع والخدمات / واردات السلع والخدمات.

ب-تغير أنماط الاستهلاك

- نصيب الفرد من استهلاك الطاقة.

ت-الموارد والآليات المالية

- رصيد الحساب الجاري كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي ،
- الدين / الناتج الإجمالي ،
- مجموعة المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة أو المتلقات.

2-3-2- المؤشرات الاجتماعية

أ- مكافحة الفقر :

- معدل البطالة ،
- مؤشر الفقر البشري ،
- عدد السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر.

ب- الديناميكية الديموغرافية والاستدامة :

- معدل النمو السكاني

ت- تعزيز التعليم والوعي العام والتدريب:

- معدل الإلمام بالقراءة والكتابة بين البالغين ،

[1]: - اللجنة الاقتصاد والاجتماعية لغربي آسيا، **أرشاد لتحقيق التنمية المستدامة في القرن (21) على كافة المستويات**، مؤشرات التنمية المستدامة في بلدان الاسكوار، 2001، ص: 6-8.

- تقرير مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، الهيئة العامة للإحصاء، 2020، ص5.
- الموقع الرسمي لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (IFAD)، https://www.fao.org/sustainable-development-goals/indicators/ar/، تاريخ الاطلاع: 2021/02/14.

- النسبة الإجمالية للالتحاق بالمدارس الثانوية.

ث- حماية صحة الإنسان وتعزيزها:

- متوسط العمر المتوقع عند الولادة ،
- عدد السكان الذين لا يحصلون على المياه المأمونة ،
- عدد السكان الذين لا يحصلون على الخدمات الصحية ،
- عدد السكان الين لا يحصلون على المرافق الصحية.

ج- تعزيز التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية:

- نسبة السكان في المناطق الحضرية.

2-3-3- المؤشرات البيئية:

أ. حماية نوعية موارد المياه العذبة وإمداداتها ،

- الموارد المتجددة / السكان ،
- استعمال المياه / الاحتياطات المتجددة.

ب. النهوض بالزراعة والتنمية الريفية المستدامة.

- نصيب الفرد من الأراضي الزراعية.

ج. مكافحة الغابات والتصحر ،

- التغير في مساحات الغابات ،
- تسمية الأراضي المتضررة بالتصحر.

3- تعريف التنمية الريفية: إن أصل كلمة رفي تدل على قرية، أما إذا عدنا إلى البحث في معناها في اللغات الأخرى فهي في الأصل كلمة يونانية أصلها **ruse**، يعني رفي، ثم تطورت إلى كلمة **rural**، التي يقصد بها المجتمع الريفي[1]. وورد في لسان العرب بأن الريف يرادف مصطلح السعة والخصب، والريف ما قارب الماء من أرض العرب وغيرها[2].

ويعرف الريف على انه الصورة الرابطة القائمة بين الأشخاص ومؤسساتهم في منطقة محلية، يعيشون فيها على الزراعة، في قرية امثل عادة محور نشاطهم الجهوية، ونفهم من ذلك أن المجتمع الريفي ليس مجرد منطقة جغرافية، لكنه علاقة لابد من إقامتها والمحافظة عليها، ومن ثم هناك الجانب الجغرافي والجانب

[1] : عبد الحميد بوقصاص، **النماذج الريفية الحضرية للعالم الثالث في ضوء المتصل الريفي – الحضري**، ديوان المطبوعات الجامعية، د.ت، قسنطينة، الجزائر ، ص67.

[2] : ابن منظور، **لسان العرب**، دار صادر، مرجع سابق، ص129.

النفسي للمجتمع الريفي، كما اعتبر الريف دوما عكس الحضر وارتبط مفهوم الريف بأوجه استخدام الأرض، فالريف يعني استخدام الأرض لزراعة، والحضر يعني استخدام الأرض للصناعات والخدمات، أما كلمة الريفية فتشير إلى الحياة الخاصة بالريفي بكل ما في هذا المجتمع من مميزات وخصائص تتباين عن تلك السائدة في المدينة، وكما ينظر إليها من جانبها المهني الذي يقوم على الزراعة بمجالاتها المختلفة لكن ليس معناه الانعزال على العالم الأخر فقط من اجل تسهيل الدراسة[1].

في حين تعرف التنمية الريفية على أنها تشكل سلسلة شمولية، مركبة ومستمرة تستوعب جميع التحولات الهيكلية التي يعرفها العالم الريفي، وتترجم هذه السلسلة من خلال تطور مستوى نتائج النشاط الفلاحي واستغلال الموارد الطبيعية والبشرية وتنويع الأسس الاقتصادية لسكان الأرياف وتحسين ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تعمل على الرفع من جاذبية الحياة والعمل في الأرياف سوءا على المستوى المحلي أو الجهوي أو الوطني أو الدولي[2]. وحسب التعريف المشترك بين الفاو واليونسكو فإن التنمية الريفية هي عملية تهتم وتضم تحت جناحها الزراعة، التعليم، الصحة، البنية التحتية، بناء القدرات، المؤسسات الريفية والفئات المحرومة والتي تهدف إلى تحسين معيشة السكان بصفة عادلة[3].

4- تعريف التنمية الريفية المستدامة: تعرف التنمية الريفية المستدامة بأنها العملية التي يتم من خلالها إحداث التغيرات المؤسسية البنائية والوظفيية، التي تؤدي إلى زيادة كفاءة وفعالية المؤسسات والمنظمات الريفية الحكومية وغير حكومية، لرفع مستوى معيشة السكان الريفيين، وتحسين مستوى معيشتهم، من خلال إعداد وتنمية الموارد البشرية، وزيادة درجة مشاركتهم في عمليات التنمية، مع زيادة درجة الوعي لهؤلاء السكان فيما يتعلق بترشيد استخدام الموارد الطبيعية عن طريق نشر المعارف البيئية الصحيحة، وترشيدهم على الاتجاهات البيئية بصورة تضمن ممارسات وسلوكيات بيئية سليمة[4]. كما عرفتها منظمة الغذاء العالمية (FAO) 1929 ، على أنها عملية إدارة وحماية قاعدة الموارد الطبيعية، وتوجيه التغيرات التقنية والمؤسسية، لضمان حصول الأجيال الحالية والمستقبلية على احتياجاتهم بصفة مستمرة ودائمة وفقا لمبادئ التنمية المستدامة(في قطاع الزراعة والغابات وقطاع الصيد البحري)، وذلك بالمحافظة على الموارد

---

[1]: توفيق تمار، ولهي بوعلام، **التنمية الريفية المستدامة في الجزائر وواقع الاسكان الريفي – دراسة ميدانية لبلديات الريفية لشمال ولاية المسيلة–**، مقال بمجلة الحقوق والعلوم الانسانية–دراسات اقتصادية–، العدد 06، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 2012، ص 368.

[2]: مصطفى يوسف كافي، **مدخل الى صناعة السياحة والتنمية الريفية من منضور تنموي وبيؤوي**، مرجع سابق، ص50.

[3]: David Atchoarena, Lavina Gasperini, **L'education pour le developpement rurale, vers des orientation nouvelles**, UNISCO ET FAO, 2005, p21.

[4]: محمد أحمد الزغبي، **محاضرات في التخطيط الاجتماعي**، جامعة القاهرة، مصر، 2001، ص18.

البيولوجية للتربة والمياه والنباتات والحيوانات، وبالتالي تحقيق معيشة سليمة بيئيا، وملائمة تكنولوجيا، وقابلة للحياة اقتصاديا، وعادلة اجتماعيا[1].

ثانيا: أهم ركائز تحقيق التنمية الريفية: تمثل فئة الشباب إحدى أهم ركائز تحقيق التنمية الريفية فبحسب التقرير السنوي 2019 لصندوق الدولي لتنمية الزراعية فإن حوالي مليار من شباب العالم يعيشون في البلدان النامية، وأن معظم هذه البلدان تكون مناطقها رفيية، ونتيجة للثروة الرقمية التي اجتاحت العالم اتسعت بصورة هائلة سبل الوصول إلى المعلومات ووسائل الإعلام، وأدى ذلك على توسيع الأفاق أمام شباب الريف، فقد ازدادت رغبتهم في تحقيق كسب أكبر وفي أن يكون لهم تأثير أكبر في صنع القرار، ومع ارتفاع معدل المواليد واقتران ذلك بتفشي الفقر أصبح سكان الريف وخاصة الشباب منهم، تحت خيارات محدودة وتحديات خاصة أو الهجرة نحو المدن والابتعاد عن المناطق الريفية وقسوتها، لذا من المهم إيلاء عناية خاصة للظروف التي يعيش فيها سكان الريف وخاصة شبابها، ومن بين أهم الركائز التي تستمد التنمية الريفية قوتها المحركة نجد ثلاثة عوامل متضافرة، وفق ما يبينه الشكل الموالي[2]:

الشكل رقم (15):الشباب كأحد أهم ركائز تحقيق التنمية الريفية

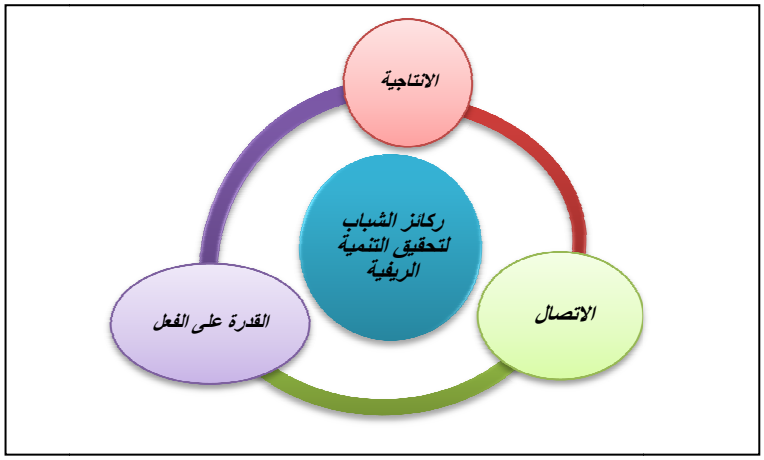

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على التقرير السنوي لتنمية الريفية ، الصندوق الدولي لتنمية الزراعية، 2019، ص21.

أ- **الإنتاجية:** تتوقف قدرة الشباب على أن يصبحوا أفرادا منتجين على عدة عوامل وهي:

- أولا المكان الذين يعيشون فيه يتسم بأهميته الخاصة ذلك أن عوامل اجتماعية واقتصادية كثيرة يمكن أن تساعد تقدمهم أو تعرقله.
- ثانيا تعتمد إنتاجيتهم على مهارتهم الإدراكية والغير إدراكية.

[1] :L'Organisation des Nations unies pour l'alimentation et l'agriculture(FAO), **Elaboration participative de politiques pour une agriculture et un développement rural durables** , Rome , 2005, p03.

[2]: التقرير السنوي لتنمية الريفية ، الصندوق الدولي لتنمية الزراعية، 2019، ص21.

كما يتعين على الحكومات ضمان هياكل اجتماعية ومواقف تساعد شباب الريف على التقدم بدلا من عرقلة مسيرتهم، وكذلك تحقيق المواءمة بين أصحاب المصلحة في نظام التعليم مما سيساعد على ضمان حصول الشباب على المعارف والمهارات لزيادة وتحسين إنتاجهم.

ب-**الاتصال:** ومن شأن تحسين الاتصال بالناس والأسواق والخدمات والأفكار والمعلومات أن تهيئ فرصا أمام شباب الريف لزيادة إنتاجهم، وعندما تتاح للمناطق الريفية صلات أفضل للمعلومات وخطوط نقل تمكنهم من الوصول إلى الأسواق، تتسع الفرص أمام الجميع، بمن فيهم شباب الريف.

ت-**القدرة على الفعل:** تتيح زيادة الاتصال أيضا لشباب الريف سبيلا لبناء رصيدهم الاجتماعي والبشري وتعزيزه، وتنمية مهاراتهم وزيادة ثقتهم بأنفسهم ويزداد بالتالي إحساسهم بالقدرة على الفعل وتتحسن إنتاجيتهم.

ثالثا:أهداف التنمية الريفية المستدامة

أهداف التنمية الريفية تختلف باختلاف ظروف ومشكلات المجتمعات الريفية، وكذلك بظروف المجتمع ككل، وقدراته المادية وغير المادية، نذكر منها كالأتي[1]:

أ. زيادة الإنتاج والإنتاجية الزراعية بهدف تحسين مستويات المعيشة للسكان في الريف، والاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية والبشرية في الريف، و توفير وخلق فرص عمل جديدة من خلال تكثفي الاستثمارات الاقتصادية.

ب. إشراك سكان الريف في تحديد احتياجاتهم ومشكلاتهم وإيجاد الحل المناسب لهم، ومكافحة هجرة الريف.

ج.توجيه المناهج الدراسية والإعلامية في الأرياف كذلك توفير برامج التدريب اللازمة لرفع الكفاءة الإنتاجية لأبنائهم.

د.تحقيق التكامل بين مختلف القطاعات الاقتصادية.

رابعا: إستراتجية التنمية الريفية:

تختلف عملية التنمية باختلاف الإستراتيجية والسياسة المتبعة، فهناك أربعة نماذج في إطار إستراتيجية التنمية الريفية، الأول النموذج الإصلاحي، والثاني نموذج الاقتصاد الحر، والثالث نموذج التكنوقراطي، والرابع النموذج الراديكالي، وتختلف وتتشابه هذه النماذج باختلاف وتشابه سياسات وإستراتيجيات التنمية الريفية المتبعة فيها، والجدول التالي يبين ذلك:

[1]: الطيب الهاشمي، **التوجه الجديد لسياسة التنمية الريفية بالجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2013-2014، ص ص: 36، 37.

الجدول رقم (04): استراتيجيات التنمية الريفية المستدامة.

إستراتجية التنمية الريفية المستدامة	الأهداف الرئيسية	المستفيدون الرئيسيون	أشكال سيطرة لامتلاك الأرض	الأمثلة من دراسات حالة
التكنوقراطي	زيادة الإنتاج	النخبة من ملاك الأرض	المزارع الكبير	الفلبين البرازيل ساحل العاج
الإصلاحي	-إعادة توزيع -الدخل والثروة وزيادة الإنتاج	متوسط الفلاحين وبعض صغار المزارعين وبعض الحرفيين	المزارع العائلية والتعاونيات	تنزانيا ماليزيا سيريلانكا مكسيك مصر
الراديكالي	-التغير الاجتماعي -إعادة توزيع السياسة والثروة والإنتاج	صغار الفلاحين وعمال المعدومين	تعاونيات الجماعية ومزارع الدولة	الصين فيتنام كوبا
السوق الحر	-زيادة الانتاج وتوجه الفائض لتنمية	كبار المزارعين الرأسماليين في المناطق الريفية	المزارع المملوكة لكبار المزارعين	اندونيسا بنغلاديش كوريا الجنوبية

المصدر: - هاشمي الطيب، **التوجه الجديد لسياسة التنمية الريفية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، ص ص 37-38.

- دوخي عبد الرحيم الحنيطي، **التنمية الريفية وإدارة تبادل المعرفة الطرق والمقابلات والأدوات**، جامعة مؤتة، الأردن، 2012، ص 50.
- أوضافية حدة، **التنمية الريفية كإستراتيجية معالجة مشكلة الفقر في الدول العربية**، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، لمجلد 06، العدد خاص، 2021، ص 352.

1- نموذج الاقتصاد الحر: يركز على تحسين الوارد الغذائية كما وكفيا بوصفه هدفا أساسيا للتنمية الزراعية، ورفع معدلات الإنتاج والاستهلاك في كل منطقة بحيث يمكن للقروي وأسرته من إنتاج مقدار من الطعام فيوق استهلاكهم الأسري وبيع فائض الاستهلاك، مما يؤدي إلى مضاعفة دخل المزرعة، وعلى المدى الطويل يلاحظ تحقيق معدلات مرتفعة من النمو والرفاهية الاقتصادية من خلال الاعتماد على التجارة الزراعية الهادفة إلى كفاءة السوق وقدرتها، وبالتالي نجد أن التخصص يأخذ مكانه في كل من الزراعة والتجارة، وهذا التخصص يتيح الفرصة لاستغلال الأرض بأحسن صورة في ضوء إمكانيات والاتصال بالعالم

الخارجي عن طريق القرية[1]، ووفقا لهذه الإستراتيجية فأن عملية التنمية الريفية تأخذ معايير اقتصاد السوق النموذج، وقد كان الأخذ بهذه السياسة في بعض المجتمعات الريفية خطأ جسيما، كما حدث في التي جعلت الريف محتكرا لفئة من الأثرياء (**Bocking Winners**) أندونيسيا عند إتباعها لسياسة والمتعلمين[2].

2-النموذج الإصلاحي: فيشير إلى مجموعة من الوسائل السياسية الزراعية التشريعية التي تطبق لتحقيق مستوى معاشي مناسب لأبناء الريف من جهة، وزيادة الإنتاج الزراعي من جهة أخرى، وقد وضع (Schiller) المفهوم صلاح الزراعي وفقا للوسائل المستخدمة في مجموعتين : الأولى التي يمكن بواسطتها تحقيق زيادة في مستويات الإنتاج الزراعي، والثانية الوسائل التي يمكن بواسطتها تغيير وتطوير المتغيرات المتعلقة بملكية وحيازة الأرض الزراعية، وعليه يمكن القول أن تحديد مفهوم الإصلاح والنتائج المتوقعة من تطبيق عملياته بالنظام الاجتماعي والسياسي وثيقا ترتبط ارتباطا للبلد باعتبار أن معالجة مشاكل القطاع الزراعيً عضويا والحلول المقترحة لها ترتبط بفلسفة وأيديولوجية النظام[3] . ويمثل هذا النموذج حلا وسطا بين نموذج التكنوقراط والنموذج الراديكالي، ويأخذ أشكالا مختلفة، لكنها في الحقيقة عبارة عن محاولات معّقدة وشديدة التركيب لإعادة توزيع السلطة والدخل، كما أن هذه السياسات التي يحملها هذا النموذج لم تمس من الناحية العلمية، ويظل وضع الكتّاب والمخططين والحكومة بعيدا عن الوضوح[4].

3-النموذج الراديكالي(الجماعي): يشير إلى أغلبية المزارعين من المنتجين الصغار ذوي المصادر المحدودة وغير القادرة على تأمين منتجاتهم، وهو غالبا أميون وضعفاء بحاجة إلى الحماية وإلى الترابط، كما أن هناك ارتباطا وثيقا بين النموذجين الإصلاحي والراديكالي، إذ كلاهما يعتبران أن الفلاح هو القوة المحركة للإصلاح الزراعي الذي يهدف إلى زيادة الإنتاجية، وبالرغم من أهمية هذا النموذج إلا أن تناقض نتائجه بين النجاح في بعض المجتمعات الريفية والفشل في أخرى، يدل على أن تطبيقه في مراحل مختلفة في المجتمعات الريفية لم يكن على أساس مفهوم سليم لإمكانياته، كما أنه لم ينجح في الربط بين مصالح الفرد والمجموعة ولم ينجح كذلك في وضع السياسات والأدوات الملائمة في تطوير إنتاجية العمل ورأس المال، كما أن نجاح هذه الأفكار في بعض المجتمعات الإفريقية والآسيوية كان مرتبطا بظروف محددة، منها الاستفادة من بعض التكنولوجية المحلية البسيطة، والاعتقاد أنها السبيل الوحيد للوقوف أمام المستغل كقوة منافسة للتجارة ، ويتبنى هذا النموذج أشكال الاشتراكية ويرفض الرأسمالية[5].

---

[1] : أوضايفية حدة، **التنمية الريفية كإستراتيجية معالجة مشكلة الفقر في الدول العربية** ، مرجع سابق، ص 350.

[2] : هاشمي الطيب، **التوجه الجديد لسياسة التنمية الريفية في الجزائر**، مرجع سابق، ص ص 37-38.

[3] : أوضايفية حدة، **التنمية الريفية كإستراتيجية معالجة مشكلة الفقر في الدول العربية** ، مرجع سابق، ص 351

[4]: هاشمي الطيب، **التوجه الجديد لسياسة التنمية الريفية في الجزائر**، مرجع سابق، ص ص 37-38.

[5]: المرجع نفسه، ص ص 37-38.

4-النموذج التكنوقراطي: ير كز على التكنولوجيا والسياسة السعرية بوصفها عنصرين أساسيين للتنمية الريفية، وتتبنى معظم الدول النامية هذا النموذج، والهدف الرئيسي هو زيادة الإنتاجية الزراعية، كما يحافظ على التباين في الدخل، ويميل إلى تحقيق المزيد من الربح[1].

خامسا: تحديات التنمية الريفية:

تواجه الحكومات مجموعة من التحديات والفرص المتعلقة بالبحث والتطوير العام في مجال الزراعة، والتغذية، والمساواة بين الجنسين، والتسيير والمساءلة، والحلول الرقمية، والقدرة على الصمود، وإدارة الموارد الطبيعية، والرصد، والتقييم وجمع البيانات، وتعبر أولويات العمل عن نفسها على مستويات مختلفة، وتؤثر على مجموعات مختلفة من الناس، ولكن، ولتحقيق التحول الريفي الشمولي، يتوجب على الحكومات أن تجد حلولا لكل منها، ويمكن تلخيص مختلف التحديات فيما يلي[2]:

1- **تعزيز البحث والتطوير العام في مجال الزراعة:** يتحقق نمو الإنتاجية نتيجة لعدة عوامل تتفاعل مع بعضها البعض، بما في ذلك: مستويات وسرعات التنمية، وإطلاق التكنولوجيات والممارسات المحسنة وتبنيها والاستفادة منها، والمنافذ الموثوقة للفوائض المولدة، والمؤسسات والسياسات التي تخفف المخاطر وتوفر الحوافز المناسبة، والاستثمارات التي تعزز القدرات البشرية والمادية والمؤسسية الرئيسية، وتتطلب كل هذه المجالات مستويات عالية من التمويل العام، ولكن يخصص عدد قليل من البلدان موارد عامة كافية للبحث والتطوير في مجال الزراعة، وأوجه التآزر المحتملة بين البحوث العامة والخاصة كبيرة ويجب تعزيزها، وفي حين أن انخراط القطاع الخاص في مجال البحث والتطوير يتزايد، فإنه كثيرا ما يعتمد على نتائج البحث والتطوير العام، ويركز على الابتكارات التي يمكن اقتناص الأرباح لها بسهولة، وأصبحت مجموعة الابتكارات التي يمكن اقتناص فوائدها أكبر من خلال تسجيل براءات الاختراع، أما في الحالات التي لا يمكن فيها اقتناص الأرباح، تغدو بحوث القطاع العام حتمية

2- **تحسين التغذية:** يحفز التحول السريع للنظم الغذائية التحول الريفي ولكنه يثير أيضا أشكالا مختلفة من مخاطر سوء التغذية، وهناك حاجة إلى سياسات واستثمارات «محددة للتغذية» و«مراعية للتغذية»، وفي مجال إنتاج الأغذية، ينبغي أن تركز أدوات السياسات على تعزيز توافر الأغذية ومقبولية سعرها وتنوعها وجودتها، والبحث والتطوير الموجه نحو التغذية، وتعزيز الأغذية الغنية بالمغذيات في المدارس وحدائق المنازل، والتحول إلى أساليب إنتاج مستدامة ومعززة للتغذية، وفي

[1]: هاشمي طيب، التوجه **الجديد لسياسة التنمية الريفية في الجزائر**، مرجع سابق، ص ص 37-38.

[2]: تقرير التنمية الريفية لعام 2016، **نظرة عامة تعزيز التحول الريفي الشمولي**، ، إيطاليا، سبتمبر2016، ص: 49-50-51.

مجال تسويق الأغذية، ونظرا للدور المتزايد حيوية لشركات الأغذية في تشكيل النظم الغذائية، ينبغي أن ينصب التركيز على التنظيم والضرائب لتعزيز كفاءة سلاسل التوريد وسلامتها وجودتها وتنوعها، وأيضا على الابتكار في تركيبات المنتجات ونقلها، وخاصة فيما يتعلق بالحد من الهدر والتلف، وفي مجال استهلاك الأغذية، هناك حاجة إلى برامج جيدة الاستهداف للمساعدة الغذائية تركز على التغذية وشبكات الأمان الأوسع نطاقا، والحوافز المناسبة لأسعار الأغذية، وتنظيم التغذية، والتعليم الذي يراعي دور المرأة، والحملات الإعلامية المدعومة بالأدلة حول كفيية تعزيز النظم الغذائية الأفضل، ويجب أن ترتكز هذه التدابير على تحسين فرص الحصول على المياه النظفية والصرف الصحي الملائم والظروف الصحية السليمة في كل من المناطق الحضرية والريفية، و لا تزال الاحتياطيات الغذائية العامة تمثل مكونات العديد من الاستراتيجيات الوطنية للأمن الغذائي والتغذوي، ويجب إدارتها على نحو أكثر فعالية، كما يجب الاعتراف بضرورة السياسة المتسقة بشأن الأغذية والتغذية والشاملة لعدة قطاعات واستيعابها بشكل مناسب من خلال دمج المنصات التي تشمل الزراعة والصحة والتجارة والتعليم والخدمات الاجتماعية والنقل والأشغال العامة، فضلا عن الحكومة المحلية،

3- **تعزيز المساواة بين الجنسين:** يعتبر تيسير الوصول إلى الموارد والأصول الإنتاجية والسيطرة عليها أساسيا بالنسبة للنساء الريفيات للمشاركة في الأنشطة الاقتصادية والاستفادة منها عن طريق تنويع قاعدة دخلهن، غير أن حجم التحدي هائل، ويشير إلى مجموعة واسعة وعميقة من التدابير المطلوبة، ويعد تحسين إمكانية الحصول على فرص عمل لائقة أمرا بالغ الأهمية للحد من الفقر، ولا سيما بالنسبة للنساء والشباب في المناطق الريفية الذين يشكلون نسبة متزايدة من قوة العمل الريفية في العديد من البلدان النامية، ويؤدي تطوير مهارات ومعرفة النساء والفتيات الريفيات من خلال التدريب على القراءة والكتابة والحساب أو التدريب المهني إلى تمكينهن من المشاركة بشكل أكبر في أنشطة التنمية وفرص الأعمال، ويؤدي التعليم وتنمية المهارات إلى تعزيز القدرات وتجهيز النساء الريفيات، ولا سيما الشابات، للنجاح في العمل الزراعي وغير الزراعي، وهناك حاجة إلى تعزيز مشاركة النساء ودورهن القيادي في المنظمات الريفية والمجموعات المجتمعية ودعم المجموعات النسائية لتعزيز صوتهن وتأثيرهن، ويجب دعم النساء الريفيات للسيطرة بشكل أكبر على القرارات التي تؤثر على حياتهن، بما في ذلك في الشؤون العامة، وفي مجموعات المستخدمين مثل منظمات المزارعين، وعلى مستوى المجتمعات المحلية والأسر، كما أن تمكين النساء على مستوى الأسرة مهم لرفاههن العام ورفاه أسرهن أيضا.

4- **تعزيز قدرة الدولة على التنفيذ والمساءلة** تحدث عملية التحول الريفي الشمولي عبر مناطق جغرافية واسعة، ووسط سياقات اجتماعية واقتصادية وثقافية متباينة، ونظم مؤسسية وسياسية متمايزة، وتؤثر المؤسسات الحكومية وغير الحكومية بشكل كبير على النتائج، وتعتبر قدرة الدولة على تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج لتحفيز ودعم هذا التحول أساسية، وتكتسي المشاركة القوية لطائفة واسعة من أصحاب المصلحة، الذين عليهم جميعا تخصيص الموارد لعمليات السياسات لضمان تمثيل مصالحهم تمثيلا كافيا، أهمية كبيرة أيضا، ويجب تعزيز واستدامة قدرة الدولة ومساءلتها وتعزيز صوت أصحاب المصلحة ومشاركتهم من خلال الابتكارات في الهياكل المؤسسية وترتيبات التسيير، وتبرز المشاكل المتعلقة بالسلطة، والمشاركة، والتمثيل، وإنفاذ العقود، والتفاوض، وتسوية النزاعات مما يتوجب حلها بطرق تشاركية، ويجب تصميم ودعم آليات للحوار الشفاف، بهدف تحفيز ظهور سلوك تعاوني جديد بين مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة من القطاعين العام والخاص وقطاع المجتمع المدني، على أساس من الثقة والقيم المشتركة، وتقدم المنظمات الجماعية التي تمثل أصحاب الحيازات الصغيرة والمجموعات المهمشة الأخرى إضافة مهمة إلى منصات ومنتديات تشاور أصحاب المصلحة المتعددين عن طريق ضمان التعبير عن الشواغل العملية التي تواجه هذه المجموعات، وتتطلب هذه الجهود دعما.

5- **الاستفادة من الحلول الرقمية:** تتيح المجموعة المتنامية من الأدوات المستندة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فرصا جديدة لتصحيح عدم تجانس المعلومات بين مشتريي وبائعي السلع الأساسية الزراعية، وزيادة المردودات، وتحسين الجودة، والحد من خسائر ما بعد الحصاد، والاستغناء عن الوسطاء ونشر المعرفة حول أفضل الممارسات، ومن خلال مواقع الإنترنت، وتطبيقات الهواتف الذكية والرسائل النصية القصيرة، يستطيع المزارعون جمع معلومات عن طائفة واسعة من المواضيع مثل تشخيص النباتات، وتذكيرات ومشورات بشأن الزراعة، والمساعدة في تطبيقات الأسمدة والمبيدات، وتحديد الأعشاب الضارة، والمذكرات الميدانية التي يتيحها التحديد الجغرافي للموقع وزيادة المردودات، ويجب وضع نماذج أعمال مجدية لتوسيع نطاق عدة ابتكارات واعدة، كما يجب إعطاء الأولوية للاستثمارات التي توسع الإلمام الأساسي بالقراءة والكتابة والحساب والبنية التحتية الريفية الضرورية،

6- **زيادة القدرة على الصمود:** توضح التغيرات في طبيعة المخاطر الناجمة عن التحول الهيكلي والريفي أهمية تعزيز ثلاثة أنواع من القدرات، فالقدرة الاستيعابية هي القدرة على استيعاب الآثار السلبية للصدمات والضغوط، والتعامل مع التغير على المدى القصير، والقدرة التكيفية هي القدرة

على اتخاذ قرارات استباقية ومستنيرة بشأن استراتيجيات بديلة استنادا إلى فهم الظروف المتغيرة، والقدرة التحويلية هي القدرة على الاستفادة من الآليات، مثل الخدمات الحكومية، والبنية التحتية، ونظم السوق والشبكات المجتمعية لإدارة التغير والاستفادة منه على المدى الطويل، وُتعزز كل من هذه القدرات الثالث بالاستثمارات والترتيبات التي تزيد القدرة على إدارة المخاطر، وهناك حاجة إلى السياسات والاستثمارات التي تعزز كفاءة وفعالية الاستعداد للكوارث والاستجابة لها، وتعزيز نقل المخاطر والمخاطرة الحذرة من أجل تنويع سبل كسب العيش

7- **تعزيز الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية:** معظم الموارد الطبيعية نظم بيئية واجتماعية مترابطة ومعقدة وتتطلب نهجا للإدارة المتكاملة، والملكية الخاصة مكلفة وغير منصفة، وتنطوي السيطرة المباشرة من الدولة على متطلبات كثيرة متعلقة بالمعلومات والتنسيق والرصد فضال عن المتطلبات التقنية، وقد تميل سيطرة المجتمعات المحلية تجاه الأعضاء المؤثرين وتستبعد أفقر الأفراد في المجتمعات المحلية، ويمكن لترتيبات تفويض الإدارة التي تجمع بين سيطرة الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المحلي على الموارد الطبيعية أن تتيح إدارة أكثر كفاءة وإنصافا واستدامة، ويتوجب تصميم النهج ذات الفوائد المتعددة التي تحفظ التنوع البيولوجي وتحمي التربة وتسهم في إنتاجية زراعية مستدامة أعلى على المدى الطويل (مثل زراعة حفظ الموارد، والحراجة الزراعية، والإدارة المتكاملة لآلفات، وُنهج المشاهد العامة، والإدارة المتكاملة لمغذيات النباتات، والزراعة العضوية(بما يناسب الظروف المحلية، ومن الضروري وجود أوجه ترابط وتكامل بين الاستراتيجيات المحلية وخطة التسيير الدولية التمكينية، التي تشمل وتحترم ضمانات الاستثمار المسؤول، كما أن هناك حاجة إلى زيادة فهم الترابط بين المناطق الحضرية والريفية والاستفادة منه فيما يتعلق بإدارة الموارد الطبيعية والحصول عليها، وال بد من الاستفادة من إمكانات المدن الصغيرة والمتوسطة لتحسين تدفقات السلع والموارد والخدمات بين سكان الحضر والريف، كما يجب النظر في مراكز تخففي الضغوط المرتبطة بتدفقات الهجرة من المناطق الريفية إلى المدن الكبيرة والاستفادة منها كلما أمكن،

8- تعزيز الرصد، والتقييم، وجمع البيانات تتطلب النهج محددة السياق للتنمية الريفية، مثل تلك المقترحة في هذا التقرير، قواعد معلومات مفصلة عن مستويات وتغيرات متغيرات القرار والنتائج الرئيسية في المناطق الريفية، وكان من الممكن أن يكون التحليل الوارد في هذا التقرير أكثر ثراء إلى حد كبير لو توفرت قاعدة معلومات أعمق وأوسع، ولكن البيانات المطلوبة كانت ناقصة أو غير مكتملة بسبب ضعف الاستثمار في رصد وتقييم استثمارات التنمية والظروف في المناطق الريفية بشكل أوسع نطاقا، وقد بدأت تظهر بالفعل عائدات الاستثمار الاستراتيجي للبنك الدولي في بيانات

دراسة قياس مستويات المعيشة–الاستقصاءات المتكاملة بشأن الزراعة، من حيث تعزيز فهم أعمق للظروف في المناطق الريفية، ويجب دعم هذه الاستثمارات وغيرها بقوة وتوسيع نطاقها، مع التركيز على تنمية القدرات على المستويات الوطنية.

المطلب الثاني: متطلبات ومعوقات التنمية الريفية المستدامة

تواجه التنمية الريفية المستدامة العديد من المعوقات التي يجب تحديدها، ثم القيام بدراستها والسعي إلى إيجاد حلول لها، كما أن تحقيق التنمية الريفية المستدامة تستدعي إلى توفير مختلف المتطلبات الضرورية.

أولا: متطلبات التنمية الريفية المستدامة: يتم تحديد وتيرة ومستوى التنمية الريفية عن طريق عدة عوامل، والتي يمكن أن تكون إما ذات طبيعة اجتماعية، اقتصادية، مؤسساتية، ثقافية، تكنولوجية أو بيئية، هذه العوامل غالبا ما تتفاعل مع بعضها البعض ويمكنها أن تعمل على إظهار آثار على العديد من المستويات المرتبطة بالتنمية الريفية، وتتمثل هذه العوامل في[1]:

- **الموارد الطبيعية وكفاءة استخدامها:** إن توافر الموارد الطبيعية، لا يعني بالضرورة تحقيق تنمية رفيية منشودة، إلا إذا تمت عملية إدارتها واستغلالها بشكل جيد، عقلاني ورشيد؛
- **الإنتاج والتوظفي:** يعني ذلك أنه كلما ارتفعت القدرة الإنتاجية لمنطقة ما فبالتأكيد سترتفع نسبة فرص العمل، وبالتالي سيتحسن المستوى المعيشي لسكانها؛
- **القوى العاملة والتقنيات المستعملة:** حيث أن زيادة القوى العاملة بالإضافة إلى تحسين وسائل وتقنيات الإنتاج المتعلقة بالسلع والخدمات، مع ثبات العوامل الأخرى، سيؤدي حتما إلى زيادة الإنتاج؛
- **التسيير الجيد والمسؤول:** إن سكان المناطق الريفية في حاجة ليس فقط للمشاركة في عملية الإدارة والتسيير ولكن يجب أيضا ضمان المساءلة والكفاءة في الإدارة والتسيير؛
- **الدور المهم والقيادي للحكومة في تحقيق التنمية الريفية:** والذي يتمثل في ثلاثة مجالات رئيسية:

[1]: أوشن فاروق، **تقييم آثار تنفيذ المشاريع الجوارية للتنمية الريفية المندمجة في تحقيق التنمية الريفية المستدامة دراسة حالة مشروع منطقة ايقوبان بلدية شلية ولاية خنشلة**، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2014–2015.ص 15.

أ- يجب على الحكومة صياغة رؤية وإستراتيجية على المدى الطويل تتعلق بالتنمية المستدامة للقطاع الذي يجب أن يكون متماسكا ومندمجا، ومتكاملا ،ومدعوما برؤية تنموية وإستراتيجية وطنية؛

ب- يجب أن توفر الحكومة بيئة سياسية تمكينية من حيث السياسات القطاعية المحددة، والتشريعات، وتوفير الاحتياجات العامة (مثل الميزانيات الأولوية وبناء القدرات والتعليم وتمكين المرأة، وتعزيز البحث والتطوير، وإزالة الحواجز أمام التجارة، وتحسين البنية التحتية من طرق وكهرباء واتصالات)؛

ت- يجب أن تكون الحكومة طرفا فاعلا رئيسيا للقيادة وفي خلق الفرص وحماية الفئات الفقيرة والمهمشة في المجتمع الريفي، وذلك من خلال تعزيز فرص حصولهم على الأراضي والموارد الإنتاجية الأخرى (مثل الأراضي، المياه والتكنولوجيا)، والخدمات الأساسية (مثل التعليم والصحة والصرف الصحي)،

- **البنية الأساسية:** إن الحاجة الماسة لتوافر بعض البنى التحتية الأساسية كالطرق والمياه، والمدارس والمراكز الصحية تعتبر جد ضرورية من أجل دفع عجلة التنمية الريفية، فغيابها سيؤثر سلبا بطبيعة الحال على المجتمعات الريفية.
- **الأمن والاستقرار السياسي:** بحيث لا يمكن تحقيق تنمية حقيقية وفعلية في ظل غياب الأمن والاستقرار.
- **مستوى معرفة القراءة والكتابة:** تعتبر التنمية هدفا متحركا ، وتمثل المعرفة أحد متطلباتها والتي تجعل سكان المناطق الريفية يساهمون بشكل ايجابي في تنفيذ الإستراتيجيات التنموية بإقليمهم.
- **عوامل أخرى:** هناك العديد من العوامل الأخرى التي تؤثر على المجتمع الريفي والمتمثلة في الموقع الجغرافي، حجم المنطقة، نوع وطبيعة الأراضي المستغلة وخصوبتها، عدد السكان النشطين، مناطق الإنتاج، مدى القرب من المجاري.

كما تتطلب التنمية الريفية المستدامة مشاركة متنوعة من جميع الجهات والمؤسسات والهيئات وأفراد المجتمع المتأثرين بنواتجها في عمليات التخطيط والإدارة والتقويم وتهدف المشاركة في إدارة عمليات التنمية في الريف إلى عدة أمور منها[1]:

[1] : سعود الزهراتي، **التخطيط الاستراتيجي لتنمية الريفية المستدامة**، ندوة التنمية الريفية، برنامج المدن الصحية بمحافظة المندق بالتعاون مع الجمعية السعودية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية ، على الموقع الالكتروني : www.dr-saudal zahrani.com، 2022/01/11.

- ترشيد سياسات وقرارات إدارة التنمية،
- الإسراع بإحداث التغيرات السلوكية الضرورية لنجاح التنمية،
- إدراك المواطنين للإمكانيات المتاحة لتنمية الريفية،
- تأمين الموارد المالية والبشرية اللازمة لتنمية الريفية عن طريق التمويل الذاتي،
- الحرص على المال العام والإسهام في المحافظة على مقومات الدخل القومي،
- مساعدة المواطنين وتدريبهم على أساليب لحل المشكلات التنموية.

ثانيا: معوقات تطبيق التنمية الريفية المستدامة: لتنمية الريفية المستدامة العديد من المعوقات نذكر منها مايلي[1]:

أ. **المعوقات الإدارية:** وتشمل كل من:

- نقص الوعي لدى صانعي القرار والسكان على حد سواء بأهداف التنمية المستدامة ومقوماتها،
- تضارب السياسات والقرارات وكذلك تضارب أهداف ومصالح ممثلي الحكومة التي تتأثر بقرار عمليات التنمية مما يؤدي إلى عدم التنسيق والتكامل بين الأنشطة والمشروعات التنموية،
- نقص الخبرات المدربة والمهارات لان هناك احتياج إلى عمالة مؤهلة في الأجهزة والمراكز التنموية الحيوية حتى تتم عمليات إدارة التنمية المستدامة بنجاح،
- نقص التمويل لمشروعات التنمية المستدامة بما يحقق نجاح هذه المشروعات واستمراريتها
- عدم فاعلية التنسيق والتكامل بين الأجهزة الحكومية سواء المركزية أو المحلية وبين المؤسسات الأهلية مما يؤدي إلى تضارب القرارات،
- نقص الإمكانيات والكوادر الإدارية بالمؤسسات الحكومية اللازمة لتنفيذ المشروعات والبرامج التنموية المستديمة ومتابعتها وتقييم مستوى أدائها.

ب. **المعوقات الاقتصادية:** وتتمثل في ارتفاع تكلفة المشروعات والبرامج التنموية نظرا لارتفاع تكلفة التكنولوجيا وارتفاع تكالفي الإنتاج والأسعار مما يحد من المنافسة والتصدير ويؤدي إلى العجز في ميزان المدفوعات.

إن هناك معوقات أخرى لتنمية الريفية نذكر منها[2]:

---

[1]: ناصر عبد المولى رشوان البص، **التكامل بين المجالس الشعبية المحلية والتنفيذية في مواجهة المشكلات البيئية، رؤية لدور أجهزة الادارة المحلية**، دار العلم والايمان لنشر والتوزيع، مصر، ط1، 2019 ، ص43.

[2]: أبو بكربوسالم، فاطمة بودرة، **دور ومتطلبات التنمية الريفية في الاقلال من مستوى الفقر في ظل التوجهات الدولية**، مجلة الدراسات المالية والاقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، العدد 10، الجزء 02، الجزائر، 2017، ص45.

- قسوة الظروف الطبيعية التي تواجه الفلاح وعجز وسائله التقليدية عن التقليل من إخطارها مثل الفيضانات وموجات الجفاف والبرد والحر وحتى الآفات والأمراض التي تصيب محاصيلهم.
- عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي والتغير في نظم الحكم والتباين في السياسات التي تتبعها الحكومات من وقت لأخر كلها معوقات لجهود التنمية.
- تأرجح رغبات الفلاح بين الإنتاج الزراعي لسد الحاجات الغذائية أو للمحاصيل النقدية المصدرة للخارج فالزراعة لاهي معاشية ولا تجارية.
- حدوث نقص في الأيدي العاملة بسبب الهجرة من الأرياف إلى المدن سعيا إلى حياة أفضل.
- نقص القيادات المتعلمة فمن المعروف أن فرص تحقيق الطموحات في الريف محدودة فالمؤسسات العلمية محدودة المستوى فضلا عن هجرة القيادات المتعلمة من الريف تجعل المجتمع الريفي فيتقد عنصرا مهما من عناصره هو قدرته على الارتقاء بالحياة الاقتصادية والاجتماعية وبالتالي غيابها إلى تخلفها اقتصاديا واجتماعيا.
- البطء الشديد في تطوير أساليب الإنتاج المحلي وغالبا ما تأتي الابتكارات من الخارج ويكون هدفها تحقيق فوائض في إنتاج الريف.

ثالثا: علاقة التنمية الريفية بالتنمية الزراعية والتحول الريفي:

لمعرفة علاقة التنمية الريفية بالتنمية الزراعية والتحول الريفي، نتعرف على مختلف المفاهيم الآتية[1]:

1- **التنمية الزراعية** : تتعلق التنمية الزراعية بتحسين جودة الحياة والرفاه الاقتصادي للمزارعين، والرعاة، والعمال الزراعيين، وهي تركز على استغلال الموارد الطبيعية التي تعمد بكثافة على الأراضي مثل الزراعة، والثروة الحيوانية، والحراجة، ومصايد الأسماك. وتشمل على تحسين الخدمات الزراعية ، والحوافز والتكنولوجيات الزراعية، والموارد المستخدمة في الزراعة، مثل الأراضي والري ورأس المال البشري والبنية التحتية الريفية.

2- **التنمية الريفية:** التنمية الريفية هي عملية تحسين الفرص والرفاه للسكان الريفيين، وهي عملية تغير يطرأ على خصائص المجتمعات الريفية، وبالإضافة إلى التنمية الزراعية، فإنها تنطوي على التنمية البشرية وعلى أهداف اجتماعية وببيئة، ولا تقتصر على الأهداف الاقتصادية فقط، ولذلك تشمل التنمية الريفية، الصحة، والتعليم والخدمات الاجتماعية الأخرى، كما أنها تستخدم نهجا متعدد القطاعات لتعزيز الزراعة، واستخراج المعادن، والسياحة، والترفيه والصناعات التحويلية المتخصصة.

[1]: الصندوق الدولي لتنمية الزراعية IFAD، تقرير التنمية الريفية لعام 2016، مرجع سابق، ص17.

3- **التحول الريفي:** ينطوي التحول الريفي على زيادة الإنتاجية الزراعية، وزيادة الاستغلال التجاري والفوائض القابلة للتسويق، وتنويع أنماط الإنتاج وسبل العيش، كما انه ينطوي على توسيع فرص العمل غير الزراعية اللائقة وفرص ريادة الأعمال، وتغطية ريفية أفضل، والحصول على الخدمات والبنية التحتية، ومزيد من فرص الوصول إلى العمليات السياساتية ذات الصلة والقدرة على التأثير عليها، ويؤدي كل ذلك إلى نمو ريفي (وأكبر حجما) واسع النطاق، والى مشاهد ريفية مدارة بشكل أفضل وأكثر استدامة.

4- **التحول الريفي الشمولي:** يتيح التحول الريفي الشمولي لكل الناس دون استثناء ممارسة حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتنمية قدراتهم، والاستفادة من الفرص المتاحة في بيئتهم، ويؤدي ذلك إلى تحسن ملحوظ في الوضع الاقتصادي وجودة الحياة لصغار المزارعين، والعمال من فقراء الأراضي والمعدمين، والنساء والشباب، والمجموعات الاثنية والعرقية المهمشة، وضحايا الكوارث والنزاعات.

5- **التحول الهيكلي:** التحول الهيكلي سبب في النمو الاقتصادي ونتيجة له، فهو ينطوي على زيادة معدلات الإنتاج في الزراعة والاقتصاد الحضري، وتغير في تركيبة الاقتصاد من هيمنة الزراعة إلى هيمنة الصناعية والخدمات، وتزايد الانخراط في التجارة الدولية، وتزايد الهجرة من الريف إلى الحضر والتحضر وتحقيق الانتقال الديمغرافي من معدلات ادني، ويؤدي التحول الهيكلي إلى عوامل إجهاد سياسية وثقافية واجتماعية وبيئية عميقة، يجب إدارتها لتحقيق الاستدامة طويلة المدى.

ويمكن تحديد العلاقة في الشكل الأتي:

الشكل رقم (16): تتشابك التنمية الزراعية والتنمية الريفية والتحول الريفي مع عمليات كبيرة أخرى.

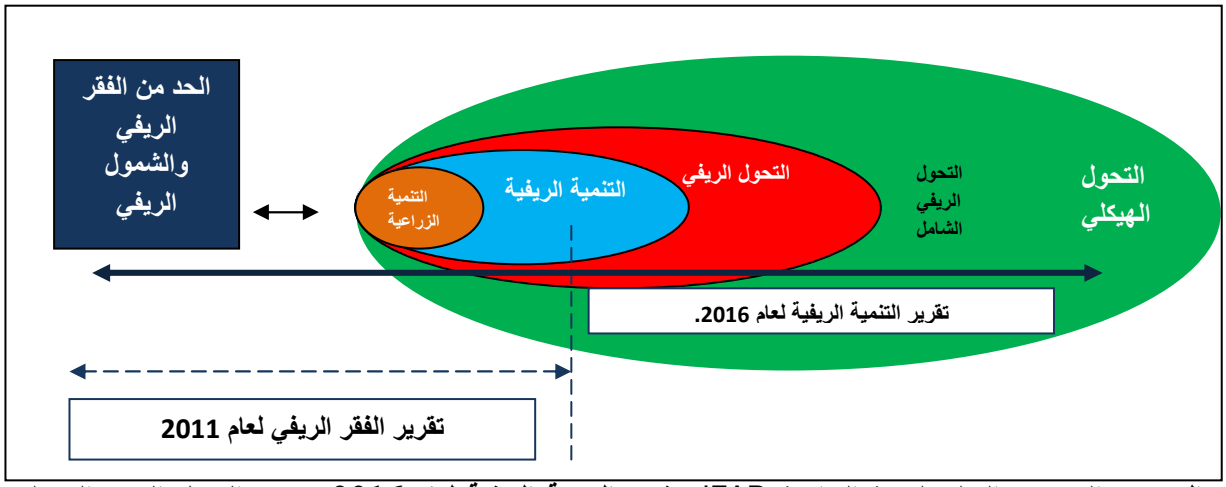

المصدر: الصندوق الدولي لتنمية الزراعية IFAD، **تقرير التنمية الريفية لعام 2016**، تعزيز التحول الريفي الشمولي، إيطاليا، سبتمبر 2016، ص17.

المطلب الثالث: أبعاد التنمية الريفية المستدامة

تحقيق التنمية المستدامة رهين بتطوير التنمية الاقتصادية في المناطق الريفية، مع الأخذ بالحسبان التوازن البيئي على المدى البعيد لضمان حقوق الأجيال المستقبلية، وبمكافحة كافة مظاهر التدهور البيئي وبمحاربة التلوث، و تختلف أبعاد التنمية الريفية المستدامة على حسب الهدف والغاية التي من ورائها تنمية الأقاليم الريفية، ومن بين أبعادها نجد[1]:

أ.**البعد الأخلاقي:** الإنصاف بين الأجيال باعتبار ذلك ضرورة أخلاقة للمستقبل.

ب.**البعد الايكولوجي(البيئي):** حماية موارد البيئة الطبيعية، والحفاظ على أصول الإنتاج، والحد من التدهور البيئي، والمحافظة على التنوع البيولوجي، والتقليل من الأضرار التي لحقت بالنظام البيئي الناجمة عن الإنتاج الزراعي.

ج.**البعد الاقتصادي:** الحفاظ على الأصول الاقتصادية لسبل العيش، وتحسين فرص العمل في الزراعة والأمن الغذائي ونوعية الأغذية، والمساهمة في إنتاجية الاقتصاد ككل.

د.**البعد الاجتماعي:** تنمية البناء والتماسك الاجتماعي الريفي، ومشاركة سكان المناطق الريفية، وتحسين نوعية الحياة في المناطق الريفية.

هـ.**البعد العالمي:** المسؤولية في الحد من مشاكل البيئة على المستوى العالمي، العدالة الدولية في توزيع والوصول إلى موارد البيئة الطبيعية، والأمن الغذائي في سياق العامل، والانضمام لمختلف الاتفاقيات الدولية في مجال حماية البيئة وتنمية المناطق الريفية.

كما يرجح العديد من الباحثين على أن التنمية الريفية المستدامة تنطوي على ثلاثة أبعاد رئيسة وهي كالأتي:[2]

البعد الاقتصادي ويتمثل في التنمية الاقتصادية، **البعد البيئي** ويتمثل في الحفاظ على البيئة، **والبعد الاجتماعي** ويتمثل في العدالة الاجتماعية. كما هو موضح في الشكل التالي:

[1]: تمار توفيق، قريشي عيسى، **دور السياحة البيئية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة:** مقاربة نظرية، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة سطيف، 2020، ص62.

[2]: Destefanos A. Nastis and Anastasios Michailidis: **Dimensions of sustainable rural development in mountainous and les favored areas evidence from Greece**. Article in Innovation and sustainable development in agriculture and food, 28june to 01july.2010 Montpellier, France P04.

الشكل رقم (17): أبعاد التنمية الريفية المستدامة.

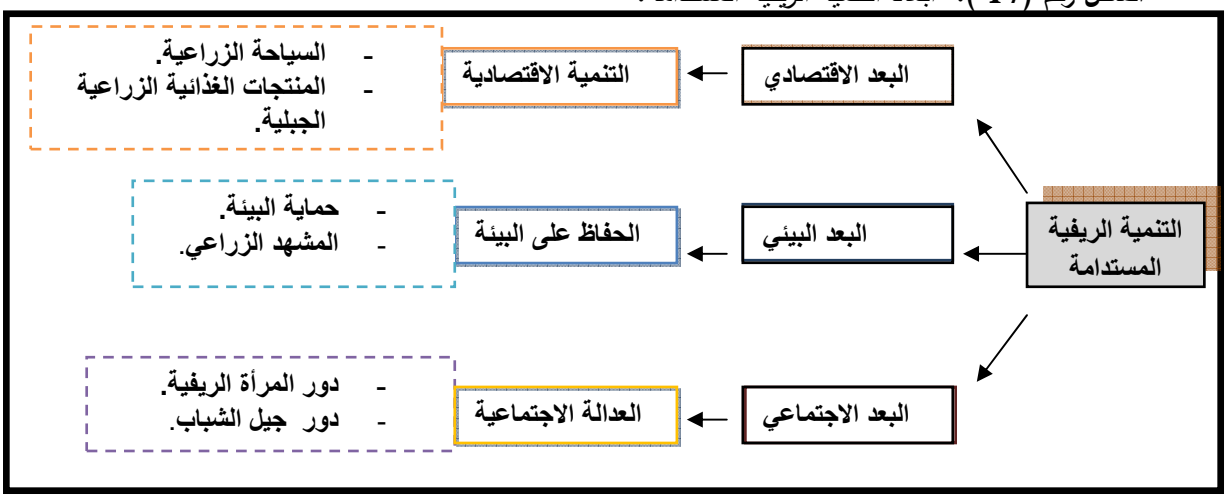

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:Destefanos A. Nastis and Anastasios Michailidis

Dimensions of sustainable rural development in mountainous and les favored areas evidence from june28 to july1;2010 ،Greece. Article in Innovation and sustainable development in agriculture and food Montpellier, France.P04.

أولا: البعد الاقتصادي: الذي تقترن به الجهود الرامية لتحقيق معدلات من النمو الاقتصادي المتطور والمستدام، وتشكل التنمية الزراعية في هذا البعد الأساس وترتبط بها الأنشطة الريفية الأخرى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[1]، والمتمثلة في تحسين القدرة التنافسية لإقليم وجعله إقليما قابلا للعيش، بالإضافة إلى العمل على زيادة إنتاجية النشاط الزراعي وجعله نشاط مربح يؤدي لزيادة دخل العائلات الممتهنة للزراعة، بالإضافة إلى زيادة كفاءة استغلال الموارد المحلية والخارجية في نفس الوقت[2]، وبالتالي فهذا البعد يخص بتلبية الحاجات المادية للإنسان عن طريق الإنتاج والاستهلاك.

كما يتمحور البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة حول الانعكاسات الراهنة والمستقبلية للاقتصاد على البيئة، إذ يطرح مسألة اختيار وتمويل وتحسين التقنيات الصناعية في مجال توظفي الموارد الطبيعية ووفقا للبعد الاقتصادي، تعمل التنمية المستدامة على تطوير التنمية الاقتصادية مع الأخذ بالحسبان التوازنات البيئية على المدى البعيد، باعتبار البيئة هي النمو الاقتصادي فهي الأساس والقاعدة للحياة البشرية، الطبيعية وكذا

[1]: Economic and Social Commission for Western Asia, **Rural Development in the Arab Region**, khartoum, septembre 2007, p01.

[2]: FAO, **Elaboration participative de politiques pour une agriculture et un développement rural durables** ,op, cit, 2005, p04.

النباتية وتمثل العناصر الآتية محور البعد الاقتصادي: المستدام؛ كفاءة رأس المال؛ إشباع الحاجات الأساسية؛ العدالة الاقتصادية[1].

ويتضمّن البعد الاقتصاديّ الانعكاسات والمؤشّرات الحاليّة والمستقبليّة للنّشاط الاقتصاديّ على المحيط الّذي يعمل ويستهلّك منتجاته به لكامل دورة حياة المنتج، غالبا ما يتمّ تقييم التّقدّم الاقتصاديّ من حيث الرّعاية الاجتماعيّة وتسعى العديد من السّياسات الاقتصاديّة عادة لتعزيز الدّخل، والبحث عن إنتاج أكثر كفاءة، واستهلّك السّلع والخدمات واستقرار الأسعار وتحقيق مستوى معيّن من التّوظفي، فالكفاءة الاقتصاديّة تساعد على تحقيق أقصى قدر من الدّخل الّذي يشجّع الإجراءات الّتي من شأنها تحسين المستوى المعيشي لفرد واحد على الأقل دون تفاقم الوضع لأيّ شخص آخر.

وتلعب أسعار السّوق دورا رئيسيا في كلّ من تخصيص الموارد الإنتاجيّة لتعظيم الإنتاج، وضمان خيارات الاستهلاك الأمثل الّذي يعظم فائدة المستهلك ويقبل معيار التّكلفة والعائد، كما تسعى الاستدامة الاقتصاديّة لتعظيم تدفّق الدّخل الّذي يمكن أن يتولّد على الأقل للحفاظ على المخزون من الأصول (رأس المال)الّتي تساهم في هذه النّواتج معتمدة في ذلك على الكفاءة الاقتصاديّة لتحسّين كلّ من الإنتاج والاستهلاك، وانّ التّغيّر التّكنولوجيّ يمكن أن يغير من درجة الاستبدال بين الموارد[2]، وهنا تنشأ مشاكل في تحديد أنواع رأس المال إلى ينبغي الحفاظ عليها على سبيل المثال رأس المال العامل، الطّبيعيّة والبشريّة والاجتماعيّة، فمن الصّعب أن نقدر هذه الأصول ولا سيما الموارد البيئية والاجتماعيّة، والخدمات الّتي تقدّمها، ويتضمّن البعد الاقتصاديّ الجوّاب التّالية:

1- حصّة الاستهلاك من الموارد الطّبيعيّة: إنّ مستوى نصيب الفرد من الموارد الطّبيعيّة يختلف بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية، حيث يستهلك السّكّان في البلدان المتقدمة أضعاف ما يستخدمه سكّان البلدان النّامية، ويرى هارتوك (Hartwick) الاستدامة تعتمد على المفاضلة بين الاستهلاك والإشباع من الموارد الطّبيعيّة و إن الاستهلاك يجب أن لا يتناقص مع الزّمن[3]، فيتوجّب على البلدان الغنيّة القيام في إجراء تخفيضات متواصلة على مستويات الاستهلاك المبدّدة للطّاقة والموارد الطّبيعيّة من خلّل تحسين مستوى الكفاءة، وإحداث تغيير جذريّ في أسلوب الحياة، مع ضرورة ضمان عدم تصدير هذه المشكلة البيئية إلى البلدان الأخرى نتيجة ارتباط النّظم البيئية مع بعضها، وتقع على البلدان الصّناعيّة المسؤوليّة الأكبر

[1]: ماجدة أحمد أبو زنط، عثمان محمد غنيم، **التنمية المستديمة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الاردن، ط1، 2007، ص39.

[2] :European Commission, **A Framework For Indicators For The Economic And Social Dimensions Of Sustainable Agriculture And Rural Development**, 2001, p.p 4.5.

[3]: Antoine d'Autume and Katheline Schubert, **Maximin paths when the resource has an amenity value**, Sorbonne, 2008, p3.

في تحمّل تكالفي الوصول إلى التّنمية المستدامة نتيجة درجة إسهامها في إحداث التّلوّث والهدر في الموارد بالإضافة إلى القدرة الماليّة بحلّ المشكلة أو التّخففي من أثارها وقدرتها على استخدام تكنولوجيا أنظف وأكثر كفاءة في استخدام الموارد، أمّا بالنّسبة إلى البلدان النّامية فالتّنمية المستدامة هي تكريس الموارد الطّبيعيّة لأغراض التّحسين المستمرّ في مستويات المعيشة. [1]ويعتبر التّحسين السّريع كقضيّة أخلّقيّة أمرا ملحا بالنّسبة لأكثر من 20 في المائة من سكّان العالم المعدمين الذين أغلبهم متواجد في المناطق الريفية للبلدان الفقيرة بسبب عدم المساواة والاستبعاد الاجتماعيّ الّتي أخذت في الاتّساع داخل العديد من هذه البلدان الغنيّة والفقيرة على حدّ سواء.

2- **الحدّ من التّفاوت في الدّخل:** تهدف التّنمية المستدامة إلى تقليل الفوارق والتّفاوت في توزيع الدّخول بين الأغنياء والفقراء، و إن هذا الهدف يتطلّب العمل على أن توجّه السّياسات الاقتصاديّة والاجتماعيّة في البلدان لنامية إلى استثمار الموارد المتاحة فيها، والعدالة في التّوزيع بين الجميع ، لضمان حقوقهم من تلك الموارد على شكل استثمارات وسلع وخدمات، ويمكن الحدّ من التّفاوت في الدّخل، عن طريق السّياسات الهيكليّة من قبل الحكومات، في مجال أسواق التّعليم والعمل والمنتج، عن طريق التّأثير في معدّل التّوظفي والحدّ من تشتّت الأرباح، لمن يملكون وظفية عن طريق زيادة الحدّ الأدنى من الأجور، وزيادة مستوى حماية العمالة، وإعانات البطالة واصلّح سوق العمل[2].

يعتبر الاقتصاد أداة قوية جد ا للتّنمية المستدامة بصفة عامة والتنمية الريفية المستدامة بصفة خاصة، إذا تمّ استخدامها في الطّريق الصّحيح، فإنّه يوفّر حوافز فعّالة لصنع الخيارات من أجل التّنمية المستدامة، وهذه الحوافز تحتاج إلى أنّ تكون على جميع مستويات المجتمع الّتي تعمل لصالح التّنمية المستدامة من خلّل جعل الاستثمارات المستدامة في القطاعين العامّ والخاصّ مربحة، وتوجيه البحوث والمعارف والحلول للتّنمية المستدامة. والتّأثير على القرار الاستهلاكي على جميع المستويات[3].

ثانيا: البعد الاجتماعي: الذي يهدف إلى تحقيق عدالة اجتماعية والحد من الفقر، عن طريق وضع وتفعيل السياسات الرامية لتوسيع فرص العمل الإنتاجي، وتضييق الفوارق الاقتصادية بين الفئات الاجتماعية في الريف، وتضييق الفوارق التنموية بين الريف والحضر، والتركيز على تحسين مستوى المعيشة ودخول

[1]: UN, **an action agenda for sustainable development.** report for the un secretary general, SDSN, 2013. p1.
[2]: Economic Policy Reform, **Reducing income inequality while boosting economic growth**, 2012. Part2,OECD, p190.
[3]: Angilcka verze, Sustainable Development Policy and Guide for The EEA Financial Mechanism & The Norwegian Financial Mechanism.07 APRIL 2006, p4

الفئات الأكثر فقرا[1]، وذلك بغض النظر عن جنسهم أو دينهم أو أصلهم.

إن العدالة الاجتماعية تستوجب العناية الخاصة للفئات الفقيرة والضعفية في المجتمعات الريفية وذلك من خلال زيادة فرص الحصول على الموارد و زيادة مشاركتهم في كل عمليات اتخاذ القرار التي تتعلق بهم وبإقليمهم المحلي[2].

تميز التنمية المستدامة هذا البعد بشكل خاص، حيث يمثل البعد الإنساني بالمعنى الضيق، إذ يجعل من النمو وسيلة للالتحام الاجتماعي، وضرورة اختيار الإنصاف بين الأجيال، إذ يتوجب على الأجيال الراهنة في النظر لمهمة وضرورة عملية الإنصاف والعدل، والقيام باختيارات النمو وفقا لرغبات ورغبات الأجيال القادمة.

وفيما يلي أهم عناصر البعد الاجتماعي[3]:

- المساواة في التوزيع.
- الحراك الاجتماعي والمشاركة الشعبية.
- توفير الخدمات الصحية الأساسية للجميع.
- التنوع الثقافي.
- استدامة المؤسسات.

وإنّ الحديث عن البعد الاجتماعيّ لا يعني أنّه منفصل عن الأبعاد الأخرى للتّنمية المستدامة، حيث يمكن للعديد من العناصر الاجتماعيّة للتّنمية المستدامة ،أن تلتقي في ضوء الاعتبارات الاجتماعيّة والاقتصاديّة والعلاقات بين الأبعاد الاقتصاديّة والاجتماعيّة، وعلاّوة على ذلك، الاعتبارات البيئية موجودة في مناقشات قضايا الصّحّة والسّلّمة، وفي قضايا التّعامل مع أماكن التّجمّع السّكّاني، أوفي فحص تأثير التّنمية على أنماط الحياة المعيشيّة، لذلك تتطلّب التّنمية المستدامة الحاجة إلى الحفاظ على المخزون، الّذي هو من صنع الإنسان كرأس المال الطّبيعيّ والاجتماعيّ والبشريّ [4]، الّذي تحتاجه المجتمعات لتوليد الدّخل من اجل

---

[1] :Economic and Social Commission for Western Asia, **Rural Development in the Arab Region**, Op.cit. pp:1.2.

[2] :FAO, **Elaboration participative de politiques pour une agriculture et un développement rural durables** ,op,cit, 2005, p05.

[3]: حرفوش سهام وصحراوي إيمان وبوباية ذهبية ريمة ، **الإطار النظري للتنمية الشاملة المستدامة ومؤشرات قياسها** ، المؤتمر العلمي الدولي: التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، 07/ 08 أفريل2008 ، ص107، على الموقع الالكتروني: https://iefpedia.com/arab/wp-content ، تاريخ الاطلاع 2022/01/11.

[4]: Ismail Serageldin , **Expanding The Measure Of Wealth; Indicators Of Environmentally Sustainable Development,** The World Bank, 1997, Washington, P8.

المستدامة، في حين أنّ هناك الكثير من النّقاش بشأن إمكانيات وحدود استبدال الأرصدة السّابقة بعضها البعض[1].

بالإضافة لذلك تتطلب الوظائف الجيّدة الآن مزيد من التّعليم والتّدريب أكثر تخصصا من ذي قبل، وانّ تلك المهارات، والتّعليم الجيّد، والعلاّقات الاجتماعيّة، وغالبا ما يجني من يمتلكها دخولا مرتفعة ، وقد ارتفعت الأرباح من عدم المساواة في العديد من البلدان الغنيّة والفقيرة، في العقدين الماضيين، ممّا أضعف الإنصاف والعدالة وحقوق الإنسان الأساسيّة، وازدادت معدّلات البطالة بين الشّباب بالرّغم من استهداف المؤسّسات الحكوميّة لجانب التّدريب المهنيّ في المرحلة الانتقالية الّتي تمر بها تلك البلدان، وعلى الرّغم من التّقدّم الكبير المحرز، استمرت فروق المساواة بين الجنسين في مجتمعات كثيرة، والعنف ضدّ المرأة لا يزال واسع الانتشار[2].

1- النّموّ السّكّاني: أصبح النّموّ المستمرّ للسّكّان لفترة طويلة وبمعدّلات شبيهة بالمعدّلات الحاليّة أمرا مستحيلّ، لأنّ النّموّ السّريع يحدث ضغوطا حاد ة على الموارد الطّبيعيّة وعلى قدرة الحكومات على توفير الخدمات؛ كما أنّ النّموّ السّريع للسّكّان في بلد أو منطقة ما يحدّ من التّنمية، ويقلّص من قاعدة الموارد الطّبيعيّة المتاحة لإعالة كلّ ساكن، كما أنّ لتوزيع السّكّان أهمّيّته الخاصّة فالاتّجاهات الحاليّة نحو توسيع المناطق الحضريّة، ولاسيّما تطوّر المدن الكبيرة لها عواقب بيئية ضخمة، فالتّنمية المستدامة تعني النّهوض بالتّنمية الريفية النّشيطة للمساعدة على إبطاء حركة الهجرة إلى المدن، وتساهم في إعادة توجيه الموارد أو إعادة تخصيصها لضمان الوفاء أولا بالاحتياجات البشريّة الأساسيّة مثل تعلّم القراءة والكتابة، وتوفير الرّعاية الصّحّيّة الأوّليّة، والمياه النّظفية؛ وتهتمّ بما وراء الاحتياجات الأساسيّة من تحسين الرّفاه الاجتماعيّ، وحماية التّنوّع الثّقافيّ، والاستثمار في رأس المال البشريّ كتدريب المربين والعاملين في الرّعاية الصّحّيّة والفنّيّين والعلماء وغيرهم من المتخصّصين الّذين تدعو إليهم الحاجة لاستمرار التّنمية.

2- أهمّيّة دور المرأة: إنّ تنظيم الأسرة يعني جعل النّساء قادرات على الحياة بصحّة وإنتاجية أكبر، عندما تكون المرأة في صحّة جيّدة ويتوفّر لها الفرص الاقتصاديّة، ويتمّ أنفاق المزيد من المال على الغذاء والسّكن والتّعليم، فتكون إنتاجيّتها اكبر ويمكّنّ بزيادة سنة واحدة في التّعليم من جميع النّساء البالغين في أيّ بلد تحقيق زيادة قدرها 700 دولار أمريكيّ في النّاتج المحلّيّ الإجمالي للفرد الواحد[3]، وهذا يساعد بشكل أساس في تخفيض مستويات الفقر ويعزّز في نهاية المطاف التّنمية المستدامة ووفقا للمؤسّسة الدّوليّة

[1]: Pearce Atkinson, **Capital Theory And The Measurement Of Sustainable Development: An Indicator Of Weak Sustainability**, Ecological Economics.1993.P3.
[2]: Ines Omann And Joachim H. Spangenberg, **Assessing Social Sustainability**, Seri, Germany, 2002, P4.
[3]: Danielle Nierenberg, **The Role Of Women In Sustainable Development**, Women Deliver Organization, Brazel,2012, p2.

لتنظيم الأسرة أنّ النّساء في المتوسّط تعيد استثمار ما قيمته 90 في المئة من40 في المئة فقط من قبل الرّجال[1]، ممّا يتطلّب من التّنمية دخولهم إلى أسرهنّ، مقارنة مع تعزيز المساواة بين الجنسين وخلق ظروف لتأمّين حياة أفضل للمرأة بكلّ مراحل حياتها.

وتنشّأ هنا الحاجة إلى فهم أكثر وضوح ا لمّا يعنيه البعد الاجتماعيّ للتّنمية المستدامة ومدى ارتباطه بالبعد البيئي، وتساهم هذه العمليّة بتقديم أربعة مفاهيم اجتماعيّة شاملة وروابطها الضّروريّة بالبيئة، هذه المفاهيم هي: التّوعية العامّة والمساواة، والمشاركة والتّماسك الاجتماعيّ.

ويقوم هذا الإطار على مفاهيم وأهداف ومؤشّرات التّنمية المستدامة ويمكن توسيع البعد الاجتماعيّ ليشمل الأبعاد البيئية والدّوليّة، وبين الأجيال [2] وعلى الرّغم من أهمّيّة البعد الاجتماعيّ في عمليّة التّنمية المستدامة إلّا أنّه لم تحصل الأبعاد الاجتماعيّة على نفس اهتمام الأبعاد الأخرى بل يتمّ اختيار هذه الأبعاد لأسباب سياسيّة وليست لأسباب علميّة[3]، فالاهتمام بالأبعاد الاجتماعيّة للتّنمية المستدامة يساهم في تقوية التّماسك الاجتماعيّ الّذي بدوره يخفّف من الجريمة والصراعات الاجتماعيّة ويعزّز الثّقة بين الأفراد وكذلك خلق الفرصة لتحسّين التّفاعل الاجتماعيّ عن طريق الشّبكات الاجتماعيّة في المجتمع، والمشاركة الجماعيّة في استقرار المجتمع، والفخر والإحساس بالمكان، والسّلّامة والأمن وبالتّالي تظهر أهداف السّياسة المتعلّقة بالتّماسك الاجتماعيّ بخلق فرص تعزّز التّعايش المتناغم، أو على الأقل مكافحة احتمالات الفتنة المدنيّة[4].

ثالثا: البعد البيئي: إن التنمية وحماية البيئة مفهومان متناقضين إذا نظرنا إلى ذلك في المدى القصير، ولكن إذا أخذنا التنمية والبيئة في المدى الطويل فنجد أنهما متلازمان، فلا تنمية بدون حماية البيئة، ولا حماية للبيئة بدون تنمية. وقد أضر أسلوب التنمية التقليدي، الذي ينظر إلى التنمية على أنها زيادة الدخل الوطني، بالبيئة أيما ضرر. وظهر بأن أسلوب تمويل التنمية الذي يعمل في إطار نظام اقتصادي معين هو من الأسباب الرئيسة في حدوث هذا التدهور للبيئة، ولا يتوقع أن يحقق العالم شيئا كبيرا في مجال التنمية المستدامة ما دام هناك جفاء بين صاحب التمويل والمستثمر، ولذلك فإن نظام التمويل الإسلامي بصفة عامة والصكوك الاسلامية بصفة خاصة يسهم في تحقيق التنمية الريفية المستدامة[5].

---

[1]: Danielle Nierenberg, **Women and Sustainability: Recognizing the Role of Women at Rio+20**, World watch Institute, États-Unis, 2012, p2.

[2]: Kevin .Murphy, **The social pillar of sustainable development: a literature review and framework for policy analysis**, School of Business and Humanities, Institute, Ireland, vol8, 2012, p1.

[3]: Fahey.T, F. Convery, **the Role of social indicators in Assessing Sustainability in Ireland**. The Environmental Institute UCD, 1995, p5.

[4]: Dempsey, N., Bramley, G and others, **The social dimension of sustainable development: defining urban social sustainability**. Sustainable Development, USA, 2011, p.4

[5] : الطيب لحيح، **التمويل الاسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة**، المؤتمر العلمي الدولي: التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس سطيف1، 07-08 افريل 2008، الجزائر، ص 10.

إن التنمية التي يريدها المجتمع الدولي بعد قمة التنمية والبيئة في ريودي جانيرو هي تنمية تكون تكلفتها كبيرة على المدى القصير بسبب وضع الاعتبارات البيئية في الحسبان، وبالتالي فإن المستثمر الذي كان يسعى لتحقيق مصلحته الخاصة من خلال تعظيم الربح لن يستطيع الاستمرار في توجهه هذا بسبب ما تفرضه عليه المعاهدات الدولية من مراعاة مصلحة المجتمع بأفراده الحاليين وأفراده القادمين، وهنا يظهر التناقض، في النموذج الوضعي، بين التزامات المستثمر اتجاه المجتمع بطرفية: الحالي والقادم، وموقف هذا المجتمع من المستثمر في حالة تحقيق الخسارة، فالمستثمر يمنع من تحقيق ربح، إذا كان تحقيق هذا الربح يلحق الضرر بالمجتمع، ولا يقف معه المجتمع في حالة تحقيقه الخسارة التي تنتج جراء التخلي عن جزء من النشاط، الذي 6يضر بالمجتمع. فكيف يطلب من المستثمر مراعاة مصلحة المجتمع الذي لم يقف معه في حالة تحقيق خسارة بسبب تخليه عن المشاريع التي تضر بهذا المجتمع؟ إن هذا التناقض غير موجود في النظام الاقتصادي الإسلامي بسب خصائص التمويل في هذا النظام[1].

وتهدف البرامج المرتبطة بالبعد البيئي إلى تحقيق تنمية ريفية مستدامة، تتأسس على مبدأ حماية البيئة والموارد الطبيعية المتاحة من التدهور، بما في ذلك الماء والأرض والكائنات الحية النباتية والحيوانية، وتسخير وحسن استغلال هذه الموارد الطبيعية بالصورة التي تضمن استدامة عطائها لمصلحة الإنسان، وترشيد تعامله مع مفرداتها المختلفة[2].

و يتمثل البعد البيئي للتنمية المستدامة في الحفاظ على الموارد الطبيعية، والاستخدام الأمثل لها على أساس مستدام، والتنبؤ لها قد يحدث للنظم الإيكولوجية من جراء التنمية، وذلك بغرض الاحتياط والوقاية ويتمحور البعد البيئي حول مجموعة من العناصر تتمثل في.: النظم الإيكولوجية؛ الطاقة؛ التنوع البيولوجي؛ الإنتاجية البيولوجية؛ القدرة على التكفي[3].

تحتاج التّنمية المستدامة إلى حماية الموارد الطّبيعيّة اللازمة لإنتاج الموادّ الغذائيّة والوقود ابتداء من حماية التّربة إلى حماية التّغيّرات في استخدام الأراضي [4] ، وحماية مصايد الأسماك ويعني البعد البيئي للتّنمية المستدامة تحقيق الرّفاهية الاقتصاديّة للأجيال الحاضرة والقادمة مع الحفاظ على البيئة وحمايتها من التّلوّث وتمكّينها من توفير مستوى معيشي يتحسّن باستمرار مع مرور الزّمن، وانّ هذا البعد يتضمّن:

---

[1] : الطيب لحيح، **التمويل الاسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص ص 5-6.

[2]: Economic and Social Commission for Western Asia **, Rural Development in the Arab Region**, Op.cit. p02.

[3]: ماجدة أحمد أبو زنط، عثمان محمد غنيم، **التنمية المستديمة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2007، ص40.

[4]: Pytrik Reidsma, and others, **Methods and tools for integrated assessment of land use policies on sustainable development in developing countries ,** article in ELSEVIER**,** Land Use Policy 28**,** 2011, p604.

المحافظة على الموارد المالية: اهتم الإسلام اهتماماً كبيراً بالماء، باعتباره نعمة إلهية تضمن استمرارية الحياة وتحفظ بقاء الإنسان وكافة الكائنات الحية، كما يظهر ذلك جلياً في مَصْدري الشريعة الإسلامية، القرآن الكريم والسنة النبوية الشرفية.

وفي السنة النبوية الشرفية، المصدر الثاني من مصادر الشريعة الإسلامية، وردت أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم احتوت على أوامر ونواهي حول التعامل مع هذه النعمة الإلهية، حتى إن من كتب الأحاديث الشرفية ما يتم فيها إفراد عدة أبواب حول المياه، والتي تعتبر منبعاً غنياً لاستخراج أحكام «فقه الماء».

كم تهدف التّنمية المستدامة إلى المحافظة على الاستخدامات المائيّة من خلّل تقليل الهدر وإنشاء السّدود لتخزّين المياه والمحافظة على المياه الجوفيّة وكذلك العمل على تحسين شبكات المياه والصّرف الصّحّيّ وتحسين نوعيّة مياه الشّرب، ومن المؤكّد بأنّ استهلّاك رأس المال الطّبيعيّ في الأنشطة الاقتصاديّة هو أسرع من قدرة النّظام البيئي على التّعافي وتجديد نفسه[1].

وهكذا فإن كلا من البعد البيئي والاقتصادي يرتبط بشكل كبير بالبعد الاجتماعي الذي يمثل الإنسان أو الفرد، كما انه يجب أن تكون هذه الأبعاد مترابطة متداخلة ومتكاملة وفق الشكل الأتي:

الشكل رقم (18): الأشكال التخطيطية لتنمية المستدامة.

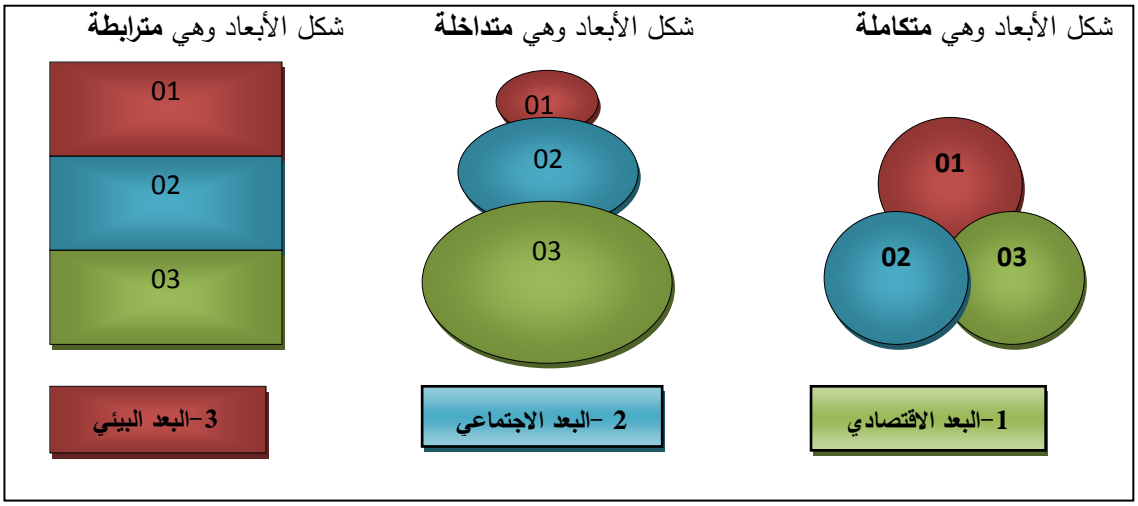

المصدر: مصطفى يوسف كافي، **التنمية المستدامة**، الأكاديميون للنشر والتوزيع، الأردن، 2017، ص73.

[1] :Cai Zhonghua, Song Yu, **Environmental Protection Investment and Sustainable Development-Policy Simulation Based on Nonlinear Dynamics**, Energy Procedia 5, china,2010 , p470.

المطلب الرابع: قطاع المالية في المناطق الريفية:

عرفت المخصصات المالية الموجهة للقطاع الزراعي ومجالات التنمية الريفية زيادة معتبرة، حيث تم إنشاء مجموعة من المؤسسات المالية و الصناديق المتخصصة في دعم هذا القطاع. هذا إضافة إلى سياسة الدعم المعتمدة من طرف الدولة على القرض الفلاحي بمختلف صيغه الخاصة بالنشاط الفلاحي والنشاط غير الزراعي في المناطق الريفية .

أولا: الخدمات المالية في المناطق الريفية:

1-أنواع الخدمات المالية في المناطق الريفية

تتعدد الخدمات المالية في المناطق الريفية ويمكن ذكرها على النحو الأتي[1]:

أ- **التمويل الأصغر:** يعنى بتوفير الخدمات المالية (المدخرات،والائتمان، وتحويلات السداد، والتأمين) للفقراء وذوي الدخل المنخفض

ب-التمويل الريفي: فيعنى بالخدمات المالية المقدمة والمستخدمة في المناطق الريفية من قبل الأفراد على جميع مستويات الدخل.

ت-التمويل الزراعي: عبارة عن مجموعة فرعية من التمويل الريفي مكرسة لتمويل أنشطة مرتبطة بالزراعة، مثل تمويل مستلزمات الإنتاج، والتوزيع، والاتجار بالجملة، والتسويق.

ث-خدمات الإقراض للفقراء الريفيين : يتم تمثيلها في التداخل المُظلل للتمويل الأصغر مع التمويل الريفي والتمويل الزراعي على الشكل الموضح .

الشكل رقم (19): الخدمات المالية في المناطق الريفية.

المصدر: Douglas Pearce ، بمشاركة من معنيين من جهاز موظفي المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP) ، المساعدة في تحسين فعالية الجهات المانحة في مجال التمويل الأصغر، أكتوبر 2003، ص01. على الموقع الالكتروني: www.cgap.org، تاريخ الاستطلاع 2022/01/12.

[1]: Douglas Pearce ، بمشاركة من معنيين من جهاز موظفي المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP) ، **المساعدة في تحسين فعالية الجهات المانحة في مجال التمويل الأصغر**، أكتوبر 2003، ص01.على الموقع الالكتروني: www.cgap.org، تاريخ الاستطلاع 2022/01/12.

بالإضافة للأنواع المذكورة هناك من يضفي اليها الأنواع التالية[1] :

- **التمويل الصغري الريفي:** الخدمات المالية التي تركز على منتجات وخدمات صغيرة الحجم تستهدف الزبائن الفقراء في المناطق الريفية، ونظراً لتركيزها على النساء والشباب والشعوب الأصلية، فإن هذا التمويل هو المجال الرئيسي الذي يركز عليه الصندوق.
- **تمويل سلاسل القيمة:** المنتجات والخدمات المالية التي تتدفق نحو، أو من خلال، أية نقطة من نقاط سلسلة القيمة بغية زيادة العائد على الاستثمار والنمو والقدرة التنافسية في سلسلة القيمة تلك، ولتمويل سلاسل القيمة تاريخ طويل في كثير من المناطق الريفية (وكثيراً ما يشار إليه بصورة أكثر تحديداً باسم" تمويل سلاسل القيمة الزراعية)"، نظراً لأن مجهزي الأغذية وموردي المدخلات والمزارع التجارية الكبيرة يمكن أن يكونوا المصدر الوحيد للائتمان المتاح لزبائنها وموردیها.

وتتضمن خدمات الإقراض للفقراء الريفيين الخدماتِ المالية المقدمة لجميع الأغراض والمقدمة من مصادر متنوعة لتلبية احتياجات الفقراء في المناطق الريفية، يتضمن مقدمو الخدمات كلا من المؤسسات المالية مثل البنوك والاتحادات الائتمانية، والآليات غير المالية، والتي سندرسها بالفصيل في العنصر الموالي.

3- **مقدمو الخدمات المالية في المناطق الريفية:** المؤسسات والمجموعات المجتمعية المحلية التي تقدم الخدمات المالية، بما فيها المصارف التجارية والإنمائية والمؤسسات المالية غير المصرفية والتعاونيات والمنظمات التعاونية للمدخرات والائتمان ومصارف الادخار البريدية ومجموعات المساعدة الذاتية والرابطات القروية للمدخرات والقروض ورابطات الخدمات المالية وحتى مقدمي الاتصالات (خصوصاً في تقديم خدمات التحويلات النقدية)، كما يمكن للموردين والتجار وشركات التجهيز الزراعي أن تقدم هي أيضاً خدمات مالية من قبيل الائتمان الخاص بالمدخلات، والتأمين للمزارعين من خلال سلسلة القيمة[2]. ويمكن تلخيص مختلف مقدمو الخدمات المالية في الجدول الأتي:

[1]: الصندوق الدولي لتنمية الزراعية، **أدوات الصندوق لصنع قرار التمويل الريفي**، إيطاليا، مارس 2010، ص11.

[2] : المرجع نفسه، ص11.

الجدول رقم (05): أنواع مقدمو الخدمات المالية.

مقدمو الخدمات المالية	الملكية	الوضع حسب اللوائح	أنواع الخدمات المالية المعروضة
برامج التمويل الحكومية أو وكالات المؤسسات الريفية الصغرى أو المؤسسات الصغيرة أو المتوسطة	ملكية الدولة	لا تنظمها سلطة مصرفية	حسابات بالجملة أو للإقراض لمؤسسات التجزئة وللأفراد من الوسطاء
مقدمو الخدمات المالية ممن يعملون كمنظمات غير حكومية	ليس هناك من جهة مالكة	لا تنظمها عادة سلطة مصرفية	قروض التمويل الصغري، وفي حالات نادرة الودائع الطوعية، وأحياناً خدمات تنمية أعمال التأجير الصغرى، والوكلاء من الباطن لخدمات التحويلات المالية، إلخ.
مقدمو الخدمات المالية ممن يعملون بدون ترخيص للعمل كمصارف	تختلف	لا تنظمها عادة سلطة مصرفية	قروض التمويل الصغري، وفي حالات نادرة الودائع الطوعية
المؤسسات المالية التي يملكها أعضاؤها(مثل الاتحادات الائتمانية ورابطات الخدمات المالية والمنظمات التعاونية للمدخرات والائتمان)	الأعضاء	تنظمها في كثير من البلدان إدارة التعاونيات و/أو سلطات تنظيمية أخرى	خدمات المدخرات والقروض للأعضاء(وفي بعض الحالات القروض لغير الأعضاء)
مجموعات غير رسمية للادخار والقروض (مثل مجموعات المساعدة الذاتية والرابطات القروية للمدخرات والقروض ورابطات الادخار والائتمان التناوبي ورابطات تراكم المدخرات والقروض)	يمكن أن تبدأ بها أو أن ترعاها منظمة غير حكومية أو مصرف أو برنامج حكومي أو أن تكون مستقلة	لا تنظمها سلطة مصرفية	خدمات الادخار والقروض للأعضاء
مصارف الادخار البريدية	ملكية الدولة	لا تنظمها عادة سلطة مصرفية	الادخار وتحويل الأموال
المصارف الريفية	مستثمرون أو مالكو أسهم من القطاع الخاص	ترخص لها أو تشرف عليها سلطة مصرفية	الادخار والقروض وأحياناً تحويل الأموال
مصارف التمويل الصغري	مستثمرون أو مالكو أسهم من القطاع الخاص	ترخص لها أو تشرف عليها سلطة مصرفية	الادخار والقروض وأحياناً تحويل الأموال
المصارف التجارية	مستثمرون أو مالكو أسهم من القطاع الخاص أو ملكية الدولة	ترخص لها أو تشرف عليها سلطة مصرفية	الادخار والقروض وتحويل الأموال وتبديل العملات الأجنبية
مؤسسات التامين	تختلف	ترخص لها أو تشرف عليها سلطة تأمين/حكومية	تأمين
شركات تحويل الأموال	مستثمرون أو مالكو أسهم من القطاع الخاص	ترخص لها أو تراقبها سلطة حكومية، غير أن هذا يختلف من بلد إلى آخر	تحويل الأموال

المصدر: الصندوق الدولي لتنمية الزراعية، **أدوات الصندوق لصنع قرار التمويل الريفي**، إيطاليا، مارس 2010، ص21.

ثانيا: عوائق الخدمات المالية في المناطق الريفية: تعاني الخدمات المالية في المناطق الريفية من عوائق عديدة ، ندكر منها[1]:

- **تشتت الطلب** على الخدمات المالية نتيجة انخفاض مستويات النشاط الاقتصادي وانخفاض كثافة السكان.
- **ارتفاع تكالفي المعلومات والمعاملات** المرتبطة بالبنية الأساسية الضعفية(مثل الطرق، والاتصالات السلكية واللاسلكية) وعدم توفر معلومات عن العميل/الزبون(حيث لا يوجد إثبات شخصية أو سجلات الممتلكات القائمة).
- **ضعف القدرة المؤسسية لمقدمي التمويل الريفي** المرتبطة بالعدد المحدود للأفراد المتعلمين المدربين في المجتمعات الريفية الصغيرة.
- **الأثر السلبي** للائتمان المدعوم أو الموجه من البنوك المملوكة للدولة أو مشروعات الجهات المانحة.
- **موسمية العديد من الأنشطة الزراعية وفترات الاستحقاق الطويلة للعديد منها** مما يعني تذبذب الطلب على المدخرات والائتمان، والتدفق النقدي غير المنتظم، ووجود فترات زمنية طويلة بين إصدار القروض والسداد.
- **المخاطر المرتبطة بالزراعة،** مثل هطول الأمطار المتغير، والآفات والأمراض، وتقلبات الأسعار، وضعف الخدمات الإرشادية للمزارعين الصغار وعدم قدرتهم على الحصول على المستلزمات الزراعية والوصول للأسواق.
- **عدم توفر الضمان الفعال** نتيجة لعدم وجود حدود واضحة للملكية وطول وتعقيد إجراءات تسجيل العقود، وضعف النظم القضائية.

ثالثا: المنظمات الناشطة في تمويل مشاريع التنمية الريفية: هناك العديد من المنظمات، نذكر منها:

1- منظمة الأغطية والزراعة للأمم المتحدة (FAO): تعتبر الأهداف السبعة عشر للتنمية المستدامة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مجموعة من الأولويات العالمية التي تبنتها الدول في شهر سبتمبر/أيلول 2015، لوضع نهاية للفقر والجوع وتحقيق استدامة الموارد الطبيعية على كوكبنا وضمان الرخاء للجميع، يتخلل الغذاء والزراعة كافة جوانب أهداف التنمية المستدامة وتكمن في صميم خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ، ومن خلال نهج متكامل كان يهدف إلى التعامل مع الأسباب الجذرية للفقر والجوع، والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية وعدم ترك أحد يتخلف عن

[1]: Douglas Pearce ، بمشاركة من معنيين من جهاز موظفي المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP) ، **المساعدة في تحسين فعالية الجهات المانحة في مجال التمويل الأصغر**، مرجع سابق، ص01.

الركب، فإن العمل الاستراتيجي لمنظمة الأغذية والزراعة يتماشى بصورة كبيرة مع أهداف التنمية المستدامة، وتعد الخبرة التقنية واسعة النطاق، إلى جانب خبرتنا الطويلة في العمل مع شركاء التنمية والمهارات الفريدة التي نتمتع بها في الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة(الاجتماعية والاقتصادية والبيئية)، تؤهل منظمة الأغذية والزراعة لأن تكون حلفيا ثمينا للدول في تنفيذ ومتابعة أهداف التنمية المستدامة، وتمثل الأولويات الرئيسية الخمسة، أو الأهداف الإستراتيجية لمنظمة الأغذية والزراعة، المجالات الأساسية لعملها المتعلق بدعم الدول الأعضاء للقيام بالقضاء على الجوع وسوء التغذية والفقر في العالم بصورة مستدامة.وأهم هدف لها هو القضاء على الفقر في المناطق الريفية، ومن إسهاماتها نجد[1]:

أ- تساعد منظمة الأغذية والزراعة الدول على تحقيق الهدف 1 من أهداف التنمية المستدامة (القضاء على الفقر) والهدف 2 من أهداف التنمية المستدامة (القضاء على الجوع) من خلال تحسين سبل كسب العيش لدى الفقراء والأفراد الذين يعانون من فقر مدقع في الريف بما في ذلك صغار المزارعين والمزارعين الأسريين.

ب- تدعم منظمة الأغذية والزراعة الحكومات في تصميم سياسات لصالح الفقراء والاستراتيجيات والبرامج التي تعزز الزراعة الشاملة والمستدامة وتنويع مصادر الدخل والحصول على عمل لائق والنفاذ إلى الحماية الاجتماعية وتمكين الأفراد في المناطق الريفية.

ت- تساعد منظمة الأغذية والزراعة الدول على النفاذ إلى الوسائل التكنولوجية والخدمات والأسواق بالإضافة إلى نفاذ فقراء المناطق الريفية إلى الموارد الطبيعية والإدارة المستدامة لها بما في ذلك صغار المزارعين والمزارعين الأسريين لزيادة إنتاجيتهم ودخلهم في سياق التخفيف والتكفي مع تغير المناخ.

ث- تعمل منظمة الأغذية والزراعة على تمكين فقراء الريف وتعزيز المؤسسات الريفية بما في ذلك مؤسسات المزارعين الأسريين، والتنظيمات المنتجة، والجمعيات التعاونية لتمكينهم من التأثير في صياغة سياسات التنمية الريفية التي تؤثر على سبل كسب عيشهم.

ج- تساعد منظمة الأغذية والزراعة الدول على تصميم السياسات والبرامج التي تدعم خلق فرص العمل اللائق والقدرة على تنظيم المشاريع بين فقراء الريف، وخاصة المزارعين الأسريين والنساء

[1]: منظمة الاغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقرير بعنوان **العمل الاستراتيجي لنظمة الاغذية والزراعة للحد من الفقر في المناطق الريفية**، 2017، ص 03، على البريد الالكتروني www.fao.org/rural-employment، تاريخ الاطلاع: 2022/01/04.

والشباب بما في ذلك التصدي للأسباب الجذرية التعامل مع الأسباب الجذرية للهجرة بسبب العوز.

ح- تساعد منظمة الأغذية والزراعة الدول على الاستفادة من سبل التآزر بين الحماية الاجتماعية والأمن الغذائي والتغذية والزراعة على نطاق صغير بهدف تعزيز قدرة سبل كسب العيش في الريف على الصمود والحد من الفقر .

خ- تدعم منظمة الأغذية والزراعة الدول في جمع وتحليل الفقر واتجاهات التنمية في الريف بالإضافة إلى توليد المعرفة حول المناهج التي لها أثر مثبت على الحد من الفقر ويسهم في متابعة أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالفقر في المناطق الريفية.

2-**الصندوق الدولي للتنمية الزراعية والتمويل الريفي:** يحتل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية والتمويل الريفي(IFAD) مكانة مركزية في ولاية الصندوق موضوعا إنشاء نظم شاملة للتمويل الريفي ورعاية الابتكارات التي تزيد من فرص وصول الفقراء إلى مجموعة واسعة من الخدمات المالية، وللهدفين هذين أهمية خاصة في سياق الاقتصاد العالمي المتغير الذي يواجه التحديات المرتبطة بالأزمة المالية وتقلب أسعار الأغذية والسلع الزراعية وويلات تغير المناخ، ويركز الصندوق على تطوير ودعم مقدمي خدمات مالية متنوعة يمكن أن تستمر وأن تمكّن من زيادة وصول فقراء الريف الطويل الأجل إلى مجموعة واسعة من الخدمات المالية، وتتضمن سياسة الصندوق للتمويل الريفي ستة مبادئ يسترشد بها نهج الصندوق إزاء التمويل الريفي، وهي[1]:

أ- دعم الوصول إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية، بما يشمل الادخار والائتمان والتحويلات والتأمين، والاعتراف بأن فقراء الريف بحاجة إلى مجموعة واسعة من الخدمات المالية؛

ب-الترويج لمجموعة واسعة من المؤسسات والنماذج وقنوات التنفيذ في الميدان المالي، وتصميم كل تدخل بما يتناسب مع الموقع المعني والجماعة المستهدفة؛

ت-دعم النهج الابتكارية التي تتحرك بفعل الطلب والتي لديها إمكانية توسيع نطاق الخدمات المالية؛

ث-تشجيع النُهج المستندة إلى السوق، بالتعاون مع شركاء القطاع الخاص، والتي تعزز أسواق التمويل الريفي وتتفادى انحرافات القطاع المالي وتضاعف من موارد الصندوق(لفائدة فقراء الريف)؛

ج-وضع إستراتيجيات طويلة الأجل تركز على الاستدامة والوصول إلى الفقراء، ودعم هذه الإستراتيجيات، نظراً لأن مؤسسات التمويل الريفي بحاجة إلى أن تكون قادرة على المنافسة، وفعالة

[1]: Douglas Pearce ، بمشاركة من معنيين من جهاز موظفي المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP) ، **المساعدة في تحسين فعالية الجهات المانحة في مجال التمويل الأصغر**، المرجع نفسه، ص13.

من حيث التكلفة، إذا كان لها أن توفر التغطية المطلوبة، وأن تخدم الزبائن بصورة مسؤولية بتطبيق مبادئ حماية الزبائن في التمويل الأصغر التي وضعتها المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء.

ح- المشاركة في حوارات السياسات التي تروج لبيئة تمكينية للتمويل الريفي، مع التسليم بدور الحكومات في الترويج لبيئة مواتية تحقق التمويل الريفي لصالح الفقراء، ولدى الصندوق أداتان لدعم التمويل الريفي وهما القروض التي يقدمها للحكومات والمنح التي يقدمها للمنظمات التي لا تستهدف الربح.

خ- تُستخدم القروض على الأعم لتطوير قدرات المؤسسات في قطاع التمويل الريفي وزيادة إمكانية الخدمات للوصول إلى المناطق الريفية.

د- تُستخدم المنح على الأعم لحفز الابتكار وتجريب نُهج جديدة يمكن التوسع بها في المستقبل لتشمل القطاع الأوسع.

رابعا: التحديات التي تواجها الجهات المانحة في دعم الخدمات المالية للفقراء الريفيين: تواجه الجهات المانحة في دعم الخدمات المالية للفقراء الريفيين العديد من التحديات، نذكر منها مايلي[1]:

- الافتراض بأن الائتمان هو العائق، قامت الجهات المانحة تقليديًا بمساواة التمويل الريفي بالائتمان الزراعي، حيث ينظر إليه كجزء من المستلزمات الضرورية لتحقيق أهداف الإنتاج الزراعي أو الأهداف الأخرى للمشروع، وبالتالي يتم تقديم الائتمان على أساس العرض ولا يتم تحليل الطلب إلا بشكل سطحي، وغالبا ما يقدم الائتمان بأسعار فائدة مدعومة من خلال بنوك زراعية غير مستدامة أو وحدات تنفيذ المشروعات.
- نقص التعاون فيما بين القطاعات، حيث لا توجد داخل الجهات المانحة حوافز كافية) مثل التوجيه من الإدارة والحوافز (لأخصائي القطاع المالي والأخصائيين الريفيين من أجل العمل سويا، فنجد أن مشروعات التمويل الزراعي، أو مشروعات التنمية الريفية التي تحوي مكونات التمويل يتم غالبا تصميمها وتنفيذها ومتابعتها بدون خبرات القطاع المالي.
- الاختيارات غير الكافية، تشعر الجهات المانحة بالإحباط من عدم توفر النماذج البديلة لنموذج الائتمان الرخيص الذي تقدمه بنوك التنمية الزراعية وغيرها من أنظمة الائتمان الزراعي الفاشلة، حيث إن التقنيات الجديدة للتمويل الأصغر لا تقدم حلولا لجميع التحديات في المناطق الريفية، ونتيجة لذلك يتم إهمال التمويل الزراعي في العديد من الهيئات.

[1]: Douglas Pearce ، بمشاركة من معنيين من جهاز موظفي المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP) ، **المساعدة في تحسين فعالية الجهات المانحة في مجال التمويل الأصغر**، مرجع سابق، ص1-2.

رابعا: متطلبات لتحسين حصول الفقراء في المناطق الريفية على الخدمات المالية: لتحسين حصول الفقراء في المناطق الريفية على الخدمات المالية يستوجب توفير المتطلبات التالية[1]:

1- **بناء قدرة الموظفين:** يجب أن تشجع الجهات المانحة التفاعل بين موظفي القطاع المالي وموظفي التنمية الريفية لضمان الاستفادة من خبرة القطاع المالي في أي مشروع رفيي يوجد به مكون تمويل، فعلى سبيل المثال يشجع البنك الدولي الآن الربط بين موظفي القطاع المالي والقطاع الريفي، مثل عملية المراجعة المشتركة الأخيرة التي تتم في وسط آسيا.

2- **المساعدة على تحسين البيئة:** يجب أن تعمل الجهات المانحة ذات الخبرة والتي لها تأثير على الحكومة من أجل:

أ- تحسين شفافية وكفاءة نظم المحاكم وتقوية سجلات الأراضي والملكية،

ب- إنهاء الدعم الحكومي لأسعار الإقراض الزراعي،

ت- القضاء على التمييز السلبي ضد القطاع الزراعي مثل تحديد أسعار المحاصيل الرئيسية،

ث- الاستثمار في الاتصالات والبنية الأساسية والخدمات مثل الصحة والتعليم.

3- **تطوير البنية المؤسسية القائمة:** بدلا من خلق آليات تقديم جديدة ومكلفة ربما لا تكون قابلة للاستدامة، وذلك لأن الخدمات المالية الموجهة للفقراء يمكن تقديمها من خلال بنوك التنمية الزراعية القائمة التي تفي بالشروط الأساسية (مثل البنك الزراعي في منغوليا، وبنك نورديست في البرازيل)، ونظام التوفير البريدي، أو حتى محلات التجزئة.

4- **تحديد الدور المناسب للدعم:** بدلا من دعم أسعار الفائدة للعملاء/للزبائن، يجب أن تستخدم الجهات المانحة المنح لبناء القدرات المؤسسية وتشجيع الابتكار، وعلى الجهات المانحة مقاومة الضغط السياسي لجعل الائتمان الموجه أو المدعوم جزءًا من المشروعات الزراعية.

5- قام صندوق(Financial Deepening Challenge) التابع لوزارة التنمية البريطانية (DFID) بتقديم منحة لجمعية بناء رأس المال (Equity Building Society-EBS) في كينيا لتعميم منتج الوحدات المصرفية المتنقلة بها، حيث تقوم وحدات البنك المتنقلة بزيارة المواقع الريفية مرة أو مرتين أسبوعيًا لتقدم للعملاء/للزبائن في المناطق الريفية الصعبة مجموعة متنوعة من الخدمات المالية، مع التركيز على المدخرات، ولذلك فإن الطبيعة المرنة للمنحة وتحمل وزارة التنمية البريطانية لمخاطر الابتكار كانا عنصرين أساسيين للمؤسسة للمضي قدمًا بهذا المنتج الجديد.

[1] :Douglas Pearce ، بمشاركة من معنيين من جهاز موظفي المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP) ، **المساعدة في تحسين فعالية الجهات المانحة في مجال التمويل الأصغر**، مرجع سابق، ص 3 .

6- **اكتشاف إمكانيات التكنولوجيا:** يمكن للجهات المانحة ذات الخبرة في الابتكارات الفنية المساعدة في تخفيض تكالفي العمل في المناطق الريفية وتحسين الخدمات المقدمة إلى العملاء/الزبائن الريفيين عن طريق تقديم تكنولوجيا جديدة، ومن الأمثلة على ذلك ماكينات الصراف الآلي المرتبطة بالبطاقات الذكية، إلا أنه يجب على كل حال القيام بتحليل التكلفة والعائد لأية تكنولوجيا، كما يجب تقييم نظم المعلومات بالمؤسسات قبل القيام بأي التزام.

7- **تمويل الابتكارات في آليات تقديم الخدمات والمنتجات:** يجب أن تقدم الجهات المانحة موارد تمويلية مرنة في شكل منح للمؤسسات المالية الساعية إلى تعديل منتجاتها أو تقديم منتجات مالية جديدة أو تقليل تكالفي العمليات، إذ إن هناك حاجة إلى ابتكار حلول تناسب الدخل ودورة الاستثمار للأنشطة الزراعية، فعلى سبيل المثال تعد تحويلات الأموال محليًا ودوليًا من الخدمات المالية غير الائتمانية المهمة التي تساعد في خفض أثر التدفقات الموسمية للدخل، وكذلك خدمات الإيداع التي يمكن اللجوء إليها في أوقات انخفاض الدخل وزيادة الإنفاق، ويجب أن تستكشف الجهات المانحة أيضا طرقًا لمساعدة المؤسسات المالية على الاعتماد على معلومات ومعرفة العميل/الزبون وتقديم المزيد من الخدمات المالية المتنوعة والشفافة للمزارعين.

المبحث الثاني: مساهمة صيغ التمويل الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

تشترك مختلف صيغ التمويل الإسلامي في ضوابطها ومبادئها التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية، إلا أن لكل صيغة تمويلية خصائص ومميزات تتناسب مع الاحتياجات التمويلية، فلكل بعد أو اتجاه نجد له صيغة تمويلية مناسبة.

المطلب الأول: مساهمة صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في تحقيق البعد الاقتصادي

تتميز صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة، باعتمادها على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، ومختلف صيغها تبنى على أساس عملية تشاركية بين عنصري الإنتاج المال والعمل، وبالتالي فهي تساهم في تحقيق اقتصاد حقيقي.

أولا: مساهمة صيغة المشاركة في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة: يمكن تلخيصها فيما يلي[1]:

- صيغة المشاركة تساهم في توجيه الموارد المالية نحو الاستثمارات المنتجة في المناطق الريفية، بدلا من توجيهها نحو المجالات الهامشية غير المنتجة، ولأن المشاريع الإنتاجية في الغالب تحتاج الى فترة زمنية طويلة الأجل والمشاركة تتناسب بدرجة كبيرة مع تلك المشاريع كالمشاركة المستمرة.
- صيغة المشاركة تساهم في الحد من حالات التضخم وارتفاع الأسعار، من خلال توفير السلع والخدمات المقدمة من طرف المشاريع الإنتاجية والخدمية بالمناطق الريفية، وبالتالي فهي تساهم في زيادة الإنتاج الحقيقي، بالإضافة إلى تخفيض تكالفي الإنتاج عن طريق استبعاد تكلفة الفائدة، عكس عمليات الإقراض التي قد يتم استخدامها في إقامة نشاطات منتجة.
- صيغة المشاركة تساهم في تحقيق عدالة اكبر في توزيع ناتج الاستثمارات، من خلال إشراك فئات في المجتمع عن طريق هذه الصيغة، والتي بدونها قد لا تستطيع اعتمادا على ما يتوفر لديها من موارد مالية القيام بالعمل والنشاط وتحقيق دخل.
- صيغة المشاركة تساهم في تحفيز المستثمرين المترددين في استخدام أموالهم في مشاريع استثمارية، خاصة عند مشاركة البنوك الإسلامية فتزداد ثقتهم بجدوى المشروع الذي تتم مشاركة البنك فيه.

[1]: فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، دار الجدار للكتاب العالمي، الأردن، 2007، ص267-270.

ثانيا: مساهمة صيغة المضاربة في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة يمكن تحديدها فيما يلي[1]:

- تشجيع صيغة المضاربة توسع النشاطات الاقتصادية، حيث أنها لم تبقى منحصرة على النشاطات التجارية فقط، بل تعدت كل النشاطات الاقتصادية الأخرى.
- تساهم صيغة المضاربة في تحقيق التنمية الريفية، من خلال التقليل من التفاوت في توزيع الدخول، حيث تسمح للمضارب ورب المال الحصول على نسبة من الربح، عوض انفراد رب المال بالربح بالإضافة إلى أن المضاربة ليست مرتبطة بمكان معين.
- تساهم المضاربة في تحقيق الكفاءة الاقتصادية في المناطق الريفية، من خلال استخدام الموارد المالية من طرف أشخاص ذو خبرة وكفاءة مهنية تمكن من تحقيق اكبر عائد لكل من صاحب المال والعامل ومن ثم للمجتمع والاقتصاد ككل، عوض توجه الموارد نحو المجالات التي تحقق عائد اقل في حالة الاعتماد على استخدام المال بدون العامل أو المضارب أي من قبل صاحب المال الذي قد تقل لديه الخبرة والقدرة التي تمكنه من توجيه الموارد نحو بدائل الاستخدام الأفضل.
- في صيغة المضاربة تتحسن نوعية أداء النشاطات الاقتصادية، دون الاقتصار على الجانب الكمي عن ممارسة هذه النشاطات، لأن درة الالتزام الأخلاقي والقيمي في صيغة المضاربة تزداد، لأنها تتم وفق معايير وضوابط إسلامية، والتي تفرض الإيمان والاستقامة والخلق الإسلامي فيمن تعهد اليه القيام بالمضاربة المال.

ثالثا: مساهمة الصيغ الزراعية في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة يمكن تلخيصها في مايلي[2]:

- زيادة الدخل الوطني، من خلال الرفع من الإنتاج الفلاحي، وهو ما يسمح بالرفع من مستوى الدخل الفردي الحقيقي، وعليه التحين من رفاهية الأفراد في الريف.
- توفير الغذاء والقضاء على المجاعة وسوء التغذية، وهذا بتوجيه الزيادة في الإنتاج الزراعي لتلبية حاجيات الأفراد الريفيون الأساسية، والذين هم في زيادة مستمرة.

[1]: المرجع نفسه، ص231-233.

[2]: طالبي بدر الدين وصالحي سلمى، **واقع التنمية الزراعية في الجزائر ومؤشرات قياسها**، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، العدد 31، 2016، ص214.

- العمل على تقليص فاتورة الواردات من المواد الغذائية والرفع من الصادرات، الأمر الذي يعزز الأمن الغذائي للدولة ويحسن من وضعية ميزانها التجاري خصوصا وميزان مدفوعاتها عموما .
- التقليص من نسب البطالة المرتفعة عموما في الأوساط الريفية، من خلال العمل على خلق وظائف جديدة لأفراد المجتمع.
- تحقيق الاستقرار الاقتصادي بالعمل على إنتاج أكبر قدر من الإنتاج المادي، وتحقيق أعلى مستويات التخصيص الأمثل للموارد المتاحة (اليد العاملة، الموارد الطبيعية...) بالمناطق الريفية.
- توفير متطلبات النهوض بالصناعة التحويلية بالمناطق الريفية من خلال توفير المواد الأولية الأساسية لعملية التحويل.
- ضمان حقوق الأجيال الحالية والمستقبلة على حد سواء في المناطق الريفية.

المطلب الثاني: مساهمة صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة

تفضل العديد من المؤسسات المالية استخدام صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع، لقلة مخاطرها وسهولة إجراءاتها التمويلية، كما أنها تساهم في تنشيط الدورة الاقتصادية في مختلف مجالات التنمية ومن بينها التنمية الريفية.

أولا: مساهمة صيغة المرابحة في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة:

- القدرة على توفير مستلزمات مؤسسات الحفاظ على البيئة في المناطق الريفية، حيث يمكن استخدام المرابحة بغرض توفير مستلزمات مؤسسات المحافظة على البيئة، إذ تمكن هذه الصيغة المؤسسة الحصول على الآلات والمواد الأولية التي يرغب في شراءها دون الحاجة لدفع ثمنها عند إبرام العقد، على أساس أن يسدد ثمنها أقساطا، وهي بهذا أتاحت الفرصة للمؤسسة امتلاك مستلزمات الإنتاج التي تمكنهم من مزاولة نشاط حماية البيئة.
- تمويل نشاطات الحرف التقليدية الريفية بصيغة المرابحة.
- يمكن استغلال صيغة المرابحة لتوجيه الاستثمارات نحو مشاريع الطاقة المتجددة وبناء السدود للمحافظة على الموارد المالية في المناطق الريفية.

ثانيا: مساهمة صيغة السلم في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة: يمكن تلخيصها فيما يلي:

- حماية الأراضي الزراعية والحفاظ على التنوع البيئي في المناطق الريفية، حيث أن التمويل بصيغة السلم يسمح بالاهتمام بالأراضي الزراعية في المناطق الريفية، واستغلالها وتوجيه بعض الموارد

المالية المتاحة صوب الأنشطة الزراعية، وإيجاد أنظمة فعالة للاستثمار الزراعي من خلال إنشاء مؤسسات زراعية متخصصة تأخذ على عاتقها خدمة هذا القطاع.

- الحفاظ على البيئة في المناطق الريفية: إن الفقر في المناطق الريفية يشدد الضغط على البيئة ويجبر الاستخدام قصير الأجل للموارد على حساب البيئة وهذا ما يعرف بالتلوث التخلف[1]، و يعتمد معظم سكان الأرياف على الأنشطة الزراعية، وتعتبر صيغة السلم من من أفضل الوسائل التمويلية لهذه الأنشطة، فهي تزيد من الإنتاج الزراعي وتوفر مناصب الشغل لسكان الأرياف فيزيد دخلهم وتتحسن أوضاعهم فيمتنعون من الاعتداء على البيئة.

ثالثا: مساهمة صيغة الاستصناع في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة:

- إن التمويل بالاستصناع يتيح للعميل بعد استفادته من هذا التمويل أن يكون مستقلا في إدارة مشروعه، واتخاذ قراراته الاستثمارية، وهذا أمر يحبذه المستثمرون عادة إذ لا فيضلون مشاركة الغير لهم في تسيير مشاريعهم.
- تمويل بالاستصناع للمرافق العمومية المحافظة على البيئة في الريف كالحدائق العمومية وبناء السدود للحفاظ على الموارد المالية، فتمويل مثل تلك المرافق يطرح العديد من الإشكالات، فهي تكلف نفقات ضخمة قد تعجز ميزانيات العديد من الحكومات عن تحملها، ومن جانب آخر لا يتحمس القطاع الخاص للدخول في هذه المشاريع باعتبارها استثمارات تكلف الكثير، ولا تدر في الغالب الأعم إلا القليل من العوائد المالية المباشرة والسريعة، وإن كان عائدها الاجتماعي والاقتصادي كبيرا. وعلى مستوي الفكر الاقتصادي الإسلامي ناقش العديد من الباحثين هذه المسألة، وبحثوا عن أفضل الصيغ والأساليب التمويلية الإسلامية لتمويل مرافق البنية الأساسية، فاستبعدت الصيغ القائمة على المشاركة التي تختص بتمويل المشاريع التي يمكن أن تدر عوائد نقدية كافية يمكن اقتسامها بين أطراف العملية الاستثمارية، ومثل هذا غير متحقق– عادة– في مشاريع البنية الأساسية[2]، وبالمقابل فقد حظيت صيغة الاستصناع بالأفضلية في هذا المجال لتكون أهم أداة تمويلية إسلامية لتمويل مرافق البنية الأساسية، وعلى هذا الأساس فقد وجدت العديد من الاقتراحات لتوظفي هذه الصيغة في هذا المجال منها تكيفي ما يعرف بعقود (BOT) (وهي اختصار لكلمات ثلاث وهي BUILD OPRATE TRANSFER وتعني البناء والتشغيل وتحويل الملكية). وصيغة(BOT) تعني: الاستثمار الذي

[1]: عبد الهادي علي النجار، **الاسلام والاقتصاد** ، دراسة في المنظور الاسلامي لأبرز القضايا الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة ، عالم المعرفة، الكويت، 1990، ص93.

[2]: Muhammad Anas Zarqa, **Istisna Financing of Infrastructure Projects**. Islamic Economic Studies. Djeddah: IRTI, Vol 4, No 2, Muharram 1418H, may 1997 p 67.

يتولى فيه القطاع الخاص بناء BUILD وتشغيل OPERATE أحد مشاريع البنية الأساسية على أن يتم تحويله TRANSFER مرة أخرى للحكومة بعد فترة زمنية كافية يتم فيها استرداد رأس المال المستثمر وتحقيق معدل عائد مناسب للمستثمر.

المطلب الثالث: مساهمة صيغ التمويل القائمة على البر والإحسان في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة:

إن الهدف الأساسي الذي تسعى إليه صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البر والإحسان، هو تحقيق التنمية الاجتماعية، وذلك من خلال تحسبين الظروف الاجتماعية و تقليص نسبة الفقر والبطالة، وهذا ما يسمح لاستخدام هذه الصيغ في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة

مساهمة صيغة القرض الحسن في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة وذلك من خلال مايلي:

القرض الحسن في حقيقته صيغة اجتماعية اقتصادية وإنسانية في وقت واحد، يمكن أن يقدم بهدف توفير التمويل للفئات المنتجة فى المناطق الريفية، وبهذه الخدمة الاجتماعية الإنسانية يستطيع القرض الحسن إعطاء الفرصة تفعيل الطاقات البشرية الريفية، وتوجيهها إلى العمل والجهد المنتج، وتحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي، ومختلف فئات المجتمع التي لا يمكنها توفير شروط التمويل العادل ليسعوا على رزقهم وينموا مجتمعهم، وبالتالي لا يكون المال دولة بين الأغنياء منهم. ومن بين مساهمات صيغة القرض الحسن في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة، نجد مايلي[1]:

- يعد التمويل بالقرض الحسن من أكثر صيغ التمويل الإسلامية ملاءمة لطبيعة وخصوصية مشاريع التنمية الريفية خاصة المصغرة منها، فهو في الأصل تمويل تعاوني لأنه يقدم للمقترض ليكون له حرية الإنتفاع به، على أن يرد المقترض للمقرض مبلغ القرض أو مثله، وهو بذلك يعد من أفضل الصيغ التمويلية التي تتلاءم مع المشاريع المصغرة وذلك للتكلفة المحدودة التي يتحملها المشروع المصغر؛
- مساهمته في توفير التمويل لسكان الأرياف الذي لا يتكلفون عناء الفائدة التي تفرضها عليهم البنوك الربوية محولا هذه الفائدة إلى أرباح إضافية تمكنهم من زيادة ادخارهم ومن ثم زيادة استثمارهم؛

[1] : انظر: سعيد بعزيز، طارق مخلوفي، **تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر**، مجلة التنمية الاقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي ، العدد 05، جوان 2018، ص103.

- يساهم القرض الحسن في تعزيز تنافسية المشاريع في المناطق الريفية، إذ بمساهمته في خفض التكالفي للمشروع يستطيع هذا الأخير بدوره المنافسة في الأسواق الداخلية والخارجية بخفض سعر إنتاجه ومن ثم زيادة الطلب على سلعه وزيادة الطلب تؤدي إلى إحلال سلعته بدل السلع المماثلة المستوردة وزيادة صادراته؛
- يعد القرض الحسن من أكثر صيغ التمويل كفاءة وفاعلية في تمويل المشار يع فهو يعد نموذجا فاعلا للمزج بين المال القليل والجهد الجاد لكل من المقرض والمقترض إضافة إلى أن كون صيغة القرض الحسن أكثر ملاءمة للمشاريع الصناعية والإنتاجية في المناطق الريفية، التي تحتاج إلى رأس المال لفترة محدودة كشراء المواد الخام أو دفع أجور العمال بحيث قد تكون الفترة ضئيلة ولا يرغب صاحب المشروع أن يضع جزء من أرباحه في صيغ أخرى كالمشاركة؛
- يساهم القرض الحسن في إعادة تنشيط الأفراد غير المنتجين بالمجتمع الريفي، أي الأفراد الذين هم بحاجة إلى رأسمال بسيط للنهوض بمشروعهم وهنا تبرز أهميته في تحويل هذه الشريحة من المجتمع من فئة غير منتجة إلى فئة منتجة والذي بدوره سينعكس بالإيجاب على الإقتصاد عامة.

المبحث الثالث: مساهمة المؤسسات المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

تتوفر المالية الإسلامية على العديد من المؤسسات المالية الإسلامية الأمر الذي شجعها وساعدها في تحقيق التنمية في مختلف المجالات، وللوصول إلى هذه الأخيرة تقترح إحدى دراسات البنك الدولي معيارين أساسيين لتقدير نجاح مؤسسات التمويل الريفي وهما، مدى نطاق الذي تصل اليه خدمات هذه المؤسسات وكذلك درجة اعتماد المؤسسة على الذات.

المطلب الأول: مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

تعد البنوك الإسلامية من الأساليب الحديثة المعتمدة لتمويل التنمية المستدامة، ذلك من خلال مختلف الآليات التي تنتهجها، ولما لها من أثار تنموية كبيرة في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها التي تدخل في صميم التنمية المستدامة، وبالتالي هناك حاجة ماسة إلى تكثفي التعامل مع البنوك الإسلامية واستغلال استثماراتها المتنوعة في تلبية احتياجات سكان الأرياف و تحقيق التنمية الريفية المستدامة.

أولا: مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة: إن النشاط الاقتصادي يحتاج بصورة أساسية للتمويل، والبنوك هي احد أهم مصادر التمويل لها، ومن الأعمال التي يجب أن تقوم بها البنوك الإسلامية لإسهام في البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة مايلي[1]:

- جذب المدخرات من المقرر أن وجود البنوك الإسلامية عمل على حشد مدخرات جديدة من أفراد وجهات لم تكن تتعامل مع البنوك التقليدية لموانع شرعية، ويجب عليها تطوير الأوعية الادخارية بها واستحداث أوعية جديدة لتناسب كل الطبقات في المناطق الريفية، من اجل جلب المزيد من المدخرات فضلا عن إتباع الأساليب المصرفية التي تعمل على راحة المتعاملين وتيسير تعاملهم مع البنك، ومن وجه أخر فإن الغالبية من المودعين في البنك الإسلامي شدهم للتعامل معه الالتزام الشرعي في معاملاته، وهو ما يجب تحقيقه من خلال تفعيل دور الهيئات الشرعية بها وإعلام المودعين بذلك والتواصل معهم باستمرار،
- التوزيع القطاعي لاستثمارات البنك، ومن المقرر أن قطاع الصناعة وخاصة الصناعة التحويلية هو الأكثر مساهمة في التنمية، يليه قطاع التشييد ثم الزراعة والخدمات، وأخيرا التجارة، وبالتالي يجب على البنك الإسلامي في رسم خطته الاستثمارية أن يتوجه بصورة اكبر إلى الاستثمار وتمويل هذه القطاعات بحسب أهميتها للتنمية الريفية المستدامة، ولا يقتصر على تمويل التجارة من خلال المرابحة كما تفعل بعض البنوك حاليا،
- التوزيع الجغرافي، بتوزيع الاستثمارات على أقاليم الدولة بشكل متوازن بين الإقليم الريفي والإقليم الحضري، وعدم تركيزها في إقليم معين لخدمة المجتمع المحلي والتوازن بين الأقاليم،
- مراعاة الأولويات بحسب احتياجات المجتمع الريفي، وذلك بتوجيه الاستثمارات الى ضروريات ثم الحاجيات وأخيرا التحسينات،

[1]: وسيلة السبتي واخرون، **مساهمة المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة**، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي الثاني عشر حول الصيرفة الإسلامية بعد ارعة عقود من نشأتها، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزرقاء، الأردن، ماي 2017، ص: 961-962.

- التكنولوجيا وتعرف بأنها استخدام نتائج البحث العلمي في تطوير وتحسين الإنتاج، وتعد عنصرا هاما من عناصر الإنتاج، ومقياسا لتقدم الدول وتحقيق معدلات تنمية عالية، ويجب على البنوك الإسلامية التوجه نحو تمويل البحث العلمي بالمشاركة مع الجامعات ومراكز البحث العلمي،
- مراعاة الالتزام بالإحكام الشرعية في الاستثمارات، وعلى الأخص التقيد بتمويل الأنشطة الحلال والبعد عن تمويل المحرمات التي تستنفذ الموارد ولا تحقق منافع للناس،
- مساعدة وجذب رجال الأعمال على التحول إلى المعاملات الإسلامية وتمويل مشاريع التنمية الريفية المستدامة..

ثانيا: مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة: من الأعمال التي يمكن للبنك الإسلامي القيام بها في حماية البيئية، وتحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة، مايلي[1]:

- أن يضع البنك ضمن سياساته الاستثمارية عدم تمويل أي أنشطة ملوثة للبيئة، ويطالب العملاء بتضمين دراسة الجدوى المقدمة لطلب التمويل، دراسة عن الأثر البيئي للمشروعات المطلوب تمويلها.
- توجيه جزء من استثماراته إلى تمويل المشروعات التي تحافظ على البيئة في المناطق الريفية، مثل إدارة النفايات الصلبة، وتامين الطاقة المتجددة مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، ويمكن للبنك في هذا المجال الاتفاق مع الجهات المعنية على تحويل الطاقة في المنازل الريفية إلى تمويل تركيب الخلايا الشمسية بها وهو مشروع مربح، إلى جانب تمويل الموارد المائية.
- إصدار الصكوك البيئية، وهو منتج مالي ومصرفي مستحدث يتم بموجبه تجميع الأموال بموجب صكوك استثمارية توجه حصيلتها لتمويل مشروعات الطاقة المتجددة والزراعة المستدامة وغير ذلك من الاستثمار البيئي مما يساعد على حماية البيئة، ولقد بدأت بعض الدول في التوجه نحو استخدام هذه الصكوك مثل ماليزيا، والصناديق الاستثمارية الإسلامية في أوروبا.
- السلوك الذاتي للبنك بالمحافظة على البيئة في المناطق الريفية، من خلال ترشيد استخدام الطاقة والكهرباء والمياه والوقود والمواد الأخرى وخاصة الأوراق، وغير ذلك من الممارسات لاستهلاك الذاتي في مقر وفروع البنك.
- إنشاء الحدائق وتجميل ونظافة البيئة في المناطق الريفية.

---

[1]: انظر: - وسيلة السبتي واخرون، **مساهمة المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة، مرجع سابق**، ص961-962.

- محمد عبد الحليم عمر، **التنمية المستدامة ومسؤولية البنوك الاسلامية**، على الموقع الالكتروني: www.aliqtisadalislami.net/التنمية-المستدامة-ومسؤولية-البنوك-ال/، تاريخ الاستطلاع: 2022/02/03.

ثالثا: مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة:تساهم البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة من خلال البعد الاجتماعي، عن طريق قيامها بجمع الزكاة وتوزيعها للمستحقين، والقيام بالأنشطة الاجتماعية المختلفة، مع مراعاة البعد الاجتماعي في التمويل وإدارة الأموال في المناطق الريفية.

المطلب الثاني: مساهمة مؤسسات التأمين التكافلي والصكوك الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

أولا: مساهمة التأمين التكافلي في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

يعد قطاع التأمين من أهم القطاعات الاقتصادية لكونه يساهم في تحقيق التنمية المستدامة، من خلال توفير التغطية التأمينية لمختلف الأفراد والمشروعات من الأخطار المحتملة، الأمر الذي دفع العلماء المسلمين إلى البحث في مدى مشروعيته وتكييفه في صورة التأمين التكافلي كبديل للتأمين التجاري، ورغم تشابه التأمين التكافلي مع هذا الأخير من حيث الأسس الفنية المعتمدة في تقدير الخسائر وتحديد الأقساط، إلا أنه يتميز عنه أساسا من حيث آلية استثمار أموال المساهمين، وضرورة وجود جهاز للرقابة الشرعية على أنشطة شركاته قصد ضمان توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية.

1- مساهمة التأمين التكافلي في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة

يساهم التأمين التكافلي في تحقيق التنمية الصناعية في المناطق الريفية من خلال حمايته لوسائل الإنتاج (المعدات، التجهيزات، وسائل النقل وغيرها)، وتخفيض الخسائر المالية الناجمة عن تحقق الأخطار المؤمن منها عن طريق إعادة تجديد الأصل أو إصلاحه وصيانته، حيث أن التغطية التأمينية ممثلة في التأمين من الحريق، التأمين الهندسي، تأمين العمال وغيرها، تمكن من استمرار العمليات الصناعية والإنتاجية وعدم لجوئها إلى الاستدانة، ومن ثم تحقيق أهداف التنمية الصناعية، وهذا ما أكدته تقرير الاتحاد الأوروبي الذي شمل دراسة دور التامين في اقتصاد دول الاتحاد الأوروبي سنة 2015[1]. كما يساهم التأمين التكافلي في تعزيز مسيرة التنمية الزراعية من خلال التغطية التأمينية المتعلقة بالاستثمار الزراعي كالمعدات والتجهيزات الزراعية ووسائل النقل، إضافة إلى التأمين من الأخطار محتملة الحدوث للمحاصيل الزراعية وتأمين الحيوانات وغيرها.

2- مساهمة التأمين التكافلي في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة

[1]: European Union Report, **The role of insurance sector in the economy**, 2015, p03.

يساهم التأمين التكافلي في المحافظة على البيئة، من خلال قيام شركاته بتمويل المشاريع النظيفة الصديقة للبيئة، كالمشاريع الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالصناعات التقليدية في المناطق الريفية، إضافة إلى توفيرها لعدة تغطيات تأمينية نذكر منها: التأمين ضد التلوث.

3- مساهمة التأمين التكافلي في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة

يساهم التأمين التكافلي في تحقيق التنمية الاجتماعية، من خلال صور عديدة مثل: تغطية التكافل الطبي في الوسط الريفي، أو تحمل نفقات العلاج خاصة في حالات المرض المزمن، وكذا تغطية البطالة والعجز البدني المؤقت أو الدائم وتغطية الوفاة ونظام التقاعد لسكان الريف، إضافة إلى تكوين رؤوس أموال للمؤمن لهم، باعتبار التأمين التكافلي الاجتماعي بديلا للتأمين على الحياة، حيث تقوم الشركة المؤمنة بحفظ وادخار اشتراكات المؤمن له، وتقوم بإعادتها له عند انتهاء العقد في حالة عدم تحقق الخطر المؤمن منها[1].كما يساهم التأمين التكافلي في امتصاص جزء من البطالة من خلال توفير فرص عمل في فروعه وشركاته.

ثانيا: مساهمة الصكوك الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

1- **مساهمة الصكوك الإسلامية في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة:** تعد الصكوك الإسلامية من أكثر الأدوات المالية تميزا لما لها من اثأر تنموية كبيرة في مختلف ، حيث تستطيع الدول الاعتماد عليها في مختلف مجالات الاستثمار والتمويل لتحقيقي التنمية الريفية المستدامة بجميع أبعادها الاقتصادية ، الاجتماعية والبيئية. وذلك من خلال النواحي التالية [2]:

أ- **دور الصكوك الإسلامية في تجميع وحشد الموارد المالية بالمناطق الريفية:** تتميز الصكوك الإسلامية بقدرتها على تجميع وتعبئة المدخرات من مختلف فئات سكان الريف، وذلك لتنوع آجالها ما بين قصير، متوسط وطويل، وتنوع فئاتها من حيث قيمتها المالية، وتنوع أغراضها، وكذا تنوعها من حيث طريقة الحصول على العائد، ومن حيث سيولتها المستمدة من إمكانية تداولها في السوق الثانوية من عدمه، إضافة إلى تلك المميزات تتمتع الصكوك الإسلامية بعدم تعرضها لمخاطر سعر الفائدة، لأنها لا تتعامل به أصلا، كما أن الصكوك الإسلامية لا تتعرض لمخاطر التضخم، بل تتأثر بالتضخم إيجابيا، لأن هذه الصكوك تمثل أصولا حقيقية في شكل أعيان وخدمات ترتفع أسعارها بارتفاع المستوى العام للأسعار مما يؤدي إلى ارتفاع عائدات الصكوك الممثلة لتلك الأصول(أعيان وخدمات).

---

[1]: انظر: عصام بوزيد، **محاولة اختبار كفاءة نظام التمويل الإسلامي في مواجهة الأزمات المالية**، رسالة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2015-2016، ص 126.

[2] : انظر: معطي الله خير الدين، شريقان رفيق، **الصكوك الاسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية**، الملتقى الدولي حول : مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الاسلامي ، جامعة قالمة، يومي 03 و04 ديسمبر 2012. ص 252-253-254.

ب-دور الصكوك الإسلامية في تمويل المشاريع الاستثمارية بالمناطق الريفية: إن التركيز على المصادر الداخلية لتوفير الموارد المالية، وربطها باستخدامات تنموية حقيقية ، يعتبر خيارا أمثال خاصة بالنسبة للمناطق الريفية، وقد تكون الصكوك الإسلامية من بين الوسائل الفعالة في هذا المجال، لأنها قادرة على تحقيق الغرضين معا ومها تعبئة الموارد وضمان توجيهها إلى مجالات استثمارية حقيقية، إذ أن التحدي الكبير والرئيسي في مجال الصناعة المالية الإسلامية لا يكمن فقط في قدرة الابتكارات المالية على تعبئة الموارد المالية، وانما في طريقة استخدام هذه الموارد، بحيث تقرب بين تلك الموارد وبين الهدف التنموي المنشود منها، وعليه فكفاءة استخدام الموارد المالية التي تم جمعها عن طريق الصكوك الإسلامية توازي قدرتها على تعبئة هذه الموارد .

ت-دور الصكوك الإسلامية في تمويل مشاريع البنى التحتية والتنموية للريف: الصكوك الإسلامية أداة يمكن استغلالها لتمويل مشاريع البنى التحتية والمشاريع الضخمة في المناطق الريفية، التي تتطلب إقامتها رؤوس أموال كبيرة، وهي بذلك تحقق فوائد لكل من المصدر والمستثمر، فالصكوك الإسلامية تلبي احتياجات الريف في تمويل مشاريع البنية التحتية والمشاريع الحيوية بدال من الاعتماد على مصادر اخرى.

فعلى سبيل المثال يمكن للحكومات إصدار صكوك الإجارة لتمويل مشاريع ذات نفع عام، التي ترغب الحكومة في إقامتها لتحقيق التنمية الريفية المستدامة، لا بغرض الربح، كتمويل بناء الجسور والمطارات والطرق والسدود وسائر مشروعات البنية التحتية، حيث تكون الحكومة هنا هي المستأجر من أصحاب الصكوك الذين هم بمثابة مالك هذه الأعيان المؤجرة للدولة، ثم تقوم الحكومة -بصفتها مستأجرا- بإتاحة تلك المشاريع للمواطنين لاستخدامها والانتفاع بها، كما يمكن أيضا استخدام صكوك إجارة المنافع في تمويل برامج الإسكان والتنمية العقارية بالريف.

ث-تحقيق التوزيع العادل للثروة في الأرياف: فصكوك الاستثمار الإسلامي تعد وسيلة لتحقيق عدالة توزيع الأرباح والخسائر، إذ تمكن جميع المستثمرين من الانتفاع بالربح الحقيقي الناتج عن المشروع بنسبة عادلة، وبهذا تنتشر الثروة على نطاق أوسع دون أن تكون دولة بني الأغنياء المعدودين، ولعل ذلك من أعظم أهداف الاقتصاد الإسلامي.

2- مساهمة الصكوك الإسلامية في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة

من أهم أنواع الصكوك المناسبة لتحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة نجد الصكوك الخضراء، التي توجه حصيلة إصدارها للاستثمار في مشاريع للبيئة، وقد لاقت هذه الصكوك ترحيبا من جانب المستثمرين

المستديمين بيئيا، ومن بين مساهمات الصكوك الخضراء في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة نجد[1]:

أ-الاستثمار في التكنولوجيا الخضراء بالريف: تعرف التكنولوجيا الخضراء بأنها : تطوير، وتطبيق المنتجات، والمعدات، النظم المستخدمة للحفاظ على البيئة، والموارد، والتي تقلل من الآثار السلبية للأنشطة . ويجب أن تتناسب هذه التكنولوجيا مع المعايير التالية:

- التقليل من التدهور البيئة.
- التقليل من انبعاثات الغازات الدفيئة.
- آمنة للاستخدام ، وتعزيز الصحة، وتحسن أشكال الحياة.
- المحافظة على استخدام الطاقة والموارد الطبيعية.
- تشجيع على استخدام مصادر الطاقة المتجددة.

يتم الاستثمار في التكنولوجيا الخضراء عن طريق الاكتتاب في صكوك خضراء موجهة لمجال التكنولوجيا الخضراء، سواء من اجل تصنيعها أو تحسينها، وتطويرها بحيث تصبح صديقة للبيئة أكثر فأكثر، وتخلق مناصب عمل جديدة في المناطق الريفية، وتحسن من الحياة الاجتماعية، والاقتصادية لسكان الريف.

ب- الاستثمار في الطاقات المتجددة الريفية :

تعرف الطاقات المتجددة بأنها : الطاقات التي يتكرر وجودها في الطبيعة على نحو تلقائي، ودوري، بمعنى أنها الطاقات المستمدة من الموارد الطبيعية، التي تتجدد أو التي لا يمكن أن تنفذ، أي تولد من مصدر طبيعي ، وهي متوفرة بكثرة في المناطق الريفية التي تزخر بالموارد الطبيعية، ويمكن تحويلها بسهولة إلى طاقة، وتوجد على عدة أنواع من الطاقات كالطاقة الشمسية، طاقة الرياح، طاقة الكتلة الحيوية، وغيرها. والاستثمار في هذا النوع من الطاقات يتطلب أموالا ضخمة تعمل الصكوك الإسلامية الخضراء على حشد الكميات المناسبة لها، كالإكتتاب عن طريق صكوك الإستصناع لصناعة اللوحات الشمسية، أو استخدام صكوك المرابحة أو السلم لشرائها، وتأجيرها أو وقفها في المساجد، والمدارس، والمستشفيات، والمنازل التي تعاني نقصا في الطاقة خصوصا في المناطق النائية، والريفية الفقيرة مما يعزز الحياة، ويحقق العدالة الاجتماعية.

ج-الإستثمار في البناء المستدام والعمارة الخضراء في الريف:

[1] : شويكات محمد وأخرون، **دور الابتكار والتطوير في الصيرفة الاسلامية في تمويل التنمية المستدامة مع الاشارة لتجربة ماليزيا في ابتكار صكوك اسلامية خضراء**، المؤتمر الدولي العلمي الثالث: دور الصناعة المالية الاسلامية واسعار النفط في دعم التنمية المستدامة، 2019، ص ص 249-250.

تعد القطاعات العمرانية احد المستهلكين الرئيسيين للموارد الطبيعية كالأرض ، المواد، المياه، الطاقة، ومن جهة اخرى فإن عمليات صناعة البناء، والتشييد الكثيرة، والمعقدة ينتج عنها كميات كبيرة من الضجيج، والتلوث، والمخلفات الصلبة.

وتبقى مشكلة هدر الطاقة، والمياه من أبرز المشاكل البيئة–الاقتصادية للمباني يسبب إستمرارها، وديمومتها طوال فترة تشغيل المبنى، ولهذه الأسباب ظهرت مفاهيم جديدة، وأساليب جديدة في البناء تسمى التصميم المستدام، والعمارة الخضراء، والمباني المستدامة، تعكس الاهتمام المتنامي للقطاعات العمرانية بقضايا التنمية الاقتصادية في ظل حماية البيئة، وخفض استهلاك الطاقة، والاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية، والاعتماد يشكل أكبر على مصادر الطاقة المتجددة .

إن تعمير مباني خضراء تستخدم فيها المواد الصديقة للبيئة، والأقل استهلاكا للطاقة، والمياه، والتي يفضل ان تراعي فيه مبادئ العمارة الإسلامية التي أولت الجانب البيئي، والصحي اهتماما كبيرا كأساليب التهوية، والإضاءة، مع إقامة الحدائق الخضراء على الأسطح التي ستساهم في تخفيض درجات الحرارة صيفا، وفي امتصاص مياه الأمطار شتاء، إضافة إلى اعطاء مناظر ساحرة ورونقا للمباني سيساعد على توفير بيئة صحية أكثر لسكان الريف، تدفع للعمل المنتج البناء، وأهم الصكوك الممكن استخدامها لمثل خذه الاستثمارات هي صكوك الإستصناع ، والإجارة ، والمشاركة والمضاربة .

د–الاستثمار في النقل المستدام :

يقوم النقل المستدام على توفير نظام نقل فعال يساهم في نمو اقتصادي، والاستدامة ورفاهية الحياة في الريف، بحيث يحد من الإنبعاثات، والنفايات، ويقلل من استخدام الموارد غير المتجددة، ويتميز بتكلفة معقولة، مثل النقل الجماعي كالحافلات، ومترو الأنفاق، والترامواي، والمركبات الخضراء والسيارات الإيكولوجية، والهجينة، وتشجيع التنقل عن طريق الأقدام، واستعمال الدرجات تخفيضا للضوضاء، والضجيج، وحوادث المرور، مما يساهم في تعزيز الصحة العامة، وتسهيل الوصول، وحماية البيئة، وضمان مناصب عمل جديدة لسكان الريف، وتحقيق الرفاهية للأجيال الحالية واللاحقة في الريف.

إن المجالات السابقة الذكر، وغيرها كإدارة النفايات، وإعادة التدوير، والحفاظ على المياه، والطب البديل، والزراعة المستدامة، تعد مجالا ملائما للاستثمار المسؤول اجتماعيا في سبيل تحقيق التنمية الريفية المستدامة، والحفاظ على البيئة، و الصكوك الإسلامية الخضراء قادرة على حشد الأموال خصوصا من القطاع الخاص لتلبية احتياجات مختلف المستثمرين بغض النظر إن كانوا مسلمين أم لا؟

3– مساهمة الصكوك الإسلامية في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة

- **القضاء على مشكلة البطالة والأموال المعطلة في المناطق الريفية:** تساهم صكوك الاستثمار الإسلامية في القضاء على مشكلة البطالة، وزيادة مستوى التشغيل وفي تشغيل الأموال المعطلة بالمناطق الريفية، كون هذه الصكوك تحقق رغبات كل من المستثمرين والمدخرين على حد سواء، فأسلوب المضاربة يمثل دافعا مهما باتجاه تحفيز العاطل عن العمل –بسبب عدم امتلاكه رأس إملال– إلى العمل الجاد، وهذا سيساهم في تمويل التنمية الاقتصادية وإنجاحها، ويمثل أسلوب المشاركة تشجيع أصحاب المال لبعضهم البعض في العمل الاستثماري، خاصة أولئك الذين يمتلكون أموال لا تكفي لتغطية نفقات استثماراتهم، كذلك فإن صاحب الأرض الزراعية يمكنه الاتفاق مع من يزرعها ويسقيها، مقابل حصول هذا المزارع على جزء من الثمر، وهذا ما تتيحه صكوك المزارعة والمساقاة ، أما أسلوبا المرابحة والسلم فيسهما في تمويل السلع الرأسمالية للحرفيين وصغار المنتجين الزراعيين والصناعيين الجدد الذين تنقصهم الخبرات الكافية والملاءة المالية ، ، كما أن صكوك الإجارة المنتهية بالتمليك تعمل على تشجيع العامل على العمل بجد ليرتقي بعمله هذا من المستأجر إلى المالك الأصلي، وتؤدي صكوك القرض الحسن أيضا دورا في رفع حجم العمالة واستمرارية العملية الإنمائية، من خلال إقراض المستثمرين وتأمين السيولة المالية اللازمة لهم، فالاستثمارات الإسلامية قائمة على مبدأ "ساهم غيرك بالمال والعمل ليكون القضاء على البطالة أمرا مكتملا "فتكون النتيجة القضاء على أغلب معوقات العمل والمساهمة الفعلية في تشغيل الأموال في الاستثمارات المتاحة[1].

المطلب الثالث: مساهمة مؤسسات الزكاة وصناديق الأوقاف في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

تسعى مؤسسات الزكاة وصناديق الأوقاف لتوسيع رقعة المستفيدين من هذه التدفقات والخدمات لتشمل أكبر عدد من الأجيال القادمة. وإن اتحاد مؤسسة الزكاة وصناديق الأوقاف سيسد الفجوة بين القطاعين العام والخاص ، وتساهما بشكل فعال في تحقيق الرفاهية والعدالة الاجتماعية و لو بذلت الجهود الكافية لإعادة بعثهما من جديد، مما يساعد على اشتراكهما كعنصرين من عناصر مشروع تنموي جديد وفعال يهدف إلى تحقيق التنمية الريفية المستدامة.

أولا: مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

1- **مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة:** تساعد الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع المسلم بصورة فاعلة، عن طريق زيادة الإنتاج والاستثمار والتوظيف في الاقتصاد الوطني، وأيضا عن طريق مساهمتها في محاربة مشكلات البطالة والتضخم

[1] : انظر: معطي الله خير الدين، شريقان رفيق، **الصكوك الاسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية**، مرجع سابق، ص255.

1-1-مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية بالمناطق الريفية: ويمكن إبراز مساهمة مؤسسات الزكاة في التنمية الاقتصادية من خلال [1] :

أ- **مساهمة الزكاة في القضاء على البطالة وتوفير فرص العمل في المناطق الريفية:** من بين وظائف الزكاة في المجتمع الريفي المسلم، تمكين الفقير من إغناء نفسه بنفسه، بحيث يكون له مصدر دخل ثابت يغنيه عن طلب المساعدة من غريه، فمن كان من أهل الاحتراف أو الاتجار أو أعطي من صندوق الزكاة ما يمكنه من مزاولة مهنته أو تجارته، بحيث يعود عليه من وراء ذلك ما يكفيه ويكفي أسرته بانتظام، كما أن الدخل الذي يحصله الفقير في الريف من أموال الزكاة سيتوجه إلى طبقة من المجتمع يزيد عندهم الميل الحدي للاستهلاك، وهذا يعين أن الدخل سيتوجه إلى استهلاك السلع الضرورية، وبالتالي يزيد الطلب الفعال، ويترتب عن هذا نتيجة اقتصادية هامة، وهي زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية، فتروج الصناعات الاستهلاكية التي تؤدي إلى رواج السلع الإنتاجية المستخدمة في إنتاج السلع الاستهلاكية المطلوبة من قبل الفقراء الريفيين، وتبعا لذلك ستزيد فرص العمل الجديدة وتقل حده البطالة في الريف التي تظهر نتيجة للتوسع في الإنتاج، إذ أن الموارد الزكوية تدعم الأشخاص الراغبين في العمل والقادرين عليه، فمن كان له حرفة أو يمتهن مهنة فإنه يستفيد من أموال الزكاة في إقامة مشروعه الصغري الذي يساهم في تلبية طلبات سكان الريف، وتحقيق الاكتفاء المحلي، ومنه تعتبر الزكاة أداة لخلق قاعدة عريضة من فرص العمل في الأرياف.

ب- **مساهمة الزكاة في تحفيز الاستثمار في المناطق الريفية:** إن إعطاء الفرد حقه من الزكاة، سيجعله يقوم باستهلاكها عن طريق الشراء مما يساهم في تحريك عجلة الاقتصاد الوطني، فبمجرد قيام هذا الفرد بالشراء سيزيد الطلب على السلع المطلوبة، والتي بدورها تؤدي إلى زيادة الإنتاج، أما إذا أعطي الفرد وسيلة إنتاجية تتلاءم مع ما يجيد من حرف، سيدفع الفرد إلى العمل الإنتاجي مما يشجع على تحريك الاقتصاد الوطني، وعندها تكون الزكاة قد حولت هذا الفرد من إنسان غير منتج إلى إنسان فعال قادر على العطاء والإنتاج والاستثمار. كما أن فرض الزكاة على الموارد الاقتصادية غير المستغلة في العملية

[1] : انظر:

- يوسف القرضاوي، **دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية**، دار الشروق، القاهرة،2001، ص10.
- عبد الفتاح سليمان جمدي، **عالج التضخم والركود الاقتصادي في الإسلام**، دار غريب للطباعة والنشر، مصر، 2002، ص 52.
- نعمت عبد اللطيف مشهور، **الزكاة، الأسس الشرعية والدور الإنمائي والتوزيعي**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت،1993، ص304.
- Mohamed Zamerey Ben Abdul Razak **Aldawood**, **The Role Of Zakat In Risk Management For The Poor: The Experience Of Selangor Zakat Centr**. Takaful Articles, 2005.p19.

الإنتاجية، سوف يدفع بأصحاب هذه الأموال إلى بيعها والتخلص من تحمل مبلغ الزكاة عليها، كالأرصدة النقدية والأراضي لأن الزكاة سوف تعمل على أكل وعائها تدريجيا، لدى يفترض أن يعمل على تثمير أمواله بهدف الحصول على عائد منها، وربما يفكر في استغلالها في أوجه نشاط لا تفرض عليها الزكاة بمعدلات عالية، أي المشروعات الصناعية والتجارية، فسيكون هناك حافز لزيادة الاستثمارات رغم انخفاض العائد، فالزكاة تعمل على زيادة سرعة دوران رأس المال، ألهنا تفرض على رأس المال والدخل المتولد عنه معا وليس على الدخل فقط، فالإنفاق من حصيلتها من شأنه أن يحرر قوة عمالة تساهم في العمال الاقتصادية بما يعود على المجتمع الريفي بمزيد من الإنتاج الذي من شأنه خلق فرص للاستثمار.

ت- **مساهمة الزكاة في تحفيز الاستهلاك في المناطق الريفية:** إن زيادة وتطور حجم موارد الزكاة حيث حركة توازنية إيجابية بني العرض الكلي والطلب الكلي، حيث كلما تطورت العوائد والمداخيل من الزكاة، كلما تنامت القدرة الشرائية وأدت إلى زيادة الطلب الكلي الذي يساهم في تنشيط العرض الكلي للسلع والخدمات، والذي يتوسع بدوره بقدر تنامي المشروعات الزكوية في المناطق الريفية التي تساهم في تأمين احتياجات سكان الريف من السلع والخدمات بصورة مباشرة وغير مباشرة، وهذا يؤدي إلى تغيير نوعي في حركية الطلب الكلي والعرض الكلي في المناطق الريفية، والذي سينعكس على تخصيص الموارد وتوجيه عوامل التنمية الريفية المستدامة نحو الإنتاج في دائرة الأولويات المجتمعية لسكان الريف.

ث- **مساهمة الزكاة في ضبط التضخم في المناطق الريفية** : تخفف الزكاة من التضخم في حالة زيادة الطلب عن العرض في المناطق الريفية، حيث تكون النقود المتاحة داخل المجتمع الريفي أقرب من قيمة السلع والخدمات المعروضة، وهو ما يدفع الأسعار للزيادة فترتفع الأجور لتلبية الزيادة في الأسعار، وهكذا دواليك ويكون للزكاة أثر في ضبط التضخم من خلال :

- انتظام انسياب حصيلة الزكاة عند كل حول قمري، يوفر كمية النقد اللازمة للتداول دون الحاجة إلى لجوء السلطات النقدية لعملية الإصدار النقدي، كما أن تطبيق تشريع الزكاة يضمن توفري حد الكفاية لجميع أفراد المجتمع، ويتجه المجتمع بصفة عامة إلى الإقبال على السلع الأساسية حيث يؤدي هذا إلى عدم ارتفاع مستويات الطلب على الاستهلاك الكمالي.

2-مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة:

تسعى التنمية الريفية المستدامة إلى تحقيق النمو الاقتصادي ولكن مع مراعاة الجانب الاجتماعي والبيئي. فالزكاة هي التطبيق العملي الذي يتجسد من خلاله ذلك لأنها تجعل الغني والفقير على درجة واحدة من الشعور، لأنها تحول جزء من ثروة الأول إلى الثاني لتشكل مصدر دخل دائم ومتجدد لمستحقيه، حيث

يحكم هذا التمويل الضوابط الشرعية فيما يعرف بفقه الزكاة. وهي تعبير عن الديمقراطية الاقتصادية بمعنى المشاركة الاجتماعية في استهلاك واستثمار الخيرات مع الإشارة أنه لا تقبل المشاريع المضرة بالبيئة، بل توجه دائما نحو مشاريع صديقة للبيئة في المناطق الريفية،وهكذا توزع هذه الخيرات باستمرار ضمن تاريخ زمني غري محدد، ما دام أن مفهوم الحول (السنة) يتغير من مقتدر لآخر. وهي تحكم أقوى في سلوك الغني بين اتجاهات الاستهلاك، الاستثمار والاكتناز، كما تتميز الزكاة كونها تقيم الجهد والعمل من خلال إخراج نسب الزكاة بالقياس إلى نوعية الوعاء: حيث أدين نسبة تتمثل في 2.5 % تكون على الثروة التي أساسها العمل وترتفع هذه النسبة حسب درجة إدماج الجهد البشري في المنتوج، حتى تصل إلى 12% من هنا تتجلى أهمية الزكاة كآلية لتحقيق التنمية الريفية المستدامة[1].

3-مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة: تتجلى المساهمة من خلال:

- **مساهمة الزكاة في تحقيق التنمية الاجتماعية في المناطق الريفية:** تعتبر الزكاة نظام سماوي، يرتبط ارتباطا وثيقا بالعدالة الاجتماعية في الإسلام، حيث توازن الزكاة بني الحاجيات المعيشية فيما بين الناس في المجتمع المسلم، كما أنها تمازج بين المسؤولية الدنيوية والمسؤولية الأخروية، وكذا توفر الرعاية والعناية من طبقة الأغنياء ودورهم نحو الأصناف الفقرية المحتاجة، حيث توزع حصيلة الزكاة طبقا للمصاريف أو الوجوه الواردة في القران الكريم، إن المستفيد الأعظم من الزكاة هي الفئات المحتاجة أو الفقرية المنتشرة في المناطق الريفية، وتخصيص الإنفاق وربطه لسد احتياجات هذه الطبقات الفقرية، يبرز مدى حرص الإسلام على إيقاظ الدوافع الإيمانية التي تحمل المسلم أن يجود بما لديه من مال، لتكفيف عربات المنكوبين وتضميد جراح البائسين، وبروح التكافل الاجتماعي تنظم الأمة الإسلامية شؤونها بما يكفل تعويض المصابين، وتخفيف الوطأة على المقهورين، وتستديم في تحقيق تنمية المجتمعات الريفية، فالزكاة تعتبر من أهم مؤسسات التكافل الاجتماعي في الإسلام، فلو أدى المسلمون هذه الفرضية، كان هذا النظام كافي في إغناء الفقير طيلة أيام السنة بل وتفيض الأموال الزكوية ، ويمكن إبراز مساهمة الزكاة في التنمية الاجتماعية للمجتمع الريفي من خلال [2]:

[1] : انظر: لشاش عائشة، دوري هودة صلطان، **أهمية الزكاة و الوقف في تحقيق التنمية المستدامة دراسة ميدانية لوالية عين تموشنت،** الملتقى الدولي حول :مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الاسلامي جامعة قالمة، يومي 03 و04 ديسمبر 2012، ص387.

[2] : أنظر:- بوبكر الصديق بن الشيخ، **العلاقة بين إدارة أموال الزكاة ومساهمة صندوق الزكاة في التنمية ومعالجة الفقر دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية جيجل،** مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، العدد 2، 2021، ص 188.

تساهم الموارد الزكوية مساهمة كبيرة في الارتقاء بالجوانب الثقافية والاجتماعية لسكان الريف، من خلال توفيرها لفرص التعليم والرعاية الصحية والتربية الدينية، والانتفاع بالسلع والخدمات الكفائية، وبالتالي كان لها دور في الارتفاع بالمستوى العلمي والتربوي، والارتفاع بالمستوى الاجتماعي لأفراد المجتمع الريفي، كما أن النمو التراكمي للموارد عبر الزمن يؤدى إلى تحويل دائم للثروات من الطبقة الغنية إلى سائر فئات وشرائح المجتمع الريفي، فتكونت موارد كبيرة زكوية في خدمة الطبقات الفقرية وتأمين الاحتياجات الكفائية لها، وتوفير السلع والخدمات التي تستفيد منها، وهذا الوضع يقلص من حدة التفاوت بني شرائح المجتمع المختلفة من جهة، ويخفف من حدة الصراع الطبقي المفضي إلى توترات اجتماعية كبيرة من جهة ثانية، الأمر الذي ينعكس إيجابا على الحياة الاجتماعية. كما تساهم الزكاة في توسيع ميادين التضامن الاجتماعي الذي يشكل اللبنة الأساسية لتماسك المجتمع الريفي ، وضمان الاستقرار الاجتماعي، الأمر الذي يساعد على التقدم والتطور الاجتماعي ، فقد شكلت الموارد الزكوية التضامنية التي تنمو باستمرار أحد الخصائص المميزة للمجتمعات المسلمة في فترة ارتباطها بخصائصها الحضارية، وكلما تطورت الجوانب العقائدية والاخلاقية كلما تطور دور أموال الزكاة في تحقيق التضامن الاجتماعي وضمان الاستقرار الاجتماعي.ويمكن أن تساهم الزكاة في تنمية البنية الأساسية الاجتماعية لسكان الريف من خلال قنوات الإنفاق على الفقراء والمحتاجين، عن طريق إنفاق أموال الزكاة في تعليم أطفال الريف الفقراء، كما أن توفير العلاج الطيب والرعية الصحية كإقامة المستشفيات العلاجية في الأماكن الريفية، من اجل توفري العلاج الطيب للفقراء بصورة مجانية أو بأسعار رمزية يعتبر من بين مساهمات الزكاة في تنمية الحالة الاجتماعية في المجتمع الريفي.

ثانيا: مساهمة صناديق الأوقاف في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

رغم حداثة ظهور هذا النوع من المؤسسات المالية الإسلامية إلا أنها استطاعت تحقيق اثأر اقتصادية ايجابية في العديد من الدول التي تبنتها، على غرار دولة الكويت ودولة ماليزيا، حيث ساهمت صناديق الأوقاف في تحقيق التنمية في مختلف المجالات، وبالتالي على الدول الاستفادة منها وتوجيهها نحو مجالات أخرى التنمية التي تحتاج إليها مثل التنمية الريفية المستدامة.

1- مساهمة صناديق الأوقاف في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة

يمكن لصناديق الأوقاف المساهمة في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة، من خلال إنشاء مشاريع اقتصادية، مثل المشاريع الزراعية ومشاريع السياحة الريفية والجبلية، وذلك وفق مختلف الصيغ التمويل الإسلامي، كالصيغة المشاركة والمضاربة في الأنشطة الصناعية المختلفة، والصيغ التمويل الزراعي كالمزارعة، المغارسة والمساقات في الأنشطة الزراعية والفلاحة، وكذلك العمل على دمج سكان المناطق

الريفية في أنشطة ذات ارتباط مباشر بالصناعة التقليدية والحرف اليدوية، مما يؤدي إلى امتصاص نسبة من البطالة من خلال توفير مناصب الشغل، وكذلك تخفيض نسبة الفقر من خلال توفير دخل للعائلات الريفية.

2- مساهمة صناديق الأوقاف في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة

يمكن لصناديق الأوقاف المساهمة في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة، من خلال حماية البيئة والحفاظ على الثروات الطبيعية التي تزخر بها المناطق الريفية، وإنشاء مشاريع الاقتصاد الدائري، وحماية المشهد الزراعي والاهتمام بالغابات والمساحات الخضراء، لجذب السياح وتعزيز السياحة الريفية، والاستخدام الأمثل لمختلف الموارد الطبيعية كالتوفير المياه الصالحة لسكان المناطق الريفية، وإصلاح قنوات الصرف الصحي لتجنب التلوث البيئي ومختلف الأوبئة والأمراض.

3- مساهمة صناديق الأوقاف في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة

يمكن لصناديق الأوقاف المساهمة في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة، من خلال توفير المرافق العمومية كمراكز الصحة ومؤسسات التعليم، والمدارس القرآنية، ومنح القروض الحسنة لطلاب العلم، و لشباب أصحاب فكرة مشروع، والنساء الريفيات التي تمارس الصناعات التقليدية والحرف اليدوية، ومنح إعانات للفقراء العاجزين عن العمل، وذوي الاحتياجات الخاصة والأرامل، وكذلك توفير السكن اللائق باستخدام الصيغ التمويل الإسلامي كالإجارة والتأجير التمويلي.

خلاصة الفصل:

أصبحت مختلف مجالات التنمية تتطلب استخدام آليات المالية الإسلامية، ذلك من خلال الآثار الايجابية الناجمة منها، فهي تسعى دائما إلى تحقيق مختلف أبعاد التنمية بشكل متوازي يضمن استمرار التنمية وتحقيق التنمية المستدامة، ومن أهم أنواع التنمية المستدامة حاليا نجد التنمية الريفية المستدامة التي تتضمن مجموعة من الأبعاد المتكاملة والمتداخلة فيما بينها، والتي وجدنا أنه يمكن تحقيقها بالاعتماد على المالية الإسلامية التي تسعى إلى تحقيق اقتصاد حقيقي يساهم في تنمية اقتصادية ويحقق من خلاله البعد الاقتصادي، والحفاظ على البيئة بما أنها تعمل وفق لأحكام الشريعة الإسلامية التي تدعو لذلك وبالتالي تحيق البعد البيئي، وفي الأخير تحقيق البعد الاجتماعي الذي يعتبر الركيزة الأساسية للمالية الإسلامية في مختلف معاملاتها.

من خلال دراسة هذا الفصل المتمثل في مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة تم التوصل إلى ما يلي:

- تتضمن التنمية الريفية المستدامة العديد من الأبعاد تختلف حسب الهدف والغاية التي من ورائها تنمية الأقاليم الريفية، إلا أن هناك العديد من الباحثين المختصين رجحوا على أن هناك ثلاث أبعاد رئيسية ومتكاملة للتنمية الريفية المستدامة هي البعد الاقتصادي، والبعد الاجتماعي، والبعد الثقافي.
- يمكن للمالية الإسلامية بمختلف صيغا التمويلية ومؤسساتها المالية أن يكون لها دور هام في المساهمة في تحقيق التنمية الريفية المستدامة، وتحسين الأوضاع المعيشية لسكان الريف، فتنوع الصيغ والمؤسسات يسهل عملية تمويل مختلف احتياجات التنمية الريفية المستدامة، فلكل حاجة تمويلية صيغة تمويلية مناسبة.
- هناك انسجام وتطور بين المالية الإسلامية ومختلف التغيرات والمتطلبات المالية العالمية، فلكل مرة نجد ظهور صيغة تمويلية أو مؤسسة مالية إسلامية جديدة، لتغطية الاحتياجات والمساس بمختلف مجالات التنمية.

الفصل الثالث:

تجارب مختارة في تحقيق التنمية الريفية المستدامة وفق المالية الإسلامية

تمهيد:

أصبحت التنمية الريفية من بين الأهداف الرئيسية التي تسعى العديد من الدول على تحقيقها، وذلك رغم تناقص عدد سكان الأرياف في العالم إلا أن سبب التناقص ليس في تحضر المناطق الريفية، وإنما الهجرة الريفية نحو المدن الحضارية للبحث عن سبل العيش البديلة، وبقاء الآخرين وتحملهم للأوضاع المعيشية المزرية متأملين في التفاتة حكومتهم واخذ مشاريع تنمية مناطقهم الريفية في عين الاعتبار وتحسين معيشتهم، وقد حاولت معظم الدول استخدام بعض السياسات التي تراها مناسبة لتحقيق التنمية الريفية ولكن باءت الكثير منها بالفشل، وذلك لعدة أسباب منها عدم السماح للمشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات، وعدم دراسة احتياجات سكان المناطق الريفية بالدقة، بالإضافة إلى سوء تسيير ونقص الكوادر البشرية المؤهلة، إلى أن السبب الجوهري هو نقص البدائل التمويلية المناسبة وعدم تخصيص اعتمادات مالية كافية، إلا أن هناك بعض من التجارب حققت التنمية الريفية المستدامة بنسب متفاوتة، والتي تسمح للعديد من الدول إمكانية الاستفادة منها، ودراستها بدقة لاستخلاص الايجابيات وتجنب السلبيات للحصول على أفضل طريقة مناسبة لتحقيق أهدافها، ومن بين أهم التوجهات الحديثة في تحقيق التنمية الريفية نجد الصناعة المالية الإسلامية، ومن خلال هذا الفصل سنحاول اختيار بعض التجارب التي اعتمدت المالية الإسلامية من اجل تحقيق التنمية الريفية المستدامة، ومن أجل إثراء الموضوع، تم تنويع التجارب المختارة حيث تم اختيار تجربة بنوك ومؤسسات مالية والمتمثلة في تجربة البنك الإسلامي لتنمية، وتجربة مجموعة البركة المصرفية، وتجربة دولية والمتمثلة في دولة السودان، وتجربة منظمة دولية والمتمثلة في منظمة التعاون الإسلامي، وبالتالي تم تقسيم هذا الفصل إلى أربع مباحث في كل مبحث تجربة مختارة ، على النحو الأتي:

المبحث الأول: تجربة البنك الإسلامي لتنمية في دعم التنمية الريفية المستدامة.

المبحث الثاني: تجربة دولة السودان في تحقيق التنمية الريفية المستدامة في إطار المالية الإسلامية.

المبحث الثالث: تجربة مجموعة البركة المصرفية في دعم التنمية الريفية المستدامة.

المبحث الرابع: تجربة منظمة التعاون الإسلامي في تحقيق التنمية الريفية المستدامة في إطار المالية الإسلامية.

المبحث الأول: تجربة البنك الإسلامي لتنمية في دعم التنمية الريفية المستدامة

جاء إنشاء البنك الإسلامي للتنمية ترسيخًا لمبدأ التضامن الإسلامي والتعاون المشترك، وإدراكًا لحجم التحديات التي تجابه الأمة الإسلامية في المجال الاقتصادي، ومن ثم ضرورة إيجاد آلية فاعلة للتصدي لتلك التحديات، فهو مؤسسة للتعاون التنموي جنوب جنوب نظرا لكون كل أعضائه من البلدان النامية، ويتجلى هذا التضامن في الحرص على الإجماع أو التوافق في اتخاذ القرارات.

المطلب الأول: ماهية البنك الإسلامي لتنمية:

تم التوافق على أن يكون الهدف الأساسي البنك الإسلامي للتنمية هو دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء، والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، وفقًا لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، كما تم التوافق لتحقيق هذا الهدف السامي على أن يولي البنك عناية خاصة لتمويل المشروعات الإنتاجية، ومشروعات البنية التحتية ذات الجدوى المالية والاقتصادية، بوسائل متعددة منها المساهمة في رأس المال وتقديم القروض الحسنة، ثم أضيف لهذه الوسائل لاحقا الإجارة والبيع لأجل والاستصناع والمشاركة المتناقصة ونحوها، وذلك لآجال متوسطة وبعيدة المدى، وكما سيتم بيانه لاحقا عند الحديث عن النشاط التمويلي، فقد أولى البنك منذ إنشائه أولوية قصوى للقطاع الاجتماعي وخاصة الصحة والتعليم، وكان البنك سباقا في تمويل المشاريع التعليمية والصحية في حين كانت البنوك التنموية الأخرى في ذلك الوقت تنأى بنفسها عن مثل هذه المشاريع الاجتماعية، حيث قام البنك بتوقيع أول اتفاقية للتعاون مع مؤسسة دولية، مع اليونسكو، في مجال التعليم.

أولا: تعريف البنك الإسلامي لتنمية:

1- نبذة عن البنك الإسلامي لتنمية: لتعرف أكثر عن البنك الإسلامي لتنمية، سنلخص مختلف التفاصيل على النحو الأتي[1]:

- **إنشاؤه**

فالبنك الإسلاميّ للتنمية بنكٌ إنمائيٌّ متعدّد الأطراف أنشئ بموجب اتفاقية التأسيس التي أبرمت في 21 رجب 1394 (لموافق12 أغسطس1974) بمدينة جدّة(المملكة العربية السعودية)، وبدأ البنك أنشطته رسميّا في 15 شوّال 1395(20أكتوبر 1975).

ومنذ إنشاء البنك، اتضحت أيضا ضرورة الجمع بين الأنشطة التنموية والأنشطة في مجال التعاون والتكامل الاقتصادي، وفي هذا الإطار، كان للبنك الأسبقية بين البنوك التنموية في العناية بتشجيع التبادل التجاري بين الدول الأعضاء، حيث أتاحت برامج التمويل قصيرة الأجل للواردات، ثم بعد ذلك

[1]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2021، **مابعد التعافي: الصمود والاستدامة**، المملكة العربية السعودية، ص02.

برامج تمويل الصادرات، بوسيلة المرابحة والوسائل الأخرى، مساهمة البنك في توفير احتياجات الدول الأعضاء والمستفيدين من السلع والبضائع الإستراتيجية ذات الصبغة التنموية، وفي مجابهة تحدي التنمية، بادر البنك بتقديم المعونة الفنية لتهيئة المشروعات والدعم المؤسسي ونقل الخبرة والثقافة لفائدة الدول الأعضاء، كما أن من وظائف البنك إنشاء وإدارة صناديق خاصة لأغراض معينة ومن بينها صندوق لمساعدة المجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، وللبنك قبول الودائع وتعبئة الموارد المالية بالوسائل التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

- **رؤيته**

يعمل البنك على أن يكون بنكا إنمائيّا عالميّ الطراز، إسلاميّ المبادئ، يساهم في تغيير وجه التنمية البشرية الشاملة في العالم الإسلاميّ إلى حدّ بعيد ويساعد هذا العالَمَ على استعادة كرامته.

- **رسالته**

تكمن رسالة البنك في النهوض بالتنمية البشريّة الشاملة، مع إيلاء اهتمام خاصّ للمجالات ذات الأولويّة التي تتمثل في التخفيف من وطأة الفقر، والارتقاء بالصحة، والنهوض بالتعليم، وتحسين الحوكمة، وتحقيق الازدهار للناس.

- **أعضاؤه**

يضمّ البنك 57 بلدا عضوا من مختلف مناطق العالَم .والشروط الأساسيّة للانضمام إليه هي: أن يكونَ البلد المرشَّح لذلك عضوا في منظمة التعاون الإسلاميّ (منظمة المؤتمر الإسلاميّ سابقا)، ويسدِّدَ القسطَ الأوّلَ من الحدّ الأدنى من اكتتابه في أسهم رأسمال البنك ، ويقبلَ ما قرَّره مجلس المحافظين من شروط.

- **رأسماله**

وافق مجلس محافظي البنك الإسلاميّ للتنمية في اجتماعه السنويّ الخامس والأربعين على قرار الزيادة العامّة السادسة في رأس المال بمبلغ قدره 5.5 مليار دينار إسلاميّ .وفي نهاية سنة 2021 ، بلغ رأسمال البنك المكتتب فيه 50.6 مليار دينار إسلاميّ.

- **مجموعة البنك الإسلاميّ للتنمية**

تتألف مجموعة البنك من خمسة كيانات هي: البنك الإسلاميّ للتنمية، ومعهد البنك الإسلاميّ للتنمية، والمؤسسة الإسلاميّة لتنمية القطاع الخاصّ، والمؤسسة الإسلاميّة لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات، و المؤسسة الدولية الإسلاميّة لتمويل التجارة.

- **مقرّه ومراكزه الإقليمية**

يتّخذ" البنك "مدينة جدّة(المملكة العربية السعودية) مقرّا له .وله عشرة مراكز إقليميّة في :أبوجا (نيجيريا)، وألماتي(قازاقستان)، وأنقرة(تركيا)، والقاهرة(مصر)، وداكار(السنغال)، وداكا (بنغلاديش)، وجاكرتا(إندونيسيا)، وكمبالا(أوغندا)، وباراماريبو(سورينام)، والرباط(المغرب)؛ ومركز تميُّز في كوالالمبور (ماليزيا).

- **سنته المالية**

كانت سنة البنك المالية هي السنة الهجرية القمريّة، غير أنها غيرت في 1 يناير 2016 إلى السنة الهجرية الشمسية، التي تبدأ من اليوم الحادي عشر من شهر الجدي(الموافق للأول من يناير) وتنتهي في اليوم العاشر من شهر الجدي(الموافق للحادي والثلاثين من شهر ديسمبر)من كلّ سنة.

- **وحدته الحسابية**

وحدة البنك الحسابية هي الدينار الإسلاميّ، الذي يعادل وحدة من وحدات حقوق السحب الخاصة في صندوق النقد الدوليّ.

- **اللغة**

العربية هي اللغة الرسمية في" البنك"، ولكن الإنكَليزية والفرنسية تُتّخذان أيضا لغتين للعمل.

ثانيا: توسيع البنك الإسلامي لتنمية آفاق المالية الإسلامية من أجل تحقيق التنمية المستدامة: يقوم البنك منذ إنشائه بالعديد من الأنشطة لدعم تطوير قطاع الخدمات المالية الإسلامية، وذلك اتساقاً مع مهمّته الأساسية، وقد دعمت مجموعة البنك، خلال الأربعين سنةً الماضية، تطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية بمبادرات متنوعة، مثل[1]:

أ. الاستثمارات في أسهم المؤسسات المالية الإسلامية؛

ب. أنشطة المساعدة الفنية لبناء القدرات؛

ج. إنشاء مؤسسات البنى التحتية الإسلامية؛

د. استحداث المنتجات والصناديق المالية؛

هـ. المشاركة في إعداد إطار العمل العشريّ لتطوير قطاع الخدمات المالية الإسلامية.

وكان لمشاريع المساعدة الفنية وغيرها من المبادرات تأثير كبير في تطوير المالية الإسلامية عموماً وفي الجهات المستفيدة خصوصاً، وقد اكتمل 36 مشروعاً من أصل 85 مشروعاً معتمَداً في مجال المساعدة الفنية منذ إنشاء البنك، بقيمة إجماليّة قدرها15.5 مليون دولار أمريكي، أمّا المشاريع المتبقية، فهي في

[1]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، المملكة العربية السعودية، ص 39.

مراحل متباينة من التنفيذ، شهدت حصائل المشاريع المكتملة تقديم المزيد من التمويل الإسلاميّ لبلدان ومؤسساتٍ جديدة، وفضلاً على ذلك، عزَّز الدعمُ المقدَّم من البنك مؤسساتِ البنى التحتية التي تتعهَّد تطوُّرَ هذا القطاع المزدهر، وفي سنة 2019، اعتُمِدت عشرة(10) مشاريع من مشاريع المساعدة الفنية بمبلغ قدره 1.2 مليون دولار أمريكيّ، وكذلك، نظِّمت 11 فعالية تعريفية سنة 2019 بمبلغ قدره100 دولار أمريكيّ، ووافقت هيئة إدارة البنك في إطار أنشطته الرامية إلى دعم مؤسسات البنى التحتية الإسلامية على مختلف الطلبات الواردة إليها من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وجامعة المدينة الدولية بماليزيا، وجامعة بايرو بكانو(نيجيريا)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائيّ، وغيرها من الجهات المستفيدة.

وتُقدَّم الخدمات الاستشارية بشأن المالية الإسلامية عَيْناً وحيثما أمكن طبقاً لنموذج قائم على استرداد التكاليف أو الرسوم، وذلك تكميلاً لأنشطة المساعدة الفنية والتوعية، وفي سنة2019 قدمت الخدمات الاستشارية لمؤسسات مالية إسلامية من أجل تعزيز قدراتها، وتقديم منتجات مالية جديدة، والنهوض بتطوير قطاع المالية الإسلامية، وتشمل الجهات المستفيدة مجلس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، التي قدِّم لها الدعم في سبيل وضع وإطلاق معايير جديدة في الاقتصاد والمالية الإسلامية، كما اعتُمدت ثمانية معايير جديدة، ونُقِّحت تسعة معايير قائمة، واستُحدث 11 معياراً جديداً، واعتُمدت خمس وثائق عمل، وقُدّمت خمس وثائق عمل جديدة، وقدِّم الدعم الماليّ والفنيّ لمؤتمر الأوقاف السابع، وفعاليات القمة الأوروبية الثانية عن الصكوك، التي عقدت في لوكسمبورغ، والمؤتمر الرابع عشر المشترك بين هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والبنك الدوليّ، الذي عقد في البحرين[1].

كما أصدرت مجموعة البنك الدولي والبنك الإسلامي للتنمية أول تقرير عالمي عن التمويل الإسلامي يتناول بالتفصيل آفاق صناعة التمويل الإسلامي العالمي والإمكانيات التي يمتلكها للمساعدة في الحد من التفاوت في مستويات الدخل في جميع أنحاء العالم، وتعزيز الرخاء المشترك، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ويقدم التقرير، الذي صدر بعنوان فرعي "حافز لتحقيق الرخاء المشترك"، عرضا عاما عن اتجاهات التمويل الإسلامي، ويحدد التحديات الرئيسية التي تعوق نمو هذه الصناعة، ويوصي بإجراءات تدخلية على صعيد السياسات للاستفادة من التمويل الإسلامي بغية تشجيع الرخاء المشترك. كما يدعو التمويل الإسلامي إلى المساواة والتوزيع العادل للدخل والثروة. ومن خلال ارتباطه الوثيق بالاقتصاد الحقيقي وتقاسم مخاطر التمويل، يمكن للتمويل الإسلامي أن يساعد في زيادة استقرار القطاع المالي، كما يمكنه أن يجذب إلى النظام المالي الرسمي أناسا مستبعدين منه حاليا لأسباب ثقافية أو دينية. وخلافا للتمويل التقليدي، يقوم التمويل الإسلامي على التمويل الذي يشارك في تحمل المخاطر والتمويل بضمان الأصول. وبإسناد الملكية

[1] : المرجع نفسه، ص39.

المباشرة إلى الأفراد في القطاع الحقيقي من الاقتصاد، فإنه يقلص عزوفهم عن المخاطر.حيث يستعرض التقرير إطارا نظريا لتحليل الاقتصاد والتمويل الإسلامي بناء على أربع ركائز أساسية[1]:

- إطار مؤسسي وسياسات عامة
- الإدارة الرشيدة والقيادة الخاضعة للمساءلة
- تشجيع الاقتصاد القائم على المشاركة في تحمل المخاطر وريادة الأعمال
- تعميم الخدمات المالية والاجتماعية للجميع

كما يقوم البنك الاسلامي لتنمية بالشراكات والتمويلات المشتركة في سياق البرنامج الخماسيّ للرئيس، التي تسعى بحشد الموارد لتنفيذ المزيد من المشاريع الإنمائية في البلدان الأعضاء، وقد واصل البنك جهوده المخصَّصة لتعزيز أنشطته الإنمائية، بتوطيد شراكاته القائمة وعقد شراكات جديدة، ويجري وضع إطار شراكات جديد لحفز المزيد من التنمية المستدامة في البلدان الأعضاء، ويتعامل البنك مع مختلف فئات الشركاء كلٌّ بحسب طريقة عمله، والفئتان الرئيستان هما الشركاء الماليون الرسميون(المؤسسات المتعددة الأطراف والإقليمية للتمويل الإنمائيّ، إلخ) والشركاء الماليون التجاريون(المؤسسات المالية الخاصة، وصناديق الاستثمار، والصناديق السيادية، وغيرها من الجهات الاستثمارية التي تبحث عن عائد تجاريّ)، وإضافةً إلى ذلك، يعزِّز البنك "تعاونه مع منظمات حكومية دولية(منظومة الأمم المتحدة، ومنظمة التعاون الإسلاميّ، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصاديّ) ومنظمات دولية وإقليمية غير ربحيّة، ومؤسسات خاصة وخيريّة. ويعمل البنك على الانخراط انخراطاً أكثر أهميةً وتنظيماً مع الجهات الشريكة والجهات المموِّلة الإنمائية، وذلك سعياً منه لتعزيز حجم مشاركته في التمويل وللاضطلاع بدوره الحفزيّ الأوسع نطاقاً، وهو ما يستتبع إبرام اتفاقيات وصياغة أُطر تعاون جديدة مع الجهات الشريكة الرسمية لوضع أهداف تمويل مشترك متعددة السنوات للمشاريع في البلدان الأعضاء وتعزيز اتفاقيات التعاون الحالية بوضع خطط عمل متعددة السنوات .ويعمل البنك أيضاً على تعزيز تعامله مع المنظمات والمؤسسات الخيرية، والمنظمات الثنائية والمتعددة الأطراف لزيادة برامج التمويل الميسَّر التي ترمي إلى التخفيف من وطأة الفقر، والتمكين الاقتصادي للشباب والنساء، وتحقيق التنمية البشرية والتنمية الريفية، ومكافحة الهشاشة، وتعزيز القدرة على الصمود[2].

[1] : انظر:

-The World Bank and Islamic Development Bank Group, **ISLAMIC FINANCE A Catalyst for Shared Prosperity?**, global report on islamic finance,2016, p 17-75

[2] : البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص39.

ثالثا: تنفيذ مشاريع الأوقاف من أجل تحقيق التنمية المستدامة: في الوقت الذي تواصل فيه مبادئ المالية الإسلامية نموَّها على الصعيد العالميّ بصفتها مجالاً جديداً لتحقيق التنمية المستدامة، أثبتت مشاريع الأوقاف فعاليتها في تحقيق حصائل إنمائية ملموسة، ويستثمر البنك منذ عدة سنين في ممتلكات الأوقاف في إطار صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف ، الذي يمول مشاريع الأوقاف السيادية وغير السيادية، وفي سنة2019، وافق الصندوق مع خط تمويل البنك على أن يموِّل مع شركاء آخرين سبعة مشاريع تبلغ تكلفتها الإجماليّة8,77 مليون دولار أمريكيّ في أربعة بلدان أعضاء وغير أعضاء في البنك، ساهم فيها الصندوق بمبلغ 53,38 مليون دولار أمريكي، واعتمد صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف منذ إنشائه 57 مشروعاً في 19بلداً في العالم بقيمة إجماليّة قدرها 1,459 مليار دولار أمريكي، أمّا في الوقت الحاليّ، فيُقدَّر إجماليّ أصول الصندوق" بمبلغ85,94 مليون دولار أمريكيّ، وهو ما يمثل زيادة قدرها0,74 مليون دولار أمريكيّ على 11,94 مليون دولار أمريكيّ سنة2018 وحقق هذا الصندوق أيضاً نتائج مالية مُرضية تمثلت في دخل صاف بلغ 10,3 مليون دولار أمريكيّ خلال السنة نفسها، وتعزَّزت أنشطة صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف المتعلقة بالتواصل والشراكة سنة2019، وذلك بأن تواصَل مع الشراكة العالمية من أجل التعليم، ومجموعة التنسيق العربية، وجمعية العون المباشر بالكويت، والمؤسسة الألمانية للتعاون الدوليّ، وصندوق الاستثمار الفلسطينيّ، ومؤسسة بيل وملينداً غيتس، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائيّ، وأسفرت هذه الجهود عن تعبئة مبلغ إضافيّ قدره 5 ملايين دولار أمريكيّ لرأسمال صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف من جمعية العون المباشر[1].

رابعا: المشاريع المستقبلية للبنك الإسلامي لتنمية: أقر مجلس المديرين التنفيذيين في اجتماعه رقم (343) برئاسة الدكتور محمد الجاسر رئيس مجموعة البنك الإسلامي للتنمية تمويل 24 مشروعاً تنموياً جديداً في بلدانه الأعضاء في آسيا وافريقيا وأوروبا بقيمة إجمالية بلغت 1.6 مليار دولار. وتغطي المشاريع التي تمت الموافقة عليها عدداً كبيراً من القطاعات التنموية من بينها مشاريع لبناء الطرق والنقل السريع ومشاريع للطاقة المتجددة والنظيفة، إضافة إلى حزمة مشاريع أخرى في قطاعات الدواجن والأسماك والري والزراعة وتغذية الأطفال والتعليم الفني والأكاديمي والتدريب المهني.

وبلغت مساهمة البنك في المشاريع المذكورة 1.37 مليار دولار من موارده الرأسمالية العادية، إضافة إلى 16.5 مليون دولار عبارة عن مساهمات صندوق التضامن الإسلامي للتنمية، ذراع البنك لمكافحة الفقر.

[1] : المرجع نفسه، ص 41.

وخلال الاجتماع، جدد الدكتور الجاسر التزام البنك التام واستمرار دعمه للدول الأعضاء لمواجهة تحديات التنمية وإعادة اقتصادياتها إلى مسارها الصحيح، وأوضح أن البنك مستمر في التعاون مع شركائه العالميين بما في ذلك بنوك التنمية متعددة الأطراف ومجموعة التنسيق العربية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية (ايفاد) بجانب شركاء آخرين لحشد موارد جديدة، كذلك استعرض اجتماع مجلس المديرين التنفيذيين عدداً من التقارير الأخرى، ووافق على موعد ومكان الاجتماعات السنوية لمجموعة البنك الإسلامي للتنمية لعام 2022 التي ستستضيفها جمهورية مصر العربية في شرم الشيخ في يونيو 2022.

وجاءت المشاريع التنموية الجديدة التي تمت الموافقة عليها خلال الاجتماع (343) لمجلس المديرين التنفيذيين على النحول التالي[1]:

1- اندونيسيا:

- 150 مليون دولار أمريكي **لمشروع تطوير طريق جاوة العابر للجنوب (المرحلة – 2).**

يهدف المشروع إلى تعزيز النمو الاقتصادي المستدام والحد من الفقر في جميع أنحاء جنوب جاوة وتحسين مستويات المعيشة وتسهيل تنقل الأفراد.

2- باكستان:

- 180 مليون دولار أمريكي **لمشروع سد مهمند للطاقة الكهرومائية.**

يهدف المشروع لتعزيز توليد الطاقة وتوفير موارد مائية مستدامة للزراعة والاستهلاك البشري، وكذلك تحسين قدرة المنطقة على الصمود أمام الفيضانات.

3- أوغندا:

- 86.5 مليون دولار أمريكي ل**مشروع تطوير نظم الري في مناطق أونياما وانمالو وسيبي.**

يسهم المشروع في الحد من الفقر وتعزيز النمو الاقتصادي والأمن الغذائي والقدرة على التكيف مع تغير المناخ، وتعزيز الوصول إلى موارد المياه المستدامة.

4- السنغال:

- 100 مليون يورو **لمشروع القطار السريع الإقليمي – المرحلة الثانية.**

يهدف المشروع إلى تلبية الطلب المتزايد على حركة المرور بين وسط مدينة داكار والمطار الدولي بليز دياني من خلال تقليل وقت السفر من 1.5 إلى 0.5 ساعة وتقليل تكاليف التشغيل والحد من تلوث الهواء.

- تمويل بقيمة 5 مليون دولار أمريكي من صندوق التضامن الإسلامي للتنمية لصالح مشروع تشييد مجمع وقف تجاري وسكني لصالح مدارس داراس بالسنغال.

[1] : البنك الإسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص63 .

سيمكن المشروع من معالجة البنية التحتية المادية غير الكافية وغير الملائمة للمدارس من الأثاث والمعدات وكذلك المدخلات غير الكافية والمتقادمة الخاصة بالتعليم.

5- غينيا:

- 159.56 مليون يورو **لمشروع بناء الطريق الرابط بين مدينة لابي في غينيا ومالي.**

يدعم المشروع البنى التحتية الاقتصادية في مناطق الإنتاج الزراعي، ويحسن الوصول إلى المناطق الريفية ويعزز سلاسل القيمة للأنشطة الزراعية والتعدينية.

- 23 مليون يورو لتغطية التمويل الإضافي **لمشروع منظمة تنمية حوض نهر غامبيا المتعلق بالربط الكهربائي العالي الجهد.**

يهدف المشروع إلى تلبية الطلب المتزايد على الكهرباء وتحسين الظروف المعيشية من خلال تحقيق الرفاه الاقتصادي الجماعي.

6- كوت ديفوار:

- 47 مليون دولار أمريكي **لمشروع التغذية المتكاملة والنمو في مرحلة الطفولة المبكرة.**

يهدف المشروع إلى تقليل معدل التقزم بنسبة 5٪ بين الأطفال من سن الولادة وحتى 59 شهراً. وسيعزز المشروع جودة تقديم الرعاية الصحية وإجراءات التغذية.

- 115 مليون يورو **لمشروع دعم تطوير جامعة أوديني.**

يهدف المشروع إلى تعزيز تنمية رأس المال البشري من خلال زيادة الحصول على خدمات التعليم العالي وتحسين ملاءمة سوق العمل.

7- بوركينا فاسو:

- 17.39 مليون يورو لتنفيذ المرحلة الخامسة من **مشروع تطوير التعليم الأساسي.**

يهدف المشروع إلى توسيع نطاق الحصول على التعليم الأساسي وتحسين جودة التعليم الأساسي وإنشاء/تعزيز الأعمال التجارية وفرص العمل.

8- نيجيريا:

- 29.75 مليون دولار أمريكي **لدراسة المرحلة الثانية من التصميم الهندسي المبدئي لخط الغاز الرابط بين نيجيريا والمغرب.**

سيمكن المشروع دول غرب إفريقيا من استبدال توليد الطاقة عن طريق النفط الباهظة التكلفة بإنتاج الطاقة المتجددة وتوليد الطاقة التي تعمل بالغاز

- 150.52 مليون دولار أمريكي **لمشروع دعم البنك للمنطقة الخاصة للتصنيع الزراعي.**

سيعمل المشروع على زيادة دخل الأسر وتوفير 185 ألف وظيفة جديدة وتعزيز الأمن الغذائي وزيادة غلة المحاصيل الرئيسة بنسبة 50٪. كما يدعم برنامجاً أكبر للحكومة لتحقيق تنمية صناعية زراعية شاملة ومستدامة لتعزيز القدرة التنافسية لقطاع الزراعة. وكجزء من هذا البرنامج، تعمل الحكومة مع العديد من الممولين بما في ذلك بنك التنمية الأفريقي.

9- توغو:

- 20 مليون دولار أمريكي **لمشروع دعم وتطوير التعليم الأساسي.**

يعزز المشروع المساواة في التعليم وجودة التعليم في توغو من خلال تسهيل فرص التعليم لـ 102 ألف من أطفال المدارس وتوفير التدريب وبناء القدرات لعدد 6 آلاف معلم.

10- غامبيا:

- 14 مليون دولار أمريكي **لمشروع توسيع الطريق السريع الرابط بين برتيل وهاردينغ.**

سيسهم المشروع في النمو الاقتصادي للدولة من خلال دعم النقل وزيادة نسبة شبكة الطرق الأولية من 80٪ إلى 100٪.

- 7 مليون دولار أمريكي للمرحلة الثانية من **مشروع تطوير جامعة غامبيا.**

سيزيد المشروع من عدد الطلاب المسجلين في الجامعة بمقدار 1600، مما يرفع من نسبة الفتيات المسجلات إلى 25٪، إضافة إلى إنشاء مدرستين وتجهيزهما.

11- غينيا بيساو:

- 17.15 مليون دولار أمريكي **لمشروع دعم تطوير نظام التعليم المهني في إطار آلية تبادل المعارف والخبرات.**

تشمل النتائج المتوقعة للمشروع إنشاء 720 مقعداً إضافياً في التعليم المهني وزيادة نسبة الفتيات المسجلات إلى 30٪ وتوفير وظائف لما نسبته 75٪ من الخريجين.

12- سيراليون:

- 40.98 مليون دولار أمريكي **لمشروع تطوير طريق التكامل الإقليمي.**

سيسهم المشروع في التخفيف من حدة الفقر من خلال توفير الفرص الاقتصادية والوصول إلى الأسواق، وخلق فرص عمل جديدة وتعزيز ريادة الأعمال.

13- تركمانستان:

- 90.15 مليون دولار أمريكي **لمشروع تطوير النقل البحري.**

تشمل النتائج الرئيسة للمشروع زيادة النشاط البحري في ميناء تركمانباشي وتعزيز قدرة النقل وكفاءة الأسطول البحري الوطني.

14-البحرين:

- 80 مليون دولار أمريكي **لمشروع تحسين نقل المياه وتوزيعها في محطة الدور المرحلة الثانية.**

سيؤدي المشروع إلى تحسين إمدادات المياه من 744 ألف متر مكعب/يوم إلى 971 ألف متر مكعب/يوم بحلول عام 2026 وسيفيد المشروع 420 ألف من المدنيين و 100 ألف أسرة.

15-ألبانيا:

- 56.8 مليون دولار أمريكي كتمويل إضافي **لمشروع بناء مقطع تشوكس – تشاف بلوتش من ممر الطريق الرابط بين تيرانا وكورتشا.**

تشمل الفوائد المتوقعة من المشروع تحسين الربط الإقليمي والدولي وتقليل وقت وتكلفة السفر بشكل كبير، إلى جانب خلق فرص عمل.

16-طاجيكستان:

- 17.15 مليون دولار أمريكي **لمشروع التعليم والتدريب الفني والمهني في المناطق الجبلية.**

تضمن نتائج المشروع المتوقعة حصول 80٪ من طلاب التعليم والتدريب التقني والمهني المدربين على فرص عمل وبناء/إعادة تأهيل وتجهيز 13 مركزاً للتعليم المهني.

17-تشاد:

- 45 مليون دولار أمريكي **لمشروع تعزيز خدمات صحة الأم والطفل.**

تشمل النتائج المتوقعة بناء وتجهيز 20 مرفقاً صحياً، وإعادة تأهيل 87 مرفقاً بما في ذلك مستشفيان إقليميان ومركز صحة الأم والطفل في نجامينا.

18-النيجر:

- 20.49 مليون يورو **لمشروع تطوير طريق دوتشي – كوردولا – حدود نيجيريا.**

سيساهم المشروع في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للنيجر، والتقليل من تكاليف ووقت السفر وتعزيز الوصول إلى المرافق الاجتماعية.

19-**مالي:**

- 22.66 مليون يورو **لمشروع تطوير سلسلة قيمة الدواجن ومصائد الأسماك لتعزيز الدخل والتغذية.**

سيفيد المشروع بشكل مباشر 120 ألف من منتجي الدواجن والأسماك، بالإضافة إلى حوالي 2 مليون أسرة زراعية. وتمثل النساء 60٪ من المستفيدين المباشرين من المشروع.

خامسا: صندوق التضامن الإسلامي لتنمية: أدّت المخاوف من تأثير الفقر في البلدان الأعضاء إلى إنشاء صندوق خاصّ ضمن مجموعة البنك الإسلامي لتنمية، هو صندوق التضامن الإسلاميّ للتنمية، وذلك بموجب قرار صادر عن القمة الاستثنائية لمنظمة التعاون الإسلامي التي عقدت في ديسمبر 2005 بمكة المكرمة المملكة العربية السعودية، وأعلن الصندوق رسميّاً خلال الاجتماع السنويّ الثاني والثلاثين لمجلس محافظي البنك الذي عقد يومي 29 و 30 مايو 2007 بدكار(السنغال)، ويكرّس الصندوق لتمويل مشاريع وبرامج الحد من الفقر في البلدان الأعضاء، ولاسيّما المشاريع التي تنهض بالنموّ والتنمية البشرية الداعمة للفقراء(الصحة والتعليم)تعزيزاً لقدراتهم الإنتاجية من أجل الحدّ من الفقر حدّاً فعّالاً.

واعتمد الصندوق منذ إنشائه4,722 مليون دولار أمريكيّ، خصص منها6,39 مليون دولار أمريكيّ خلال سنة 2019 لمختلف مشاريع وبرامج الحد من الفقر في القطاعات الداعمة للفقراء، كالإمداد بالمياه، والصحة، والتعليم، والتنمية الريفية[1]، وينصّ قرار مجلس إدارة الصندوق على تخصيص 30 %من رأسماله المدفوع للمشاريع ذات التأثير الكبير في التخفيف من وطأة الفقر، وذلك من طريق الوقف الإنمائيّ أو الصندوق الاستئمانيّ، وفي هذا السياق، ساهم الصندوق بمبلغ 52 مليون دولار أمريكيّ في صندوق التمكين الاقتصاديّ للشعب الفلسطيني الذي تبلغ قيمته 500 مليون دولار أمريكيّ.

واتخذ الصندوق في إطار ما يبذله من جهود لتحسين الفعالية مبادرات جديدة لتنفيذ المشاريع تولي اهتماماً أقلّ لحجم المشاريع وعددها واهتماماً أكبر للبرامج الموجَّهة نحو التأثير عن طريق الشراكات، ومن أمثلة هذه الطرائق الجديدة برنامج تسجيل الأطفال غير الملتحقين بالمدارس واستبقائهم فيها بالشراكة مع مبادرة التعليم فوق الجميع، وهي منظمةُ مجتمع مدني دوليةٌ مكرَّسةٌ لدعم التحصيل العلميّ لدى أطفال المدارس، وقد اعتُمِد تنفيذ البرنامج خلال سنة 2019 لدعم 4,2 مليون تلميذ في البلدان الأعضاء المشاركة فيه، وسيبدأ هذا البرنامج أوّلاً في مالي، ثم يمتدّ إلى باكستان، ونيجيريا، وبوركينافاسو، والنيجر، وكوت ديفوار.

1- التعريف بصندوق التضامن الإسلامي للتنمية: هو جهاز مجموعة البنك الإسلامي للتنمية (البنك) المختص بتخفيف وطأة الفقر، صدر قرار إنشاء الصندوق في الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة يومي 5 و 6 ذو القعدة 1426هـ (7-8 ديسمبر 2005م).

[1]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص13.

وهو أداة أساسية للقيام بالأنشطة التالية في الدول الأعضاء في البنك[1]:

- مكافحة الفقر والجوع وتشجيع النمو الذي يخدم الفقراء.
- توفير الدعم المالي لتعزيز القدرة الإنتاجية والوسائل المستدامة لتوليد الدخل للفقراء.
- التشديد على أهمية التنمية البشرية، خصوصاً الحد من الأمية والقضاء على الأمراض والأوبئة كالملاريا، والسل وفيروس الإيدز.

2- برامج الصندوق: لصندوق مجموعة من البرامج، والمتمثلة في مايلي[2]:

- **برنامج دعم التمويل الأصغر:** الهدف الرئيسي من برنامج دعم التمويل الأصغر هو مكافحة الفقر من خلال تشجيع حصول الفقراء الناشطين على الموارد المالية وتنمية القدرات، باعتبار ذلك أداة من أدوات الحد من الهشاشة وخلق فرص الشغل وتحسين ظروف عيش الفقراء.
- **برنامج محو الأمية المهنية:** الهدف الرئيسي من برنامج محو الأمية المهنية هو الحد من الفقر في أوساط سكان الأرياف، خصوصا النساء، من خلال تمكينهم من كفاءات محو الأمية الوطنية والمهارات النظرية المناسبة.
- **برنامج القرى المستدامة:** الهدف الرئيسي من برنامج القرى المستدامة هو الحد من الفقر المدقع في مجموعة مختارة من القرى في أفقر الدول الأعضاء في البنك، من خلال تدخلات إنمائية متعددة القطاعات، ومنخفضة التكاليف، ومستدامة ومؤثرة، وموجهة لخدمة المجتمع، وملائمة للاحتياجات الخاصة للقرى المعنية، ومصممة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام 2015.

3- مشاريع الصندوق التضامن الإسلامي لتنمية: لقد قام الصندوق بالعديد من المشاريع التنموية وحظيت التنمية الريفية بالعديد منها والتي سوف نتطرق لها بالتفصيل في المطلب الثاني الموالي، أما المشاريع المعتمدة من طرف صندوق التضامن الإسلامي لتنمية لسنة 2016، فنجدها في الجدول الأتي:

[1] : الموقع الرسمي لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، isfd.isdb.org/AR/ProjectsAndPrograms/Pages/ISFD-Approved-Projects .www تاريخ الاطلاع: 02 /2022/06.

[2] : الموقع الرسمي لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، isfd.isdb.org/AR/ProjectsAndPrograms/Pages/ISFD-Approved-Projects .www تاريخ الاطلاع: 02 /2022/06.

الجدول رقم (06) :المشاريع المعتمدة من طرف صندوق التضامن الإسلامي لتنمية لسنة 2016.

اسم المشروع	البلد	تاريخ الاعتماد	الاعتماد (بالدولار الأمريكيّ)	صيغة التمويل
المشروع الوطني لتحسين أحوال الأحياء الفقيرة (التنمية المجتمعية المتكاملة– المرحلة 4)	إندونيسيا	2016/02/13	10.000.000	قرض
مشروع غراس فيلدز للتنمية الريفية التشاركية اللامركزية	الكاميرون	2016/02/13	5.000.000	قرض
مشروع دعم معهد التدريب الفني والمهني	أوغندا	2016/05/15	10.000.000	قرض
مشروع تحسين حالة الإمداد بالمياه والصرف الصحيّ في المناطق الريفية	قرقيزستان	2016/07/30	5.000.000	قرض
مشروع تعزيز التعليم الثنائي اللغة	تشاد	2016/07/30	10.000.000	قرض
برنامج محو الأمية المهنية من أجل الحد من الفقر– المرحلة 2	السنغال	2016/07/30	10.000.000	قرض
مشروع التعليم الثنائي اللغة (الفرنسي– العربي)	كوت ديفوار	2016/09/24	10.000.000	قرض
مشروع دعم قطاع الصحة في مرحلة ما بعد وباء إيبولا	غينيا	2016/09/24	10.000.000	قرض
مشروع تطوير المقاولة الزراعية	السنغال	0162/09/24	3.075.000	قرض
مشروع الأمهات أولاً: القضاء على ناسور الولادة في بنغلادش	بنغلاديش	2016/06/18	100.000	منحة
مشروع دعم مشاريع الشباب في اتحاد جزر القمر	اتحاد جزر القمر	2016/09/24	2.650.000	قرض
مشروع دعم مشاريع الشباب في اتحاد جزر القمر	اتحاد جزر القمر	2016/09/24	250.000	منحة
مشروع الطاقة الشمسية من أجل التنمية الريفية	تشاد	2016/09/24	12.000.000	قرض
مشروع الطاقة الشمسية للتنمية الريفية في إطار تبادل المعارف والخبرات	مالي	2016/09/24	11.000.000	قرض
المجموع			**.99**	

المصدر: الموقع الرسمي لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/AR/ProjectsAndPrograms/ تاريخ الاطلاع: 02 /2022/06.

المطلب الثاني: دور البنك الإسلامي لتنمية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة

يعمل البنك الإسلامي للتنمية لتعزيز النمو الاقتصادي، والاستدامة والقضاء على الفقر في دوله الأعضاء، يقدم البنك التمويل إلى الدول الأعضاء لمختلف المشاريع والبرامج التنموية التي تنطوي على شراء السلع والأشغال والاستشاريين والخدمات الأخرى ذات الصلة، كما يسعى البنك إلى تحقيق التنمية المستدامة في مختلف المجالات، ومن أهمها تحقيق التنمية الريفية المستدامة.

أولا: دور البنك الإسلامي لتنمية في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة

من أهم المجالات والمشاريع التنموية التي تسعى إلى تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية، من طرف البنك الإسلامي لتنمية بالاعتماد على المالية الإسلامية، نجد:

1- في مجال الزراعة:

تعتبر السياسة المتعلقة بقطاع الزراعة والتنمية الريفية، أول سياسة اعتمدها البنك منذ إنشائه، ترمي هده السياسة إلى تشجيع الزراعة والتنمية الريفية المستدامة والقادرة على الصمود والعادلة بالتخفيف من حدة الفقر، وتعزيز الأمن الغذائي، وتعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وإيجاد فرص العمل في المناطق الريفية. وترمي أيضا إلى رسم التوجه الاستراتيجي ومجال الاهتمام الاستثمار البنك في الزراعة والتنمية الريفية في البلدان، وتوضح السياسة الإطار الذي يمكن كيانات مجموعة البنك من دعم البلدان الأعضاء لتحقيق درجات أعلى من الأمن الغذائي من طريق التنمية الريفية والزراعية الفعالة التي تنزع نحو تعزيز النمو الاقتصادي الريفي وإيجاد فرص عمل وتشجيع هده السياسة تسويق منتجات صغار المزارعين بتطوير سلاسل القيمة الزراعية، وإيلاء الاهتمام لمشاركة القطاع الخاص، وتوصي هذه السياسة بإتباع طريقة تناول تراعي التباينات بين البلدان الأعضاء[1]. والزراعة هي النشاط الاقتصاديّ الذي يغلب على معظم السكان في عدة بلدان أعضاء في البنك الإسلاميّ للتنمية، ومن ثم فهي مصدرٌ هامٌّ للتنمية الاقتصادية والحدّ من الفقر، ولذلك لا عجب أن يولي البنك اهتماماً كبيراً لتمويل الزراعة في تدخلاته الإنمائية في البلدان الأعضاء.

1-1- تمويل البني التحتية الزراعية:

في سنة2018، وافق مجلس المديرين التنفيذيين للبنك الإسلاميّ للتنمية على أوّل سياسة لقطاع الزراعة والتنمية الريفية، وترمي هذه السياسة إلى تقديم توجيه استراتيجيّ لاستثمارات البنك في مجال الزراعة

[1] : البنك الاسلامي لتنمية، **ملخص سياسات مجموعة البنك الاسلامي للتنمية 2020**، المملكة العربية السعودية، 2020، ص 05.

والتنمية الريفية في البلدان الأعضاء، وتحدد السياسة ستة مجالات سيركز فيها البنك دعمه للبلدان الأعضاء، وهي[1]:

أ. إنشاء زراعة قادرة على الصمود وذكية في مواجهة المناخ؛

ب. تحسين فرص النفاذ إلى الأسواق المجزية؛

ج. النهوض بالخيارات الشاملة والمستدامة والمتكاملة؛

د. النهوض بإمكانات الاستفادة من المنتجات والخدمات المالية الإسلامية؛

هـ. النهوض بمشاركة القطاع الخاص؛

و. بناء القدرات البشرية والمؤسسية.

وفي نفس سنة 2018، أطلق البنك الإسلامي للتنمية كذلك برنامجاً استراتيجيّاً هو البرنامج الإقليميّ لقيمة الأرز، الذي يهمّ 10 بلدان في غرب أفريقيا وأفريقيا الوسطى، وعاد هذا البرنامج بالنفع على أكثر من مليوني مزارع من أصحاب الحيازات الصغيرة، وهو يتسق مع نموذج العمل الجديد للبنك الذي يرمي إلى تعزيز خيار سلسلة القيمة ومشاركة القطاع الخاص في مبادرات البنك الإنمائية، ويُموِّل تمويلاً مشتركاً مع المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا وبنك التنمية الأفريقيّ ويحظى بدعم عدد من الجهات الشريكة الفنية، منها أرز أفريقيا والوكالة السويسرية للتنمية والتعاون وموَّل البرنامج في إطار صندوق العيش والمعيشة. كما اتخذ" البنك الإسلاميّ للتنمية مبادرتين للمساعدة الفنية هما:

أ. دعم مركز خدمة قطاع التمور في المدينة المنورة من أجل تعزيز تنافسية قطاع التمور في محافظة المدينة المنورة بالتعاون مع حكومة المملكة العربية السعودية؛

ب. دعم إنشاء المركز الدوليّ للابتكار في حوض بحر آرال بالتعاون مع حكومة أوزبكستان.

1-2- تقديم الدعم لبوركينافاسو في مجال الزراعة: من أبرز تدخُّلات البنك الإسلاميّ للتنمية استثمارُه الهامّ الرامي إلى مساعدة حكومة بوركينافاسو على تطوير قطاع التنمية الزراعية والريفية، ويبلغ هذا الاستثمار 636.32 مليون دولار أمريكي، منذ انضمام هذا البلد إلى البنك سنة 1977 حتى الآن، وقد أجري تقييم قطاعيّ في ديسمبر 2018، من أجل تقديم مؤشرات عن تأثير استثمارات البنك من منظور المشاريع الجارية وتسليط الضوء على تصميم الاستثمارات المستقبلية، ولذلك جرى تقييم 7 مشاريع بلغت

[1]: – البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة**، المملكة العربية السعودية، ص 51.

– البنك الاسلامي لتنمية، **ملخص سياسات مجموعة البنك الاسلامي للتنمية 2020**، مرجع سابق، ص ص 05-06.

موازنتها المشتركة 162.57 مليون دولار أمريكي، وفي الوقت الحاليّ، تنفَّذ 4 مشاريع، واعتُمِدت ثلاثة (03) مشاريع هي في طور الإعداد للتنفيذ[1].

1-3- إنشاء بنية تحتية تمكينية لسلاسل القيمة الخضراء مول البنك إعادة تأهيل وترقية قنوات الري الأولية وشبكات المآخذ في سهول مقاطعة بشتون زركون بولاية هرات في أفغانستان، فتحسنت بذلك معيشة المزارعين الريفية في المنطقة ونتج عنه ري 23.000 هكتار، وأتيحت مياه الشرب لما يقدر بإحدى عشرة ألف أسرة[2].

1-4- تعزيز مستودع معارف مجموعة البنك الإسلاميّ للتنمية في مجال الزراعة والتنمية الريفية: ومن أجل تعزيز مستودع معارف مجموعة البنك الإسلاميّ للتنمية في مجال الزراعة والتنمية الريفية، أصدر البنك أول منشور له عن الممارسات العالمية في مجال الزراعة، بعنوان التغيير من أجل التأثير تحويل الزراعة والتنمية الريفية في البلدان الأعضاء في البنك سنة 2018، وهو كتاب يسلط الضوء على ما أحرزه هذا القطاع من تقدُّم في فهم عقبات التنمية الزراعية والسبل الممكنة لتذليلها، كما يعرض دروساً وفرصاً هامّة لتحويل قطاع الزراعة والتنمية الريفية في بلدان البنك، أضف إلى ذلك أن البنك أنجز 7 تقارير عن اكتمال مشاريع وبرامج الزراعة والتنمية الريفية المتعلقة بالعمليات التالية[3]:

أ. مشروع التنمية المتكاملة لإنتاج القطن والمحاصيل الغذائية في الكاميرون؛

ب. مشروع بناء مساكن ريفية حديثة (المرحلة1) في أوزبكستان؛

ج. مشروع قرى الألفية (المرحلة 2) في مالي؛

د. خطّ تمويل لفائدة البنك الزراعيّ السودانيّ؛

هـ. مشروع مصنع حلج القطن في السودان؛

و. مشروع التنمية الزراعية المتكاملة في موريتانيا؛

ز. مشروع التنمية الزراعية الرعوية في غامبيا وغينيا وغينيا بيساو والسنغال (مشروع إقليميّ).

1-5- تنفيذ إستراتيجية الشراكة القُطريّة بباكستان: استندت إستراتيجية الشراكة القُطريّة التي تغطي ما بين سنتي 2012 و 2015 إلى ثلاث ركائز أساسية هي: تحسين تطوير البنى التحتية، ودعم استدامة

---

[1]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة** ، مرجع نفسه، ص 51.

[2] : البنك الاسلامي لتنمية، **المختصر تقرير الفعالية الانمائية**، المملكة العربية السعودية، 2020، ص08.

[3] : البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة** ، مرجع نفسه، ص 51.

الزراعة والتنمية الريفية، وتعزيز التنمية البشرية، وإلى مجالين ناظمين هما: تنمية القطاع الخاص بتحسين الاستثمار والتجارة، ودعم المالية الإسلاميّة، وتعبئة الموارد، وبناء القدرات، وتبادل المعارف والخبرات.

وقد اعتمدت مجموعة البنك خلال مدّة نفاذ إستراتيجية الشراكة القُطريّة مبلغاً إجماليّاً قدره 3.8 مليار دولار أمريكيّ، لتمويل مشاريع وعمليات تمثّل 152%من مخصَّص إستراتيجية الشراكة القُطريّة الأصليّ، الذي يبلغ 2.5 مليار دولار أمريكيّ، واعتمدت مؤسستان من مؤسسات مجموعة البنك، هما المؤسسة الإسلاميّة لتنمية القطاع الخاصّ والمؤسسة الدولية الإسلاميّة لتمويل التجارة، 2.012 مليار دولار أمريكيّ، وهو ما يمثّل زيادة بنسبة 805% على المبلغ المقرَّر250 مليون دولار أمريكيّ، فقد اعتمدت المؤسسة الدولية الإسلاميّة لتمويل التجارة ملياري دولار أمريكيّ من المعاملات التجارية، في حين اعتمدت المؤسسة الإسلاميّة لتنمية القطاع الخاصّ عمليتين بمبلغ قدره 12.7 مليون دولار أمريكيّ، أمّا المؤسَّسة الإسلاميّة لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات، فقدَّمت تأميناً بقيمة 206.9 مليون دولار أمريكيّ للأعمال المتعلقة بالتصدير، في حين نظم"المعهد الإسلاميّ للبحوث والتدريب 12 نشاطاً تدريبيّاً ودورتين للتعليم عن بعد. ومن جهة أخرى، اعتمد البنك22 عملية سيادية بقيمة 896 مليون دولار أمريكيّ تمثّل 42% من مبلغ 2.125مليار دولار أمريكيّ المقرَّر[1].

1-6- القيام بالشراكات التعاون مع مؤسسة بيل وملينددا غيتس بشأن قائمة من مشاريع الزراعة والتنمية الريفية، التي تركّز على البرنامج الإقليميّ لسلسلة قيمة الأرز، وهو ما سيساهم في توفير المزيد من الفرص الاقتصادية في البلدان الأعضاء، أضف إلى ذلك أن بين البنك والمركز الدوليّ للزراعة الملحية في دولة الإمارات العربية المتّحدة برنامجاً مشتركاً طويل الأمد، ويقدّم البنك لهذا المركز منذ إنشائه مع حكومة دولة الإمارات العربية المتّحدة سنة1996، مليوني دولار أمريكيّ كلّ سنة، يُصرَف منهما مليون دولار أمريكيّ على دعم موازنة المركز الأساسية، في حين يستخدم المليون دولار أمريكيّ المتبقي في تمويل المشاريع، وتوجد قائمة من المشاريع المشتركة قيد النظر. أضف إلى ذلك أن البنك وقّع مذكرة تفاهم مع مجموعة المكتب الشريف للفوسفاط، وهي شركة أسمدة مغربية، لإقامة شراكات إستراتيجية ترمي إلى الاستثمار في بحث وتطوير الأسمدة المناسبة للبلدان الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء الكبرى[2].

1-7- مشروع تطوير المقاولة الزراعية، السنغال: تعدّ حكومة السنغال الزراعة مصدرًا أساسيًا لتوفير الوظائف واستراتيجية الاكتفاء الذاتي الغذائي، وفي هذا الصدد، كانت الحكومة مؤخرًا قد أطلقت عددًا من

[1]: المرجع نفسه ، ص 81.

[2]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة** ، مرجع سابق ، ص 53.

البرامج لتعزيز عملية التوظيف في الأرياف بهدف زيادة إنتاج الغذاء في أنحاء البلاد. ويهدف هذا البرنامج إلى زيادة الإنتاج والإنتاجية الزراعية، من خلال توفير سلاسل قيمة الخدمة المطلوبة، والمعرفة الفنية لفتح العديد من فرص التوظيف على امتداد سلسلة القيمة.

وتتضمن النتائج الأساسية للمشروع ما يلي[1]:

أ. توفير أكثر من 30.000 وظيفة جديدة

ب. إنشاء 348 مجموعة ريادة أعمال زراعية 30.000

ج. رائد أعمال في مجال الإنتاج وإدارة الأعمال

د. تخريج أكثر من 90 ألف شاب ريفي من مراكز الحضانة ليؤسسوا أعمالهم الزراعية الخاصة

هـ. إنتاج 167.400 طن من المنتجات الزراعية(الحبوب ومنتجات البستنة)

و. إنتاج 29.250 طن من منتجات الماشية (اللحوم)

ز. إنتاج 6.000 طن من الأسماك.

ويتكون المشروع مما يلي: تطوير مراكز تنمية زراعية، وتنمية ريادة الأعمال وإدارة المشروعات والتنسيق. تُقدر القيمة الإجمالية للمشروع بمبلغ 90.75 مليون يورو (حوالي 101.48 مليون دولار أمريكي) يساهم الصندوق فيها بمبلغ 2.75 مليون يورو حوالي (3.075 مليون دولار أمريكي) كقرض تمويلي. وسيتم تمويل بقية التكلفة من قبل البنك الإسلامي للتنمية70.11 مليون يورو وحكومة السنغال 17.89 مليون يورو.

1-8- مشروع غراس فيلدز للتنمية الريفية التشاركية اللامركزية – الكاميرون: يؤثر هذا المشروع بشكل مباشر على الحياة ومصادر العيش الأساسية لأكثر من 40.000 من صغار المزارعين والمزارعين المهمشين، لا سيما في حوضي الإنتاج المستهدفين وهما مباو/مبونسو وغاياما. والهدف العام للمشروع هو الإسهام في الحد من الفقر في المناطق الريفية في الكاميرون. وسيتم تحقيق ذلك من خلال زيادة دخل صغار المزارعين الريفيين في منطقة المشروع عن طريق زيادة الناتج الزراعي وتحسين بيئتهم الاجتماعية الاقتصادية. وتشمل النتائج الأساسية المتوقعة[2]:

أ.زيادة متوسط دخل الأسرة في منطقة المشروع بنسبة 15 % في عام 2025

ب. تقليل عدد الأسر الفقيرة في المناطق الريفية داخل مواقع المشروع بنسبة 10 % في عام 2020

ج. إنشاء/إعادة تأهيل 150 نوعًا مختلفًا من البنى التحتية الريفية الاجتماعية الاقتصادية)بما في ذلك المراكز الصحية، والفصول الدراسية، وبرامج الإمداد بالمياه ومرافق الصرف الصحي

[1] : الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، /www. isfd.isdb.org، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

[2] : الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، /www. isfd.isdb.org، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

د. إنشاء 100 مرفق لسلسلة القيمة منها المخازن ومخازن القمح ومرافق المعالجة وحضانات الإنتاج والمساحات المسقوفة للأسواق.

ويقدر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 54.53 مليون دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 5 ملايين دولار أمريكي كقرض تمويلي. وسيتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية (44.7 مليون دولار أمريكي) وحكومة الكاميرون (4.17 مليون دولار أمريكي) والمجتمعات (0.66 مليون دولار أمريكي).

1-9- برنامج الاستثمار في الزراعة الذكية: يدعم البنك تحسين البنى التحتية الريفية لإتاحة الوصول أكثر إلى الخدمات الأساسية وتحقيق هدف التنمية المستدامة الهدف الأول 1(القضاء على الفقر) والهدف 2(القضاء التام على الجوع)، وفي ظل تفاقم شح بالاستثمار خاصا الموارد المائية في البلدان الأعضاء، يولي البنك اهتماما في الزراعة الذكية التي تستخدم الموارد بكفاءة، ودعم استخدام التكنولوجيات الرقمية لتحسين الإنتاج والتوزيع، وإتاحة المعلومات والأدوات المالية وغير المالية المبتكرة. وستكون هناك مزيد من الفرص للعمالة المنتجة في الاقتصاديات الريفية التي ستستفيد من برامج وشراكات ذكية ترمي إلى تعزيز القدرات من خلال دعم المنتجين والتعاونيات والمنظمات. حيث ساهمت المشاريع المكتملة في سنة 2021 في ري 700,88 هكتار من الأراضي وزيادة الإنتاج الزراعي بمقدار 256000 طن، وفضلا على ذلك، تعززت سعة التخزين بمقدار 8.680 طن، وزادت الصادرات الزراعية بمقدار 2.13 مليون طن، وقدمت دورات تدريبية لفائدة 1.700 مزارع لتطبيق تكنولوجيات وممارسات زراعية محسنة [1]، ونتائج المشاريع المكتملة في قطاع الزراعة والتنمية الريفية، نجدها في الجدول التالي:

الجدول رقم (07): نتائج المشاريع المكتملة في قطاع الزراعة والتنمية الريفية إلى غاية سنة 2021.

مؤشر النتائج	النتائج المحققة
زيادة الصادرات الزراعية (طن)	**13.200.000**
أماكن تخزين المنتجات الزراعية التي بنيت أو وسعت (طن)	**8.687**
المساحة المروية (بالهكتارات)	**88.706**
عدد المؤسسات العاملة (مثال وزارة الزراعة وتربية الماشية) التي بُنيت قدراتها	**252**
زيادة إنتاج المحاصيل (طن)	**256.550**
منظمات المزارعين التي بينت قدراتها او استفادت من التدريب (عدد الأشخاص)	**1.704**
استخدام بذور محسنة عالية الغلة)عدد المنتجات)	**1.200**
الأراضي المستصلحة لإنتاج المحاصيل(بالهكتارات)	**4.500**
الموارد المائية المطورة للاستعمال متعدد الأغراض (متر مكعب)	**100.000**

المصدر: البنك الاسلامي لتنمية، تقرير الفعالية الإنمائية 2021، المملكة العربية السعودية،2021، ص34.

[1] : البنك الاسلامي لتنمية، **تقرير الفعالية الانمائية 2021**، المملكة العربية السعودية،2021، ص34.

ثانيا: دور البنك الإسلامي لتنمية في تحقيق البعد الاجتماعي:

من أهم المجالات والمشاريع التنموية التي تسعى إلى تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية من طرف البنك الاسلامي لتنمية بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1- في مجال تمكين المرأة: من أهم المبادرات الاجتماعية نجد مبادرات التنمية الاجتماعية الشاملة في سنة2018، اتّخذ البنك مبادرات جديدة لتعزيز التزاماته المؤسسية، ومن ثمّ دعم التنمية الاجتماعية الشاملة القائمة على تمكين المرأة والشباب وأنشطة دعم أخرى، ونسلّط الضوء فيما يلي على ثلاث مبادرات هي:

1-1- مبادرة إنّها تستطيع حيث أعلن رئيس مجموعة البنك عن مبادرة إنّها تستطيع SheCAN بمناسبة اليوم العالميّ للمرأة في 8 مارس 2018 وهي مبادرة مؤسسية، مدّتها خمس سنوات، تدعو إلى تمكين المرأة والفتيات في مجموعة البنك وفي البلدان الأعضاء، وركّز البنك، في إطار هذه المبادرة، على تحويل التزاماته المؤسسية بتمكين المرأة إلى تدابير ملموسة، عن طريق زيادة الاستثمارات المالية والفنّيّة والبشرية في البرامج والمبادرات التي تتيح للمرأة فرص المشاركة في المساعدات الإنمائية التي يقدمها البنك والاستفادة منها، وبعبارة أخرى، إن المرأة، إذا كانت متعلّمة، تستطيع تحقيق كل ما ترغب فيه[1] .

1-2- مبادرة تمويل رائدات الأعمال: تركّز هذه المبادرة على تعزيز قدرة المنشآت الصغيرة والمتوسطة النسوية على الصمود، ولاسيما في المناطق الريفية، وذلك لحفز وإلهام الابتكار والتشغيل والنموّ المستدام الشامل، وقد اعتمد البنك منحة قدرها 32.2 مليون دولار أمريكيّ في إطار الجولة الأولى من تمويل مبادرة تمويل رائدات الأعمال، من أجل دعم مشاريع في مالي وفي شماليِّ نيجيريا وفي اليمن، ويُتوخَّى من هذا التمويل(على سبيل المثال لا الحصر) دعم تطوير القدرات، ودعم انتعاش الأعمال، ومساعدة المنشآت الصغيرة والمتوسطة النسوية على إدخال سلاسل القيمة، ومبادرة تمويل رائدات الأعمال شراكة تعاونية بين الحكومات والبنوك الإنمائية المتعدّدة الأطراف وغيرها من الأطراف المعنيّة، ترمي إلى استقطاب التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة التي تديرها وتملكها النساء في البلدان النامية، وذلك من أجل تذليل العقبات المالية وغير المالية، وتوفير بيئة أفضل لرائدات الأعمال في امتلاك وتطوير الشركات[2].

1-3- تمكين المرأة في طاجيكستان بتحسين عمل الرعاية في المناطق الريفية: تمكين المرأة في طاجيكستان بتحسين عمل الرعاية في المناطق الريفية وذلك بمنحة مساعدة فنية قدرها 135000دولار أمريكيّ ترمي إلى إمداد النساء في منطقة خاتلون بوسائل توفِّر عليهنّ الوقت، والهدف من هذا المشروع هو تحسين المعايير الاجتماعية وزيادة وقت مشاركة المرأة في الأنشطة الإنتاجية، وسيدعم هذا المشروع:

---

[1]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 30.

[2]: المرجع نفسه، ص 30.

أ. توفير مواقد الطبخ وتركيب صنابير المياه في قريتين؛

ب. إعداد مواد تعريفية والقيام بحملات توعية من أجل تغيير تصوُّرات المجتمع والحكومة لعمل الرعاية؛

ج. بناء القدرة المحلية على جمع بيانات عن عمل الرعاية بفضل منهجية تحليل سريع للرعاية؛

د. تقديم الدعم لإدارة المشروع ووضع استراتيجية للرصد والتقييم تمكِّن من توليد المعارف واستخلاص الدروس من المشروع، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (1) القضاء على الفقر والهدف (5) المساواة بين الجنسين من أهداف التنمية المستدامة[1].

1-4- تمكين المرأة بالمهارات اللاّزمة لكسب العيش وحقوق الإنسان في بنغلاديش: وذلك بمنحة مساعدة فنية، وقد حقق برنامج تمكين المرأة بتدريبها على المهارات اللاّزمة لكسب العيش وبتعريفها بحقوقها التي هي جزء من حقوق الإنسان في بنغلاديش نتائج مهمّة سنة2019 فقد مكَّن هذا المشروع من تدريب 400 امرأة محرومة وفقيرة في المناطق الريفية على صنع ملابس الموضة، وعلى استخدام الحاسوب، وبعد انتهاء التدريب، عمل معظم هؤلاء النساء لأنفسهنّ أو حصلن على فرص عمل جديدة، وإضافة إلى التدريب، تلقى نحو11000 شخص تدريباً في قضايا حقوق الإنسان من أجل التعريف بحقوق المرأة والقضاء على العنف الذي تتعرّض له النساء، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف1 القضاء على الفقر والهدف(5) المساواة بين الجنسين والهدف(10) الحد من عدم المساواة من أهداف التنمية المستدامة.

1-5- مشروع دعم مشاريع النساء والشباب في اتحاد جزر القمر – اتحاد جزر القمر: أنشأت جزر القمر مؤسسة للتمويل الأصغر (ميك-موروني) (MM)، بدعم من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (IFAD) في عام 1996، لتعزيز وتسهيل الوصول إلى التمويل للفقراء العاملين في القطاع الزراعي، وفي عام 2014 ، تبنت الدولة إستراتيجية للحد من الفقر للفترة من 2015 إلى 2019، تهدف إلى إيجاد المزيد من فرص العمل للشباب والنساء، وحددت هذه الإستراتيجية بعض القطاعات الاقتصادية مثل الزراعة والثروة السمكية والماشية باعتبارها ذات إمكانية عالية لتوفير الوظائف من خلال تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والأصغر، واتفق الصندوق و(ميك موروني) و (صلتك 1) على دعم هذه الإستراتيجية من خلال تمويل المشروع المعتمد[2].

أهداف المشروع: الهدف العام للمشروع هو تحسين مصادر العيش الأساسية وظروف المعيشة للفئات السكانية المعوزة، لا سيما النساء والشباب غير العامل في القمر الكبرى وأنجوان موروني. أما الأهداف المحددة للمشروع هي:

[1]: المرجع نفسه، ص 47.

[2] : الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

أ. دعم التنمية في سلاسل القيمة في القطاعات الإستراتيجية.

ب. بناء كفاءة الشعب القمري في مجالات الإنتاج والتسويق للمحاصيل الجالبة للنقد وبصفة أساسية (الإيلنغ والقرنفل والفانيليا).

ج. بناء الكفاءة المؤسسية لمؤسسة (ميك–موروني) وغيرها من أصحاب المصلحة في مجالات ريادة الأعمال والتمويل الإسلامي.

وستتم ترجمة هذه الأهداف إلى:

أ. تمويل 1000 خطة عمل ذات جدوى اقتصادية.

ب. إيجاد فرص عمل لعدد 3000 شاب.

ج. دعم تنمية سلاسل القيمة لثلاثة قطاعات على الأقل.

د. بناء كفاءة ريادة الأعمال لعدد 50 مجموعة من المنتجين في مجال إنتاج وتسويق المحاصيل الجالبة للنقد.

هـ. تقديم التدريب لمؤسسات التمويل الأصغر وتنصيب نظام معلومات للإدارة وتطوير منتجات تمويلية إسلامية.

ويقدر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 6.325 مليون دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 2.9 مليون دولار أمريكي (منها مبلغ 0.25 مليون دولار أمريكي كمنحة ومبلغ 2.65 مليون دولار أمريكي كقرض تمويلي مُيسَّر، وسيتم توفير بقية الدعم من خلال «صلتك » بقيمة 1.675 مليون دولار أمريكي (0.425 مليون دولار أمريكي كمنحة، و 1.675 مليون دولار أمريكي كقرض تمويلي) و(ميك–موروني) (1.75 مليون دولار أمريكي).

2- في مجال الحدّ من الفقر: تضم البلدان لأعضاء في البنك حوالي 25% من سكان العالم، ويشكل هؤلاء حوالي 40% من الأشخاص الذين يعيشون فقرا مدقعا في العالم، ويرتكز الفقر المدقع في البلدان الأعضاء بدرجة كبيرة في المناطق الريفية حيث يعيش حوالي 91% من اشد السكان فقرا[1].

2-1- المشروع الوطني لتحسين أحوال الأحياء الفقيرة – إندونيسيا: تم تصميم هذا المشروع بالتماشي مع هدف حكومة إندونيسيا لتمكين المجتمع وتسريع مبدأ (100-0-100) ، أي (100 % إمداد بالمياه، 0% أحياء فقيرة، و 100 % وصول إلى مرافق الصرف الصحي)، لأجل تخفيف حالة الأحياء الفقيرة،

[1] : البنك الاسلامي لتنمية، **تقرير الفعالية الانمائية 2021**، مرجع سابق، ص27.

ومنع وجودها في المناطق الحضرية وشبه الحضرية من خلال تحسين البنية التحتية ومصادر العيش الأساسية المستدامة[1].

أهداف المشروع: يهدف المشروع إلى تحسين مستوى الأحوال المعيشية في المناطق الحضرية من خلال تطوير الأحياء الفقيرة ودعم التنمية المدفوعة بالمجتمع ومشاركة الحكومة المحلية. وبشكل أكثر تحديدًا، ستنتهي المشروع بحلول عام 2020 إلى:

أ. تحسين وصول المجتمع إلى البنية التحتية المناسبة.

ب. تعزيز التعاون بين أصحاب المصالح من خلال تمكين الحكومات المحلية.

ج. تحسين أحوال المجتمع من خلال تعزيز مصادر العيش الأساسية المستدامة.

وتشمل بعض النتائج الأساسية المتوقعة عند اكتمال المشروع:

أ. تقليل عدد القرى العشوائية في المناطق الحضرية من 1174 قرية إلى أقل من 200 قرية

ب. تقليل مساحات الأحياء الفقيرة بنسبة 60 %من 11218 هكتار إلى 4518 هكتار

ج. وأن يتم تنسيق نسبة 15 % على الأقل من التمويل المخصص على مستوى المدينة/المنطقة بين الحكومة المحلية والقطاع الخاص والمؤسسات الخيرية.

يُقدَّر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 364.66 مليون دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 10 ملايين دولار أمريكي كقرض تمويلي. وسيتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية (319.76 مليون دولار أمريكي) وحكومة إندونيسيا (34.9 مليون دولار أمريكي).

2-2-برنامج محو الأمية المهنية من أجل الحد من الفقر- المرحلة 2، السنغال: هذا المشروع هو المرحلة الثانية من مشروع برنامج محو الأمية المهنية للحد من الفقر (VOLIP) في السنغال، بعد تنفيذ مرحلة تجريبية ناجحة في منطقتين محتاجتين في الدولة، وتُظهر النتائج أنّ للمشروع تأثيرًا إيجابيًا على الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمستفيدين في 281 قرية، وقد ساهم في تمكين المرأة والشباب في المناطق المستهدفة، ويتماشى المشروع مع خطة الحكومة التي يعد هدفها الأساسي جعل السنغال «دولة ناشئة في عام 2035 بالتضامن الاجتماعي وحكم القانون »، و الوصول إلى مستوى تعليم ابتدائي عالمي بحلول عام 2025 [2].

هدف المشروع: الهدف الرئيسي للبرنامج هو المساعدة في الحد من الفقر، لا سيما بين الشباب والنساء في الأرياف من خلال:

[1] : الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، /www. isfd.isdb.org، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

[2] : الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، /www. isfd.isdb.org، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

أ. تجهيز المستفيدين بالميزات التنافسية والمهارات اليدوية الأساسية.

ب. وتمكينهم من الوصول إلى برامج التمويل الأصغر لتطوير أعمالهم التجارية. وعند الاكتمال، سيفيد المشروع 6000 من الأطفال غير الملتحقين بالمدارس و 2000 من الشباب و 5000 من النساء الريفيات العاملات و 39 من مشغلي التدريب.

وتشمل مكونات المشروع ما يلي:

أ. تحسين إمكانية الوصول إلى التعليم الأساسي غير الرسمي،

ب. محو الأمية المهنية للشباب،

ج. محو الأمية والتدريب المهني للنساء العاملات،

د. برنامج دعم التمويل الأصغر لتمكين النساء والشباب،

هـ. الدعم لإدارة المشروع.

ويقدر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 20.93 مليون دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 8.84 مليون دولار أمريكي كقرض تمويلي. وسيتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية (3.25 مليون دولار أمريكي) وحكومة السنغال (3.25 مليون دولار أمريكي).

3- **في مجال تحسين المعيشة في المناطق الريفية:**

3-1- الشراكة مع "بيرفوت كوليدج" (كلية الحفاة): والهدف من هذه الشراكة هو تنفيذ مشاريع تحسِّن معايِش الفقراء في المناطق الريفية، ولا سيما في القرى النائية المنقطعة غير الموصولة بالشبكات الكهربائية، ويجري تنفيذ مشاريع في تسعة بلدان هي أفغانستان، والكاميرون، ومالي، والسنغال، والصومال، وسوريا، والأردن، وبوركينافاسو، وإندونيسيا، ومن أجل تزويد السكان بإنارة منزلية نظيفة وغير مكلِّفة تُستمَدّ من الطاقة الشمسية، وذلك باستخدام نموذج ناجح في التنمية المحلية الذاتيّة التي تشارك فيها المرأة مشاركةً فعّالةً[1].

3-2- تحسين سبل العيش في المناطق الريفية من جمهورية قرقيزستان: وذلك بمشروع للريّ الريفيّ يمكِّن من زيادة الإنتاجية الزراعية في منطقتي إيسيك كول ونارين، ويرمي هذا المشروع الذي تبلغ تكلفته 20 مليون دولار أمريكيّ إلى تحسين سبل العيش في المناطق الريفية بتطوير زراعة مستدامة، وتدبير الموارد المائية، والتكيُّف مع تغيُّر المناخ، وسيمكِّن من زيادة العائدات الاقتصادية في سلسلة قيمة سكان المناطق الريفية بفضل زيادة القدرات المتعلقة بما بعد الحصاد وتعزيز الاندماج والصلة بالسوق، ويبلغ 13مزارع صغير، وهذا المشروع ملائم عدد المستفيدين نحو200 لبلوغ الهدف (1)

[1]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة** ، مرجع سابق، ص 30.

القضاء على الفقر، والهدف (2) القضاء على الجوع ، والهدف (6) المياه النظيفة والصرف الصحيّ، والهدف (9) الصناعة والابتكار والبنى التحتية، والهدف (10) الحدّ من عدم المساواة، والهدف (13) إجراءات التصدّي لتغيّر المناخ من أهداف التنمية المستدامة[1].

3-3- زيادة الإنتاجية الزراعية من أجل الحدّ من الفقر في المناطق الريفية في بوركينافاسو: وذلك بمشروع التنمية المائية الزراعية في منطقة دانغومانا بتكلفة قدرها15 مليون دولار أمريكيّ، والهدف العامّ من هذا المشروع هو الحدّ من فقر الأسر الريفية، وانعدام الأمن الغذائيّ بزيادة الإنتاج والإنتاجية الزراعيين والتسويق في منطقة دانغومانا، وتشمل مكوّنات المشروع تطوير البنى التحتية المائية الزراعية، واستغلال الأراضي، ودعم القيمة المضافة وسينصبّ الاهتمام، عند التنفيذ، على ريّ نحو2000 هكتار من الأراضي الزراعية وإنشاء محطة ضخ ونظام للريّ يديرهما السكان، وسيتيح هذا المشروع لرواد الأعمال الزراعية فرصاً تجارية لتعزيز ولوجهم إلى الأسواق، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (1) القضاء على الفقر، والهدف (2) القضاء على الجوع، والهدف (10)الحد من عدم المساواة من أهداف التنمية المستدامة[2].

3-4- بناء منازل حديثة في المناطق الريفية من أوزبكستان (المرحلة الثانية) : وقد مكَّن ذلك من تطوير قدرات الموظفين الحكوميين بتكلفة قدرها 1.60 مليون دولار أمريكيّ، في مجال بناء المنازل والبنى التحتية ذات الصّلة تصميماً وإشرافاً وتقييماً، مع إيلاء اهتمام خاصّ لإدخال وسائل تكنولوجية ذات كفاءة في استخدام الطاقة، ونفّذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائيّ وحكومة أوزبكستان تلك الأنشطة، في إطار مشروع تحوّل السوق من أجل السكن الريفيّ المستدامة في أوزبكستان الذي يموّله مرفق البيئة العالميّ، وقد أعدّ تصميم هندسيّ تفصيليّ لمنازل ذات كفاءة في استخدام الطاقة سيُشرع في بنائها سنة 2019[3].

4- في مجال التعليم والصحة:

4-1- بناء مدارس وعيادات في المناطق الريفية ببنغلاديش: في إطار برنامج فاعل خير، تحققت نتائج مهمّة سنة 2019 ببناء 19 مدرسة، ومرافق مقاوِمة للأعاصير، وتسليمها لحكومة بنغلاديش في أغسطس 2019وقد بلغ العدد الإجماليّ لما بُنِيَ من مدارس 172 مدرسة، وما زال 14 مركزاً إضافياً وافق عليها البنك الإسلاميّ للتنمية قيد البناء أو التخطيط، وإضافةً إلى ذلك، اكتمل بناء وتجهيز وحدتين طبيتين

[1]: المرجع نفسه ، ص 47.

[2]:: المرجع نفسه، ص48.

[3]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 67.

متنقلتين على قوارب، وتوجد ثلاث وحدات أخرى قيد الإنشاء في إطار شراء وتشغيل عيادات متنقلة في المناطق الريفية ببنغلاديش، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (3) الصحة الجيدة والرفاهية والهدف (4) التعليم الجيد من أهداف التنمية المستدامة[1].

4-2- وافق البنك على برنامج مشترك مع الأكاديمية العالمية للعلوم في إيطاليا: من أجل توفير الحد الأدنى في مجالات العلوم والتكنولوجيا والابتكار، للتغلب على معوّقات التنمية المستدامة في البلدان الأعضاء، وتجري الاستعدادات على قدم وساق للإعلان عن هذا البرنامج في مارس2019 جامعة الحفاة الدولية، يتعاون البنك الإسلاميّ للتنمية مع جامعة الحفاة الدولية في الهند، بتقديم دعم لها في شكل منحة مساعدة فنية قدرها1.5 مليون دولار أمريكيّ، والهدف من ذلك هو تحسين حياة وإنتاجية فقراء المناطق الريفية، الذين يعيشون في قرى نائية منقطعة عن الشبكات الكهربائية في 9 بلدان مختارة من بين البلدان الأعضاء في البنك، وهي أفغانستان والكاميرون ومالي والسنغال والصومال وسوريا والأردن وبوركينافاسو وإندونيسيا، وستساعد تلك المنحة على تزويد سكّانها بإضاءة منزلية نظيفة منخفضة التكلفة مستمَدّة من الطاقة الشمسية باستخدام طريقة راسخة في التنمية المحلية الذاتية، تُعرف باسم طريقة الحفاة أو المعارف التقليدية[2].

4-3- مشروع التعليم الثنائي اللغة (الفرنسي- العربي) كوت ديفوار: هذا المشروع يتماشى مع خطة العمل متوسطة الأمد لحكومة كوت ديفوار والساعية إلى إصلاح نظام التعليم وتوفير تعليم أساسي يتسم بالجودة للأطفال من سن السادسة إلى السادسة عشرة. وبشكل أكثر تحديدًا، يدعم المشروع إستراتيجية الحكومة الهادفة إلى دمج المدارس الإسلامية ضمن نظام التعليم. ومن خلال هدف التنمية المستدامة الرابع، فقد تعهد العالم بضمان تعليم احتوائي وعادل يتسم بالجودة وتعزيز فرص التعليم مدى الحياة للجميع. وتدعم حكومة كوت ديفوار هذا المشروع لدعم هذا الهدف، كجزء من التزامها تجاه توفير تعليم أساسي عام شامل وعادل[3].

ويهدف هذا المشروع إلى دعم جهود الحكومة للحد من الفقر وتعزيز التعليم الاحتوائي. ويهدف المشروع بشكل خاص إلى تعزيز تعليم شمُولي من خلال دمج المدارس الفرنسية العربية ضمن نظام التعليم الرسمي. وعند الاكتمال، سيوفر المشروع إمكانية الوصول والمنفعة لعدد 7.400 طالب بالإضافة إلى تلقي 1.000 معلم و 50 مدربًا تعليميًا ومفتشًا التدريب.

---

[1]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 47.

[2]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 44.

[3] : الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

وصف المشروع: يشمل مجال المشروع ما يلي:

أ. إنشاء وتجهيز المدارس الابتدائية والثانوية.

ب. تطوير مقررات تعليم اللغة العربية.

ج. التدريب أثناء العمل للمدرسين والمستشارين التعليميين ومدراء المدارس.

د. توفير مواد التدريس والتعلم.

هـ. الدعم المؤسسي لضم المدارس الإسلامية في عمليات جمع الإحصائيات الوطنية.

و. الخدمات الاستشارية.

ز. الدعم لإدارة المشروع.

يقدر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 28.31 مليون دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 10 ملايين دولار أمريكي كقرض تمويلي. وسيتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية 15.27 مليون دولار أمريكي وحكومة كوت ديفوار 3.04 مليون دولار أمريكي.

4-4- مشروع تعزيز التعليم الثنائي اللغة، تشاد: يتماشى هذا المشروع مع استراتيجية حكومة تشاد لتوسيع إمكانية الوصول إلى تعليم يتسم بالجودة كجزء من عملية تنفيذ خطة التنمية الوطنية. والمشروع معتمد على إطار عمل برنامج تعميم التعليم ثنائي اللغة في تشاد المدعوم من البنك الإسلامي للتنمية. وهو يتوافق مع هدف التنمية المستدامة الرابع، «ضمان تعليم شامل وعادل يتسم بالجودة وتعزيز فرص التعليم مدى الحياة للجميع ». وهو يتماشى كذلك مع رؤية البنك الإسلامي للتنمية 1440 هـ لتعزيز التنمية البشرية ومع سياسة قطاع التعليم بالبنك[1].

أهداف المشروع: الهدف العام للمشروع هو دعم حكومة تشاد لوضع نظام تعليم أكثر شُمولية وجودة بما يتماشى مع إستراتيجيتها للتعليم ومحو الأمية، وبشكل أكثر تحديدًا، يهدف المشروع إلى المساهمة في تحسين جودة التعليم ثنائي اللغة وتطوير ودمج المدارس القرآنية في نظام التعليم الرسمي. وعند الاكتمال، سيستفيد من المشروع 54000 طالب و 1590 أخصائيًا تعليميًا على المدى القصير.

ويشمل مجال المشروع ما يلي:

أ. تحسين جودة التعليم ثنائي اللغة

ب. تطوير ودمج المدارس القرآنية في نظام التعليم الرسمي

ج. دعم إدارة المشروع

[1] : المرجع نفسه.

ويقدر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 31.09 مليون دولار أمريكي، يساهم الصندوق فيها بمبلغ 10 ملايين دولار أمريكي كقرض تمويلي. ويتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية 19 مليون دولار أمريكي وحكومة تشاد 2.9 مليون دولار أمريكي

4-5- برنامج التحالف من أجل مكافحة العمى الممكن تفاديه: ومن البرامج الأخرى التي تَتوخَّى إحداث التأثير برنامجُ التحالف من أجل مكافحة العمى الممكن تفاديه، وهو شراكةٌ عالميةٌ تضمّ 32 شريكاً وتسعى لتنفيذ1 ، 5مليون عملية جراحية لعلاج السادّ و 10 ملايين استشارة طبية، وتوزيع نظارات طبية وتقديم العديد من الخدمات في مجال بناء القدرات، وقد أُحرز تقدُّم كبير تمثل في 60000 استشارة طبية وإجراء 15000 عملية جراحية لعلاج السادّ في أمراض العيون بستة بلدان أعضاء منذ بدء تنفيذ البرنامج في أواخر سنة 2018 وفضلاً على ذلك، نُظِّمت برامج في تركيا وتونس لبناء قدرات أطباء العيون الأفارقة الشباب من 13 بلداً عضواً، وبلغت التكلفة الإجماليّة لهذا البرنامج 250 مليون دولار أمريكيّ، ويزمِع الصندوق، نتيجة نجاح هذا البرنامج، أن يوسِّع نطاقه الجغرافيّ ويحشُد له الموارد بوسائل غير تقليدية، كالتمويل الجماهيريّ، وتعبئة الموارد ضروريّةٌ لتنفيذ مشاريع الحدّ من الفقر في البلدان الأعضاء، وقد اتّبع الصندوق طريقةً جديدةً تقوم على الشراكة مع القطاع الخاص، وفي هذا السياق، أنشئت صناديق الإحسان لتثمير الأوقاف، وهي أداة مبتكرة لتعبئة الموارد يسعى بها الصندوق للتعاون مع الجهات المانحة مستعيناً بمفهوم الوقف الإسلاميّ ومبادئه، وقد اعتُمِد أول صندوق من صناديق الإحسان لتثمير الأوقاف لفائدة القدس برأسمال مستهدَف قدره 100 مليون دولار أمريكيّ، يساهم فيه البنك "بمبلغ 20 مليون دولار أمريكيّ، وإضافةً إلى ذلك، يعمل الصندوق على إنشاء صندوق الإحسان لتثمير الأوقاف مع مؤسسة إنْفِسْتْكُورْبْ في البحرين بمبلغ قدره 250 مليون دولار أمريكيّ، ويُدرَس إمكان إنشاء عدَّة صناديق مماثلة في بلدان أعضاء أخرى. ومن الأدوات المبتكرة الأخرى لتعبئة الموارد التي استحدثها الصندوق صكوك الأوقاف النقدية التي يسعى من ورائها إلى إقامة شراكة مع المؤسسات المالية المؤهلة لتعبئة الموارد في سبيل الحدّ من الفقر، وهناك خطط جارية لإصدار صكوك أوقاف نقدية بقيمة مليار دولار أمريكيّ، وستتولى منظمات ماليزية الإصدار الأول بقيمة 100 مليون دولار أمريكيّ[1].

4-6- مشروع تحسين حالة الإمداد بالمياه والصرف الصحي في المناطق الريفية، جمهورية قرقيزستان: يهدف المشروع إلى دعم جهود حكومة جمهورية قرقيزستان لزيادة إمكانية الوصول إلى مياه الشرب للمجتمعات الريفية. ويساهم المشروع في تنفيذ إستراتيجية الحكومة الموضوعة ضمن البرنامج الوطني للإمداد بالمياه والصرف الصحي، ويعتمد المشروع على الأولويات المحددة في الإستراتيجية الوطنية للتنمية

[1]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 38.

المستدامة للجمهورية القيرقيزية التي تؤكد على أهمية تحسين نظام توصيل خدمات المياه والصرف الصحي. ويعطي المشروع أيضًا أولوية كبيرة لتحقيق الاستدامة المالية والإدارة الفعالة للموارد على المستوى المحلي.

أهداف المشروع: ترمي الأهداف الإنمائية للمشروع إلى مساعدة جمهورية قرقيزستان على[1]:

أ. تحسين إمكانية الوصول وجودة المياه في المجتمعات الريفية المستهدفة

ب. وتحسين خدمات الصرف الصحي بشكل أساسي في المدارس والمراكز الصحية في القرى المحددة

ج. تقوية كفاءة المؤسسات في قطاع توفير المياه والصرف الصحي.

باكتمال المشروع، يتوقع تحسين إمداد المياه والوصول إلى مياه الشرب الآمنة والصرف الصحي لفئة السكان المحلية الحالية المقدرة بحوالي 78000 نسمة. المساحة المستهدفة للمشروع هي 24 قرية في خمس مقاطعات في إقليم جلال أباد، ويقدر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 51 مليون دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 5 ملايين دولار أمريكي كقرض تمويلي، وسيتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية (15 مليون دولار أمريكي) والبنك الدولي (23.5 مليون دولار أمريكي) والحكومة القيرقيزية(7.5 مليون دولار أمريكي).

4-7- مدّ الجسور بين البلدان الأعضاء بفضل تبادل المعارف والخبرات: يقع دور الوصل بين البلدان الأعضاء في صلب" البرنامج الخماسيّ للرئيس وفي هذا الصدد، تشكِّل صيغة تبادل المعارف والخبرات إحدى الأدوات الناجحة التي يستخدمها البنك للجمع بين خبرة البنك الفنية وموارده المالية وقدرات البلدان الأعضاء وفي سنة2018، صبّ البنك الإسلاميّ للتنمية لاهتمامه على تعزيز ودمج برنامج تبادل المعارف والخبرات، الذي هو آلية للتعاون الفنيّ يمكِّن بها البنك البلدان الأعضاء والجاليات الإسلاميّة في البلدان غير الأعضاء من تبادل المعارف والتكنولوجيا والموارد في سبيل تطوير قدراتها ووضع الحلول الكفيلة بتحقيق تنميتها المستقلة. وفي إطار ما يبذله البنك من جهود لتعزيز البيئة المواتية لتبادل المعارف والخبرات، وضع واتخذ سياسته في هذا الشأن أداةً من أدوات تعزيز الترابط والتعاون التضامنيّ بين البلدان الأعضاء، وتنص هذه الوثيقة على أهمّ طرائق تنفيذ مشاريع تبادل المعارف والخبرات طبقاً للجوانب التشغيلية والمالية والقانونية لهذه الآليات. وفي سنة2018، وسّع البنك نطاق محفظة مشاريع تبادل المعارف والخبرات، فاعتَمَد 6 مشاريع جديدة قائمة بذاتها بمبلغ إجماليّ قدره 1.64 مليون دولار أمريكيّ وهذه المشاريع هي:

[1]: الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

أ. مشروع تبادل المعارف والخبرات بين موريتانيا الجهة المستفيدة وتونس الجهة المقدِّمة من أجل إنشاء منصّة للخدمات المالية على الأجهزة المحمولة؛

ب. تنمية القدرات وإعداد المشاريع بصيغة تبادل المعارف والخبرات من أجل تسخير خبرة المغرب في الطاقة المتجددة في المناطق الريفية؛

ج. مشروع تبادل المعارف والخبرات بين السودان الجهة المستفيدة وتركيا الجهة المقدِّمة بشأن تطوير قدرات مدينة التكنولوجيا الأفريقية؛

د. مشروع تبادل المعارف والخبرات بين بنغلاديش الجهة المستفيدة وتركيا الجهة المقدِّمة بشأن تعزيز القدرات في تطوير أصناف القطن؛

هـ. مشروع تبادل المعارف والخبرات بين غُيانا الجهة المستفيدة وماليزيا الجهة المقدِّمة في إنتاج الأرز؛

و. مشروع تبادل المعارف والخبرات بين غينيا الجهة المستفيدة وتونس الجهة المقدِّمة بشأن تعزيز سلسلة تصدير المنتجات الزراعية في غينيا.[1]

كما وضعت مجموعة البنك الإسلاميّ للتنمية وبنك التنمية الآسيويّ إطاراً للتعاون، ووقّعا اتفاقية للتمويل المشترك فيما بين سنتي 2017 و 2022 ويقدّر إجماليّ التمويل المطلوب من هاتين المؤسستين لتغطية المشاريع المشتركة بمبلغ 5 مليارات دولار أمريكيّ، رصد منها بنك التنمية الآسيويّ 3 مليارات دولار أمريكيّ، وخصّصت منها مجموعة البنك الإسلاميّ للتنمية ملياري دولار أمريكيّ خلال خمس سنوات. ويُتوقّع أن تضمّ القطاعاتُ والمبادراتُ الأساسيةُ النقلَ، والطاقة، والتنمية والخدمات الحضرية، والتعليم، والزراعة والتنمية الريفية، والصّحة، والتعاون الإقليميّ، وتنمية القطاع الخاصّ، وتمويل التجارة، وتطوير المبادلات التجارية، والشراكة بين القطاعين العامّ والخاص، وخلال سنة2018 ، وقّعت هاتان المؤسستان اتفاقية تعاون تحقيقاً لما يلي:

- إقامة شراكات معرفية؛
- إعداد دراسات تشخيصية قُطريّة مشتركة؛
- تشجيع واعتماد تبادل المعارف بين البلدان، وأفضل الممارسات العالمية، ونشر الدراسات؛
- بناء القدرات في مجال إعداد دراسات تشخيصية قُطريّة، واستخدام أفضل الممارسات الدولية[2].

[1]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 60.

[2]: المرجع نفسه، ص 63.

4-8- دعم برنامج القضاء على شلل الأطفال – باكستان: هذا المشروع جزء من البرنامج الوطني للقضاء على شلل الأطفال (PEP) التابع للمبادرة العالمية للقضاء على شلل الأطفال (GPEI) والتي انطلقت في عام 1988 م. نتيجة للجهود العالمية، تم تقليل عدد حالات شلل الأطفال بنسبة تزيد على 99% ، مما جعل أمر القضاء عليها هدفًا ممكنًا. وفي الحقيقة، فإن باكستان وأفغانستان هما الدولتان الوحيدتان اللتان يستوطن فيهما المرض حالياً.

وهذا المشروع يتماشى مع خطة العمل القومية الطارئة المراجَعة (NEAP) للقضاء على شلل الأطفال، ورؤية حكومة باكستان لتنسيق الإجراءات ذات الأولوية (2016 – 2025) والخطة الإستراتيجية العالمية المعروفة باسم استئصال شلل الأطفال والمعركة النهائية (2013 – 2018) وهو كذلك متماشٍ مع هدف التنمية المستدامة الثالث.

وسيكون المشروع ترسيخًا للشراكة المستمرة بين البنك الإسلامي للتنمية ومؤسسة بيل وملينذا غيتس (BMGF) للقضاء على شلل الأطفال في باكستان، والتي حققت إنجازات واعدة كبيرة في إيصال البلد إلى أعتاب القضاء على المرض.

أهداف المشروع والنتائج الأساسية: يرمي المشروع إلى تحقيق هدفه من خلال حملات واسعة في أنحاء البلاد للتلقيح ضد شلل الأطفال تستهدف جميع الأطفال دون سن الخامسة، مع عملية توعية وحشد شاملة للمجتمع بالإضافة إلى أنشطة رقابة ومتابعة عالية المستوى. وباكتمال المشروع، سيكون جميع الأطفال الباكستانيين (أكثر من 36 مليونًا) محصنين تمامًا ضد شلل الأطفال مدى الحياة. ويقدر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 307 ملايين دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 10 ملايين دولار أمريكي كقرض تمويلي. وسيتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية(90 مليون دولار أمريكي) ووكالة اليابان للتعاون الدولي (50 مليون دولار أمريكي) وحكومة كندا (30 مليون دولار أمريكي) وحكومة باكستان (127 مليون دولار أمريكي) [1].

4-9- مشروع دعم قطاع الصحة في مرحلة ما بعد وباء إيبولا – غينيا: لقد كان لوباء ايبولا تأثير شديد العمق على اقتصاد غينيا ومجتمعها، حيث أدى إلى انحدار الإنتاج الزراعي والإضرار بنسيج المجتمع وتراجع توقعات النمو في الدولة. وبالإضافة إلى ذلك، أسهم وباء ايبولا في المزيد من الإضعاف لنظام صحي يعاني من الضعف بالفعل، إذ يعاني النظام الصحي في غينيا من العديد من القيود والعجوزات، ومنها التغطية والجودة المنخفضة، التي تحد من استجابة الدولة الفورية والمناسبة لحالات تفشي الأمراض وغيرها من مشكلات الصحة العامة. ويعاني النظام الصحي من تحديات متعددة ليست خاصة بأزمة ايبولا

[1] : الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

فحسب، التي سيسهم تحسينها من خلال المشروع في استعدادية الدولة للاستجابة لحالات الطوارئ والأوبئة المحتملة.

أهداف المشروع: سيساهم المشروع في تحقيق أهداف الخطة القومية للتنمية الصحية(2015 – 2024) التي تهدف إلى تقوية النظام الصحي وتقليل معدلات الوفيات والمرض المرتبطة بالأمراض المعدية وغير المعدية بما في ذلك الأوبئة. وبشكل محدد، سيحدث المشروع ويطور الخدمات الصحية لتلبية الاحتياجات الملحة والتعامل مع التحديات المرتبطة بالأوبئة ومشكلات الصحة العامة الكبرى. وتشمل النتائج الرئيسية المتوقعة ما يلي:

أ. إنشاء وتجهيز 30 مركزًا صحيًا ومركزًا وطنيًا واحدًا للصحة الإنجابية

ب. تدريب 31 موظفًا صحيًا)أطباء ومهندسون وفنيون إلخ.

ج. تجهيز 174 عيادة صحية و 15 مستشفى بكلٍ من معدات رعاية المواليد والولادة الأساسية والشاملة على التوالي.

ويشمل مجال المشروع ما يلي:

أ. إنشاء وإعادة تأهيل وتجهيز المرافق الصحية

ب. شراء المعدات الطبية للمرافق الصحية

ج. التدريب والتعبئة الاجتماعية

د. الدعم لإدارة المشروع.

ويقدر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 54.96 مليون دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 8.96 مليون دولار أمريكي كقرض تمويلي. وسيتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية (8.96 مليون دولار أمريكي) وحكومة غينيا (3.73 مليون دولار أمريكي) [1].

4-10- **دعم التنمية الاجتماعية الشاملة في المنطقة الشرقية من المغرب:** وذلك بمشروع يوسع نطاق الخدمات الصحية والتعليمية الجيدة ليشمل فقراء المناطق الريفية. وتتمثل الأهداف الأساسية المتوخاة من هذا المشروع في زيادة، فرص الحصول على الخدمات الصحية الجيدة من 70 إلى100 %ورفع عدد الأطفال الذين يكملون تعليماً عادلاً وجيّداً من 52 إلى100%وتبلغ تكلفة المشروع 75 مليون دولار أمريكي، يدفع منها البنك 67.51 مليون دولار أمريكي، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (3) الصحة الجيدة والرفاهية والهدف (4)التعليم الجيد من أهداف التنمية المستدامة[2].

[1] : الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

[2]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 41.

1-10-مشروع دعم معهد التدريب الفني والمهني – أوغندا: يتماشى المشروع مع خطة رؤية 2040 للحكومة الأوغندية، التي تهدف إلى تحويل أوغندا من «بلد فِلاحة إلى دولة حديثة ومزدهرة خلال 30 عامًا وبشكل محدد، يدعم المشروع الخطة الإستراتيجية لقطاع التعليم 2011 – 2020 المعروفة باسم «تمهير أوغندا ".

ويتوافق المشروع مع هدف التنمية المستدامة الرابع: «ضمان تعليم احتوائي وعادل يتسم بالجودة وتعزيز فرص التعليم مدى الحياة للجميع .

أهداف المشروع: يهدف المشروع إلى المساهمة في تحويل التعليم والتدريب الفني والمهني إلى نظام شامل لتطوير المهارات للتوظيف وتحسين الإنتاجية والنمو. وبشكل محدد، يهدف المشروع إلى تحسين عملية اكتساب المهارات والعوامل التنافسية المؤهلة للتوظيف المهمة التي تتناسب مع احتياجات سوق العمل. وعند الاكتمال، سيفيد المشروع 14000 طالب و 1000 معلم و 125 موظفًا إداريًا.

يشمل مجال المشروع ما يلي [1]:

أ. إنشاء وتجهيز المعاهد الفنية

ب. تدريب المعلمين أثناء العمل

ج. تطوير المقررات التعليمية؛

د. إنشاء نظام معلومات لسوق العمل، وتدريب الموظفين على جمع وتحليل البيانات ورفع التقارير

هـ. الخدمات الاستشارية والترويج وبناء شراكات القطاع الخاص

و. والدعم لإدارة المشروع.

يُقدّر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 51.44 مليون دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 10 ملايين دولار أمريكي كقرض تمويلي. وسيتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية (35 مليون دولار أمريكي) وحكومة أوغندا (6.44 مليون دولار أمريكي).

5- في مجال توفيرو تحسين المرافق العمومية:

5-1- توفير بنى تحتية للطُّرُق في غينيا: وذلك بإنشاء مقطع رابط بين بوكيه ودابيس طوله 45 كلم في إطار الطريق الرابط بين بوكيه وكوبيو بتكلفة قدرها 46.3 مليون دولار أمريكي، ويتضمن هذا المشروع بناء طريق إسفلتية خرسانية طولها45 كلم وأرصفة عرضها 7 أمتار وكتفي طريق عرضهما1 ، 5متر، طبقاً لمعايير المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وإضافة إلى ذلك، سيجري إصلاح 30 كلم من الطرق

[1] : الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

الفرعية، وحفر 10 آبار، وبناء حظائر قبل سنة 2024 ويرمي المشروع إلى تحسين مستوى الخدمة والبنى التحتية الطُّرُقيّة، وتعزيز الوصول إلى المناطق الريفية، وإقامة الأسواق في جميع الأحوال الجوية طوال السنة، والنهوض بسلسلة القيمة الزراعية الرفيعة المستوى، وتحقيق التكامل الوطنيّ والإقليميّ وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (9) الصناعة والابتكار والبنى التحتية من أهداف التنمية المستدامة[1].

ثالثا: دور البنك الإسلامي لتنمية في تحقيق البعد البيئي:

من أهم المجالات والمشاريع التنموية التي تسعى إلى تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية من طرف البنك الإسلامي لتنمية بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1- الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية

1-1- في مجال المياه: تعتبر المياه مصدر الحياة والعيش والازدهار، غير أنه قد يكون سبباً للدمار والفقر نتيجة الجفاف والفيضان والانجراف والأوبئة، وعلى الرغم من بعض التحسّن في الحصول على خدمات توفير المياه والصرف الصّحيّ، فإنه لا يزال نحو 4.5 مليار نسمة في جميع أنحاء العالم يفتقرون في الوقت الحاليّ إلى خدمات الصرف الصّحي التي تدار إدارة سليمة، ويفتقر 2.1 مليار نسمة إلى خدمات المياه التي تدار إدارة سليمة، وتمثل الزراعة أكبر مستهلك للمياه في البلدان الأعضاء شأنها في ذلك شأن بقية بلدان العالم، لكن على خلاف البلدان المتقدمة، يزيد سوء الإدارة وتهالك البنى التحتية في البلدان الأعضاء من هدر المياه، ما يؤدِّي إلى الإفراط في استغلال هذا المورد العزيز الذي يتجاوز استهلاك الزراعة منه 80% مقابل 40% في البلدان المتقدِّمة. وخلال سنة2018، اعتمد البنك مبلغاً إجماليّاً قدره 35مليون دولار أمريكيّ لتمويل مشروعين في قرقيزستان وطاجيكستان، يغطيان خدمات توفير المياه والصرف الصّحيّ وأنظمة الري، ويتمثّل الهدف العامّ من هذين المشروعين في تحسين معيشة 210000 نسمة، وذلك بتعزيز فرص الحصول على المياه وخدمات الصرف الصّحيّ وتقنيات الرّيّ الحديثة وتجويد نوعيتها، وسيستهدف هذان الاستثماران المناطق الريفية أساساً، وذلك من أجل المساهمة في تقليص التفاوت الموجود في الخدمات بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية، وسيساهم هذان المشروعان، المموَّلان بالاشتراك مع عضوين من أعضاء مجموعة التنسيق هما صندوق الأوبك للتنمية الدولية والصندوق السعوديّ للتنمية في تحقيق الهدف 6 من أهداف التنمية المستدامة المتعلّق بالمياه والصرف الصّحيّ في البلدين[2].

[1]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 47.

[2]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 50.

وكذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائيّ حيث يقيم البنك الإسلاميّ للتنمية و برنامج الأمم المتحدة الإنمائيّ شراكة طويلة الأمد في مختلف الأنشطة الإنمائية، وفيما يلي بعض المنجزات التي حققتها هذه الشراكة:

تطوير القدرات في قطاع المياه بقازاقستان ويقدّم ذلك الدعمَ للوكالة الوطنية للمياه من أجل تحسين إدارة أنظمة الريّ وشبكات الصرف الصحيّ بتكلفة تبلغ مليوني (2) دولار أمريكيّ، ساهم فيها كلّ من" البنك الإسلاميّ للتنمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائيّ بالتساوي[1].

1-2-في مجال الطاقة:

1-2-1- تطوير القدرات وإعداد المشاريع طبقاً لصيغة" تبادل المعارف والخبرات المتعلقة بالطاقة المتجدِّدة في المناطق الريفية آلية التمويل المشتركة بين" البنك الإسلاميّ للتنمية والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب: أصبح المغرب، على مرِّ السنين، رائداً في مجال الطاقة المتجدِّدة في القارة الأفريقية، ولاسيّما في مجال المناطق الريفية بالكهرباء، وقد وقَّع العديد من البلدان الأفريقية اتفاقيات تعاون مع المغرب من أجل الاستفادة من خبرته في تزويد المناطق الريفية بالكهرباء عن طريق الطاقة المتجدِّدة . ووقَّع البنك الإسلاميّ للتنمية البنك طبقاً لدوره المتمثل في تيسير تبادل الخبرات اتفاقية مع المغرب لتعزيز نقل الخبرات المغربية في قطاعات، منها قطاع الطاقة، إلى بلدان أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى الأعضاء في البنك.

وبموجب هذه الشراكة، يشكِّل المكتب الوطنيّ للكهرباء والماء الصالح للشرب المكتب وهو أكبر جهة مشغِّلة للكهرباء في المغرب الجهة المقدِّمة للخبرة في هذا المجال .وينقل المغرب في إطار صيغة تبادل المعارف والخبرات التي استحدثها البنك خبرته إلى مالي والنيجر دعماً منه لجهودها الرامية إلى زيادة معدَّلات تزويد المناطق الريفية بالكهرباء، ومن أجل تعزيز هذه المبادرة، ودعم تحقيق الهدف 7 من أهداف التنمية المستدامة، أنشأ البنك والمكتب آلية تمويل تدعم إعداد المشاريع في تزويد المناطق الريفية بالكهرباء طبقاً لصيغة تبادل المعارف والخبرات، وترمي آلية التمويل هذه إلى ما يلي:

- تحسين جودة المشاريع منذ البدء بالتأكُّد من أنها مفيدة ومستدامة؛
- الإسراع في تنفيذ مشاريع تزويد المناطق الريفية؛
- بالكهرباء عن طريق تطوير قدرات وكالات الإنجاز.

تعزيز مساهمة البنك في دعم تحقيق الهدف 7 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالطاقة، والهدف 13 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالقدرة على الصمود في مواجهة تغير المناخ.

[1]: المرجع نفسه ، ص 64.

ويبلغ إجماليّ قيمة آلية التمويل، في البداية، 500000دولار أمريكيّ من التمويل بالمنح، وقد ساهم فيها البنك بمنحة قدرها 250000دولار أمريكيّ، وقدَّم المغرب ممثَّلاً في المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، مبلغاً مماثلاً في شكل مساهمة عينيَّة، وسيكون المكتب الوطنيّ للكهرباء والماء الصالح للشرب شريك البنك في وضع مشاريع تزويد المناطق الريفية بالكهرباء بموجب هذه المبادرة، وسيتعاون مع الأطراف المعنيّة المحلية في البلدان المستفيدة، وستوضع جميع مشاريع آلية التمويل طبقاً لصيغة تبادل المعارف والخبرات[1].

1-2-2- تطوير كهربة المناطق الريفية في غامبيا باستخدام الطاقة الشمسية: وُضِع هذا المشروع طبقاً لآلية البنك المتعلقة بتبادل المعارف والخبرات، وذلك للاستفادة من تجربة وخبرة شريك فنيّ في إطار تبادل المعارف والخبرات هو المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب من أجل تعزيز كهربة المناطق الريفية في غامبيا، ومن ثم دعمها في تحقيق هدفها المتمثل في تعميم الكهرباء والمنصوص عليه في خطة تنميتها2021 وخارطة الطريق المتعلقة الوطنية2018 بقطاع الكهرباء، والهدف من الخطة وخارطة الطريق المذكورتين هو خفض إنتاج الطاقة من زيت الوقود الثقيل إلى أقل من 60 %قبل سنة 2025 مقابل 100% سنة2017 ، وتوسيع نطاق إمداد المناطق الريفية بالكهرباء في سبيل تعميمها، لأنها لم تصل إلاّ إلى 6 % من سكان المحافظات النائية، ويرمي هذا المشروع إلى تحسين الحصول على الكهرباء في المناطق الريفية بتوفير كهرباء مستمرة وميسورة التكلفة لسكان المناطق الريفية من مصادر الطاقة المتجددة، وتقليل استهلاك الوقود الأحفوريّ وانبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون لتوليد الكهرباء، وتشمل تدابير التنفيذ ما يلي:

أ. تفعيل اتفاقية التعاون بين البنك ووزارة الاقتصاد والمالية في المغرب والوكالة المغربية للتعاون الدوليّ؛

ب. تنفيذ خارطة الطريق المتعلقة بالآلية المشتركة بين البنك والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب من أجل تطوير كهربة المناطق الريفية في أفريقيا[2].

1-2-3- توفير الطاقة النظيفة المتجددة من أجل كهربة المناطق الريفية في غامبيا: وذلك بمشروع للطاقة الشمسية بقيمة 10 ملايين دولار أمريكي ومنحة قدرها 5 ملايين دولار أمريكي، ويرمي هذا المشروع إلى تطوير كهربة المناطق الريفية بالاستفادة من خبرة المغرب في إطار تبادل المعارف والخبرات، ويدعم هذا المشروع رغبة الحكومة في اعتماد الطاقة المتجددة لتطوير اقتصاد أخضر بالتوفير الفعال لكهرباء غير مكلِّفة في المناطق الريفية، التي تستخدم مصادر الطاقة المحلية في الوقت الحاليّ، والحدّ من استخدام الوقود

[1]: المرجع نفسه، ص 61.

[2]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 32.

الأحفوريّ وانبعاثات ثاني أكسيد الكربون لتوليد الكهرباء، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (7) الطاقة النظيفة الميسورة التكلفة من أهداف التنمية المستدامة[1].

1-2-4-تحسين فرص الحصول على الكهرباء والأمن الغذائي في جمهورية مالي: تدعم المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة الأهداف الإنمائية لبلدانها الأعضاء بتمويل المعاملات التجارية من أجل تعزيز القطاعات الاستراتيجية كالطاقة والأمن الغذائي .وفي سنة 2021 ، اعتمدت المؤسسة آليتي مرابحة لجمهورية مالي بمبلغ قدره 55 مليون يورو لدعم وسائل إنتاج الكهرباء في البلد وشراء الأغذية الأساسية اللازمة للأمن الغذائي والنموّ الاقتصاديّ.

والهدف من التمويل الأول البالغ 40 مليون يورو دعم قطاع الطاقة في مالي .وتولت إنجازَه" الشركة المالية للطاقةEnergie du Mali "التي يتمثل دورها في إنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء في جميع أنحاء البلد .ويتوقع أن تسدّ هذه العملية 50%من التمويل الذي تحتاجه" الشركة المالية للطاقة" لشراء منتجات نفطية مكررة، وهو ما سيحدّ من انعدام المساواة في توفير الكهرباء بين المناطق الحضرية(85 %) والمناطق الريفية (25 %)، ويحسِّن فرص حصول500,000 مواطن ماليٍّ على الكهرباء.

أمّا التمويل الثاني البالغ 15 مليون يورو، الذي كان" مكتب مالي للمنتجات الزراعية "وكالةَ إنجازه، فالهدف منه هو ضمان شراء الأغذية الأساسية في مالي .وستستفيد250,000 أسرة في مالي من هذا التمويل، ويُتوقع أن تعطى الأولوية للمنتجين المحليين فيما يصل إلى % 50 من الأغذية الأساسية المشتراة بهذا التمويل .ويدعم هذا التمويل برنامج الأمن الغذائي للحكومة المالية ويساعد على مكافحة سوء التغذية ودعم الحدّ من الفقر، إضافةً إلى المساهمة في الرعاية الاجتماعية والاستقرار في البلد عموماً، وسيدعم أيضاً جهود المجتمع الدوليّ الرامية إلى مساعدة مالي على تنفيذ برنامج إعادة الإعمار بعد النزاع[2].

1-2-5- مشروع ترايكونبوستون لطاقة الرياح 150 ميجا وات – باكستان: يهدف المشروع إلى معالجة الانقطاعات الكهربائية وتحسين أمن الطاقة. وقد اعتمدت حكومة باكستان سياسة الطاقة المتجددة في عام 2006 م بهدف توليد 9700 ميجا وات من مصادر الطاقة المتجددة بحلول عام 2030، وقد موّل البنك الإسلامي للتنمية مشروعي توليد طاقة رياح يوفر كل منهما 50 ميجا وات يعملان منذ عام 2014.

وسيعزز المشروع من النمو الاقتصادي عبر زيادة الإمداد للطاقة استجابة إلى العجز المتزايد فيها. وسيولد المشروع على الأقل إمداد طاقة إضافيًا ينتج أعلى مخرجاته من الكهرباء خلال أشهر الصيف حيث يكون عجز الإمداد في أعلى مستوياته بقيمة تزيد على 5000 ميجا وات. ويدعم المشروع مبادرة الحكومة التي

[1]: المرجع نفسه، ص 47.

[2]: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2021، **مابعد العافي: الصمود والاستدامة**، مرجع سابق، ص 39.

تهدف إلى إيصال توليد الطاقة من الرياح إلى 1500 ميجا وات في نهاية عام 2018 و 9700 ميجا وات في عام 2030 [1].

وسيحفز المشروع أيضًا التوظيف في المنطقة المحلية أثناء إنشاء المشروع، وأيضًا أثناء تشغيله. وبالإضافة إلى ذلك، لن يقوم المشروع بحشد استثمارات أجنبية مباشرة قيمة إلى داخل البلاد فحسب وإنما سيستغل الموارد الموجودة أيضًا ويقلل بالتالي من اعتماد الدولة على الواردات عالية التكلفة من النفط لتوليد الطاقة، ومن ثَم يقلل العبء على موازنة المدفوعات.

يُقدّر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 360 مليون يورو، يساهم الصندوق فيها بمبلغ 25 مليون يورو كقرض تمويلي. ويتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية (50 مليون يورو) ومؤسسة التمويل الدولية (75 مليون يورو) وبنك التنمية الآسيوي (75 مليون يورو) والوكالة الألمانية للاستثمار والتنمية (45 مليون يورو) بالإضافة إلى تمويل بمشاركة الملكية (90مليون يورو).

1-2-6-مشروع الطاقة الشمسية للتنمية الريفية في إطار «تبادل المعارف والخبرات » - مالي: على الرغم من التقدم الملحوظ طوال العقد الماضي، تظل إمكانية الحصول على الكهرباء في مالي تحديًا تنمويًا. وفي الوقت الراهن، تقدر نسب الحصول على الكهرباء في الحضر والريف بنحو 71 % و 18 % على التوالي، لذلك، فإن تنمية كهربة الريف تعد من الأهداف ذات الأولوية للحكومة، والتي تَعدّ الحصول على الكهرباء وسيلة مهمة في مكافحة الفقر. وهدف المشروع هو تحسين قدرة مالي على كهربة الريف من خلال إنشاء نموذج مستدام لكهربة الريف، يقدم كهرباء ميسورة التكلفة ويُعتَمد عليها إلى المجتمعات الريفية في الدولة. وسيزيد المشروع القدرة الموجودة للطاقة الشمسية بنسبة 14 % من 15 ميجا وات في عام 2015 م إلى 17.42 ميجا وات في عام 2021.

وَصْف المشروع: وسيعزز المشروع نظام توليد وتوزيع الطاقة من خلال تركيب مقدار 2.43 ميجا وات طاقة من المحطات الشمسية وشبكة التوزيع المطلوبة، سيَتضمَّن المشروع 5841 وصلة مستهلك لعدد سكان مستهدف يبلغ 35000 نسمة، و 400 وصلة إلى المرافق العامة (المدارس، المستشفى، إلخ.) والصناعات الصغيرة. وسيضمن المشروع تطوير الكفاءة ونقل المعرفة من المكتب الوطني المغربي للكهرباء والماء الصالح للشرب (ONEE) إلى وكالة مالي لتطوير الطاقة المحلية وكهربة الريف (AMADER) في مجالات تصميم وإدارة وصيانة مشروعات كهربة الريف. يُقدَّر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 17.06 مليون دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 11 مليون دولار أمريكي كقرض تمويلي، وسيتم توفير بقية التمويل

[1] : الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

من قبل البنك الإسلامي للتنمية (4 ملايين دولار أمريكي) وشريك بنظام تبادل المعارف والخبرات 0.46) مليون دولار أمريكي) وحكومة مالي (34.9 مليون دولار أمريكي) [1].

1-2-7-مشروع الطاقة الشمسية من أجل التنمية الريفية – تشاد: لقد وضعت حكومة تشاد استراتيجية وطنية وخطة عمل للترويج للطاقة المتجددة، وتعزم الحكومة على استغلال مصادر الطاقة المتجددة لتحسين معدل كهربتها الوطني الحالي والذي يقدر حاليًا بنسبة 4% فقط، وسيُمكن مُكوّن بناء الكفاءة المُضمّن في هذا المشروع، عبر تبادل المعارف والخبرات، من نقل المعرفة المرتبطة بكهربة الريف والمشروعات الشمسية التي ستساعد تشاد على المزيد من التنمية لأنظمة كهربة الريف الخاصة بها.

أهداف المشروع: يهدف المشروع إلى توفير مصدر كهرباء ميسور التكلفة ويُعتَمد عليه إلى سكان المنطقة الريفية المستهدفة الموجودة في محور توكرا – ماندیليا، إلى الجنوب من العاصمة نجامينا، سيزيد المشروع من الكفاءة الموجودة لنظام طاقة نجامينا بنسبة 2.4 % ويسهم في زيادة نسبة الوصول إلى الطاقة في منطقة نجامينا من 20 % إلى 36 %، وعلى المستوى الوطني من 4% إلى 5.5 % بحلول عام 2025.

ويقدر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 22.9 مليون دولار أمريكي، سيساهم الصندوق فيها بمبلغ 12 مليون دولار أمريكي كقرض تمويلي. وسيتم توفير بقية التمويل من قبل البنك الإسلامي للتنمية (8 ملايين دولار أمريكي) وشريك بنظام تبادل المعارف والخبرات6 (0.36 مليون دولار أمريكي) وحكومة تشاد (2.54 مليون دولار أمريكي).

[1]: الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

المبحث الثاني: تجربة دولة السودان في تحقيق التنمية الريفية المستدامة في إطار المالية الإسلامية

تعتبر تجربة السودان في مجال المالية الإسلامية من التجارب الرائدة، باعتبار أن السودان من البلاد القليلة التي أقدمت على تطبيق النظام المصرفي الإسلامي على نحو شامل، وأصاب في تجربته هذه كثيرا من التوفيق والنجاح وريادة الابتكار خاصة في مجال التنمية الريفية، و دفع هذا النجاح المؤسسات الإسلامية والبنوك المركزية والمؤسسات العالمية إلى السعي للتعرف على هذه التجربة، والكتابة عنها، والتعريف بها، والإشادة بما اشتملت عليه من مميزات وإضافات كبيرة للصناعة المصرفية العالمية.

المطلب الأول : النظام المالي في السودان:

اقتصرت تجربة النظام المالي الإسلامي الشامل على ثلاث دول وهي إيران وباكستان والسودان، إلا أن التجربة السودانية ركزت على تحقيق التنمية الريفية بالاعتبار أن معظم سكانها يعيشون في المناطق الريفية.

أولا: نبذة عامة عن السودان: شهد السودان تغييرات كبيرة في أعقاب استقلال جنوب السودان في عام 2011، بما يشمل فقدان الموارد البشرية وموارد الأراضي وثلاثة أرباع ثروة النفط في البلد. وتبلغ مساحة أراضي السودان حالياً 1.9 ملايين كيلومتر مربع ويبلغ عدد سكانه 35.5 مليون نسمة تقريباً، منهم 67 في المائة يعيشون في المناطق الريفية.

وفي ظل فقدان احتياطيات النفط، تعثَّر النمو وتباطأت إيرادات الحكومة، بينما لم تُحل مشكلة مديونية البلد. وساءت مشكلة الفقر وسوء التغذية التي كانت قد وصلت بالفعل إلى مستويات خطيرة.

ويبلغ معدل البطالة 19.8 في المائة في المناطق الريفية، و24.7 في المائة بين النساء. وتُشير التقديرات إلى أن معدل الفقر على نطاق البلد يبلغ 47 في المائة ولكنه يصل إلى 58 في المائة في المناطق الريفية.

ولذلك فإن تعزيز أداء الزراعة، بما في ذلك إنتاج المحاصيل والثروة الحيوانية ومصايد الأسماك والحراجة، حيوي للحد من الفقر، وتولِّد الزراعة ما يتراوح بين 35 و40 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي وفقاً لبيانات البنك الدولي، ويعمل في هذا القطاع ما يتراوح بين 70 و80 في المائة من القوة العاملة في المناطق الريفية، ولكن الإنتاجية منخفضة ومتقلبة بسبب عدم استقرار الظروف المناخية وتدهور التربة وانخفاض مستوى التكنولوجيات والافتقار إلى المعرفة، وينخفض مستوى إنتاجية تربية الثروة الحيوانية بسبب الأمراض والطفيليات والسلالات التي تقل جودتها عن المستوى الأمثل، وضيق فرص الوصول إلى موارد المراعي التقليدية، ومما يضر بالزراعة أيضاً استمرار النزاع المسلح في بعض المناطق.

وتشمل أهم المعوّقات التي تُقيِّد سُبل كسب العيش في المناطق الريفية صعوبة الوصول إلى الأسواق والخدمات المالية والنقص غير المتوقع في المياه والحواجز أمام تنقل الماشية، وتلتزم حكومة السودان بإجراء إصلاحات هيكلية ومعالجة جذور الفقر عن طريق اتخاذ عدة تدابير لصالح المزارعين والفقراء[1].

ثانيا : الإمكانيات والموارد في السودان: يعتبر النشاط الزراعي القطاع الأساسي في السودان لاعتبارات كثيرة، منها مساحة البلد، وخصوبة أراضيه، وتوفر اليد العاملة البسيطة وارتباطها بالأرض تتوفر السودان على مجموعة من الموارد الزراعية، من أراضي زراعية، موارد مائية وثروة حيوانية، جعلت من السودان بلد زراعي يف المقام الأول، وتتمثل هذه الموارد الزراعية فيما يلي:

- **الأراضي الصالحة للزراعة:** يستحوذ السودان على أراضي زراعية شاسعة تقدر مساحتها 200 مليون فدان، أي ما يقارب 84 مليون هكتار، المستغل منها فعليا 18 مليون هكتار فقط، وتتميز الأراضي الزراعية في السودان بالخصوبة وتعدد البيئات المناخية، مما يسمح بإنتاج أنواع مختلفة من المنتجات الزراعية، مما يجعل السودان مؤهلا بجدارة ليصبح أحد أهم الأقطار الإفريقية والعربية، لإنتاج وتصدير المنتجات الزراعية. وتشمل أراضي السودان الصالحة للزراعة:

أ- **الأراضي الصحراوية:** تقدر حوالي 29 %من المساحة الكلية، وتتكون من التل وصخور ورمال، ويقل معدل الأمطار فيها عن 100 مليمتر سنوي، ويقتصر النشاط الزراعي يف رعي الإبل والماعز؛

ب-**الأراضي شبه الصحراوية:** تقدر مساحتها حوالي 20 %من المساحة الكلية، وتتكون من صخور ومساحات متعرية، وتتراوح كمية الأمطار فيها بني 100و225 مليمتر، ويمارس فيها الرعي وفالحة المحاصيل المقاومة للجفاف؛

ت-**أراضي القوز:** وهي الأراضي التي تنتشر فيها الكثبان الرملية، وتقدر مساحتها حوالي 26 مليون هكتار، ويشمل نشاطها الاقتصادي الرعي والزراعة المطرية والمختلطة؛

ث-**الأراضي الجنوبية الشرقية:** تقدر حوالي 10 مليون هكتار، تتكون من الجبال والتلال والسهول، تتراوح الأمطار فيها بين 600 و1500 ملم سنوي، يزرع فيها النب والشاي والفاكهة، كما تستخدم في رعي الحيوانات[2].

[1] : الموقع الالكتروني الرسمي للصندوق الدولي لتنمية الزراعية، www.IFAD.org، تاريخ الاستطلاع 2021/03/12.

[2] : سليمان عبد الحميد الياس، واقع التمويل المصرفي للقطاع الزراعي في السودان، مجلة المصرفي، سبتمبر 2013، ص69.

المطلب الثاني : دور المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة بدولة السودان

إن تبني السودان لنظام المالي الإسلامي الشامل سهل لها استخدام مختلف آليات المالية الإسلامية في مختلف مجالات التنمية خاصة التنمية الريفية، والتي حظيت بالاهتمام والسعي الدائم نحو تحقيقها بمختلف أبعادها.

أولا: دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية الريفية المستدامة بدولة السودان

من أهم المشاريع التي تسعى إلى تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية بالسودان بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1- تجربة المشروع السوداني لترقية إنتاج وتسويق الصمغ العربي بتمويل من الإيفاد ومؤسسات التمويل الأصغر بالولايات :الصمغ العربي سلعة إستراتيجية وداعمة للاقتصاد الوطني، من خلال عائداته الكبيرة من العملات الصعبة، و يعتبر الصمغ العربي من السلع ذات الميزة التفضيلية التي ترفد خزينة الدولة بالعملات الصعبة، وبالإضافة إلى أنه يمثل مصدر دخل لكثير من الأسر الريفية الفقيرة، في حزام الصمغ العربي يدخل منتج الصمغ العربي في كثير الصناعات الدوائية، والصناعات التحويلية التي تسعى دول العالم نحو الحصول عليها عبر شركات، في إطار توجه الدولة بالحد من صادر المواد الخام العطاء قيمة مضافة للمنتج، وزيادة الإنتاج والإنتاجية، و إحلال الواردات وزيادة الصادرات، وتشجيع المشروعات التي تدعم الإنتاج والإنتاجية لتحقيق الأهداف الكلية للاقتصاد، يمتد حزام الصمغ العربى في عدد من ولايات السودان (سنار، القضارف، كسال، النيل الأبيض، شمال كردفان، جنوب كردفان، جنوب دارفور، شمال دارفور، وسط دار فور، شرق دارفور، و غرب دارفور)، حيث يبدأ إنتاج الصمغ العربي في أكتوبر و ينتهي في ديسمبر حيث تبدأ التجهيزات والعمليات الفلاحية و عمليات الطق، و مواصلة لجهود بنك السودان المركزي في توفير التمويل لصغار منتجي الصمغ العربي و تشبيك مؤسسات و بنوك التمويل الأصغر مع المصارف التي من شأنها تنفيذ السياسات السنوية للبنك المركزي و التي تدعو إلى الاهتمام بالقطاعات الإنتاجية و خاصة الزراعية منها و العمل على منح المنتج قيمة مضافة عبر تطبيق برامج سلاسل القيمة و تقديم خدمات ملائمة لمعيشة صغار المنتجين من سكن و مياه نقية و بعض معينات الحياة و توفير بدائل متطورة من لعمليات الطهي مثل مواقد الغاز و ذلك تفاديًا لعمليات القطع الجائر لحطب الوقود وخدمات أخرى ما قبل الإنتاج من توفير و عناية و عمل مشاتل غابية لشجرة الهشاب و التي من شأنها أن تساهم في تطوير الحزام الغابى، و في هذا الإطار سعي بنك السودان المركزي لتشجيع المشروعات التي تدعم الإنتاج والإنتاجية لتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمعات الريفية و زيادة دخل الفئات المنتجة من منتجي الصمغ العربي و تنزيل السياسات السنوية لبنك السودان المركزي حيث دعي

البنك المصارف إلي تكوين محافظ تمويلية مشتركة و صناديق استثمارية ذات عالقة بمبادرات خفض مستوى الفقر وبرامج التمويل الأصغر و العمل على الحد من تصدير المنتجات في شلك خام من أجل تحقيق عائد أكبر للمنتجين حيث تم تكوين محفظة تمويلية لموسم 2017-2018 يمكن تلخيصها الجدول أدناه :

الجدول رقم (08) : خطة تنفيذ المصارف الرائدة لمحفظة الصمغ العربي للموسم 2017-2018.

المبالغ بآلاف الجنيهات

العدد المستهدف	المناطق المستهدفة	المحفظة الكلية	الموارد الذاتية	موارد أخرى	العدد المستهدف	المناطق المستهدفة
مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية		69.480	13.800	55.680	13.300	شمال كردفان، غرب كردفان، شمال دارفور
بنك الأسرة للتمويل الأصغر		30.000	5.000	25.000	7.500	شمال كردفان، شمال دارفور، النيل الأبيض، القضارف، سنار
بنك الإبداع للتمويل الأصغر		23.160	5.000	18.160	8.330	جنوب وغرب وشمال كردفان، شمال دارفور
البنك الزراعي السوداني		30.600	15.000	15.600	1.000	لقضارف، كسال، شمال، و جنوب كردفان، النيل الأبيض، سنار، النيل الأزرق، قطاع دارفور
المجموع		153.240	38.800	114.440	39.130	

المصدر: سليمان،عبد الحميد الياس، واقع التمويل المصرفي للقطاع الزراعي في السودان، مجلة المصرفي، سبتمبر 2018، ص69.

تجدر الإشارة إلي أن جهود البنك المركزي في حشد الموارد لهذا المنتج الهام بدأت باكرا حيث قام البنك المركزي في العام 2021 بتكوين محفظة لصادر الصمغ العربي و ذلك بغرض تعظيم الفائدة للمنتجين و خاصة صغار المنتجين في حزام الصمغ العربي و بدأت محفظة صادر الصمغ العربي في أبريل من العام 2010 بريادة بنك المزارع التجاري بمشاركة عشر مصارف بالإضافة إلي بنك السودان المركزي و الوكالة الوطنية لتنمية و تمويل الصادرات و حققت المحفظة حتى عام 2014م عائد صادر بقيمة إجمالية تجاوزت 53 مليون دولار.

- **تمويل المشروع:** تم تمويل المشروع السوداني لترقية إنتاج وتسويق الصمغ العربي من قبل الإيفاد و صندوق دعم المانحين، والجهة المنفذة هي الهيئة القومية للغابات وبعض مؤسسات التمويل الأصغر

بالواليات المستهدفة . تم تنفذ الأنشطة المجتمعية في ثمانية محليات في واليات النيل الأزرق وسنار والنيل الأبيض وشمال كردفان و جنوب كردفان والهدف الإنمائي للمشروع هو زيادة الإنتاج والدخل لصغار منتجي الصمغ العربي بهذه الولايات.

إنتهج المشروع تجربة جديدة في مجال التمويل الأصغر ارتكزت على بناء قدرات الجمعيات و التي تم إختيارها وفق شروط ومعايير دقيقة وتدريبها على التمويل الأصغر وفتح الحسابات وكان الهدف تحويل الجمعيات لمؤسسات محلية/ريفية للتمويل الأصغر تقوم بتسليف الأعضاء من حساب الجمعية وفق اتفاق وشروط محددة، إلا أن التنفيذ الفعلي بدأ في شكل تمويل أصغر عبر البنوك لعدد 901 جمعية من تلك المحليات في مجال إنتاج الصمغ العربي، تدار تلك القروض بطريقة المال الدوار.

في الربع الأول من العام 2012 وصل متوسط نسبة سداد القروض إلي % 56 لكل الجمعيات، و قد تم بنهاية العام إضافة 02 جمعية جديدة لتستفيد من التمويل الأصغر حيث وصل عدد الأسر فيها إلى 5231 أسرة تمثل النساء فيها نسبة 83 %، و قد توقف بسبب عدم توفر موارد للمشروع خصوصا في فترة الجفاف، و ختامًا و لكي يلعب الصمغ العربي الدور المنتظر منه في دعم الاقتصاد السوداني كسلعة صادر إستراتيجية البد من الاهتمام بصغار المنتجين في واليات حزام الصمغ العربي و العمل علي تفعيل سلاسل القيمة حتي يتم تعظيم العائد للمنتج الرئيسي لهذه السلعة الحيوية.

2-إنشاء البنك المركزي للمجموعة من البنوك الخاصة بالتمويل الزراعي والتنمية الريفية:

أولى بنك السودان المركزي عناية خاصة بتوجيه التمويل المصرفي للأنشطة الإنتاجية في قاعدة الهرم الاقتصادي، حيث أعتبر لأول مرة في السياسة التمويلية لبنك السودان المركزي في العام 1990 قطاع الحرفيين كأحد القطاعات ذات الأولوية في التمويل المصرفي، بالإضافة إلى تأكيد هذه السياسة التمويلية على أهمية منح التمويل المصرفي للأقاليم والمناطق المتخلفة اقتصاديا وكذلك المشروعات الصغيرة إلى أن فرضت السياسة التمويلية في العام 2005على كل مصرف بتسخير مالا يقل عن 10 %من محفظة التمويل القائم للتمويل الأصغر لقطاعات (الأسر المنتجة، صغار المنتجين والحرفيين والمهنيين).

و يأتي العام 2006 ويتبنى البنك المركزي وضع رؤية لتطوير وتنمية قطاع التمويل الأصغر في السودان للفترة 2007-2011 و ذلك لتطبيق المزيد من السياسات التمويلية و توجيه المزيد من الموارد المالية للمناطق الأقل نموًا، و كنتيجة لهذه السياسات الجديدة أطلق البنك المركزي ما يسمي بالبرنامج التجريبي

للتمويل الأصغر و التمويل ذو البعد الاجتماعي و أختار عدد من المصارف لتنفيذ جزء من هذا البرنامج و التي كان من ضمنها مصرف المزارع التجاري[1].

3-مشروع الزهراء لإنتاج البيض نهر النيل: هو مشروع ضمن شراكات المصرف مع القطاع الخاص لأغراض الاستفادة القصوى لتطوير المنتجات، وإيجاد فرص تسويق وتدريب العمالة بالمشروع لإنتاج البيض وفق مواصفات عالية الجودة، وذلك بتمليك المستفدين عدد 180 ألف دجاجة لتوفير بيض المائدة بولاية نهر النيل، وذلك بإنتاج يومي قدره 5400 طبق وقد وفر المشروع 700 فرصة عمل دائمة بالمشروع للمرأة، وقد تم تمويل أكثر من خمس دورات ضمن حاضنة المشروع التي تم تمويلها بواسطة المصرف لمنظمة الغيث الراعية وبالتعاون مع القطاع الخاص ممثلا في شركة كورال المتخصصة في صناعة الدواجن بالسودان، إذ بلغ حجم تمويل الأصول المشروع مبلغ 11 مليون جنيه وحجم رأس المال التشغيلي للمستفيدين مبلغ 8.6 مليون جنيه من الدورة الواحدة[2].

ثانيا: مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة في دولة السودان

من أهم التمويلات والمشاريع التنموية التي تسعى إلى تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية بالسودان بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1- في مجال تمكين المرأة الريفية: تشير الدراسات إلى أن النساء يشكلن 49.6 بالمائة من إجمالي السكان في السودان، ويمثلن عنصرا فاعلا ومهما في الحفاظ على البيئة أو تدميرها في إن واحد، وتشارك المرأة السودانية في الإنتاج منذ زمن طويل ومع ازدياد معدل الهجرات نحو المدن ظهرت مشاركتها في القطاع الهامشي، وظهرت العديد من النساء كرائدات للمشروعات، وخلال عقد التسعينات مثلت مشاركتها في سوق العمل ضعف مشاركة معدل الرجال، وقد تجاوزت هذه المشاركة في السوق نسبة 35 بالمائة.

إن الاستثمار في مختلف مجالات تنمية المرأة، له اثر إيجابي على الإنتاجية والكفاءة والنمو الاقتصادي، فالمرأة مساهم أساسي في الاقتصاد عن طريق العمل المأجور وغير المأجور، ويمثل الاهتمام بقضايا السكان والتنمية والتعليم والتدريب والصحة والتغذية والبيئة وتوفير المياه النقية والصرف الصحي والإسكان والاتصالات والتقنية، وفرص العمل عناصر مهمة وفعالة في القضاء على الفقر والنهوض بالمرأة وتمكينها اقتصاديا والأخير يعرف بأنه: (قدرة الحصول على الدخل الذي يمكن من المشاركة في اتخاذ القرارات الاقتصادية)، إلا أن هنالك تحديات تواجه التمكين الاقتصادي للمرأة تتمثل في :

---

[1]: دفع الله عبدالكريم دفع الله كافي، **السياسات ودورها في تكوين الرؤية الشاملة للتمويل الأصغر**، مقال في مجلة التمويل الأصغر، العدد الرابع، ديسمبر 2019، ص10.

[2] : الأخضر الأمين محمد، **نماذج من مشاريع مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية**، مقال في مجلة التمويل الأصغر، العدد الثاني، جوان 2019، ص22.

أ- صعوبة الحصول على الأصول والائتمان والتمويل اللازم

ب-ارتفاع معدلات البطالة والفقر، نتيجة تدني التركيب المهني والمهاري وانخفاض التغطية بالحماية الاجتماعية.

ت-انحياز السياسات الاستثمارية للمشروعات الكبرى مقارنة بالصغيرة والتي تساهم فيها النساء.

ث-عدم توفر بيئة إيجابية تمكن المرأة من القيام بأدوارها المختلفة.

ج-تحديات الولمة والاندماج في الاقتصاد العالمي.

ح-فجوات في التشريع الخاص بحماية المراة في سوق العمل وضعف نفاذه والاليات القائمة عليه.

1-1- مبادرة البنك الزراعي السوداني للتمويل متناهي الصغر (أبسمي) لنساء:

أبسمي هو اسم للمبادرة التي أطلقها البنك الزراعي السوداني بدعم من بنك السودان المركزي والصندوق الدولي لتنمية الزراعية (ايفاد) قبل سبع سنوات، وهي تعتبر خطوة جذرية وهامة حيث نادرا ما تنخرط البنوك في أنشطة تمويلية للمناطق الريفية، كما أن عدد قليلا من سكان الريف لديهم حسابات مصرفية.

ووفقا لتلك المبادرة يمكن لمجموعة من النساء التقدم للحصول على قرض قيمته ما بين 150 و1200 دولار، وإذا تخلفت إحداهن عن السداد يتعين على عضوات المجموعة الأخريات أن يسددن القرض عنها وإلا فإنهن يفقدن إمكانية الحصول على قروض أخرى مستقبلا، ولذلك فإن معدل تسديد القروض 100 بالمئة.

وتشمل مناطق تنفيذ مبادرة أبسمي عشرة(10) وحدات هي كالأتي:

- أمروابه وشيكان والرهد بولاية شمال كردفان،
- لقاوة بولاية غرب كردفان،
- الدندر، ابوحجاز والمزمور
- بولاية سنار
- تندلتي بولاية النيل الابيض
- أبو دليق بولاية الخرطوم
- أبوجبيهة بولاية جنوب كردفان.

1-2- مشروع المسرة بولاية شمال كردفان: يهدف المشروع إلى تيسير حصول المرأة الريفية على التمويل لأغراض الإنتاج لتحقيق الاكتفاء الذاتي للأسر وتحقيق فوائض لزيادة الدخل، ويستهدف عدد أسرة بمبلغ تمويل 7.7 مليون جنيه لعدد جمعية ويستهدف الزراعة بشقيها النباتي (شراء تقاوي شراء محاريث)،

والحيواني (تربية الضأن الماعز والأبقار) والصناعات الصغيرة (سحانات طواحين مصانع صغيرة) والتجارة البسيطة.

1-3- مشروع تمويل الجمعيات النسوية ولاية القضارف:

1-3-1-نبذة عن المشروع:

أ. **نوع العقد:** عقد مضاربة مع بنك السودان المركزي وفروع البنك الزراعي بولاية القضارف (القضارف، دوكة، الحواته)

ب. **التمويل:** تم التمويل في المشروع بصيغة السلم لعدد من الجمعيات يقدر ب 437 جمعية نسوية وبضمان العمد والمشايخ لزراعة الذرة الفول السوداني السمسم وزهرة الشمس.

ج. **الاستفادة:** استفاد من التمويل 12965 إمرأة.

د. **الموقع:** ولاية القضارف- محلية باسندة جنوب- قرية سرف سعيد.

هـ. **أعضاء الجمعية:** تتكون من 30 عضوة تدار بواسطة الضباط الثلاثة.

و. **الفرع الممول:** فرع البنك الزراعي باسندة.

ز. **بدية التمويل:** بداية التمويل عام 2012 حيث قام الفرع بالإشراف على تكوين جمعية تعاونية للمستفيدات وفتح حساب لها.

ح. **المساحة الممولة:** 150 فدان.

1-3-2-أثر التمويل على المستفيدات: زاد قطيع الممولات من 3 نعاج الى 10 نعاج، وقامت المستفيدات بتحسين المأوى بشكل كبير حيث تم بناء المسكان من مواد ثابتة بدل القش[1].

2- في مجال القضاء على الفقر والجوع بالمناطق الريفية:

2-1- مشروع اشمال منتجي القمح عبر مؤسسات التمويل الأصغر: التزمت منظمة الأغذية والزراعة العالمية الفاو في برنامجها الاستراتيجي، بالعمل علي تحقيق هدفين من أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة في أقطار العالم، و هما الحد من للجوع و الحد من الفقر في السودان، تكون تحالف ضم أربعة من مؤسسات التمويل الأصغر، استهدف التحالف صغار منتجي القمح بالجزيرة و النيل البيض للعمل علي تحقيق تقدم في الأهداف التي وضعها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .كانت نتيجة أعمال السنتين الأولتين للتحالف أن وصل التمويل إلي أكثر من 10 ألف مزارع و بقيمة فاقت ال 500 مليون جنيه و إنتاج للتقاوي أكثر من 5000 طن و إنتاج للقمح المحلي وصل أكثر من 60 ألف طن ...النتيجة النهائية ملخصها تقدم

[1]: يعقوب محمد السيد واخرون، **بعض التجارب الناجحة في قطاع التمويل الاصغر**، مجلة التمويل الأصغر، العدد الأول، مارس 2019، ص40.

ملموس تجاه الالتزام بهدف القضاء علي الجوع وتحريك المجتمعات الريفية و تنميتها تحت مسمي الشمال المالي للقطاعات الاقتصادية غير المنظمة، اختارت الافراكا هذا النموذج ليتم تقديمه ضمن الممارسات الموصي بها عامليا في فعاليات مؤتمر الافراكا الفضل الممارسات العالمية في التمويل الزراعي الريفي الذي استضافته نيروبي خلال الأسبوع الأول من أكتوبر 2019، بحضور منظمة الزراعة و الأغذية العالمية الفاو، OCDE، SAFINو أكثر من 30 مؤسسة مالية وائتمانية متخصصة .فلنعمل سويا من أجل القضاء علي الجوع وتحقيق التنمية المستدامة في الريف السوداني[1].

3- في إطار المساعدات الاجتماعية:

3-1- تمويل مشاريع الخرجين: قام المصرف بريادة محفظة الخرجين الأولى برأسمال 27.9 مليون جنيه وتم تنفيذ عدد 1848 مشروعا، استفاد منها عدد 5149 خريجا وخريجة، مما أهله لريادة محفظة الخريجين الثانية والثالثة برأسمال قدره 82 مليون جنيه، وتم فتح نوافذ بكل فروع المصرف لتمويل الخرجين بكل الولايات، إذ بلغ حجم التمويل مبلغ 85مليون جنيه بالمحفظتين الثانية والثالثة لعدد4415 خريج حتى ديسمبر2017، ليصبح إجمالي العدد الممول من المصرف لقطاع الخرجين خريجا بإجمالي تمويل قدره 1.3 مليون جنيه[2].

3-2- مشروع ربط صغار المزارعين بالأسواق: يهدف المشروع إلى ربط صغار المزارعيين بأسواق التمويل والإرشاد والتأمين، ويستهدف المشروع المزارعين التقليدين في القطاع المطري، ويهدف إلى تحويل صغار المزارعين من متلقيين للإعانات إلى مرحلة الإنتاج والاكتفاء الذاتي بالإضافة إلى تحقيق أرباح، وذلك عن طريق ربطهم بالأسواق عبر التمويل والتأمين، بالإضافة إلى خدمات الإرشاد الزراعي وإجمالي المزارعيين الممولين بالمشروع خلال الفترة 2010-2012 هو 45245 مزارع بمبلغ 12.9 مليون جنيه[3].

ثالثا: مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة في دولة السودان

من أهم التمويلات والمشاريع التنموية التي تسعى إلى تحقيق البعد البيئي لتحقيق التنمية الريفية بالسودان بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1- مشروع كهرباء كره محلية شرق سنار من طرف مصرف المزارع التجاري السوداني:

أ- **التعريف بمصرف المزارع التجاري:** يعتبر مصرف المزارع التجاري رائدًا في مجال تقديم خدمات التمويل الأصغر، حيث بدأ هذا النوع من التمويل قبل ظهوره بالصورة الحالية بسنوات طويلة، ففي مجال

[1] : عبد الله علي محمد بابكر، **أفاق الشمول المالي في السودان 2020**، مجلة التمويل الأصغر، العدد الثالث، سبتمبر 2019، ص15.

[2] : الأخضر الأمين محمد، **نماذج من مشاريع مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية**، مرجع سابق، ص21.

[3] : المرجع نفسه.

الإقراض الزراعي والذي يعتبر من أهم مكونات حزمة التمويل الأصغر، قام المصرف بتقديم مبالغ مقدرة لتمويل هذا القطاع تحت عنوان الأسر المنتجة والتنمية الريفية وصغار المنتجين والحرفيين، في مجال التمويل الأصغر بصورته الحالية فقد كان مصرف المزارع التجاري من أوائل المصارف التي بادرت واستجابت وتبنت المشروع الرائد مع بنك السودان المركزي، وطبق هذا المشروع بداية بعشر فروع وهى شمبات، مدنى، الفاو، القضارف، كسال، حلفا الجديدة، سنار، الدمازين و كوستى وتم إضافة فرع بورتسودان بمشاركة منفصلة خاصة بوالية البحر الأحمر، للعمل في مجال الأنشطة السائدة بالوالية مثل صيد الأسماك والأنشطة الحرفية المختلفة، حيث أن المصرف حصل على المرتبة الأولي في منافسة المصارف بالسودان على الجائزة الوطنية للمسئولية الاجتماعية في دورتها الثانية للعام 2016، و ذلك عرفانًا للدور الريادي الذي ظل يضطلع به المصرف في مجال المسئولية الاجتماعية، والنتائج الباهرة لمجهدات المصرف في مجال الأنشطة ذات البعد الاجتماعي في مجالات الإسكان الفئوي، مياه الشرب، الإنارة بالأرياف والأحياء الطرفية، إسكان المهجرين، مشاريع تمليك وسائل الإنتاج، قوت العاملين، مشاريع الخريجين، تمويل المعاقين وغيرها من الأنشطة ذات البعد الاجتماعي[1].

2- الشراكة بين بنك السودان المركزي و مصرف المزارع التجاري بعد انطلاق قطار البرنامج التجريبي للتمويل الأصغر، و تشجيعًا للمصارف لتبني السياسات الجديدة للتمويل الأصغر، فقد دخل بنك السودان المركزي في عمليات تمويلية بمختلف الصيغ مع مصارف البرنامج التجريبي، فتارة تكون العملية التمويلية في شكل مضاربة مقيدة و أخري في صيغة مشاركة، و لأن مصرف المزارع التجاري من ضمن مصارف البرنامج التجريبي للتمويل الأصغر، فقد طلب من بنك السودان المركزي الدخول معه في مشاركة لتنفيذ مشروع تنموي كبير له بعد عميق في الريف، و كان هذا المشروع هو مشروع كهربة عدد 70 قرية بمحلية شرق سنا، تم توقيع عقد المشاركة لتمويل المشروع بين الطرفين (بنك السودان المركزي و مصرف المزارع التجاري) في أكتوبر من العام 2010، و كانت قيمة عقد المشاركة مبلغ 4.10 مليون جنيه سوداني مناصفة بين الطرفين و لمدة خمس أعوام، و ذلك لتوصيل خطوط الضغط العالي و الضغط المنخفض لعدد 70 قرية بمحلية شرق سنار[2].

3- تنفيذ المشروع بالمقاولة بين مصرف المزارع و محلية شرق سنار بناءًا علي طلب تقدمت به محلية شرق سنار (العميل)لمصرف المزارع التجاري (البنك) بالدخول معها في عقد مقاولة، لتنفيذ و توصيل شبكات الضغط العالي، و الضغط المنخفض لعدد 70 قرية بالمحلية فقد وقع الطرفان علي عقد

[1]: دفع الله عبدالكريم دفع الله كافي، **السياسات ودورها في تكوين الرؤية الشاملة للتمويل الأصغر**، مرجع سابق، ص10.

[2]: المرجع نفسه.

مقاولة مدته خمس سنوات لتنفيذ المشروع، حيث أبرم عقد المقاولة في مايو من العام 2010 حيث كانت قيمة العقد مبلغ 3.15 مليون جنيه سوداني، علي أن يلتزم الطرف الثاني بتقديم خطاب ضمان لسداد الأقساط في مواعيد أستحقاقها[1].

4- عقد تحصيل أقساط التمويل مع شركة الكهرباء حيث أن عقد المشاركة قد ألزم مصرف المزارع التجاري بالاتفاق مع الهئية القومية للكهرباء، لتحصيل أقساط التمويل عند شراء الكهرباء بواسطة العملاء الممولين، فقد إشترط المصرف بأخذ خطاب ضمان من محلية شرق سنار ضد مخاطر عدم السداد، علي الرغم من تدني مخاطر المشروع، و في يونيو من العام 2010 أبرمت محلية شرق سنار (العميل) عقد تحصيل الأقساط من المستفيدين بالقري التي تمت إنارتها مع الهئية القومية للكهرباء، حيث أن الهئية وافقت علي التحصيل بدون مقابل و قد كانت منهجية التحصيل أن تم ربط شراء الكهرباء بعداد كل مستفيد، حيث لا تستطيع شراء الكهرباء إلا إذا قمت بسداد ما عليك من أقساط تمويل[2].

من خلال ما تم سرده من معلومات حول تمويل إنارة قري محلية شرق سنار عن طريق التمويل الأصغر الإسلامي، و ذلك بتوصيل شبكات الضغط العالي و الضغط المنخفض لعدد 70 قرية، يتضح جليًا أن السياسات التي تبناها بنك السودان المركزي لتشجيع المصارف للدخول في قطاع التمويل الأصغر و التمويل ذو البعد الاجتماعي كان لها أثر كبير في تحقيق قدر معقول من التنمية الريفية في بعض مناطق السودان. و حيث أن النظام المصرفي في السودان نظام إسلامي صرف فإن جميع المعاملات المالية تتم وفق أحكام الشريعة الإسلامية الغراء فقد تم استخدام صيغتي المشاركة و المقاولة لتنفيذ مشروع كهربة قري محلية شرق سنار، حيث استخدمت صيغة المشاركة بين الأطراف الممولة للمشروع (بنك السودان المركزي و مصرف المزارع التجاري) و صيغة المقاولة بين العميل و المصرف(محلية شرق سنار و مصرف المزارع التجاري). مما لا شك فيه أن هنالك عدة عوامل تضافرت جميعها و قادت هذه التجربة إلي هذا النجاح التنموي الباهر لتجعل منها نموذجً يحتذي به حتى من مصرف المزارع نفسه (الجهة المنفذة للمشروع)و من بعض المصارف السودانية الأخرى و من هذه العوامل التي ساعدت علي نجاح هذا المشروع هي:

أ. السياسات التشجيعية التي تبناها بنك السودان المركزي في تحفيز المصارف للدخول في التمويل الأصغر من خلال الدخول مع هذه المصارف في عمليات تمويلية بمختلف صيغ التمويل الإسلامي و تارة بتخفيض نسبة الاحتياطي القانوني حتى يتيح لها المزيد من الموارد المالية بغرض تسخيرها في تمويل الأنشطة التنموية المختلفة،

[1]: المرجع نفسه .

[2]: المرجع نفسه.

ب. أيضا من العوامل التي ساعدت علي نجاح المشروع هي إيمان مصرف المزارع التجاري بالمسئولية المجتمعية تجاه أهالي الريف،

ج. كما يدخل أيضا ضمن عوامل النجاح التناغم الكامل بين مختلف شركاء المشروع من ممولين و منفيذين و متحصلين و مستفيدين نهائين .

و قد أحدث مشروع كهربة قري محلية شرق سنار تحولا تنمويًا هائلا في حياة القرويين بهذه المنطقة حيث تغير نمط حياة الناس و أثر علي كآفة مناحي الحياة هناك، حيث تحسن النمط الغذائي للسكان بتلك المناطق و كثرت تجارة المثلجات علي سبيل المثال و تغيرت مساكنهم من المواد المحلية إلي المواد الثابتة كالطوب الأحمر و غيرها. أيضًا أسهم المشروع في زيادة التحصيل الأكاديمي لتلاميذ المدارس بهذه القري، و بما أن المنطقة تعتمد بصورة رئيسية علي الرعي و الزراعة فتوجد بها أعداد هائلة من الثروة الحيوانية و بالتالي كميات كبيرة من الألبان و التي كانت تهدر بسبب عدم توفر مواعين الحفظ فأصبحت الآن تحفظ و يستفاد منها لفترات طويلة، إن النموذج الذي قدمه مشروع كهربة قري محلية شرق سنار (السودان) كنموذج للبعد التنموي للتمويل الأصغر الإسلامي يتعداه إلي دركات أعمق إلي التنمية الشاملة التي نتجت نظير تجميع جهود العديد من أصحاب المصلحة و الشركاء في المشروع مما كان له أثرًا إيجابيًا ملموسًا علي الخارطة التنموية بالمنطقة.

المبحث الثالث: تجربة مجموعة البركة المصرفية في دعم التنمية الريفية المستدامة

تعتبر مجموعة البركة المصرفية من رواد العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم، حيث تقدم خدماتها المصرفية المميزة إلى حوالي مليار شخص في الدول التي تعمل فيها، ومنذ عام 2006 شهدت مجموعة البركة المصرفية نموا لافتا ومستمرا حتى أثناء الأزمات الأخيرة خلال السنوات القليلة الماضية، حيث قامت بتعزيز وجودها في الأسواق التي تعمل فيها من خلال تنمية أعمالها فيها، بالإضافة إلى الدخول إلى أسواق جديدة مثل اندونيسيا وليبيا، عن طريق فتح مكاتب تمثيلية في هذه الأسواق تمهيدا لمزيد من التوسع في المستقبل، لقد قامت المجموعة بتأسيس تواجد قوي لها في سوريا من خلال بدء عمليات مصرفية التجزئة تحت اسم بنك البركة سورية، كما قامت بتعزيز الموارد الرأسمالية لبنك البركة التركي للمشاركة في عام 2007 ، تلى ذلك إصدار صكوك و تمويل مرابحة مشتركة بين مجموعة من البنوك لصالح البنك مما أعطاه زخما كبيرا للتوسع في أعماله المصرفية.

وبناء على أساس متين يقوم على إستراتيجية قوية وثقافة حوكمة جيدة، خلقت مجموعة البركة المصرفية على مدى سنوات لنفسها منافذ وتواجدا في أسواق رئيسية لا تعتمد الواحدة منها على الأخرى مما يوفر للمجموعة تنويعا جيدا للمخاطر – وهذه ميزة لا يتمتع بها إلا عدد قليل من البنوك الأخرى في المنطقة. يتم وضع التوجه الاستراتيجي والإدارة الإستراتيجية للمجموعة في المركز الرئيسي للمجموعة في البحرين، وتقوم جميع الوحدات التابعة بتقديم مساهمات هامة في نجاح المجموعة ككل.

المطلب الأول: التعريف بمجموعة البركة المصرفية

أولا : نبذة عن مجموعة البركة المصرفية: مجموعة البركة المصرفية (ABG)هي شركة مساهمة أنشأت في مملكة البحرين، تتداول أسميا في كل من بورصتي ناسداك دبي والبحرين، وتعتبر البركة من رواد العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم، وهي من أبرز البنوك الإسلامية العالمية الرائدة ، حيث تقدم خدماتها المصرفية المميزة إلى حوالي مليار شخص في الدول التي تعمل فيها، وتعتبر المجموعة متخصصة في صناعة الخدمات المالية الإسلامية حيث ظهرت مع بداية صناعة المال الإسلامية وخاصة في مجال تطوير الأدوات المالية الخاضعة لشريعة الإسلامية، ويعود تاريخ التأسيس الأول إلى عام 1978 ، وتأسست كشركة مساهمة في مملكة البحرين بتاريخ 27 جوان 2002 بموجب سجل تجاري رقم 48915 ، تزاول بنوك المجموعة أنشطتها المصرفية في الشرق الأوسط، شمال إفريقيا وأوروبا، وتحظى بسمعة طيبة ومكانة كبيرة وسط المجتمع العربي والإسلامي، وقد حققت المجموعة نتائج ممتازة لغاية في مجال الصيرفة الإسلامية مستفيدة من مواردها الكبيرة و لخبراتها المتنوعة التي تمتلكها في مختلف المجالات، كما حصلت على تصنيفات ائتمانية من الوكالة الإسلامية الدولية لتصنيف وشركة Dagong العالمية، وتقدّم بنوك البركة

منتجاتها وخدماتها المصرفيّة والماليّة وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية السّمحاء في مجالات مصرفيّة التّجزئة، والتّجارة، والاستثمار بالإضافة إلى خدمات الخزينة، هذا ويبلغ رأس المال المصرّح به للمجموعة 2.5 مليار دولار أمريكي[1].

ثانيا: فروع مجموعة البركة المصرفية في العالم: للمجموعة انتشار جغرافي واسع من خلال وحدات ومكاتب تمثيل في 17 دولة تقدم خدماتها عبر 702 فرع، وللمجموعة حاليا تواجد في كلّ من الأردن، مصر، تونس، البحرين، السودان، تركيا، جنوب أفريقيا، الجزائر، باكستان، لبنان، المملكة العربية السعودية، سورية، المغرب وألمانيا بالإضافة إلى ففرعين في العراق ومكتبي تمثيل في كل من إندونيسيا وليبيا، ومن أهم الفروع للمجموعة نذكر منها كالأتي:

الجدول رقم (09): الانتشار الجغرافي للمجموعة البركة المصرفية.

البلد	التسمية	سنة التأسيس	عدد الفروع
الأردن	البنك الاسلامي الاردني	1978	108
مصر	بنك البركة مصر	1980	32
تونس	بنك البركة تونس	1983	37
البحرين	بنك البركة الاسلامي البحرين	1984	07
السودان	بنك البركة السودان	1984	28
تركيا	بنك البركة التركي للمشاركات	1985	230
جنوب افريقيا	بنك البركة المحدود جنوب افريقيا	1989	11
الجزائر	بنك البركة الجزائر	1991	31
لبنان	بنك البركة لبنان	1991	6
أندونيسيا	بنك البركة اندونيسيا	2008	1
سوريا	بنك البركة سوريا	2009	14
باكستان	بنك بركة باكستان المحدود	2010	192
ليبيا	بنك البركة ليبيا	2011	1 مكتب
العراق	بنك البركة العراق	2011	2 مكتب
المملكة العربية السعودية	بنك البركة السعودية	2007	1مكتب
المغرب	بنك التمويل والانماء	2017	05
المجموع		/	702

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية لسنة 2015 وسنة2019.

[1] : – ميثاق حوكمة مجموعة البركة المصرفية، رقم 2011/04 بتاريخ 2011/08/10.

– الموقع الالكتروني لمجموعة البركة المصرفية، على الرابط: www.albaraka.org تالريخ الاستطلاع: 2022 /01/15.

ثالثا: صيغ التمويل الإسلامية المعتمدة في المجموعة البركة المصرفية: تعتمد مجموعة البركة المصرفية على مختلف صيغ التمويل الإسلامي ولكن بشكل متفاوت حسب طالبي التمويل وأنواع الاستثمارات والمشاريع، وسنوضح ذلك في الجدول الموالي:

الجدول رقم (10): حجم التمويلات لمجموعة البركة المصرفية بمختلف صيغ التمويل الإسلامية خلال الفترة2015-2019.

الوحدة: ألف دولار أمريكي

السنوات	المشاركة	المضاربة	المرابحة	السلم	استصناع	الإجارة	الإجارة المنتهية بالتمليك	استثمارات	قرض حسن	المجموع
2015	515076	1043517	11727017	125339	71864	34832	1734457	3105705	13799	18371606
2016	760667	821729	11119981	154649	91732	57086	1830339	2629131	19136	17484450
2017	977056	1400598	11627669	188035	116726	68620	1856018	2888334	20254	19143310
2018	1026987	1711827	10441374	215681	126232	87084	1770833	3067008	22092	18469118
2019	1040725	2207515	10944436	265926	157738	97919	3872538	3872538	30177	22489512

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية السنوية لمجموعة البركة للفترة 2015-2019.

من خلال الجدول نلاحظ أن هناك ارتفاع مستمر في حجم التمويلات لمجموعة البركة المصرفية بمختلف صيغ التمويل الإسلامي تتخلله بعض الاضطرابات الخفيفية، حيث ارتفع مجموع التمويلات من 18371606 ألف دولار أمريكي في سنة 2015، إلى 22489512 ألف دولار أمريكي سنة 2019، أي بنسبة 1.22 بالمئة، وهذا يدل على تزايد الطلب على المنتجات وأساليب التمويل الإسلامي، وإذا ما قارنا بين حجم التمويلات لمجموعة البركة المصرفية بين صيغ التمويل، سنجد أن صيغة المرابحة استحوذت على حصة الأسد في مختلف السنوات.

الشكل رقم (20): حجم التمويلات لمجموعة البركة المصرفية بمختلف صيغ التمويل الإسلامية خلال الفترة2015-2019

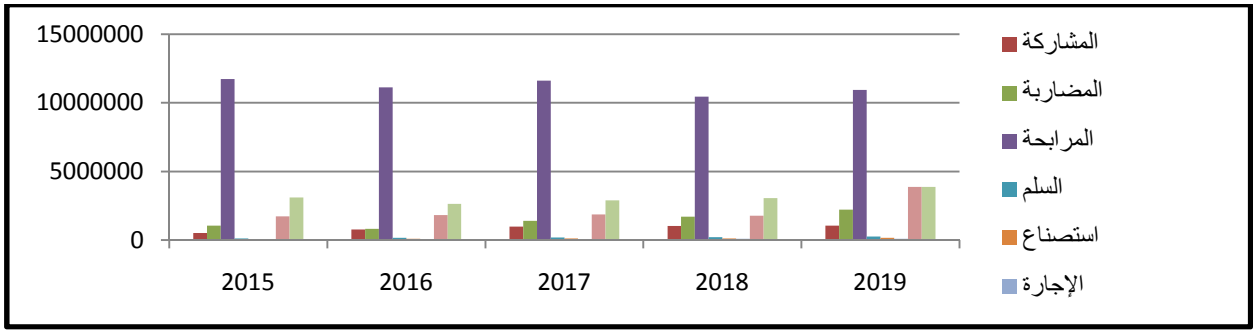

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير المالية السنوية لمجموعة البركة للفترة 2015-2019.

من خلال الشكل نلاحظ تنوع صيغ التمويل الإسلامي المعتمدة من طرف مجموعة البركة المصرفية، لكن صيغة المرابحة هي الأكثر استخداما من طرف مجموعة البركة المصرفية خاصة في السنوات الأولى (2015-2017)، و لكن مع تطور السنوات (2018-2019) بدأت المجموعة في الاعتماد على الصيغ التمويلية الأخرى بشكل متزايد ومستمر خاصة صيغة الاجارة وصيغة المضاربة وصيغة الاستثمارات.

رابعا: الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية: يتضح الهيكل التنظيمي وفق الشكل الاتي:

الشكل رقم(21): الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية.

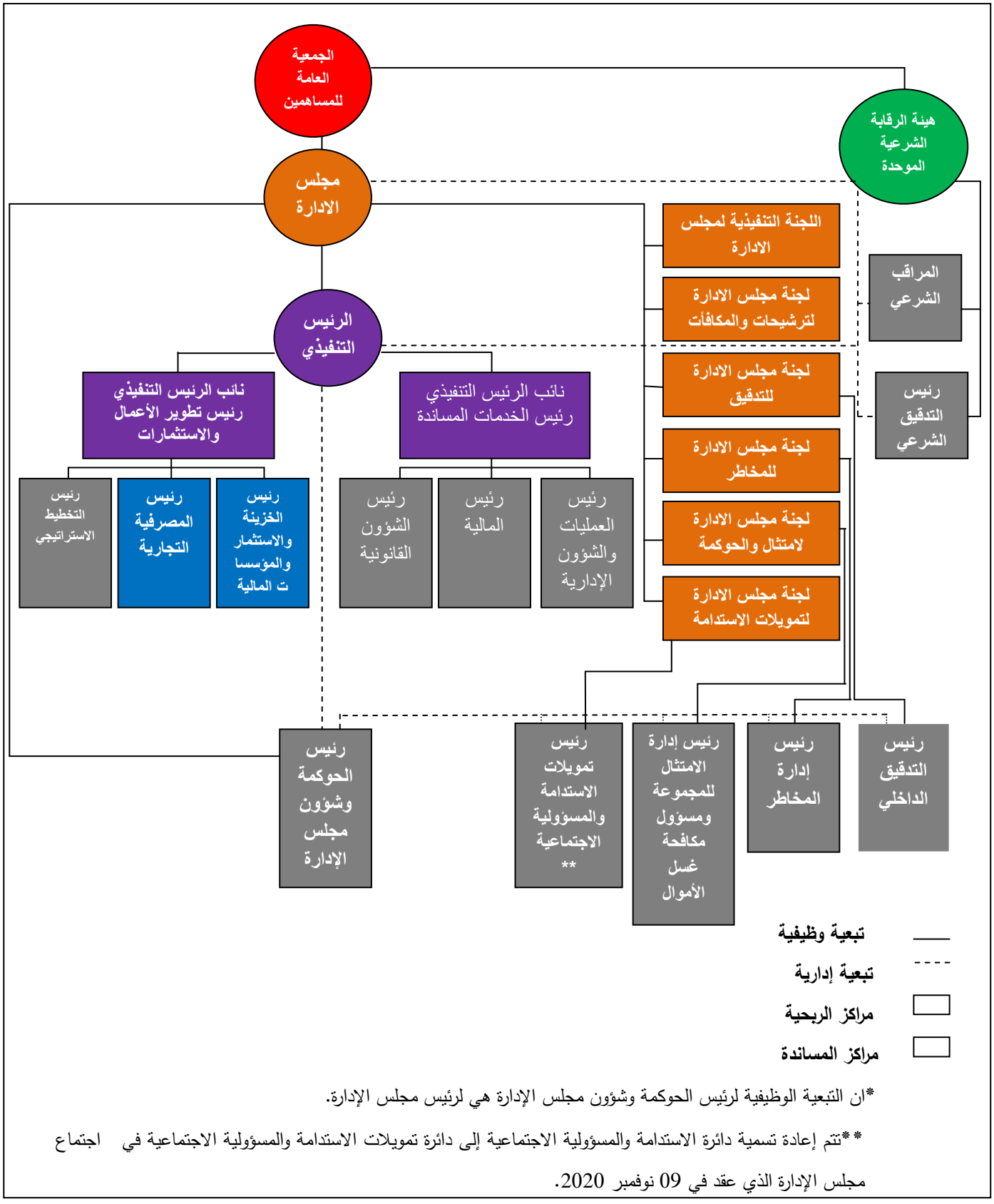

*ان التبعية الوظيفية لرئيس الحوكمة وشؤون مجلس الإدارة هي لرئيس مجلس الإدارة.

**تتم إعادة تسمية دائرة الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية إلى دائرة تمويلات الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية في اجتماع مجلس الإدارة الذي عقد في 09 نوفمبر 2020.

المصدر: التقرير السنوي لمجموعة دالة البركة سنة 2020: شركات مستدامة ، ص13.

خامسا: أهداف البركة لتنمية المستدامة (2016-2020): أعطت البركة أولوية تركيزها في مجال أنشطة المسؤولية الاجتماعية والاستدامة خلال عام 2016 حتى عام 2020 على خلق فرص العمل والتعليم والرعاية الصحية والطاقة المستدامة. وكانت أهداف البركة لتنمية المستدامة كالأتي:

أ- **التوظيف:** خلق أكثر من 51000 وظيفة جديدة من خلال تمويل عدد من عملائها الحاليين والجدد في البلدان التي تعمل فيها البركة[1]. حيث خصصت مدة خمس سنوات لبلوغ وتحقيق هذا الهدف من سنة 2016 إلى غاية سنة 2020، وكان تطور تحقيق الهدف خلال هذه الفترة كالأتي:

الجدول رقم (11): تطور تحقيق هدف التوظيف ضمن أهداف التنمية المستدامة خلال 2016-2019.

2016	2017	2018	2019	المجموع	الهدف	نسبة تحقيق الهدف
14535	7445	7631	10570	40181	51000	78,8

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، **نحقق طموحات الغد اليوم**، 2019، ص 13.

من خلال الجدول نلاحظ أن مجموعة البركة المصرفية حققت 40181 عملية توظيف بداية من سنة 2016 إلى غاية 2019 وهي تمثل نسبة 78.8 بالمائة، من الهدف المحدد ب 51000 عملية توظيف.

الشكل رقم (22): تطور تحقيق هدف التوظيف ضمن أهداف التنمية المستدامة عبر الدول.

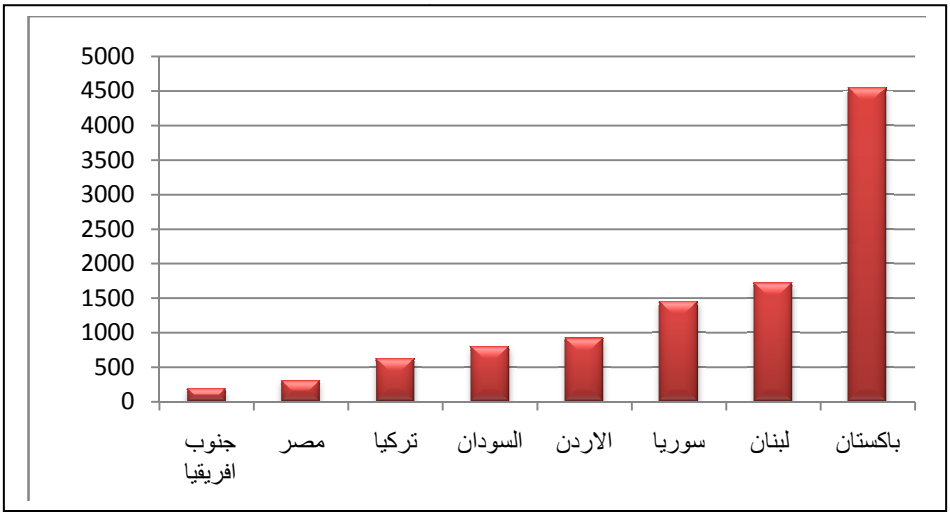

الدول	العدد
جنوب إفريقيا	192
مصر	306
تركيا	623
السودان	800
الأردن	922
سوريا	1455
لبنان	1724
باكستان	4548
المجموع	10570

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، **نحقق طموحات الغد اليوم**، 2019، ص 16.

نلاحظ من خلال الشكل، أن هناك ثمانية دول استفادت من عملية التوظيف، والمتمثلة في كل من جنوب إفريقيا، مصر، تركيا، السودان، الأردن، سوريا، لبنان، باكستان، إلا أن نسبة الإفادة كانت بنسب متفاوتة بين هذه الدول، وحضيت دولة باكستان بأكبر حصة المقدرة ب 4548.

[1] : مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، **نحقق طموحات الغد اليوم**، 2019، ص 13.

ب- التعليم: تخصيص مبلغ 191 مليون دولار أمريكي، لتمويل ودعم المؤسسات التعليمية الخاصة والعامة[1]، حيث خصصت مدة خمس سنوات لبلوغ وتحقيق هذا الهدف من سنة 2016 إلى غاية سنة 2020، وكان تطور تحقيق الهدف خلال هذه الفترة كالأتي:

الجدول رقم (12): تطور تحقيق هدف التعليم ضمن أهداف التنمية المستدامة خلال 2016-2019

2016	2017	2018	2019	المجموع	الهدف	النسبة
41596000	100000000	40375000	27782000	209753000	191000000	110

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، **نحقق طموحات الغد اليوم**، 2019، ص 13.

من خلال الجدول نلاحظ ان مجموعة البركة المصرفية حققت هدف التعليم بنسبة 110 بالمائة أي بمبلغ 209753000 دولار امريكي الذي يفوق المبلغ المحدد لهذا الهدف والمقدر ب 191 مليون دولار امريكي.

الشكل رقم (23): تطور تحقيق هدف التعليم ضمن أهداف التنمية المستدامة عبر الدول. الوحدة: دولار أمريكي

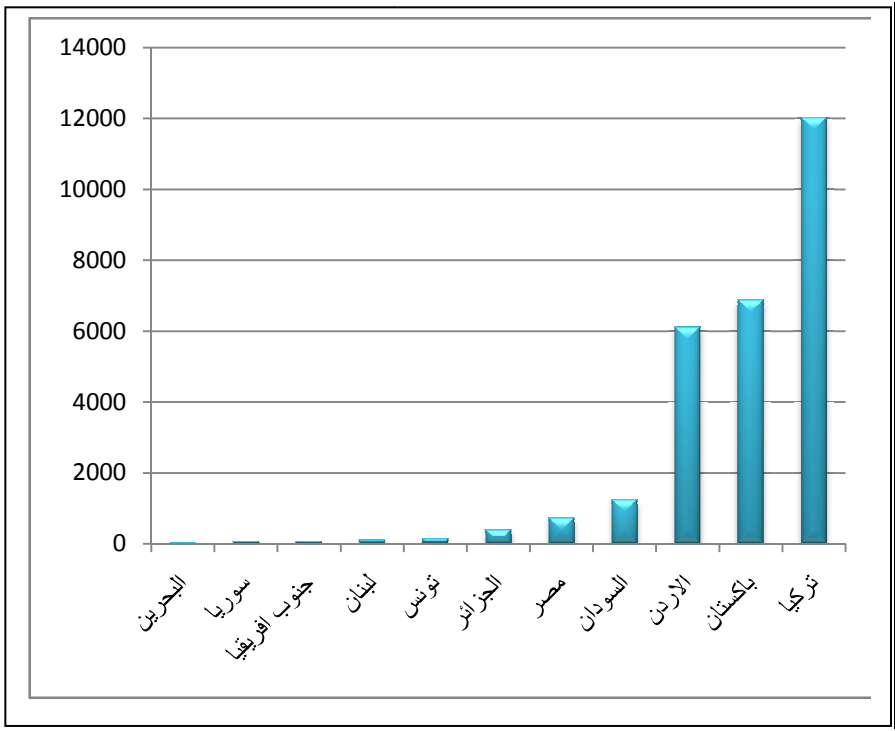

البلد	المبلغ
البحرين	24
سوريا	58
جنوب افريقيا	67
لبنان	96
تونس	144
الجزائر	396
مصر	736
السودان	1244
الاردن	6114
باكستان	6878
تركيا	12025
المجموع	27782

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، **نحقق طموحات الغد اليوم**، 2019، ص 13.

من خلال الشكل نلاحظ استفادت إحدى عشر 11 دولة من المبلغ المخصص لهدف التعليم ومن بينهم دولة الجزائر التي استفادت من 396 دولار أمريكي، وتعتبر دولة تركيا أكثر استفادة من هذا الهدف حيث قدر المبلغ الذي استفادت إليه ب 12025 دولار أمريكي.

[1] : المرجع نفسه، ص 14.

ج-الرعاية الصحية: تخصيص 434 مليون دولار أمريكي تمويل ودعم مشاريع ومبادرات الرعاية الصحية العامة والخاصة[1]، كما حددت مدة خمس سنوات لبلوغ وتحقيق هذا الهدف من سنة 2016 إلى غاية سنة 2020، وكان تطور تحقيق الهدف خلال هذه الفترة كالأتي:

الجدول رقم (13): تطور تحقيق هدف الرعاية الصحية ضمن أهداف التنمية المستدامة خلال 2016-2019

2016	2017	2018	2019	المجموع	الهدف	النسبة
96827000	146626000	153621000	125079000	522153000	434000000	110

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، **نحقق طموحات الغد اليوم**، 2019، ص 13.

من خلال الجدول نلاحظ أن مجموعة البركة المصرفية حققت هدف الرعاية الصحية بنسبة 110 بالمائة حيث قامت بتمويل ودعم مشاريع ومبادرات الرعاية الصحية العامة والخاصة بمبلغ يقدر ب522153000 دولار أمريكي الذي يفوق المبلغ المحدد لهذا الهدف والمقدر ب 434 مليون دولار أمريكي.

الشكل رقم (24): تطور تحقيق هدف الرعاية الصحية ضمن أهداف التنمية المستدامة عبر الدول. الوحدة: دولار أمريكي

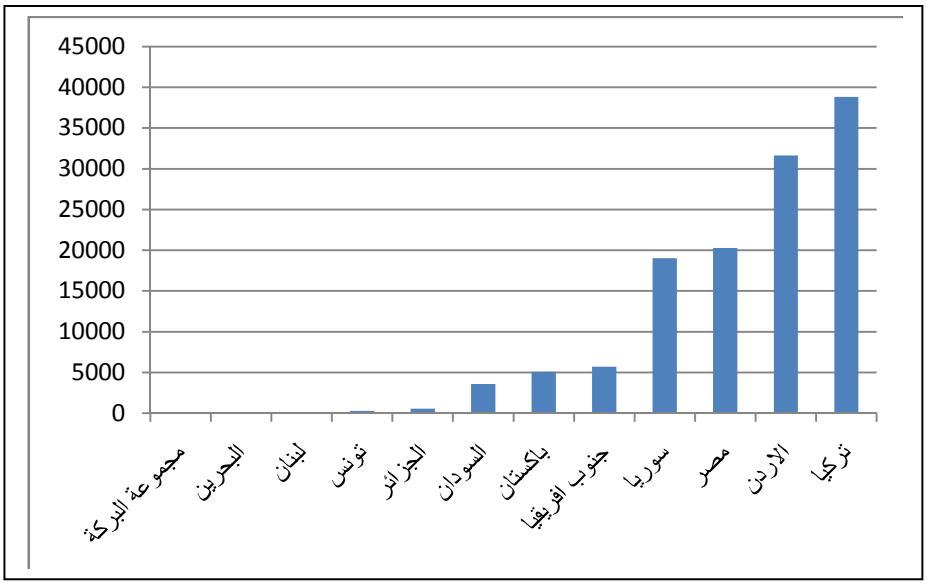

البلد	المبلغ
مجموعة البركة	8
البحرين	29
لبنان	50
تونس	288
الجزائر	570
السودان	3587
باكستان	5059
جنوب افريقيا	5699
سوريا	19007
مصر	20280
الاردن	31651
تركيا	38815
المجموع	125043

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على: مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، **نحقق طموحات الغد اليوم**، 2019، ص 13.

من خلال الشكل نلاحظ استفادت إحدى عشر 11 دولة من المبلغ المخصص لهدف الرعاية الصحية ومن بينهم دولة الجزائر التي استفادت من 570 دولار أمريكي، وتعتبر دولة تركيا أكثر استفادة من هذا الهدف حيث قدر المبلغ الذي استفادت إليه ب 38815 دولار أمريكي.

[1] : المرجع نفسه، ص 15.

د-الطاقة المستدامة: تخصيص 197 مليون دولار أمريكي تمويل مشاريع الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة[1]، كما حددت نفس المدة والمقدرة بخمسة سنوات لتحيق الهدف من سنة 2016 إلى غاية سنة 2020، وكان تطور تحقيق الهدف خلال هذه الفترة كالأتي:

الجدول رقم (14): تطور تحقيق هدف الطاقة المستدامة ضمن أهداف التنمية المستدامة خلال 2016-2019

الهدف المحقق لسنة2019	المجموع	الهدف	النسبة
195762000	195762000	197000000	99

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، **نحقق طموحات الغد اليوم**، 2019، ص 13.

من خلال الجدول نلاحظ أن مجموعة البركة المصرفية حققت هدف الطاقة المستدامة من خلال تمويل مشاريع الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة بنسبة 99 بالمائة أي بمبلغ 195762000 دولار أمريكي مقارنة بمبلغ المخصص للهدف والمقدر ب197 مليون دولار.

الشكل رقم (25): تطور تحقيق هدف الطاقة المستدامة ضمن أهداف التنمية المستدامة عبر الدول. الوحدة: دولار أمريكي

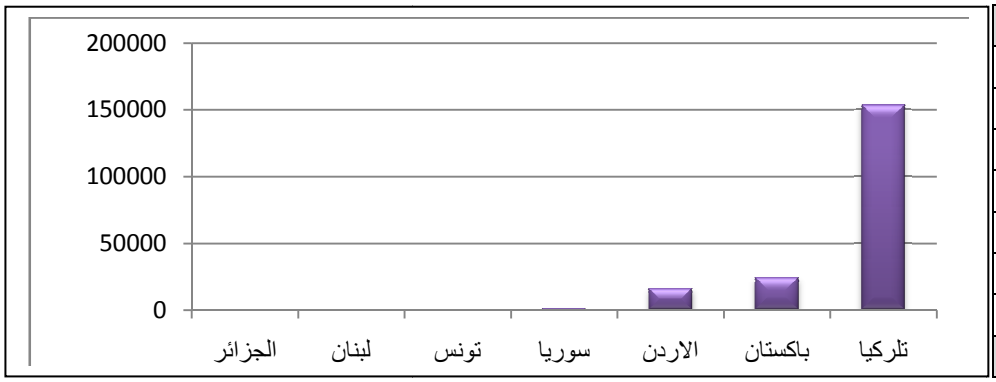

البلد	المبلغ
الجزائر	8
لبنان	50
تونس	60
سوريا	1147
الاردن	16179
باكستان	24437
تركيا	153881
المجموع	**195762**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، **نحقق طموحات الغد اليوم**، 2019، ص 13.

وبالتالي استطاعت مجموعة البركة المصرفية تغطية تغطي أهداف البركة 2016-2020 والمتمثلة في خلق فرص العمل والتعليم والرعاية الصحية والطاقة المستدامة والتي ترتبط بسبعة (7) من أهداف التنمية المستدامة، ومن خلال عام 2019، تجاوزت البركة جميع الأهداف بنجاح من خلال[2]:

أ. المساعدة في خلق 10,570 فرصة عمل والتي تمثل 104% من الهدف الموضوع لعام 2019 المتمثل في خلق 10,207 فرصة عمل .

ب. تقديم مبلغ 27,782,000 دولار أمريكي لتمويل ودعم المشاريع التعليمية، وهذا المبلغ يمثل 73% من الهدف الموضوع لعام 2019 المتمثل في تقديم 38,200,000 دولار أمريكي.

[1] :المرجع نفسه، ص 15.

[2] : الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، www.albaraka.com/ar/social-responsibility /sustainability-goals ، تاريخ الاطلاع 2022/03/12.

ت. تقديم مبلغ 125,079,000 دولار أمريكي لتمويل ودعم مشاريع الرعاية الصحية، وهو يمثل 144% من الهدف الموضوع لعام 2019 البالغ قدره 86,800,000 دولار أمريكي.

ث. تقديم مبلغ 195,762,000 دولار أمريكي لتمويل الطاقة المستدامة، وهو يمثل 231% من الهدف الموضوع لعام 2019 البالغ قدره 84,851,000 دولار أمريكي.

المطلب الثاني : مساهمة مجموعة البركة المصرفية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة:

أولا : مساهمة مجموعة البركة المصرفية في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة: من أهم برامج مجموعة البركة المصرفية التي تسعى إلى تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1- برنامج الفرص الاقتصادية: شاركت مجموعة البركة من خلال البنوك التابعة لها في برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية، وقدموا تمويلا متوافقا مع الشريعة لمجموعة من الأنشطة المتعلقة بمشاريع التنمية المجتمعية والصناعات الريفية والشركات الصغيرة والمتناهية الصغر على النحو التالي:

الجدول رقم (15): برنامج الفرص الاقتصادية لمجموعة البركة المصرفية.

البرنامج	مبلغ التمويل							
برنامج الفرص الاقتصادية	البنك الإسلامي الأردني	بنك البركة مصر	بنك البركة تونس	بنك البركة البحرين	بنك البركة السودان	بنك البركة تركيا	بنك البركة جنوب افريقيا	بنك البركة الجزائر
الزراعة والصيد والغابات	6.668	23.593			21.391		14	
الصناعة	12.144	9.429	262		10.425			
التصنيع			60		80	604.544	14.596	
الغزل والنسيج	19.308	1.869	815		240			
الموصلات	10.592	6.637			2.882		5.768	
البناء والعقارات	14.478	12.028				184.835	56.634	
الموارد الطبيعية	528	842						
تجارة المواد الاستهلاكية	122.578	143	1.138		64.370	217.645		
اخرى	5.288	3.784				814.602	26.896	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على : - مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية 2019، ص 27، 29، 31، 33، 35، 37، 39، 41

ثانيا : مساهمة مجموعة البركة المصرفية في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة من أهم برامج مجموعة البركة المصرفية التي تسعى إلى تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1- في مجال تمكين المرأة: من ضمن برنامج المسؤولية الاجتماعية قامت مجموعة البركة المصرفية من خلال بنك البركة في لبنان بإطلاق مشروع " تمكين المرأة" وتطوير قدراتها وإكسابها الخبرات الضرورية للبدء بمشروعها الخاص من وذلك عبر تقديم دعم مادي وتعليمي لها على مستويات متعددة، جمع البرنامج بين تمويل المشروع الصغير بالكامل وبين الدورات التدريبية وورش العمل التي تم القيام بها في مركز Horizon alBaraka للتدريب في مقر الإدارة العامة لبنك البركة حيث شملت الدورات التسويق، المحاسبة، وإدارة المشاريع الصغرى، وكانت مناسبة لتلتقي المشاركات بسعادة المدير العام لبنك البركة الأستاذ معتصم محمصاني الذي أبلغهن دعم بنك البركة المستمر لهن في إطلاق مشاريعهن وذلك على المستوى المادي والمهني .كما قام فريق المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة بزيارات ميدانية لهذه المشاريع لتقديم الدعم المطلوب والمشورة اللازمة لضمان استمراريتها، شملت المشاريع المدعومة مجموعة من الأعمال توزعت بين طبخ منزلي، دكاكين صغيرة، بقالة، أشغال يدوية، هدايا ومحل ألعاب، تكمن أهمية المشروع بأنه ساعد على تحويل ربات المنزل إلى رائدات أعمال ومنحهن فرصة المساهمة في الاقتصاد المحلي وأن يشاركن بإيجابية في المجتمع الذي هن فيه[1].

2- في مجال التعليم: في 2019 واصلت مجموعة البركة المصرفية تنفيذ المشاريع التي تفيد القضايا الهامة مثل التعليم والصحة والبيئة في نطاق أنشطة المسؤولية الاجتماعية.

2-1- مؤسسة(BERKET): لقد تم تأسيسها بواسطة بنك البركة التركي وهي تقوم بتقديم منح دراسية لمساعدة الطالب على مواصلة تعليمهم في عام 2019، خلال هذا العام، قدمت المؤسسة منحا دراسية إلى 1947 طالبا و 92 مرشحا للدكتوراه و 1855 طالب جامعيا.

وبالتالي فقد منحت مؤسسة(BERKET) منحا دراسية لـ 62.454 طالبا حتى الآن، ولعبت المؤسسة دورا رئيسيا في الاستثمارات الاجتماعية للبركة ترك منذ عام 1987.

2-2- مشروع القيمة المضافة لمشروع المستقبل: في عام 2018 ، بدأت بنك البركة التركي "القيمة المضافة لمشروع المستقبل"، الذي يهدف إلى ضمان تكافؤ الفرص في التعليم واستمرارا لتعزيز الجهود في

[1] : مجموعة البركة المصرفية، **التقرير السنوي 2019**، ص54.

عام 2019، حصل البنك على الجائزة البلاتينية ، حيث احتل المرتبة الأولى في "جودة التعليم" في قمة المسؤولية الاجتماعية الحادية عشرة التي نظمتها مؤسسة المسؤولية الاجتماعية للشركات في تركيا[1].

تم تنفيذ مشروع القيمة المضافة لمشروع المستقبل بالتنسيق مع وزارة التربية الوطنية، حيث بلغ عدد الطالب حوالي 15 ألف طالب وطالبة من 65 مدرسة ابتدائية وثانوية في 46 مقاطعة في البحر الأسود ووسط الأناضول والمنطقة الشرقية ومناطق الأناضول وجنوب شرق الأناضول. تم تصميم هذه المبادرة للوصول إلى المدارس المحرومة التي تفتقر للمساواة في التعليم للحصول على فرص في المدن وفي جميع أنحاء تركيا . وفي عام 2019 قدمت المؤسسة منحا لـ 1947 طالبا و92 مرشحا للدكتوراه و1،855 طالبا جامعي.

2-3- ألعاب العقل والذكاء التي تم إدخالها كأي دورة اختيارية في المناهج الدراسية وفقً ا للبيان الصادر عن وزارة التربية الوطنية في العام الدراسي 2013-2012 ،لم يتم تقديمها في جميع المدارس بسبب عقبات لوجستية وعدم كفاية المعرفة بالمنهج، استهدف مشروع بنك البركة التركي للقيمة المضافة للمستقبل المدارس الإقليمية والريفية التي تواجه صعوبات من حيث المساواة في الحصول على الفرص، في إطار هذه المبادرة، تم عمل لقاءات مختلفة حول مواضيع الألعاب الذهنية والابتكار والتعلم الفعال في المدارس المختارة وتم بناء مختبرات ألعاب العقل والذكاء المكونة من 105 قطعة، كما تم تزويد المعلمين الاستشاريين بتدريبات أولية على المبادرة والألعاب، علاوة على ذلك، تم إعداد كتيب لمراجعة المعلمين خلال العام الدراسي ذي الصلة، وفي الوقت نفسه، تم توفير أدلة رقمية للطالب والمعلمين على حد سواء على قناة البركة التركية على (YouTube)، حيث يتم وصف قواعد اللعبة وتقنياتها، وبافتراض أن المعلمين سيستمرون في هذه الدورات، يتوقع البنك زيادة عدد المستفيدين من المبادرة في السنوات القادمة.

2-4-دعم الكتاب: قدم بنك البركة التركي دعما للمكاتب لـ 15 مدرسة ابتدائية وثانوية.

2-5-صفوف التكنولوجيا: أنشأ البركة تركيا فصولا دراسية للتكنولوجيا والكمبيوتر والترميز الآلي في ثالث مدارس لمنح الأجيال الشابة إمكانية الوصول إلى التعليم في التحول الرقمي[2].

3-في مجالات المستعدات الاجتماعية:

3-1- القرض الحسنة: تعمل مجموعة البركة المصرفية تقديم القروض الحسنة وأحسن مثال لها انجد من القروض الحسنة المقدمة من طرف البنك الإسلامي الأردني حيث استمر البنك في استقبال الودائع في حساب القرض الحسن من الراغبين في إقراضها عن طريق البنك كقروض حسنة، حيث بلغ رصيد هذا الحساب في نهاية عام 2019 حوالي 8.1 مليون دينار، واستمر البنك بتقديم القروض الحسنة لغايات

[1] : مجموعة البركة المصرفية، **التقرير السنوي 2019**، مرجع سابق، ص52.

[2] : المرجع نفسه، ص53.

اجتماعية مبررة، كالتعليم والعلاج والزواج، وقد بلغت القروض الحسنة التي منحها البنك خلال عام 2019 حوالي 4.20 مليون دينار، استفاد منها 1.24 ألف مواطن، وذلك مقابل حوالي 4.14 مليون دينار في عام 2018، كان قد استفاد منها 4.23 ألف مواطن، ومن الجدير ذكره، أن البنك يقوم منذ تأسيسه بتقديم هذه القروض، حيث بلغ مجموع هذه القروض منذ تأسيسه حتى نهاية عام 2019 حوالي 6.302 مليون دينار استفاد منها حوالي 7.495 ألف مواطن، كما أن عددا من هذه القروض تم منحها لشباب مقبلين على الزواج بالتعاون مع جمعية العفاف الخيرية، وقد بلغ إجمالي هذه القروض في عام 2019 حوالي 347 ألف دينار استفاد منها 347ً شابا، مقابل حوالي 327 ألف دينار في عام 2018 استفاد منها 327 شابا، كما تم منح عدد من هذه القروض للمعلمين، من خلال الاتفاقية الموقعة مع نقابة المعلمين الأردنيين، ففي عام 2019 بلغ إجمالي تلك القروض حوالي 2 مليون دينار موزعة على حوالي 3700 مستفيد، مقابل حوالي 6.1 مليون دينار في عام 2018 استفاد منها حوالي 2900 مستفيد.

كما شاركت مجموعة البركة المصرفية من خلال البنوك التابعة لها في برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية وقدموا قروض حسنة للعملاء، على النحو التالي:

الجدول رقم (16): برنامج القرض الحسن للعملاء

البرنامج	مبلغ التمويل							
برنامج الفرص الاقتصادية	البنك الإسلامي الأردني	بنك البركة مصر	بنك البركة تونس	بنك البركة البحرين	بنك البركة السودان	بنك البركة تركيا	بنك البركة جنوب افريقيا	بنك البركة الجزائر
القرض الحسن	20.473					52.313	76	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على : – مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية 2019، ص 27، 29، 31، 33، 35، 37، 39، 41.

3-2-في مجال الحد عن البطالة وتمويل المهنيين والحرفيين: اهتم البنك الأردني الإسلامي منذ البداية بتمويل متطلبات مشاريع ذوي المهن والحرف بصيغة المرابحة، وفي عام 1994، استحدث البنك برنامجاً خاصا لتمويل مشاريع هذه الفئة بأسلوب المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك، الذيً يعتمد على تسديد التمويل من الإيرادات الذاتية للمشروع الممول، ويقوم البنك أيضا بتمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة، سواء من خلال التمويلات الممنوحة لهم من أموال الاستثمار المشترك او من أموال حسابات الوكالة بالاستثمار (المحافظ الاستثمارية)، أو من خلال الاتفاقيات الخاصة الموقعة مع البنك المركزي الأردني بالخصوص، قام البنك في عام 2013 ، بإيلاء المزيد من الاهتمام لهذه المشاريع برفع رأس مال شركة السماحة للتمويل والاستثمار التابعة له إلى 8 ملايين دينار، وعدل عقد التأسيس ونظامها الأساسي ليشمل تمويل المشاريع وذوي الحرف الصغيرة، ومن ثم قام البنك في عام 2016 برفع رأس مال الشركة إلى 12 مليون دينار.

وتساهم التمويلات التي تمنحها الشركة للمشاريع والشركات والحرفيين والمهنيين ومشاريع قطاع المرأة في الحد من البطالة، والمحافظة على فرص العمل القائمة وتوفير فرص عمل جديدة، فخلال عام 2019 قامت الشركة بتمويل 142ً مشروعا بمبلغ حوالي 7.2 مليون دينار.

3-3- التفاعل مع المجتمع المحلي والريفي: تقديم بنك الأردني الإسلامي جوائز للفائزين في مسابقات حفظ القرآن الكريم في المسابقة الهاشمية الدولية لحفظ القرآن الكريم التي تنظمها وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، ورعاية برامج هادفة في عدد من المحطات التلفزيونية والإذاعية، ورعاية صفحة عن الصيرفة الإسلامية والتمويل الإسلامي والمال والإسلام في عدة صحف، والتبرع لمركز الحسين للسرطان ولبعض الجمعيات التي تعنى بذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن، والتبرع للهيئة الخيرية الأردنية الهاشمية للإغاثة والتنمية والتعاون العربي والإسلامي، والتبرع لصندوق الأمان لمستقبل الأيتام، ودعم ترميم مقامات الأنبياء والصحابة، والمساهمة في حل مشكلة الغارمات وذلك تلبية لمبادرة جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين، ودعم برنامج تأهيل المقبلين على الزواج .

ثالثا: مساهمة مجموعة البركة المصرفية في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة من أهم برامج مجموعة البركة المصرفية التي تسعى إلى تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1- مبادرات مجموعة البركة المصرفية : شهد يوم الشجرة لعام 2019 تشجيع مواطني جنوب إفريقيا على الاحتفال بجاذبية الأشجار وقيمتها من خلال زراعة أشجار أصلية جديدة كمساهمة عملية في تحسين البيئة، خلال أسبوع الشجرة ، حيث قام بتثقيف الشباب حول الأهمية الحيوية للأشجار، لعب بنك البركة لجنوب افريقيا دور رئيسيا وزرع 300 شجرة أصلية في 10 مدارس في ست مناطق بالدولة، وشجع المؤسسات التعليمية المشاركة على تنظيم مسابقات فنية أو شعرية تتعلق بالبيئة وقدم البنك جوائز لها[1].

2- في مجال الطاقة والبيئة: اهتمت مجموعة البركة المصرفية بتوفير الطاقة وحماية البيئة، ومن بين مساهماتها نجد توفير الطاقة المتجددة من طرف بنك البركة الأردني في عام 2013 وذلك بالاستفادة من توليد الطاقة الكهربائية باستخدام الخلايا الشمسية مستغلا المساحات على أسطح فروعه لتركيب تلك الخلايا ليكون أول بنك أردني يدخل الطاقة المتجددة إلى أعماله، مما يحقق وفراً وتخفيضا في فاتورة الكهرباء والمساهمة في التخفيف من الأحمال الكهربائية العالية في المملكة وبالتالي المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني وحماية البيئة. واستمر البنك في توفير الطاقة المتجددة في بعض مقرات تواجده وذلك بالاستفادة من توليد الطاقة الكهربائية باستخدام تلك الخلايا الشمسية أو من خلال المحطة التي تم تشغيلها في مركز البوندد

[1] : مجموعة البركة المصرفية، **التقرير السنوي 2019**، مرجع سابق، ص51.

التابع للبنك خلال عام 2018 لتوليد الكهرباء من الطاقة الشمسية، حيث تغطي هذه المحطة جزء من استهلاك الكهرباء في فروع ومكاتب البنك في محافظات الوسط (عمان، الزرقاء، مأدبا، السلط)، بقدرة توليد MWP 7.2 وبتكلفة حوالي 5.1 مليون دينار، وبذلك وصل عدد الفروع والمكاتب المستفيدة من نظام الطاقة الشمسية إلى 52ً فرعاً ومكتبا، بالإضافة إلى مباني الإدارة العامة، ومبنى تكنولوجيا المعلومات ومركز المعافاة من الكوارث والتي يتم تغذيتها جميعا من الخلايا الشمسية المركبة على أسطح المباني و/أو المحطة.

المبحث الرابع: تجربة منظمة التعاون الإسلامي في تحقيق التنمية الريفية في إطار المالية الإسلامية

تعتبر الزراعة والتنمية الريفية قطاعاً مهماً جداً في إقتصادات منظمة التعاون الإسلامي، التي تصنف 21 من دولها الأعضاء بحسب تصنيف الأمم المتحدة بالبلدان الأقل نمواً، وإن سكان الريف المنشغلين في الزراعة يشكلون أكثر من ثلث مجموع سكان الدول الأعضاء.

كما تحظى الزراعة بأهمية خاصة في حياة الإنسان، كونها توفر المقومات الأساسية لحياته، ففي سياق مساهمتها في الناتج المحلي غير الصافي، وفي توفير فرص العمل، فإن الزراعة قطاع هام من ناحية التطور الاقتصادي والاجتماعي، وخصوصاً إنها تعتبر قطاعاً فاعلاً عملياً لدى الدول النامية لتخفيف حدة الفقر ولتحقيق التنمية الريفية المستدامة، كما إن الزراعة هي مصدر الدخل الوحيد لأغلبية سكان الأرياف.

المطلب الأول : تعريف منظمة التعاون الإسلامي:

أولا: نبذة بمنظمة التعاون الإسلامي: تُعد منظمة التعاون الإسلامي OIC) ORGANIZATION OF ISLAMIC COOPERATION) ثاني أكبر منظمة دولية بعد الأمم المتحدة، حيث تضم في عضويتها سبعًا وخمسين دولة موزعة على أربع قارات، وتُمثل المنظمة الصوت الجماعي للعالم الإسلامي وتسعى لحماية مصالحه والتعبير عنها دعماً للسلم والانسجام الدوليين وتعزيزاً للعلاقات بين مختلف شعوب العالم.

وقد أُنشئت المنظمة بقرار صادر عن القمة التاريخية التي عُقدت في الرباط بالمملكة المغربية في 12 من رجب 1389 هجرية (الموافق 25 من سبتمبر 1969 ميلادية)، ردًا على جريمة إحراق المسجد الأقصى في القدس المحتلة، وجرى اعتماد ميثاق منظمة التعاون الإسلامي في الدورة الثالثة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في عام 1972، ووضع الميثاق أهداف المنظمة ومبادئها وغاياتها الأساسية، المتمثلة بتعزيز التضامن والتعاون بين الدول الأعضاء، وارتفع عدد الأعضاء خلال ما يزيد عن أربعة عقود بعد إنشاء المنظمة من ثلاثين دولة، وهو عدد الأعضاء المؤسسين، ليبلغ سبعًا وخمسين دولة عضوًا في الوقت الحالي، وتم تعديل ميثاق المنظمة لاحقًا لمواكبة التطورات العالمية، فكان اعتماد الميثاق الحالي في القمة الإسلامية الحادية عشرة التي عُقدت في دكار، عاصمة السنغال عام 2008 ليكون الميثاق الجديد عماد العمل الإسلامي المستقبلي بما يتوافق مع متطلبات القرن الحادي والعشرين، وتنفرد المنظمة بشرف كونها جامعة كلمة الأمة وممثلة المسلمين وتناصر القضايا التي تهم ما يزيد على مليار ونصف المليار مسلم في مختلف أنحاء العالم، وترتبط المنظمة بعلاقات تشاور وتعاون مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية بهدف حماية المصالح الحيوية للمسلمين، والعمل على تسوية النزاعات والصراعات التي تكون الدول

الأعضاء طرفًا فيها، واتخذت المنظمة خطوات عديدة للدفاع عن القيم الحقيقية للإسلام والمسلمين وتصحيح المفاهيم والتصورات الخاطئة، كما ساهمت بفاعلية في مواجهة ممارسات التمييز ضد المسلمين بجميع صورها.

إن الدول الأعضاء في المنظمة تواجه تحديات متعددة في القرن الحادي والعشرين، ومن أجل معالجة هذه التحديات، وضعت الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عُقدت في مكة المكرمة في ديسمبر 2005 خطة على هيئة برنامج عمل عشري يهدف إلى تعزيز العمل المشترك بين الدول الأعضاء، وبحلول نهاية عام 2015، استُكملت عملية تنفيذ مضامين برنامج العمل العشري لمنظمة التعاون الإسلامي بنجاح، وقامت المنظمة بصياغة برنامجٍ جديدٍ للعشرية القادمة الممتدة بين عامي 2016 و2025.

ويستند برنامج العمل الجديد إلى أحكام ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، ويتضمن 18 مجالاً من المجالات ذات الأولوية و107 هدفا، وتشمل هذه المجالاتُ قضايا السلم والأمن، وفلسطين والقدس الشريف، والتخفيف من حدة الفقر، ومكافحة الإرهاب، والاستثمار وتمويل المشاريع، والأمن الغذائي، والعلوم والتكنولوجيا، وتغيّر المناخ، والتنمية المستدامة، والوسطية، والثقافة والتناغم بين الأديان، وتمكين المرأة، والعمل الإسلامي المشترك في المجال الإنساني، وحقوق الإنسان والحكم الرشيد وغيرها.

ومن أهم أجهزة المنظمة، القمة الإسلامية، ومجلس وزراء الخارجية، والأمانة العامة، بالإضافة إلى لجنة القدس وثلاث لجان دائمة تُعنى بالعلوم والتكنولوجيا، والاقتصاد والتجارة، والإعلام والثقافة. وهناك أيضاً مؤسسات متخصصة تعمل تحت لواء المنظمة، ومنها البنك الإسلامي للتنمية، والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو)، وتؤدي الأجهزة المتفرعة والمؤسسات المنتمية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي أيضاً دوراً حيوياً وتكميليا من خلال العمل في شتى المجالات[1].

ثانيا: أهداف منظمة التعاون الإسلامي: رغم أن نشأة المنظمة على أساس الانتماء إلى الدين الإسلامي، إلا أنه بالنظر إلى ماورد بالميثاق من أهداف بلغت عشرين هدفا، نجدها تقوم على المبادئ التقليدية للمنظمات الدولية والقانون الدولي العام، مثل احترام حق تقرير المصير وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، واحترام سيادة دول الأعضاء، واستقلال ووحدة أراضي كل دولة، وتعزيز حقوق الإنسان ومكافحة

[1] : الموقع الاكتروني الرسمي **لمنظمة التعاون الاسلامي**،على الرابطك https://www.oic-oci.org/page/?p_id=56&p_ref=26&lan=ar، تاريخ الاستطلاع : 2022/02/06.

الإرهاب وغير ذلك، كما تعبر عن بعض الأهداف الخاصة لدول العالم الإسلامي، وقد نص ميثاق المنظمة في المادة الثانية منه على الأهداف التالية[1]:

أ. تعزيز ودعم أواصر الأخوة والتضامن بين دول الأعضاء،

ب. صون وحماية المصالح المشتركة، ومناصرة القضايا العادلة لدول الأعضاء، وتنسيق جهود الدول الأعضاء وتوحيدها، بغية التصدي للتحديات التي تواجه العالم الإسلامي على وجه الخصوص والمجتمع الدولي بوجه عام.

ج. احترام حق تقرير المصير وعدم تدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، واحترام سيادة واستقلال ووحدة أراضي كل دولة عضو،

د. استعادة السيادة الكاملة ووحدة أراضي أي دولة عضو خاضعة للاحتلال من جراء العدوان، وذلك استنادا إلى القانون الدولي، والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة،

هـ. ضمان المشاركة الفعالة للدول الأعضاء في عمليات اتخاذ القرارات على المستوى العالمي في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية لضمان مصالحها المشتركة،

و. تعزيز العلاقات بين الدول على أساس العدل والاحترام المتبادل وحسن الجوار لضمان السلم والأمن والوئام العام في العالم،

ز. تأكيد دعمها لحقوق الشعوب المنصوص عليها في ميثاق الامم المتحدة والقانون الدولي،

ح. دعم الشعب الفلسطيني وتمكينه من ممارسة حقه في تقرير المصير وإقامة دولته ذات السيادة وعاصمتها القدس الشريف، والحفاظ على الهوية التاريخية والإسلامية للقدس الشريف وعلى الأماكن المقدسة فيها،

ط. تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري الإسلامي بين الدول الأعضاء، من اجل تحقيق التكامل الاقتصادي فيما بينها، بما يفضي الى انشاء سوق إسلامية مشتركة،

ي. بذل الجهود من أجل تحقيق التنمية البشرية المستدامة والشاملة والرفاه الاقتصادي في الدول الأعضاء،

ك. نشر وتعزيز وصون التعاليم والقيم الإسلامية القائمة على الوسطية والتسامح، وتعزيز الثقافة الإسلامية، والحفاظ على التراث الإسلامي،

[1] : أمل خيري أمين محمد، **دور منظمة التعاون الاسلامي في تعزيز التجارة البينية لدوا أفريقيا جنوب الصحراء الأعضاء بها منذ عام 2002**، المركز الديمقراطي العربي لدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ط1، ألمانيا، 2020، ص 59-60-61.

ل. حماية صورة الإسلام الحقيقية والدفاع عنها، والتصدي لتشويه صورة الإسلام، وتشجيع الحوار بين الحضارات والأديان،

م. الرقي بالعلوم والتكنولوجيا وتطويرها، وتشجيع البحوث والتعاون بين الدول الأعضاء في هذه المجالات،

ن. تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها، بما في ذلك حقوق المرأة والطفل والشباب المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة والحفاظ على قيم الأسرة الإسلامية،

س. تعزيز دور الأسرة وحمايتها وتنميتها باعتبارها الوحدة الطبيعية والجوهرية للمجتمع،

ع. حماية حقوق الجماعات والمجتمعات المسلمة في الدول غير الأعضاء وصون كرامتها وهويتها الدينية والثقافية،

ف. تعزيز موقف موحد من القضايا ذات الاهتمام المشترك والدفاع عنها في المنتديات الدولية،

ص. التعاون في مجال مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، والجريمة المنظمة، والاتجار غير المشروع في المخدرات، والفساد وغسيل الأموال، والاتجار في البشر،

ق. التعاون والتنسيق في حالات الطوارئ الإنسانية مثل الكوارث الطبيعية،

ر. تعزيز التعاون بين دول الأعضاء في المجالات الاجتماعية والثقافية والإعلامية.

ثالثا: المالية الإسلامية في منظمة التعاون الإسلامي:

اكتسبت أنشطة المالية الإسلامية الحديثة، التي بدأت فعالياتها في الستينيات، زخما ملحوظا على مستوى العالم، خاصة بعد الأزمة المالية العالمية عام 2008 ، واستضافت مجموعة بلدان منظمة التعاون الإسلامي غالبية الأصول المالية الإسلامية في العالم بحيث مثلت قيمة الأصول التي استضافتها البلدان العشر الأفضل أداء في المنظمة نسبة 94.1 %في الأصول المالية الإسلامية العالمية عام 2019.

الشكل رقم (26): البلدان العشر الأولى في منظمة التعاون الإسلامي من حيث قيمة الأصول المالية.

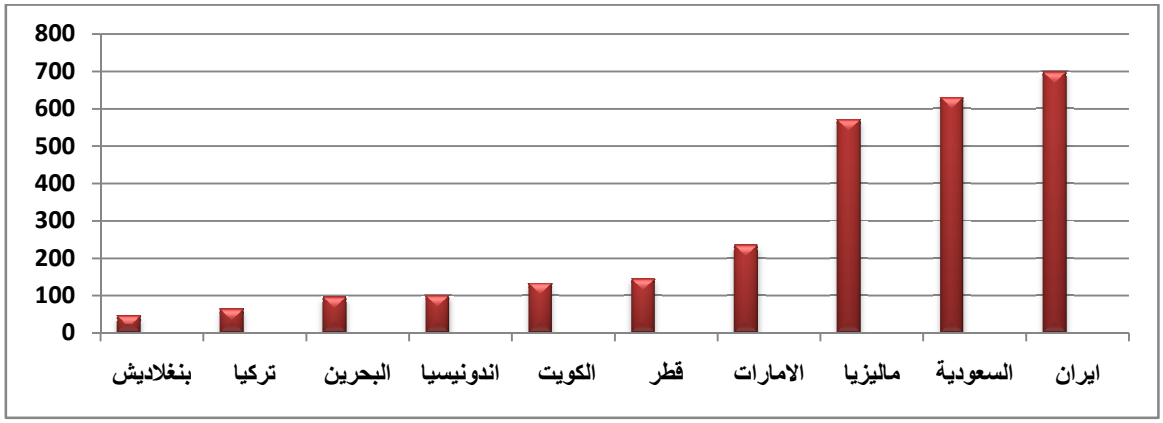

المصدر:منظمة التعاون الإسلامي، تقرير حول استعراض لنقاط القوة والضعف والفرص والمخاطر في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية و التدريب للدول الإسلامية ، 2020، ص24.

رابعا: أعضاء منظمة التعاون الإسلامي: تتكون منظمة التعاون الإسلامي من العديد من الدول، كما أن إنظمام الدول في تزايد مستمر منذ بداية نشأت المنظمة. ويمكن تلخيص دول أعضاء المنظمة في الجدول التالي:

جدول رقم (17): قائمة دول أعضاء منظمة التعاون الإسلامي.

تاريخ الانضمام	الدولة
1969	أفغانستان، الجزائر، تشاد، مصر، غينيا، اندونيسيا، إيران، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، ماليزيا، مالي، موريتانيا، المغرب، النيجر، باكستان، السعودية، الصومال، السودان، تونس، تركيا، اليمن.
1970	السينغال.
1972	البحرين، عمان، قطر، سيراليون، سوريا، الامارات.
1974	بنجلاديش، بوركينافاسو، الكاميرون، الجابون، جامبيا، غينيا بيساو، فلسطين، أوغندا.
1975	العراق، المالديف.
1976	جزر القمر.
1978	جيبوتي.
1983	بنين.
1984	بروناي.
1986	نيجريا.
1991	أذربيجان.
1992	تركمانستان، ألبانيا، قرغيزيا، طاجيسكستان.
1994	موزنبيق.
1995	كازاخستان.
1996	سورينام، أوزكستان.
1997	توجو
1998	جوايانا.
2001	ساحل العاج.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: أكمل الدين إحسان أوغلو، **العالم الإسلامي وتحديات القرن الجديد: منظمة التعاون الإسلامي**، دار الشروق، القاهرة، 2013، ص71-73.

خامسا: الأداء الاقتصادي للدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتعاون الإقليمي

في عام 2017 ، تم اعتماد رؤية ECO 2025 لتمهيد الطريق إلى منطقة متكاملة و الاقتصاديات المستدامة لتحقيق الأهداف المذكورة أعلاه وتحديد الطرق التي سوف تتبع منظمة التعاون الاقتصادي في العقد المقبل، منذ إنشائها في عام 1985، دفعت منظمة التعاون الاقتصادي مبالغ خاصة الاهتمام بالعمل مع الهيئات الدولية الأخرى، بما في ذلك البنك الإسلامي للتنمية ومركز التجارة الدولية ومنظمة التعاون الإسلامي. لقد وقعت48 مذكرة تفاهم مع هؤلاء الشركاء، بما في ذلك تلك التي وقعناها مع سيسرك في 2018، وكانت حصة منظمة التعاون الاقتصادي في التجارة العالمية تدور حول 2٪ فقط فيما يتعلق بمنطقة منظمة التعاون الاقتصادي سكان 6.2٪ من سكان العالم، فالتجارة البينية في منظمة التعاون الاقتصادي تمثل 7.3٪ من الإجمالي تجارة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي، أما بالنسبة لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى منطقة منظمة التعاون الاقتصادي، فإن حصتها في العالمية انخفضت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر من 2٪ إلى 2.5٪ بين عامي 2000 و 2015.

وخلال الفترة 2000–2015، بلغ إجمالي الناتج المحلي لدول منظمة التعاون الاقتصادي أكثر من الضعف. أذربيجان ، تركمانستان ، طاجيكستان ،شهدت أوزبكستان وكازاخستان معدل نمو يزيد عن 7٪.

وفقًا لمؤشرات التنمية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، فإن معظم الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي هي مصنفة بين الدول الأقل نموا، اعتماد المنطقة على الموارد الطبيعية ،عدد سكان الريف والعمالة الريفية عالية إلى حد كبير. وفي عام 2015 ، عدد الذين يعانون من نقص التغذية كان عدد سكان المنطقة حوالي 53 مليون نسمة ، أي ما يقرب من 12٪ من السكان، تلتزم منظمة التعاون الاقتصادي بزيادة التعاون بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات لتحويل رفاه البلدان والتنمية المستدامة في المنطقة إلى أعلى، في هذا الصدد ، كانت التجارة والنقل والطاقة هي القطاعات التي ركزت اهتمامها مؤخرًا[1].

المطلب الثاني: دور المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي

أولا: دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاقتصادي التنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي من أهم برامج منظمة التعاون الاسلامي التي تسعى إلى تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1- في مجال الزراعة: عرض تقرير الزراعة والأمن الغذائي في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لعام 2020، الوضع الأخير لقطاع الزراعة والأمن الغذائي في البلدان الأعضاء في المنظمة،

[1]: kenan bağcı and erhan türbedar, **financing for development** :**alternative perspectives on challenges and opportunities of financing development**, organisation of islamic cooperation statistical, economic and social research and training centre for islamic countries, p53

فضلا عن المعوقات والتحديات التي يواجهها من خلال تحليل مجموعة من أحدث الإحصاءات المتاحة، وقد تم إعداد هذا التقرير أثناء تفشي جائحة كوفيد-19، لذلك تم تخصيص فصل خاص لتسليط الضوء على آثار الجائحة على الزراعة والأمن الغذائي في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

يأكد التقرير أن الزراعة تبقى أحد أهم القطاعات في عدد من دول المنظمة بصفتها مصدرا رئيسيا لكسب الرزق وتوفير العمل لملايين الناس، فقد أشارت أحدث الإحصاءات إلى أنه عام 2018، تجاوزت حصة الزراعة في إجمالي الناتج المحلي الإجمالي 20% في 18 دولة عذو في منظمة التعاون الإسلامي، وفي سبع بلدان أعضاء واقعة في منطقة أفريقيا فاقت هذه النسبة معدل 30%، وفي الوقت نفسه، بلغت حصة العمالة في قطاع الزراعة أكثر من 20% في 36 دولة عضو في المنظمة، وهذه النسبة تتجاوز عتبة 50% في 12 بلدا عضوا في المنظمة في منطقة أفريقيا جنوب الصحراء. ويوضح التقرير أيضا أن دول المنظمة غنية نسبيا بالموارد الزراعية (مثل المياه والأراضي الصالحة للزراعة والموارد البشرية) وتستأثر بحصة لا يستهان بها من الإنتاج الزراعي والتجارة في منتجات الزراعة على الصعيد العالمي، وتشير أحدث الإحصاءات إلى أنه اعتبارا من عام 2010 تحسن أداء المنظمة بصورة كبيرة على مؤشر إجمالي الإنتاج الزراعي بالمقارنة مع متوسط البلدان النامية غير الأعضاء في المنظمة والمتوسط العالمي، كما صنفت نصف بلدان المنظمة ضمن قائمة البلدان العشرين الأكثر إنتاجا للسلع الزراعية الرئيسية في العالم، وعلاوة على ذلك، بخصوص التجارة، فقد شهدت بلدان المنظمة زيادة مهمة بلغت 30% في إجمالي حجم المبادلات التجارية الخاصة بالمنتجات الزراعية خلال الفترة الممتدة بين عامي 2010 و 2018.

على الرغم من التقدم المهم المحرز، يبرز التقرير أن مستوى الإنتاجية الزراعية في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي يبقى غير كاف لتوفير الغذاء للأعداد المتزايدة من السكان، وظل متوسط مؤشر نمو الإنتاج الزراعي الإجمالي للفرد لمجموعة المنظمة راكدا خلال فترة 2010-2016، كما أن عددا مهما من بلدان المنظمة لا تزال تعتمد بشكل كبير على الواردات الغذائية لتلبية الطلب المحلي، ولهذا الوضع القائم تداعيات اجتماعية واقتصادية وخيمة، لا سيما على بلدان المنظمة الـ28 المصنفة ضمن البلدان ذات الدخل المنخفض التي تعاني من عجز غذائي (LIFDCs) والتي قد تعاني كثيرا جراء أي ارتفاع حاد في الأسعار الدولية للغذاء أو بسبب القيود التجارية، ومن ثم تفاقم الوضع المزري المتعلق بالأمن الغذائي الذي قد يتجلى في زيادة عدد السكان الذين يعانون من نقص التغذية، ويبلغ عدد الأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية في منطقة المنظمة حوالي 176 مليون، أي ما يعادل 10.5% من إجمالي سكان منظمة التعاون الإسلامي. وإلى جانب ذلك، تعاني حاليا العديد من بلدان المنظمة من تهديدات متعددة الأوجه متعلقة بالأمن الغذائي، ومن ذلك النزاعات الداخلية وحالات تفشي الآفات/ الجراد والظروف المناخية القاسية

ونزوح السكان وأخيرا وليس آخرا تفشي جائحة كوفيد-19. ويؤكد التقرير أيضا على التحديات القائمة في التنمية الزراعية وتأثيرات جائحة كوفيد-19 على الزراعة والأمن الغذائي، بحيث يجب التعامل مع قضايا مثل إدارة الموارد الزراعية غير الفعالة، ونقص البنية التحتية، ونقص المغذيات الدقيقة، وآثار تغير المناخ لتحويلها إلى فرص، وعلاوة على ذلك، يمحص قسم خاص عن جائحة كوفيد-19 درجة تأثير الجائحة على قطاع الأغذية الزراعية، ومصادر تأثره، ليخرج في الأخير بمقترحات سياسية للتعامل مع الصدمة[1]

1-1-برنامج بناء القدرات في مجال الزراعة والأمن الغذائي(Agri-CaB) : تلعب الأنشطة الزراعية دورا هاما في اقتصاديات منظمة التعاون الإسلامي كما في مجموعة من الدول النامية الأخرى على مستوى العمالة والإنتاج وبالتالي التنمية وكمجموعة، تتمتع غالبية البلدان الأعضاء في المنظمة بإمكانات وموارد زراعية مثل المياه والأراضي الصالحة للزراعة والموارد البشرية وتمثل حصة كبيرة من الإنتاج الزراعي العالمي، ومع ذلك، يتميز قطاع الزراعة بضعف الأداء في العديد من بلدان المنظمة بسبب قيود وتحديات مختلفة. ويؤكد برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي لعام 2025 وبشدة على تنمية قطاع الزراعة لتحقيق الأمن الغذائي وتعزيز النمو والازدهار في العالم الإسلامي، ويعتبر المؤتمر الوزاري الذي يعقد كل سنتين حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية (MCFSAD) تجمعا عالي المستوى لصناع السياسات وغيرهم من الجهات الفاعلة المعنية لمناقشة واستعراض التطورات الرئيسية وتصميم إجراءات مشتركة للسياسة العامة في هذا المجال، وحتى الآن، عقدت بلدان منظمة التعاون الإسلامي سبعا من دوراته. ويسهر سيسرك على إعداد تقرير الزراعة والأمن الغذائي في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بشكل منتظم كوثيقة فنية مرجعية لهذا المؤتمر لدعم حوار ونقاش السياسات المبنيين على الأدلة بين الدول الأعضاء، ويقدم التقرير تحليلا شاملا لوضع قطاع الزراعة والأمن الغذائي في دول المنظمة من خلال النظر إلى أحدث البيانات والاتجاهات القابلة للمقارنة بشأن المؤشرات الرئيسية، كما يستكشف قضايا رئيسية مثل الإنتاج الزراعي والإنتاجية، والتجارة في السلع الزراعية، والسكان واستخدام الأراضي في الزراعة، وآثار تقلب أسعار المواد الغذائية، ويتضمن التقرير أيضا مجموعة من التوصيات والمقترحات المتعلقة بالسياسات لتعزيز التعاون في منظمة التعاون الإسلامي في هذا المجال[2].

[1] : منضمة التعاون الاسلامي، تقرير حول **الزراعة والأمن الغذائي في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي 2020**، مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب لدول الاسلامية، 2020.

[2] : الموقع الالكتروني الرسمي مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (سيسرك)، على الرابط: https://www.sesric.org/publications-agriculture-ar.php ، تاريخ الاستطلاع: 2022/02/12.

1-2-برنامج بناء القدرات في مجال القطن(Cotton-CaB) : يعد القطن من أهم المحاصيل في العالم، وهو ذو أهمية خاصة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والتي يعتبر بعضها من أكبر المنتجين في العالم، وضعت منظمة التعاون الإسلامي خطة عمل معنية بالقطن ومدتها خمس سنوات في عام 2006، لتطوير طرق ووسائل أكثر عملية لتعزيز التعاون بين دولها الأعضاء في مجال إنتاج وتجارة القطن، وتمكينها من زيادة كفاءة وفعالية قطاع القطن. حيث قام سيسرك بوضع برنامج بناء القدرات في مجال القطن (Cotton-CaB) في إطار تنفيذ خطة العمل الخمسية لمنظمة التعاون الإسلامي معنية بالقطن، وذلك لتنظيم دورات تدريبية قصيرة وطويلة الأمد، بتعاون وثيق مع مراكز التميز المتخصصة في الأبحاث والتدريب في مجال القطن في البلدان الأعضاء في المنظمة.

ثانيا: دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاجتماعي التنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي من أهم برامج منظمة التعاون الاسلامي التي تسعى إلى تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1- في مجال تمكين المرأة الريفية:

1-1- في مجال الحماية الاجتماعية للمرأة: نفذت الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي عدة تدابير لتحسين وضمان الاحتياجات الاجتماعية للمرأة وسلامتها ورفاهها(هدف خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة رقم5)، ذكرت جميع البلدان المجيبة أن لديها تدابير لتعزيز اتساق السياسات الوطنية في معالجة عدم المساواة والتمييز ضد النساء والفتيات والمشاركة مع منظمات المجتمع المدني التي تنفذ أنشطة للدفاع عن النهوض بالمرأة، بالإضافة إلى ذلك، فإنه لدى 96 %من المجيبين تدابير لتغيير العقليات الراسخة على جميع مستويات المجتمع عندما تواجه المرأة الحرمان من المساواة في وضعها أو في معاملتها، وتتضمن بعض التدابير الملموسة، ، تدابير لتحسين التنسيق وتوفير الخدمات الحكومية للمرأة، لا سيما في المناطق الريفية، بما في ذلك الوصول إلى الصحة والتعليم والفرص الاقتصادية والمساعدة القانونية؛ تدابير لتوفير الرعاية والدعم للنساء والأرامل والمطلقات والمتخلى عنهم والمعوقين و / أو المسنات؛ وتدابير لتقديم دعم إضافي للأسر ذات الدخل المنخفض، ولا سيما النساء غير المتزوجات المعيلات لأسر معيشية للسياسات الاجتماعية الوطنية ؛ نفذت إجراءات لترسيخ أسس وحدة الأسرة ودورها في تعزيز الاحترام المتبادل بين الذكور والإناث من أجل تعزيز ثقافة عدم التمييز[1].

[1]: تقرير منظمة التعاون الإسلامي حول المرأة والتنمية2021، **التقدم المحرز نحو تنفيذ خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة OPAAW**، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (SESRIC)، تركيا، جويلة 2021 ، ص 51-52.

1-2- وجود قاعدة بيانات مركزية على الإنترنت تخص المساعدة الاجتماعية ساهم في ارتفاع معدل استفادة المرأة من خدمات الحماية الاجتماعية في دول منظمة التعاون في إندونيسيا وتركيا: تعد حصة النساء العاملات في القطاع غير المهيكل في إندونيسيا مرتفعة نسبيا، وعادة ما تسفر عدم القدرة على التنبؤ بالوضع في المستقبل القريب، وحجم التجاوزات القانونية المرتبطة بهذا القطاع إلى وقوع ملايين النساء في براثن الفقر، ويصبحن في حاجة ماسة للحماية والمساعدة الاجتماعية، ولتلبية احتياجات هذه الفئة من النساء، تسهر عدة وزارات في إندونيسيا على تنفذ مجموعة من برامج المساعدة الاجتماعية، ومن ذلك وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التعليم والثقافة ووزارة الشؤون الدينية ووزارة الصحة .وتركز برامج الحماية الاجتماعية على معيارين مهمين(01) نطاق التغطية ومستوى تنوعها و (02) سهولة الاستفادة من البرامج، ويتم في إندونيسيا تحديد، مدى استحقاق تلقي الدعم من البرامج الاجتماعية هذه عن طريق آلية واحدة : قاعدة البيانات الموحدة (UDB)التي تم إنشاؤها عام 2005 كآلية مركزية تعنى بالمساعدة ا لاجتماعية .فقد مكنت هذه الآلية الفريدة من نوعها العديد من النساء من الاستفادة من مجموعة كبيرة من برامج الحماية والمساعدة الاجتماعية في البلد، ومنذ إحداث هذه الآلية، تمكنت ملايين النساء المستضعفات سواء في المناطق الريفية أو الحضرية من الاستفادة من البرامج ا لاجتماعية التي تقدمها السلطات العامة.

وعلى نفس النهج، ساهم تطوير نظام معلومات متكامل بشأن خدمات المساعدة الاجتماعية في تركيا في (ISAS) في معيرة وتكامل الإجراءات المتعلقة بالمساعدة الاجتماعية والانتقال بها لنظام رقمي بعد أن كانت تقتصر على العمل الورقي المتعب، ومنذ عام 2010 ، عالج هذا النظام الجديد 25 مليون طلب تقدم به مواطنون للاستفادة من المساعدة الاجتماعية، وساهم في إجراء 311 مليون معاملة متعلقة بالمساعدة بلغت قيمتها 13 مليار دولار أمريكي، ويوفر نظام خدمات المساعدة الاجتماعية في تركيا الكثير من الخدمات للمرأة، فعلى سبيل المثال، يظم النظام برنامجا خاصا بالأرامل، وكل عام يستفيد من هذا البرنامج أكثر من 300 ألف امرأة، ساهم نظام المعلومات المتكامل (ISAS)بشأن خدمات المساعدة الاجتماعية في استفادة المرأة من مجموعة من خدمات الحماية والمساعدة الاجتماعية ، وذلك من خلال تقليص الفترة الزمنية والجهد المطلوبين للوصول إلى الخدمات المتاحة[1].

1-3- المرأة في حالات الأزمات: فيما يخص مجال المرأة في حالات الأزمات، تسعى التدابير التي تم تنفيذها في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى ضمان حماية النساء والفتيات والوصول إلى المساعدة الإنسانية أثناء النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية والتي من صنع الإنسان والاحتلال الأجنبي والتهجير القسري وغيرها من المواقف الحرجة، وخاصة في حالة المرأة الريفية(هدف خطة عمل منظمة

[1] :المرجع نفسه، ص 30.

التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة رقم 7)، بالإضافة إلى ذلك، توصي خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة أيضًا الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، بتعزيز دور المرأة في حل النزاعات والسلام والأمن وفقًا لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة1325 .

كشفت نتائج الاستطلاع أن جميع البلدان المجيبة نفذت تدابير المشاركة مع منظمات المجتمع المدني النسائية للوصول إلى النساء على مستوى القواعد الشعبية من أجل تعزيز عملية تمكينهن الفعال لضمان تمتعهن بحقوقهن الإنسانية الأساسية.

نفذت غالبية البلدان المجيبة تدابير مختلفة في مجالين رئيسيين:

أ- تعزيز القدرات المؤسسية للمؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني لمنع العنف ضد المرأة على المستوى المحلي والوطني والإقليمي

ب-دعم دور المرأة ومنظمات المجتمع المدني النسائية في الترويج للمجتمعات المسالمة والشاملة من خلال المصالحة والحوار بين الأديان والثقافات بين أطراف النزاع.

بالإضافة إلى ذلك، نفذت 89 %من أشكال طرق تسهيل وخلق الظروف المواتية للمشاركة من البلدان المجيبة شكلا الكاملة للمرأة(من خلال الكيانات الوطنية والمجتمع المدني و/ أو المنظمات المجتمعية) في العمل الإنساني وإدارة مخاطر الكوارث والانتقال إلى التعافي المبكر؛ توفير الحماية والإغاثة لجميع النساء والأطفال في أوقات الأزمات؛ دمج مشاركة المرأة في جميع جوانب عمليات السلام، بما في ذلك التفاوض وإدارة الأزمات وإنهاء الصراع؛ وتسهيل فهم وتعزيز تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن، كما أفادت 74% من البلدان المجيبة أن لديها تدابير لتحسين مشاركة المرأة في تحديد الاستجابة الإنسانية للكوارث والأزمات الطبيعية والاصطناعية(التقييم والتحليل والتخطيط والتنفيذ). في إشارة محددة إلى اللاجئات والمهاجرات والنازحات داخليًا(بما في ذلك اللواتي يخضعن للاحتلال الأجنبي)، ضمنت 85 % من البلدان المجيبة توفير استجابة قائمة على النوع الاجتماعي لتسهيل وصولهن إلى الغذاء والمأوى والتعليم والرعاية الصحية في مناطق وأوقات النزاع، بالإضافة إلى ذلك، ذكرت 81 % من البلدان توفرها على تدابير لتأمين سلامة هؤلاء النساء في الوصول إلى المناطق الآمنة الإنسانية[1].

بالإضافة إلى التقدم العام في السياسات والبرامج، أحرزت دول منظمة التعاون الإسلامي أيضًا تقدمًا في تحسين قدرات معينة للتعامل مع النساء في الأزمات وعلى سبيل المثال، زادت 44 %من البلدان المجيبة من عدد المنظمات العاملة في المناطق الريفية؛ و حسنت 70 %منها من قدرة منظمات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال؛ كما أبلغت 48% عن زيادة في عدد الملاجئ وأبلغت % 37 %عن زيادة في سعة

[1] : المرجع نفسه، ص 57.

الملاجئ؛ كما أفادت 52 %من هذه البلدان زيادة في عدد المرافق للاجئين والمهاجرين والنازحين .وفي الوقت نفسه، فيما يتعلق بتنمية القدرات البشرية، زادت 63% من البلدان المجيبة من عدد موظفات الشرطة المدربات في القانون الدولي وحقوق الإنسان وحماية المدنيين، بينما أبلغت 44% فقط عن زيادة في عدد مواد دعم موظفي الحماية[1].

1-4- مشاركة المرأة في صنع القرار، على سبيل المثال، تمتلك بوركينا فاسو والكاميرون وجيبوتي والمغرب وباكستان وفلسطين حصصًا خاصة بنوع الجنس في الفروع السياسية و / أو الإدارية للحكومة التي تزيد من مشاركة المرأة في هيئات صنع القرار، وبالإضافة إلى ذلك، لدى موريتانيا إستراتيجية وطنية تسعى إلى تعميم مراعاة المنظور الجنساني في المؤسسات الحكومية(البرلمان والبلديات والمجالس الإقليمية)، ولدى البحرين خطة وطنية للنهوض بالمرأةا لتحقيق التكافؤ بين الجنسين في الهيئات الانتخابية وشبه الانتخابية، وفي البحرينية، بينما اعتمدت السنغال قانون إندونيسيا، يضمن تدريب المرأة على القيادة في المناطق الريفية ظهور المرأة ومشاركتها في عمليات صنع القرار على مستوى المجتمع المحلي .أما في بروني دار السلام، تتولى اللجنة الخاصة المعنية بمؤسسة الأسرة والمرأة والطفل مسؤولية تنسيق الجهود الوطنية من أجل تعزيز وحماية حقوق الطفل والمرأة ومؤسسة الأسرة، وفي ظل هذه اللجنة الخاصة، تمت صياغة ثلاث خطط عمل، وهي خطة العمل بشأن الأسرة، وخطة العمل بشأن المرأة، وخطة العمل بشأن الأطفال، التي تعزز التعاون متعدد القطاعات بين مختلف أصحاب المصلحة، وبالمثل، أنشأت تركيا مجلس الأقران الذي يعزز المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص بين الرجال والنساء، كما أصدرت تركيا تعميمات وزارية للتوعية بضرورة تكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في آليات صنع القرار، وأدت مجموعة من السياسات الإيجابية في دولة الإمارات العربية المتحدة إلى زيادة مشاركة المرأة في عدد من الهيئات الحكومية بما في ذلك المجلس الوطني والسلك الدبلوماسي ومجلس الوزراء ورئاسة المجلس الوطني.

1-5- تعليم المرأة الريفية: ومن أجل تحسين تعليم النساء والفتيات، تتمثل إحدى أفضل الممارسات السائدة في توفير التعليم المجاني للفتيات، إذ أن أفضل هذه الممارسات سارية حاليًا في بنين وبروني دار السلام والكاميرون وجيبوتي وتونس، كما جعلت بروناي دار السلام وجيبوتي التعليم الرسمي للفتيات إلزاميًا لمدة تصل إلى 9 سنوات و 16 عامًا على التوالي، ولدى السنغال وتركيا أيضًا مبادرات للحد من معدلات تسرب الطالبات من المدارس من خلال إبقائهن في المدارس، وتمتلك بوركينافاسو وباكستان والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة استراتيجيات وخطط وطنية تحسين تعليم النساء والفتيات على مختلف المستويات، يوجد في إندونيسيا مدارس مخصصة للنساء المنتميات إلى الفئات الضعيفة، ويقدم المغرب دعمًا

[1]: المرجع نفسه، ص 59.

ماليًا مباشرًا للأسر المحتاجة(من خلال برنامج تيسير)، والذي يهدف إلى تخفيف العبء المالي عن إرسال الفتيات إلى المدرسة.

•**برنامج" تيسير" للتحويلات المالية المشروطة في المغرب** خطى المغرب خطوات كبيرة في مجال النهوض بقطاع التعليم خلال العقد الماضي من الزمن .فقد تحققت شبه المساواة بين الجنسين على مستوى التعليم الابتدائي .لكن الأمور ليست مثالية بما يكفي، خاصة مع ارتفاع مستويات انقطاع الفتيات عن الدراسة في التعليم الثانوي .وفي عام 2008 قررت الحكومة المغربية إطلاق برنامج التحويلات المالية(تيسير)لتشجيع الأسر الفقيرة على إبقاء أولادهم الإناث والذكور في صفوف الدراسة، وبفضل نجاح المرحلة التجريبية للبرنامج حيث تم تسجيل تراجع مهم في معدل الانقطاع عن الدراسة، وسعت الحكومة المغربية النطاق الجغرافي الذي يغطيه البرنامج وأدرجت مستويات إضافية، وفي الوقت الحاضر يغطي البرنامج الوطني للتخفيف من حدة الفقر 690 ألف طالب في 434 مجتمع قروي، وبالإضافة إلى ذلك، تشدد الرؤية الإستراتيجية لفترة2015 – 2030 للصلاح في المغرب على أهمية برنامج" تيسير" فقد ساعد البرنامج العديد من الفتيات اللواتي يعشن في المناطق الريفية على مواصلة دراستهن، وهذا ما ساهم في تعزيز المساواة بين الجنسين في مجال التعليم[1].

2-في مجال الصحة: يعتبر تمويل الرعاية الصحية أحد المكونات الرئيسية في النظم الصحية .فهو يرتبط أساسا بإيجاد موارد مالية وتخصيصها واستخدامها لتقديم خدمات الرعاية الصحية لجميع الأفراد بتكلفة معقولة وبأسعار مقبولة، ويعد نصيب الفرد من الإنفاق على الصحة مؤشرا مهما للدلالة على حجم استهلاك السلع والخدمات الصحية على المستوى الجزئي .ففي عام 2016 بلغ متوسط نصيب الفرد من الإنفاق الإجمالي على الصحة في دول منظمة التعاون الإسلامي 161 دولارا أمريكيا، وهذا الرقم يتعارض سلبا حتى مع نظيره المسجل في الدول النامية غير الأعضاء في المنظمة الذي بلغ 272 دولارا، وكنسبة مئوية من مجموع الناتج المحلي الإجمالي لدول المنظمة، بلغت حصة الإنفاق على الصحة معدلا يناهز % 4.4 مقارنة بمعدل % 5.5 المسجل في البلدان النامية غير الأعضاء في المنظمة و % 9.9 كمتوسط عالمي .وبصورة عامة، شكلت النفقات الصحية حصة % 8.5 فقط من مجمل النفقات الحكومية في بلدان المنظمة مقارنة مع حصة % 26.1 في البلدان المتقدمة، و % 20.4 في العالم، و % 9.3 في البلدان النامية غير الأعضاء في المنظمة[2]. ورغم جهود منظمة في الصحة إلا في حالة العديد من البلدان الأعضاء في المنظمة، تعاني

[1] : المرجع نفسه، ص 18.

[2] : مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية(سيسرك)، تقرير منظمة التعاون الاسلامي حول الصحة 2019، ص03

أكثر الفئات هشاشة في المجتمع، أي الأطفال والنساء من الأوساط الفقيرة، من نسبة عالية من أعباء الأمراض، لاسيما في المناطق الريفية النائية [1].

صدرت نسخة 2019 من تقرير منظمة التعاون الإسلامي حول الصحة خلال فعاليات الدورة السابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة التي عقدت بتاريخ 15-17 ديسمبر 2019 في أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، وقد ألقى سعادة السيد نبيل دبور، المدير العام لسيسرك، كلمة أمام المؤتمر وعرض أبرز النتائج التي خلص إليها التقرير، حيث يتطرق التقرير لتقييم أداء الدول الأعضاء في المنظمة من خلال تحليل أحدث اتجاهات المؤشرات الرئيسية في مجال الصحة على مستوى مجموعة المنظمة وكذلك على مستوى فرادى البلدان، ويتمحور التقرير أساسا حول المجالات المواضيعية الستة للتعاون المحددة في إطار برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة لفترة 2014-2023 (OIC-SHPA)؛ وهي:

أ- تعزيز النظم الصحية؛

ب- الوقاية من الأمراض ومكافحتها؛

ت- صحة وتغذية الأم وحديثي الولادة والأطفال؛

ث- الأدوية واللقاحات والتكنولوجيات الطبية؛

ج- الاستجابة والتدخلات الصحية الطارئة؛

ح- المعلومات والأبحاث والتعليم والإرشاد.

ويشير التقرير إلى أن العديد من بلدان المنظمة قد حققت تقدما ملموسا على امتداد السنين الماضية على مستوى ضمان أن ينعم السكان بالرفاهية وبحياة سليمة صحيا، ونتيجة لذلك تسجل الأرقام المتعلقة بمتوسط العمر المتوقع عند الولادة تحسنا متواصلا، وتسير معدلات وفيات الأطفال والأمهات بدورها في منحى إيجابي، كما أن هناك تراجعا في حالات الإصابة بالأمراض المعدية والوفيات الناجمة عن الأمراض غير المعدية، لكن بالرغم من هذه الاتجاهات الإيجابية في مجال الصحة، أداء مجموعة بلدان المنظمة متخلفة دون مستوى أداء مجموعات البلدان الأخرى على صعيد العديد من الجوانب. ومن الحقائق الملفتة للنظر التي يبرزها التقرير مستوى الموارد التي تخصصها بلدان المنظمة لقطاع الصحة، فالنفقات الصحية في بلدان المنظمة لم تتعد نسبة 4.4% فقط من الناتج المحلي الإجمالي و 8.5% من إجمالي الإنفاق الحكومي عام 2016. والواقع أن نسبة الإنفاق على الصحة من الأموال الخاصة للأفراد تمثل ما يقارب الثلث (37.4%)

[1] : المرجع نفسه، ص11.

من إجمالي النفقات على الصحة. كما سجلت كثافة المهنيين الطبيين في بلدان المنظمة أرقاما دون عتبة 34.5 التي تعتبر تعتبر ضرورية لتقديم الخدمات الصحية الأساسية، بحيث لم يحض عشرة آلاف نسمة إلا بثمان أطباء وثمانية عشر ممرضا وقابلة، وهذا الوضع القائم في الدول الأعضاء في المنظمة يستلزم منها تكثيف جهودها لتعزيز أواصر التعاون بينها والتعاون الدولي للاستفادة من تجارب بعضها البعض ودعم عملية تنمية نظم صحية فعالة وذات كفاءة عالية.

2-1-برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي يعتبر هذا البرنامج في مجال الصحة 2014-2023 (OIC-SHPA) إطارا للتعاون بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ومؤسسات المنظمة ذات الصلة، والمنظمات الدولية في مجال الصحة، ويهدف البرنامج إلى تعزيز نظم تقديم الرعاية الصحية، وتحسين الوضع الصحي في الدول الأعضاء في المنظمة، وخصوصا من خلال تسهيل وتعزيز النقل البيني للمعرفة والخبرات داخل المنظمة في مجال الصحة. وتتألف وثيقة برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة (OIC-SHPA) من ستة أقسام وملحق واحد كالأتي :[1]

القسم الأول: بعنوان رؤية وسياسة وإستراتيجية القطاع الصحي، الملامح الرئيسية لرؤية منظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة، وتوصيات برنامج العمل العشري للمنظمة (TYPOA) بشأن رعاية الأم وصحة الطفل ومكافحة الأمراض والأوبئة.

القسم الثاني: بعنوان الوضع الصحي في دول منظمة التعاون الإسلامي، الوضع الحالي للصحة في الدول الأعضاء من خلال تقديم تقرير مفصل عن الجهود المبذولة من قبل الدول الأعضاء في المنظمة والمؤسسات في مجال الصحة، والتقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالصحة والمحددات الاجتماعية للصحة.

القسم الثالث: بعنوان التحديات والعقبات والمشاكل، فإنه يناقش بشكل مطول التحديات والثغرات الرئيسية والعقبات والمشاكل التي تواجه الدول الأعضاء في مجال الصحة.

القسم الرابع: بعنوان المجالات المواضيعية للتعاون ستة مجالات مواضيعية للتعاون في مجال الصحة:

أ. تعزيز النظم الصحية؛

ب. الوقاية من الأمراض ومكافحتها؛

ج. صحة وتغذية الأم والمواليد والأطفال؛

د. الأدوية واللقاحات والتقنيات الطبية؛

[1] : الموقع الالكتروني الرسمي مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (سيسرك)، على الرابط: https://www.sesric.org/publications-detail-ar.php?id=295، تاريخ الاستطلاع: 2022/02/18.

هـ. الإستجابة والتدخلات الصحية في حالات الطوارئ

و. المعلومات والبحوث والتعليم والدعوة.

القسم الخامس: بعنوان برامج العمل، مجموعة من برامج العمل والأنشطة تحت كل مجال من المجالات المواضيعية التي يتعين توليها بشكل جماعي من قبل الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بالتعاون مع المؤسسات ذات الصلة والمنظمات الدولية على مستوى التعاون المحلي وداخل المنظمة على حد سواء. وأخيرا، يقترح القسم السادس: بعنوان آلية التنفيذ والرصد، آلية لتنفيذ ورصد وتحديد بعض السبل لتأمين الموارد المالية لبرنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة (OIC-SHPA). فيما يصف الملحق: خطة تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة (OIC-SHPA)، الإجراءات والأنشطة تحت ستة مجالات مواضوعية للتعاون مع:

أ. جدول زمني للتنفيذ (على المدى القصير والمتوسط والطويل)،

ب. مؤشرات الأداء الرئيسية لمراقبة التنفيذ .

ج. الشركاء المنفذين (على صعيد المؤسسات الوطنية والدولية).

2-2-برنامج ابن سينا لبناء القدرات في مجال الصحة(IbnSina-CaB) : إدراكا للدور الرئيسي للصحة في التنمية البشرية الشاملة والتقدم الاجتماعي والاقتصادي وتخفيف حدة الفقر، يعد مجال الصحة أحد مجالات التعاون المهمة التي حددتها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، فقد أولت العديد من البلدان الأعضاء في المنظمة عناية خاصة بالقضايا المتعلقة بالصحة وتنمية نظم صحية حديثة ومستدامة من خلال تخصيص المزيد من الموارد في قطاع الصحة أكثر في العقد الأخير، وبالتالي شهدت هذه الدول الأعضاء تحسنا كبيرا في تغطية الرعاية الصحية. لكن بالرغم من هذه الاتجاهات الإيجابية، يعتبر أداء مجموعة بلدان المنظمة دون مستوى أداء مجموعات البلدان الأخرى على صعيد العديد من الجوانب. كما هو الحال بشكل خاص في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الأقل نمواً، والتي لا تزال متخلفة عن أنظمة الرعاية الصحية الهشة الناجمة عن عدم كفاية الموارد المالية، وضعف البنية التحتية، وعدم كفاية القوى العاملة، والتقدم البطيء في إصلاحات القطاع الصحي[1]. وفي هذا الصدد، قام سيسرك بتطوير برنامج ابن سينا لبناء القدرات في مجال الصحة في 2010 من أجل النهوض بعملية توفير الخدمات الصحية في البلدان الأعضاء بالمنظمة والممارسات المتعلقة بها. وفي إطار برنامج ابن سينا لبناء القدرات في مجال

[1] : الموقع الالكتروني الرسمي مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (سيسرك)، على الرابط: https://www.sesric.org/publications-detail-ar.php?id=295، تاريخ الاستطلاع: 2022/02/18.

الصحة(IbnSina-HCaB) ، يقوم المركز بتحليل احتياجات وقدرات الدول الأعضاء من خلال إجابات الاستبيانات ذات الصلة وبناءً على هذا التحليل، ينظم دورات تدريبية قصيرة الأجل وورش وزيارات دراسية.

3-في مجال القضاء على الفقر:

3-1-برامج التخفيف من وطأة الفقر: إن ارتفاع معدل الفقر في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي جعل برامج التخفيف من وطأة الفقر خيارا مهما في مجال السياسات على مر السنين، وتهدف برامج التخفيف من وطأة الفقر التي وضعتها منظمة التعاون الإسلامي، مثل صندوق التضامن الإسلامي للتنمية، والبرنامج الخاص لتنمية أفريقيا، والبرنامج الخاص لآسيا الوسطى، إلى تحسين مستوى عيش السكان، ولا سيما الفئات الضعيفة .ويسلط هذا الجزء من التقرير الضوء على آخر المستجدات فيما يتعلق بعمليات صندوق التضامن الإسلامي للتنمية وتنفيذ البرنامج الخاص لتنمية أفريقيا والبرنامج الخاص لآسيا الوسطى[1].

3-2- برنامج بناء القدرات في مجال التخفيف من وطأة الفقر(PA-CaB) : يعتبر التقدم المحرز في القضاء على الفقر متفاوتا للغاية في جميع البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. ويبقى معدل الفقر، بشقيه النقدي والمتعدد الأبعاد، مرتفعا للغاية خاصة في البلدان منخفضة الدخل والبلدان المصنفة ضمن الشريحة الدنيا من البلدان متوسطة الدخل في منظمة التعاون الإسلامي الواقعة في منطقتي أفريقيا جنوب الصحراء وجنوب آسيا، فالقضاء على الفقر مهمة جد معقدة وذلك بسبب طبيعة الفقر المتمثلة في تعدد أوجهه، فالحكومات في البلدان الأعضاء في المنظمة، كما هو الحال بالنسبة للعديد من نظيراتها من العالم النامي، تواجه تحديات جمّة وتعمل جاهدة لحل الكثير من القضايا في سعيها لمكافحة الفقر، ومن ذلك الولوج إلى الخدمات الأساسية وتوفر الموارد المالية والقدرة المؤسسية والإرادة السياسية، ويستلزم هذا الوضع تعزيز وتقوية التعاون والتآزر في مختلف المسائل المتعلقة بالتخفيف من حدة الفقر على الصعيدين الإقليمي والدولي. و بناء على الدعم القوي من ممثلي الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، بعد ورشة عمل حول استراتيجيات المساعدة الاجتماعية المبتكرة في التخفيف من حدة الفقر، المنعقدة بأنقرة تركيا، في فترة 12-14 ديسمبر 2011، أطلقت سيسرك برنامج بناء القدرات في مجال التخفيف من وطأة الفقر(CaB -PA)للعب دور أكثر نشاط في تنسيق وتنظيم جميع أنشطة بناء القدرات الممكنة وتنظيمها من أجل الجهود المبذولة في التخفيف من حدة الفقر في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي[2]، خاصة في المناطق الريفية أين تكون نسب الفقر مرتفعة.

ثالثا: دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد البيئي التنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي: من أهم برامج منظمة التعاون الإسلامي التي تسعى إلى تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة بالاعتمادها

[1] : منظمة التعاون الإسلامي، **تقرير الأمانة العانة لمنظمة التعاون الإسلامي**، تركيا، 9-10 ماي 2018، ص 18-19.

[2] : الموقع الالكتروني الرسمي مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (سيسرك)، على الرابط: https://www.sesric.org/publications-detail-ar.php?id=295، تاريخ الاستطلاع: 2022/02/18.

على المالية الإسلامية، نجد:

1- **برنامج بناء القدرات في مجال إدارة الموارد المائية(Water-CaB)** : يعتبر مجال المياه من مجالات التعاون ذات الأهمية البالغة، كما حددتها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي من أجل العمل الإسلامي المشترك، في إطار برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي لعام 2025. طلب المؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المسؤولين عن المياه، الذي انعقد في تركيا عام 2015، من سيسرك استخدام خبرته في جمع المعلومات المتعلقة بالاحتياجات والقدرات المتعلقة بالمياه لدى الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وتطوير بوابة إلكترونية لنشر هذه المعلومات على الجميع الدول الأعضاء وكذلك لاستخدامها في تنظيم وتنفيذ أنشطة التدريب. وفي هذا الصدد، وضع سيسرك برنامج بناء القدرات في إدارة الموارد المائية (Water-CaB) بهدف تعزيز قدرات الموارد البشرية في الدول الأعضاء في مجال المياه، ويهدف البرنامج أيضا للعب دور فاعل في تسهيل تبادل المعرفة والخبرات وأفضل الممارسات في مجال المياه بين الدول الأعضاء، وبالتالي المساهمة في تنفيذ رؤية منظمة التعاون الإسلامي في مجال المياه. وبالتالي فإن هذا البرنامج سيعمل على المحافظة على الموارد المائية في مختلف دول الأعضاء، خاصة بالنسبة للمناطق الريفية، التي تحتاج إلى الاستخدام العقلاني للمياه، في ظل احتياجاتها المتعددة لاستخدام المياه خاصة في الزراعة[1]

2- **برنامج بناء القدرات في مجال البيئة(Environment-CaB)** : البيئة هي أحد المجالات التي تحضى بالأولوية في جدول أعمال منظمة التعاون الإسلامي، فقد قدم المؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة في اجتماعه الرابع المنعقد في تونس عام 2010، إعلانا حول "تعزيز جهود العالم الإسلامي من أجل حماية البيئة والتنمية المستدامة"، وتم الاتفاق على تعزيز التعاون بين البلدان الإسلامية في القضايا المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة، وذلك في إطار التضامن الإسلامي والعمل الإسلامي المشترك، وفي هذا الصدد، قام سيسرك بتطوير برنامج بناء القدرات في مجال البيئة (Environment-CaB) من أجل تعزيز أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة، وحماية البيئة، والحفاظ عليها في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي خاصة في المناطق الريفية، ولتحقيق أهداف البرنامج، ينظم المركز أنشطة مختلفة مثل الدورات التدريبية قصيرة المدى وورش عمل وزيارات دراسية وفقا لاحتياجات وقدرات السلطات المعنية بالبيئة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي .[2]

[1] : المرجع نفسه.

[2] : المرجع نفسه.

خلاصة الفصل:

أكدت مختلف التجارب إلى قمنا بدراستها على قدرة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة، إلا أن النسب كانت بشكل متفاوت وذلك حسب الإمكانيات المتاحة والأهداف المرجوة من كل تجربة، وكذلك الفترة المستغرقة لتحقيق هذه التنمية، وركزت مختلف التجارب على تحقيق مختلف أبعاد التنمية الريفية حيث قامت بتوزيع مشاريعها بشكل يتناسب مع متطلبات جوانب وأبعاد التنمية الريفية المستدامة. كما أثبت هذه التجارب على أن مختلف المؤسسات المالية الإسلامية في مختلف الأنظمة والدول تولي اهتمام جاد بالجانب الاجتماعي الذي هو أساس التنمية في المناطق الريفية والذي تجتنبه العديد من الأنظمة التقليدية، ومن بين أهم النتائج التي حققتها مختلف التجارب نجد:

- تجربة البنك الإسلامي لتنمية:

- تقديم توجيه استراتيجيّ لاستثمارات البنك في مجال الزراعة والتنمية الريفية في البلدان الأعضاء، ودعم استدامة الزراعة والتنمية الريفية.
- دعم التنمية الاجتماعية الشاملة القائمة على تمكين المرأة والشباب وأنشطة دعم أخرى، المساعدة في الحد من الفقر، لا سيما بين الشباب والنساء في الأرياف.
- تنفيذ مشاريع تحسِّن معايِش الفقراء في المناطق الريفية، بتوفير الطاقة النظيفة المتجددة من أجل كهربة المناطق الريفية من خلال إنشاء نموذج مستدام لكهربة الريف، يقدم كهرباء ميسورة التكلفة ويُعتَمد عليها إلى المجتمعات الريفية في الدولة.

- تجربة دولة السودان: استطاعت السودان تحسين مستوى معيشة سكان الأرياف من خلال تنفيذ مشاريع أهمها ترقية إنتاج وتسويق الصمغ العربي، تيسير حصول المرأة الريفية على التمويل لأغراض الإنتاج لتحقيق الاكتفاء الذاتي للأسر وتحقيق فوائض لزيادة الدخل، مشروع كهرباء كره محلية شرق سنار من طرف مصرف المزارع التجاري السوداني.
- تجربة مجموعة البركة المصرفية: ساهمت مجموعة البركة المصرفية ضمن بنوكها الموزعة عبر العالم تحقيق التنمية الريفية من خلال مشاريع أهمها تمكين المرأة وتطوير قدراتها وإكسابها الخبرات الضرورية للبدء بمشروعها الخاص المصرفية تقديم القروض الحسنة ، الحد عن البطالة وتمويل المهنيين والحرفيين، التفاعل مع المجتمع المحلي والريفي، توفير الطاقة وحماية البيئة.
- تجربة منظمة التعاون الإسلامي: قامت المنظمة بتخصيص مجموعة من البرامج والمشاريع لتحقيق التنمية الريفية المستدامة ومنها برنامج بناء القدرات في مجال الزراعة والأمن الغذائي ، وفي مجال القطن وتخصيص قاعدة بيانات مركزية على الإنترنت تخص المساعدة الاجتماعية.

الفصل الرابع:

﴿تحقيق التنمية الريفية المستدامة في الجزائر بالاستفادة من آليات المالية الإسلامية﴾.

تمهيد:

على غرار العديد من الدول العربية والإسلامية وحتى الغربية منها، قامت الجزائر بفتح المجال للصيرفة الإسلامية لتكون جزء من نظامها المصرفي منذ أن صدر قانون النقد والقرض 90 -10 الذي فتح المجال للقطاع الخاص والأجنبي لإنشاء البنوك، ومنها البنوك الإسلامية ، أين اعتبرت الجزائر من الدول السباقة إلى اعتماد هذا النوع من المؤسسات مقارنة بدول الجوار وبعض الدول العربية الأخرى، لكن ذلك لم ينعكس على حجم هذا النوع من النشاط، حيث لم يتم اعتماد سوى بنكين إسلاميين، وهما بنك البركة الذي تم اعتماده في 06 سبتمبر 1990، ومصرف السلام الذي تم اعتماده بتاريخ 20 أكتوبر 2008.

وعلى الرغم من أن العمل المصرفي في الجزائر يخضع لقيود الصيرفة التقليدية، إلا أن المنتجات المالية المصرفية الإسلامية تلاقي رواجا لدى المتعاملين الجزائريين، خصوصا في مجال عقود التمويل بالمرابحة، الإجارة، الاستصناع وعقود السلم والمشاركة. وهي في تزايد مستمر، وخاصة بعد إصدار الجزائر للأنظمة والقوانين التي تسمح بالتعامل بالمنتجات المالية الإسلامية، ذلك لتلبية الطلب المتزايد عليها من أفراد المجتمع، الذين لا يرغبون في التعامل مع البنوك الربوية، بالإضافة إلى رغبة الجزائر الاستفادة من نجاحات التي حققتها بعض دول العالم باعتمادها على المالية الإسلامية في مختلف مجالات التنمية.

بما أن أغلبية سكان الجزائر يعيشون في المناطق الريفية، و أن هذا السكان مازال يعانون من سوء المعيشة والفقر والبطالة رغم السياسات التمويلية المنتهجة ، فعلى الجزائر البحث عن سياسات أخرى تتوافق مع متطلبات سكان الأرياف ومشاريع التنمية الريفية المستدامة.

تم تقسيم هذا الفصل كالأتي:

المبحث الأول: سياسات التنمية الريفية في الجزائر.

المبحث الثالث: تطور المالية الإسلامية في الجزائر.

المبحث الرابع: آليات الاستفادة من المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية في الجزائر.

المبحث الأول: سياسات التنمية الريفية في الجزائر.

تعتبر التنمية الريفية القاعدة الأساسية التي تتحقق منها التنمية الشاملة لجميع أقاليم الوطن، والجزائر كغيرها من الدول ومن أجل تفعيل جهودها التنموية وجعلها شاملة لجميع أقاليمها، أولت الجزائر اهتماما كبيرا بالوسط الريفي من خلال مختلف استراتيجياها وبرامجها الاستثمارية العمومية وسياساتها للتنمية الريفية وهذا نظرا لكون غالبية بلدياتها ذات الطابع الريفي (979 بلدية من بين 1541 هي ريفية)، ولهذا جاءت هذه البرامج والسياسات من أجل تحسين ظروف معيشة سكان الريف، وتحقيق مستويات محسوسة من التنمية على مستوى الأقاليم الريفية، وهذا من أجل تحقيق التنمية الريفية.

المطلب الأول : السياسات الزراعية في الجزائر (1962-2000):

تنقسم هذه الفترة إلى أربع مراحل وهي:

أولا: مرحلة التسيير الذاتي (1962-1970)

بعد فرار المعمرين، ونتيجة الأوضاع السياسية الغير مستقرة بسبب صراعات ونزاعات على مستوى القيادة ، مما ساعد على خلق بعض الفوضى الاقتصادية، و استولى الفلاحون على المزارع دون تكوين أو تدريب، وباشرو في تسييرها حتى دخلت الدولة وطرحت ثلاثة خيارات أساسية تمثلت في[1]:

أ. توزيع هذه الأراضي على الفلاحين الفقراء ولكن سجلت عقبات فنية واقتصادية علاوة على تفتيت المزارع الكبرى؛

ب. بيع أو تأجير المزارع الشاغرة للجزائريين، ولكن هذا الخيار يتضمن مخاطر سياسية، اقتصادية، واجتماعية، لأنو يؤدي الى خلق طبقة جديدة رأسمالية تحتكر السوق الوطنية والتجارة الخارجية التي تناقض الاتجاه الاشتراكي؛

ج. التسيير الجماعي تحت إشراف الدولة والإبقاء على المزارع كما هي دون تفتيت.

وقد اختاروا الخيار الثالث لأنهم كانوا مفترقين لكفاءات وخبرات، وأقيم نظام التسيير الذاتي من خلال إصدار مجموعة من المراسيم وتم تطبيقه من خلال ثلاث مراحل.

فإذا حللنا عبارة التسيير"التسيير الذاتي" (أتوجيستيون) نجد أنها تتكون من مقطعين (أوتو) ومعناها ذاتي (وجستيون) ومعناها التسيير أو الإدارة، وبالجمع بين المقطعين يتكون مصطلح "التسيير الذاتي" أو "الإدارة الذاتية"ونحن هنا لا نقصد موضوع"الإدارة" إذ هناك فرق بين الإدارة والتسيير، فالإدارة هي مجموعة من الأعمال الفنية التي لا يقوم بها غير المتخصصين، الذين تتوفر فيهم السيطرة على الأعمال التنفيذية، فالإدارة

[1] : محمد السويدي ، **التسيير الذاتي في التجربة الجزائرية وفي التجارب العالمية** ، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص142.

بهذا المعنى لا تتأثر بأسلوب التسيير الذاتي في ضرورة فنية الإنتاج الحديث مهما كان الشكل الاجتماعي للدولة[1].

عرف «التسيير الذاتي» في «المشروع التمهيدي لمبادئ التسيير الذاتي الرئيسية» بأنه: نوع من التنظيم السياسي والاقتصادي والاجتماعي يمثل محتواه الإيديولوجي السبيل الرئيسي التي اختارتها الجزائر للإفضاء إلى الاشتراكية والتي توفق بين مصالح العمال الذين ارتقوا من صف الأجير إلى صف المنتج الحر المسؤول بمشاركتهم المباشرة في تسيير الوحدات الإنتاجية واهتمامهم المعنوي والمادي بثمرة إنتاجهم وبين مصالح المجموعة الوطنية بأخذ قسط من أرباح المنشأة لفائدة المجموعة وبإخضاع مخططات تنمية الوحدة لمخططات التنمية الوطنية والإقليمية.

كما عرف «التسيير الذاتي» بأنه: تجربة اشتراكية في ميدان الإنتاج والاستغلال الجماعي للوحدات الإنتاجية والاشتراك في ملكية وسائل الإنتاج واقتسام النتائج بين أفراد الجماعة.

ويعرف التسيير الذاتي في ضوء التجربة الجزائرية بأنه «تسيير العمال الديمقراطي للمنشآت والمستثمرات التي هجرها الأوروبيون أو تم تأميمها» وبناء على هذا التعريف فإن التسيير الذاتي يقوم على ثلاث دلالات رئيسية[2]:

أ- الاستقلال الاقتصادي للوحدة الإنتاجية في إطار أهداف الخطة العامة.

ب- الاستقلال الإداري للوحدة الإنتاجية التي يسيرها العمال في إطار اللوائح التي تحددها الدولة.

ج- حصول العمال على أرباحهم من عوائد الوحدة الإنتاجية بعد خصم الحصة المقررة للمجموعة الوطنية.

وهكذا فإن التسيير الذاتي لا يتحقق إلا في حالة الاستقلال الاقتصادي والإداري الكاملين، لأن الاقتصار في التسيير الذاتي على مجرد حضور العمال إلى الوحدة الإنتاجية في أوقات محددة أو اهتمامهم بالتنظيم الداخلي للمنشأة، أو حتى المشاركة العابرة في تسييرها يعنى عمليا إفراغ «التسيير الذاتي» من مضمونه وتحويل العمال من جديد إلى مجرد مشاركين في الإدارة تابعين لإدارة الدولة.

[1] : محمد السويدي، **مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري**، تحليل سوسيولوجي لأهم مظاهر التغيير في المجتمع الجزائري المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990، ص 120.

[2] : محمد السويدي، **مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري**، مرجع سابق، ص121.

ولهذا فإن التسيير الذاتي كنوع من الديمقراطية الاقتصادية لا ينمو ولا يتطور إلا في الحالة التي يتزايد فيها تسيير العمال ويتناقص الدخل البيروقراطي، ولكن إذا حدث العكس يتحول التسيير الذاتي إلى مجرد «رقابة عمالية» وبالتالي يفسح المجال للبيروقراطية ذات النظام المركزي في التسيير.

كما أن مفهوم التسيير الذاتي مرادف لمفاهيم (الجماعية –التعاونية –حق تقرير المصير–التسيير المشترك) إذ لهذه المفاهيم معان متقاربة، فهي تعني أن الملكية ونمط التسيير ونوع حياة المشاركين لا تخرج عن كونها نوعا من الديمقراطية الاقتصادية سواء في الماضي أم في الحاضر.

ومهما يكن الاختلاف أو التشابه بين التعريفات السابقة فإن طابع التجربة الجزائرية في مجال التسيير الذاتي يقوم أساسا على مبدأ «الملكية الجماعية في الممتلكات التي استرجعها المجتمع الجزائري بعد رحيل المعمرين ونقل تسييرها إلى مجموع العمال».

وبناء على ما سبق، يمكن القول أن تجربة التسيير الذاتي في القطاع الزراعي تعتبر الأولى من نوعها في الوطن العربي

كما تعتبر أكبر تجربة اقتصادية واجتماعية تشهدها الجزائر بعد الاستقلال، وذلك سواء بالنسبة لمساحة الوحدات الإنتاجية المسيرة ذاتيا أم بالنسبة لعدد العاملين فيها، فهي لهذا تستحق البحث والتقييم.

1-1- مراحل تطبيق "التسيير الذاتي" في القطاع الزراعي: مر تطبيق أسلوب التسيير الذاتي في القطاع الزراعي بثلاث مراحل متقاربة قبل أن يأخذ شكله النهائي نوجزها فيما يلي[1]:

أ. **المرحلة الأولى:** وقد بدأت بظهور الأملاك الشاغرة بعد رحيل المعمرين خلال صيف 1962، حيث بدأ الإشراف الفردي والجماعي على المزارع الشاغرة من طرف منظمات وطنية تمثلت في وحدات جيش التحرير بناحية وهران، والاتحاد العام للعمال الجزائريين بمنطقة الشلف، وقد أدت هذه الوضعية بالسلطات المسؤولية إلى حماية هذه المزارع باسم المصلحة العامة، وذلك عندما أصدرت مرسوما بتاريخ 24 أغسطس سنة 1962 يمس الأملاك الشاغرة، ويمنع تهريب الآلات الزراعية، ثم تلته قرارات 22أكتوبر 1962 التي تم بمقتضاها تأسيس لجان التسيير في هذه المزارع، كما اهتمت السلطات المسؤولية بالمحافظة على الوحدات الزراعية الكبيرة دون القيام بتوزيعها نهائيا.

وبحلول سنة 1963، أصبح القطاع الزراعي المسير ذاتيا يمثل تقريبا نصف مزارع المعمرين التي توزعت كالآتي :782000 هكتار من الأراضي الزراعية موزعة على وحدات إنتاجية تبلغ مساحة الوحدات منها أكثر من 100 هكتار، و300000هكتار من الأراضي المستريحة، وحوالي 200000 هكتار تمثل وحدات إنتاجية تقل مساحة الوحدات منها عن 100هكتار.

[1] : محمد السويدي، **مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري**، مرجع سابق، ص123.

ب. **المرحلة الثانية:** وهي مرحلة التأميم الجزئي والتي امتدت من شهر مارس إلى شهر جوان من سنة 1963، وقد شملت الوحدات الزراعية لكبار المعمرين الفرنسيين حيث بلغ عددها 127 مزرعة تضم حوالي 200000 هكتار.

ج. **المرحلة الثالثة:** وتتمثل في مرحلة تأميم الكامل للأراضي الزراعية التابعة للمعمرين، وذلك في أكتوبر سنة 1963، حيث أصبحت الأراضي المسيرة ذاتيا تمتد على مساحة 2632000 هكتار من الأراضي الخصبة التي كانت قبل الاستقلال ملكا لحوالي 22000 معمر فرنسي.

1-2- الجانب التنظيمي للقطاع المسير ذاتيا: سبق أن ذكرنا أن العمال والفلاحين قاموا بعد إعلان الاستقلال مباشرة وتلقائيا بالإشراف على الوحدات الإنتاجية الزراعية وتسييرها حتى لا تتوقف عملية الإنتاج، ومعنى هذا أن تطبيق تجربة التسيير الذاتي سبقت وضع الأسس النظرية –التنظيمية لها بعكس الحال في الثورة الزراعية أو التسيير الاشتراكي للمؤسسات. وهكذا يتضح أن الوضع بالنسبة للتسيير الذاتي مختلف، حيث بدأ التطبيق أولا ثم تلاوة القانون المنظم بعد ذلك والمتمثل في القرارات والمراسيم العديدة الخاصة به، وأهمها قرارات 22 مارس سنة 1963 التي تعتبر بمثابة اعتراف من الدولة رسميا بحق العمال في تسيير الوحدات الإنتاجية (زراعية أو صناعية). فقد نصت هذه القرارات على تشكيل عدد من أجهزة التسيير الذاتي هي الجمعية العامة للعمال ومجلس العمال ولجنة التسيير والمدير[1].

اما كيفية تسيير المؤسسات في ظل هذا النمط، فبعد أن ينتخب العمال لجنة التسيير الذاتي، التي يقوم أعضاءها بدورهم باختيار رئيس لها من بينهم بطريقة ديمقراطية، يعين إلى جانب الرئيس مدير من طرف الوزارة الوصية، وهذا ما يشكل لب التناقض في مضمون التسيير الذاتي، "مما يدل على وجود تردد في تطبيق مبدأ المركزية واللامركزية في عملية تسيير المؤسسات ، ذلك لوجود حالة من الازدواجية مكونة من مدير معين وهيئة منتخبة، وكون المدير هو الذي يسيطر على الهيئة المنتخبة حيث تخول له صلاحيات واسعة تجعله سلطة أقوى من الهيئة المنتخبة[2].

يمكن اعتبار لجنة التسيير إلى جانب المدير أبرز هذه الهيئات خلال السنوات الأولى من تطبيق هذه التجربة، وهذا نظرا للدور الذي قامت به داخل المزرعة دون الرجوع إلى مجلس العمال.

تضم لجنة التسيير ما بين(3-11) عضوا منتخبا من طرف مجلس العمال، الذي يجب أن يكون ثلثاه على الأقل من العمال الذين لهم نشاط مباشر في عملية الإنتاج، ويشترط في رئيسها أن يكون من بين أعضائها،

[1] : محمد السويدي، المرجع نفسه.

[2] : بن أشنهو عبد اللطيف، **التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط (1962 – 1980)**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982 ،ص 25.

كما يجري تغيير أعضائها كل سنة عند انتهاء المدة الانتخابية، أما قراراتها فتتم بالأغلبية البسيطة وفي حالة تساوي عدد الأصوات يرجح الجانب الذي يضم صوت المدير.

تقوم لجنة التسيير بعدد من الوظائف وتتلخص فيما يلي[1]:

- إعداد خطة التنمية الخاصة بالمزرعة في نطاق الخطة الوطنية.
- إعداد البرامج السنوية للتجهيز والإنتاج والتسويق.
- إعداد لوائح تنظيم العمل وتحديد المسؤوليات وتوزيعهتا.
- إعداد الحسابات المالية في أخر السنة.
- تحديد طريقة تسويق الإنتاج وتقديم الخدمات للعمال.
- حل المشاكل الناتجة عن الإنتاج بما فيها استخدام العمال الموسميين عند الضرورة.

ثانيا: سياسة الثورة الزراعية(1971-1980)

جاء تطبيق نظام الثورة الزراعية في سنة 1972 بهدف إحداث تغيير جذري في الأرياف من أجل القضاء على الفوارق الاجتماعية والاقتصادية التي كان يتسم بها الريف الجزائري عن طريق تأميم الأراضي وإلغاء الملكيات الكبيرة منها وإعادة توزيعها، ومساعدة الفلاحين وخلق الظروف المناسبة التي تعمل على تحسين وترقية سكان، مع ضمان استقرارهم وتحسين مستوى معيشتهم[2].

كما جاءت هذه السياسة كنتيجة للوضعية التي آلى إليها القطاع الزراعي، من حيث التراجع الكبير في الإنتاج الذي عرفته المزارع المسيرة ذاتيا، وكذا التوزيع غير العادل للأراضي الفلاحية، وعليه صدر ميثاق الثورة الزراعية في 1971/07/14 وشرع في تطبيقه خلال شهر جوان 1972، وقد جاء في المادة الأولى من قانون الثورة الزراعية ما يلي: " الأرض لمن يخدمها، ولا يملك الحق في الأرض إلاّ من يفلحها ويستثمرها "، وبموجب هذا القانون تمّ تأميم الأراضي وتشكيل تعاونيات زراعية تمثلت في 7000 تعاونية (CAPRA) موزعة على مليون هكتار، وتم منح هذه الأراضي المؤممة وكذا الأراضي التابعة لملك الدولة أو البلديات إلى الفلاحين المحرومين لخدمتها. كما تم تكوين حوالي 700 تعاونية للخدمات على مستوى البلاد (CAPS) و 730 تعاونية زراعية للاستغلال الجماعي (CAEC) والمكلفة بالاستعمال المشترك

[1] : محمد السويدي، **مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري**، مرجع سابق، ص124.

[2] : غردي محمد، **القطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام الى المنظمة العالمية لتجارة** ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر1، 2013، ص 32.

لوسائل الإنتاج، وكذا تشكيل تعاونيات لتربية المواشي على مساحة 600000 هكتار ، و وفقا لميثاق الثورة الزراعية فقد حددت ثلاثة طرق لاستغلال الأرض وتتمثل في التالي[1]:

أ- التسيير الذاتي الذي يستمر كهيكل تسيير متطور، ينتظم في وحدات إنتاجية مختلفة الأبعاد، وعلى مستوى تقني ملائم.

ب- التعاون في الزراعة وهو نوع من المشاركة الديمقراطية لترقية الفلاحين الذين يعيشون من خدمة الأرض.

ت- الاستغلال الخاص، حيث أن الثورة الزراعية لا تقضي على الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وإنما تقضي على استغلال الإنسان .وعلى العموم فإنّ أهم ما ميز مرحلة الثورة الزراعية أمر ان أساسيان تحصرهما الدكتورة فوزية غربي في:

- إلغاء الملكية العقارية الكبيرة وأشكال العمل المرتبطة.
- تجميع الأراضي المؤممة في وحدات كبيرة الحجم نسبيا تسمح بتنمية الفلاحة بكيفية أنجع، مما لو كانت مجزأة أو متفرقة.

لقد كان القاسم المشترك بين سياسة التسيير الذاتي وميثاق الثورة الزراعية هو تحديث القطاع الزراعي وتحسين تقنياته، وتطوير إنتاجه، وبالرغم من سعي الثورة الزراعية إلى إقامة جسور بين القطاع الاشتراكي المتكون من المزارع المسيرة ذاتيا والتعاونيات الفلاحية الإنتاجية للمجاهدين، والقطاع الخاص المهمش بشكل كبير على مستوى تعاونيات الإنتاج الموضوعة في متناول جميع المستثمرين على اختلاف القانون الذي ينظم الأراضي وعلى مستوى تعاونيات الخدمات عن طريق التعاونية الفلاحية للإنتاج والتسويق والخدمات CAPCS)، إلاّ أنّ النتائج المرجوة من سياسة الثورة الزراعية لم ترقى إلى مستوى طموحات البلاد بل واجهت صعوبات عملية حدت من تحقيق الأهداف النظرية المرجوة، ويعود سبب ذلك إلى عدم مراعاة واقع الظروف آنذاك، خاصة الريف. كما أن المتابعة الميدانية لتطبيق سياسة الثورة الزراعية لم تتسم بالصرامة اللازمة، مما أدى بالعمال والفلاحين إلى الإهمال واللامبالاة والاختلاس والرشوة والاستهلاك الذاتي، وتغليب الأنانية على المصلحة العامة، وهو ما جعل مصير التعاونيات الإنتاجية الفشل، ومن ثم اختلال في التوازن بين العرض والطلب على المنتجات الزراعية الشيء الذي أدى إلى الاعتماد على استيراد مختلف المنتوجات الفلاحية، و من أجل مراجعة هته السياسة والقضاء على التبذير والإسراف في استعمال مختلف وسائل

[1] : جمال جعفري، العجال عدالة، **مبادرات إصلاح القطاع الزراعي في الجزائر وأثرها على الناتج الزراعي دراسة تحليلية وقياسية للفترة (2000 -2015)**، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 10، العدد 02، 2018، ص100-101.

الإنتاج وتقوية فعالية التسيير في الإدارة والاهتمام أكثر بالقطاع أصبح من الضروري التفكير في طريقة أخرى جديدة من أجل إصلاح القطاع تمثلت في ما يعرف بإعادة هيكلة القطاع.

ثالثا: مرحلة تحرير القطاع الفلاحي (1981-1990)

جرت عمليات تحرير وتحسين أداء القطاع الزراعي في فترة طويلة نسبيا،حيث اتخذت عدة إجراءات لتحرير القطاع من قبل السلطات العمومية الجزائرية ابتدءا من توقيف عمليات الإصلاح الزراعي ، وهدفت الإجراءات المتخذة خلال هذه المرحلة، إلى تجسيد مسار التحول التدريجي للقطاع الزراعي، بداية بتحرير سوق الخضر والفواكه.

ومع بداية الإصلاحات الاقتصادية سنة 1987، تعزز مسار تحول القطاع الزراعي، عن طريق إعادة تنظيم وهيكلة الأملاك المسيرة ذاتيا، وشهد الإنتاج الزراعي في هذه المرحلة، نموا بمعدل 2.23% سنويا.

ومن جهة أخرى قاد التحول المفاجئ في أسواق النفط والغاز سنة 1986 إلى انخفاض كبير في عائدات الصادرات مما الحق آثار سلبية وخيمة اقتصادية واجتماعية. هذا الانعكاس لأسواق النفط والغاز أبرز أيضا نقاط الضعف الهيكلي للاقتصاد الوطني. والتزمت الحكومة الجزائرية بالقيام بإصلاحات اقتصادية هامة من خلال تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي PAS والذي كان له تأثير فوري على انخفاض وتقليص مستوى العمالة والتخلي عن دعم الأسعار وتحريرها[1].

رابعا:مرحلة إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني (1991-2000)

تم خلال هذه المرحلة تبني إجراءات عديدة، هدفت في مجملها إلى تحرير الاقتصاد وتقليص دور الدولة في تسيير مختلف القطاعات، حيث عملت الحكومات المتاعقبة على تعميق الإصلاحات الاقتصادية، التي بدأت الدولة في تنفيذها منذ 1987، وتبني برنامج إعادة هيكلة الاقتصاد المدعوم من طرف المؤسسات المالية الدولة (البنك الدولي وصندوق النقد العالمي) وقد تضمنت برامج الإصلاح الهيكلي الزراعي تدابير لإعادة توجيه الإنتاج بما سمح بدعم أفضل للصادرات والإسهام في إعادة التوازن للحسابات الخارجية للبلدان. كما تضمنت تدابير جذرية لتحرير أسعار المنتجات الزراعية وإلغاء الدعم للمدخلات وللمواد الغذائية وكان لهذه التدابير المختلفة آثار إيجابية بصفة عامة المناطق الغنية لكنها زادت من حدة الفقر في المناطق الفقيرة عندئذ فهمت الدولة اين تسارع بالتدابير الوحيدة التي دفعتها الضائقة المالية الدولية لاتخاذها، إلا وهي تزويد المناطق الريفية بالبنية التحتية الاقتصادية (المياه، الكهرباء،الطرق،التحضر الريفي) والاجتماعية (التعليم والصحة).

[1] : Omar. Bessaoud, L'agriculture algérienne: des révolutions agraires aux réformes libérales (1963 -2002), CIHEAM-IAMM .MONTPELLIER . France, 2002. p78-79.

إن ابتعاد الدولة الذي طالب به صندوق النقد الدولي مصحوبا بالمطالبة بوضع إستراتيجية جديدة دعا إليها البنك الدولي ويطلق عليها التنمية القائمة على المشاركة. وهكذا كان لابد من الانسحاب العام للدولة وإحداث تعديل جذري في المشروعات لكي يدرك القادة السياسيون أن الفاعلين المحليين يمكنهم أن يلعبوا دورا هاما في الإدارة الجماعية لشؤونهم. وأدى ذلك ظهور التنمية الريفية كمشكلة سياسية وطنية إلى صياغة برنامج وطني للتنمية وقد تميزت هذه المرحلة بما يلي :

- تزامن خضوع الدولة للتعديل الهيكلي، مع خفض عام للإنفاق العمومي داخل المناطق الريفية.
- ترجم هذا الانخفاض أساسا في صورة وقف لدعم مختلف الهياكل الاقتصادية التابعة للدولة التي كانت مكلفة بها والتي كثيرا ما كانت تنتهي باختفائها.
- توقف أو تباطؤ تنفيذ المشاريع الكبرى للتنمية في المناطق الريفية، الأمر الذي ترك السكان الذين كانوا يعتمدون عليها في وضع بالغ الصعوبة في أغلب الأحيان، وأدى ذلك إلى إضعافهم من حيث إشباع احتياجاتهم الأساسية
- أدى انسحاب الدولة بكل أشكاله إلى بروز مشكلات الحياة في المجتمعات الريفية[1].

المطلب الثاني: سياسات التنمية الزراعية و الريفية للفترة ما بين(2000-2014)

أولا:مرحلة تنفيذ البرنامج الوطني للتنمية الزراعية (2000-2002)

لم يكن من الممكن تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بالسياسات الزراعية والريفية خلال العشرية من 1990-2000 وذلك لأسباب تتعلق بالمناخ السياسي والأمني الصعب للغاية، والذي عانت منه المناطق الريفية في هذه الفترة على وجه الخصوص، إلى غاية بداية اعتماد البرنامج الوطني للتنمية الزراعية PNDA في جويلية 2000 والذي استفاد من غلاف مالي معتبر، وذلك من خلال إنشاء الصندوق الوطني للضبط والتنمية الزراعية FNRDA وقد كانت توجهات البرامج الفلاحية تعتمد على الحتميات الاجتماعية، اقتصادية والتقنية، كما أن معظم العمليات التي تبنتها وزارة الفلاحة تهدف إلى إعادة بناء المجال الفلاحي، حماية النظام الإيكولوجي الهش واستصلاح الأراضي الخاصة بالفلاحة، اعتمدت هذه التدخلات على العوائق المناخية التي أهملت من قبل في المخططات الوطنية السابقة[2].

[1] : Tahani Abdelhakim, **Economie De Developpement Rural**. ciheam-iamm. cours préparés dans le cadre du projet fopmder , consultée en ligne en octobre 2021 sur : http://formder.iamm.fr.ressources/cours/economie dvpmtrural.pdf 2007, p133.

[2] : Omar Bessaoud, **L'agriculture algérienne :des révolutions agraires aux réformes libérales (1963 - 2002)**; op,cit, 2002, p80-85,

ثانيا: البرنامج الوطني للتنمية الزراعية الريفية (2000-2002) (PANDAR)

يعتبر البرنامج الوطني للتنمية الزراعية الريفية إجابة شاملة وملائمة للتحديات والعراقيل، التي أدت إلى إضعاف قاعدة الأمن الغذائي وتدهور الموارد الطبيعية الأساسية وعدم تماسك ودوام السلم الاجتماعي في المحيط الريفي، كما يعبر عن التحول في كل من الرؤية، الهداف وأدوات التدخل الحكومي على مستوى الفضاء الريفي وفي المجال الزراعي، والعمل على تجسيد ضيع جديدة لسياسات التنمية الزراعية والريفية[1].

وتنطلق هذه السياسة الفلاحية الجديدة من فكرة الأمن الغذائي بدلا من الاكتفاء الذاتي، تسمح باستغلال جميع الإمكانيات المتوّفرة لدى القطاع مع رسم أهداف قابلة للتحقيق في المدى الطويل والمتوسط، تراعي فيها التحولات الاقتصادية الراهنة المتمّثلة خاصة في انتهاج سياسة اقتصاد السوق، وتوقيع اتفاقية الشراكة مع الإّتحاد الأوروبي، والانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة .فتدخلت الدولة بشكل فعال عبر برنامج الذي يحمل فكرة الأمن الغذائي، والمتضمن العديد من وسائل الدعم وتشجيع القطاع الخاص للاستثمار في هذا القطاع وتحسين مستوى معيشة سكان الأرياف من خلال تقديم دعم وقروض وتوزيع أراضي واستصلاحها عن طريق الامتياز، إضافة إلى تنمية وتطوير الخدمات الريفية وتهيئة البنية الأساسية كبناء السدود والطرق والحد من النزوح الريفي، وتشجيع سكان الريف لممارسة الأنشطة الفلاحية من خلال الدعم، كما جاء ليقطع نهائيا الصلة مع الطرق المركزية الموحدة النمطية التي كانت سائدة حتى ذلك الوقت وليعبر عن إرادة مؤكدة لترسيخ قدم الحداثة في القطاع الفلاحي، فمسار التحول الذي بدأ في المجال الفلاحي منذ خمسة عشر سنة عرف دفعا جديدا مع تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، الذي جاء في سياق ظهرت فيه ضرورة نزع الطابع السياسي عن العمل الفلاحي ورد الاعتبار لبعده الاقتصادي، لتكييف الفلاحة مع محيط وطني في تطوير مستمر، فالمخطط الوطني الفلاحي يتجاوز مجموعة برامج أو أعمال مبرمجة ليعبر عن ذهنية جديدة من حيث أنه يرفع المزارع إلى مصاف العون الاقتصادي الحر والمسئول عن اختياراته، وذلك عبر استعمال أدوات المساعدة والحث على الاستثمار، فباقتراح طرق جديدة للتنمية قائمة على المشاركة الفاعلة والمسئولة للمزارعين وعلى استعمال ملائم لأدوات المساعدة والحث على الاستثمار وضع المخطط الوطني للتنمية الفلاحية الشروط الملائمة للإنعاش الفعلي للقطاع، فأدوات المساعدة هذه وضعت في إطار صيغ تمويل تسمح بتسيير المخاطر بصفة مشتركة بين المزارع و البنك وشركة التأمين والدولة، وقد كان القرض الفلاحي عاملا حاسما لولاه كان يستحيل على الفلاحين القيام بالتركيب المالي الضروري لإنجاز مشاريعهم، ويدعمه في ذلك عودة البنوك إلى الاهتمام بتمويل الفلاحة، يركز المخطط الوطني للتنمية الريفية أيضا على لا

[1] : Algérie, ministre de l agriculture et de développement rural ,**stratégie nationale de développement rural durable**, 2004. p26-27-28

مركزية القرار الاقتصادي على مستوى المستثمرة الفلاحية نفسها في ما يتعلق باختيار الاستثمار، وعلى مستوى الهياكل الإدارية المحلية في ما يتعلق بمنح مساعدات الدولة .وهذا أحد أهم أسس المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والذي سيتم توسيع إجراءاته المتعلقة بالمساعدة والحث على الاستثمار إلى كل جهات الوطن في تنوع المجال يمثل المخطط أداة مفضلة لتنمية الإنتاج الفلاحي وعنصرا في هيكلته حسب الفروع وكذا أداة لإدارة الفضاءات[1].

ثالثا: الإستراتيجية الوطنية للتنمية الريفية المستدامة(SNDRD)

تم إعداد الإستراتيجية الوطنية لتنمية الريفية المستدامة، من أجل إيجاد حلول للأزمات والمشاكل التي تعاني منها المناطق الريفية والتي دفعت ثمن سوء الاختيارات المتعلقة بالسياسات الزراعية السابقة، التي ركزت على بعض المناطق وأهملت وتجاهلت إلى حد كبير الانخفاض والتدهور الذي آلت إليه المناطق الأخرى، فجاءت الإستراتيجية الوطنية للتنمية الريفية المستدامة من أجل إحداث تغيير جذري، بحيث أصبح ينظر إلى المناطق الريفية على أنها لا تمثل فقط قاعدة قطاعية للإنتاج الزراعي والفلاحي، إضافة إلى أنها لم تصبح متعلقة فقط بالثنائية والازدواجية الزراعة الحديثة / والزراعة المعاشية. بل أن الوسط الريفي أصبح يعتبر في مجال السياسي على انه عامل اجتماعي (وذلك حسب أولويات التنمية البشرية للسكان الريفيون)، بالإضافة إلى انه يمثل عامل اقتصادي خاص (وذلك اخذ بالاعتبار لتعداد الوظائف بالنسبة للمناطق الريفية)، بالإضافة إلى انه يمثل أيضا عامل مهم للاستدامة (وذلك عن طريق عملية دمج الوسط الريفي في التسيير المستدام للبيئة).

جاءت عملية إعداد الإستراتيجية بعد الملاحظات والمعاينات التالية :

- عجز المقاربات القطاعية وعدم قدرتها على خلق الظروف الملائمة والمواتية لتحقيق التنمية الريفية المستدامة
- عدم وجود إجابة وحلول شاملة للمشاكل المعقدة في الوسط الريفي.
- وجوب الأخذ بالحسبان تنوع ظروف المناطق الريفية.
- وأخيرا، المتطلبات الجديدة للتنمية الريفية المستدامة[2].

حيث أدى استمرار الاختلال في التوازنات العامة المحلية، لجعل قضية التنمية الريفية المستدامة أولوية وطنية، من خلال سياستها المتعلقة بالمناطق الريفية والتي هدفت من وراءها إلى ضمان الأمن الغذائي،

[1]: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الوزير المنتدب ، مرجع سابق ، ص 28-29.

[2] : Grigori Lazarev , **Repenser le développement rural en Méditerranée : Actes de l'atelier régional sur l'agriculture et le développement rural durables** , CIHEAM Bari, Italie, consultée en ligne en décembre 2021 sur : www.ciheam.org/publications/19/Mediterra_2009_FR.pdf. planbleu.org/sites/default/files/publications/mts172_rural.pdf .2008, p25.

بالإضافة إلى تحقيق هجرة عكسية نحو المناطق الريفية وذلك من خلال خلق مناصب شغل لسكان هذه المناطق وبالتالي القضاء على حالة الفقر والسعي لتحسين مستوى المعيشة بشكل شامل ومستدام لسكان المناطق الريفية والمحافظة على الموارد الطبيعية من جميع أشكال التدهور[1]. وقد تمثل تنفيذ هذه الإستراتيجية في المقام الأول في العمل على تطوير المقاربات المتعددة القطاعات نحو نظرة مندمجة للبرامج الموجهة لأن تأخذ مكانها في الوسط الريفي مع إشراك بشدة اكبر السكان المستفيدين وممثليهم في مختلف مراحل تعيين وتصور وتنفيذ ومتابعة هذه البرامج[2] .

رابعا: سياسة التجديد الريفي والزراعي :

لقد حدثت تغيرات عميقة متعلقة بأساليب الزراعية ومناهج التنمية الريفية في العقود القليلة الماضية، وذلك بسبب إخفاق العديد من المبادرات الرامية إلى ذلك، فكان لابد من اعتراف أنها كانت تعتمد كثيرا على نقل التكنولوجيا من الخارج والقيام بعملية الإسقاط والتنفيذ على أرض الواقع من دون الأخذ بعين الاعتبار للواقع الحقيقي للمناطق الريفية، بالإضافة إلى وجود اتجاه لتبسيط مبالغ فيه مشاكل التنمية الريفية بالإضافة إلى تجاهل خصوصيات هذه المناطق، هذا ما أدى إلى عملية تحول واهتمام تدريجي نحو تفعيل نهج المشاركة الفعالة لسكان الريف في كافة عمليات تخطيط وتنفيذ العمليات التنموية الهادفة إلى مساعدتهم.

إن عملية التحول المتعلقة بقطاع الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر، والراجعة بالأساس غلى التوجه الجديد وفق سياسة التجديد الزراعي والريفي، والتي تهدف إلى تحقيق الأمن الغذائي من جهة، والى توفير كافة الاحتياجات الأساسية لسكان المناطق المهمشة والمعزولة، وبالتالي فإن هذا التوجه يسعى به إلى الوصول إلى تحقيق هدفان أساسيان:

- يتمثل الأول في جعل الزراعة قادرة على العمل كمحرك العجلة النمو، بالإضافة الى مساهمات الكبيرة في تحقيق الأمن الغذائي والذي يمثل قضية وطنية.
- أما الثاني فيتمثل في تحقيق تنمية ريفية وفق نهج متكامل ومتعدد القطاعات، يهدف من وراءه إلى تعزيز التنمية المستدامة والمتوازنة في المناطق الريفية، بالإضافة إلى تحسين الظروف المعيشية لسكانها. وترتكز سياسة التحديد الريفي والزراعي على إستراتيجية عملية ألا وهي الإستراتيجية

[1] : Omar Benbekhti, Ahmed Saifi, Et Benziane Boualem, **Algérie: de la Reforme Agraire au Developpement rural**, Conference Internationale sur La Reforme Agraire et Le Developpement Rural ,Ciradr , Porto Alegre. Bresil ,7 au 10 mars 2006. p08-09.consultée en ligne en 18 janvier 2022 sur: www.oicrf.org/document.asp?ID=6084 .

[2] : Algérie,Ministère de l'agriculture et du Développement Rural, **le Renouveau Agricole et Rural en Marche** Revue et Prespectives, Mai 2012, p 06. consultée en ligne en 20 janvier 2022 sur: https://www.iamm.ciheam.org/ress_doc/opac_css/index.php?lvl=notice_display&id=33924.

الوطنية للتنمية الريفية بالإضافة إلى اندماج وعقلنة كافة التدخلات القائمة على الاستثمارات والدعم العمومي.

إن سياسة التجديد الفلاحي والريفي لها امتداد يشمل ثلاثة أبعاد متكاملة ومترابطة[1]:

- البعد الاقتصادي، أو ما يعرف بالتجديد الريفي، الذي يهدف إلى تحديث القطاع، والاستخدام الرشيد للموارد وللإمكانيات الزراعية الوطنية، وزيادة إنتاج السلع الاستهلاكية بشكل عام .
- البعد الإقليمي، أو ما يعرف بالتجديد الريفي، الذي يهدف لتحسين حياة الناس وحماية وتعزيز الموارد الطبيعية، والتي يتحقق من خلال نهج تشاركي، تصاعدي في اتخاذ القرارات، وذلك من خلال تنفيذ المشاريع الجوارية للتنمية الريفية المندمجة.
- البعد الثالث يتعلق ببرنامج وطني يهدف إلى تعزيز القدرات البشرية والمساعدة التقنية، بالإنخراط في مسار تحديث عملية حكومة وتسيير وإدارة كافة النشاطات الزراعية، من خلال العوامل الأساسية المساعدة على تقدمها بما في ذلك : البحث،التكوين، التدريب والإرشاد، وذلك قصد تسهيل عملية تطوير التكنولوجيات ونشرها في الوسط الإنتاجي، بالإضافة إلى تحسين القدرات المادية للمؤسسات قصد تعزيز مهارات ،قدرات، وممارسات جميع الجهات الفاعلة المشاركة في عملية التنمية الزراعية والريفية[2].

[1] : Algérie , Ministre délégué chargé du développement rural , **le renouveau rural , kit pédagogique, approche méthadologique consolidée pour la formulation la validation l'approbation le suivi le contrôle et l'évaluation des PPDRI** , décembre 2007.

[2] : Mohamed Khiati , **le Programme de Renforcement des Capacités Humaines et d'Assistance Technique (PRCHAT) Investir en l'homme pour appuyer les innovations paysannes** CIHEAM N°93 – Mai 2013 , Algérie, P de 1 à 6 .

المبحث الثاني: تطور المالية الإسلامية في الجزائر

في إطار تحقيق متطلبات اقتصادها الوطني، وتلبية الاحتياجات التمويلية لمختلف القطاعات، ومختلف الأفراد الذين لا يرغبون في التعامل مع البنوك الربوية، بدأت الجزائر تتوجه للاستفادة من المالية الإسلامية، وقد تم التعبير عن هذه التوجه في عدة مناسبات، من بينها اجتماع مجلس الوزراء يوم الأحد 22 مارس 2020، حيث من ضمن الإجراءات التي أقرت في هذا الاجتماع تشجيع المنتجات الممولة بواسطة الصيرفة الإسلامية، والعمل على إصدار النصوص التنظيمية الخاصة بها من طرف بنك الجزائر، وفي مناسبة أخرى قبلها أكد الوزير الأول في رده على انشغالات نواب المجلس الشعبي الوطني على أن تطوير الصيرفة الإسلامية سيشكل مجالا ستدعمه الحكومة بكل قوة، وجاء ذلك في إطار جهود الحكومة التيٌ ستركز على تعبئة موارد إضافية، واستقطاب الادخار والكتلة النقدية المتداولة في السوق الموازية، لتمويل التنمية الاقتصادية، بالإضافة إلى ذلك ترجمت هذه الإرادة السياسية في عدة إجراءات اتخذتها السلطة النقدية، والتي تضمنت إصدار النظام رقم 18-02 في المؤرخ 26 صفر عام 1440 الموافق 4 نوفمبر 2018، والمتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، وكذلك إصدار النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020، الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، بالإضافة إلى إصدار المرسوم التنفيذي رقم 21-81 المؤرخ في23 فبراير 2021، والمحدد لشروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي.

المطلب الأول: مراحل تطور المالية الإسلامية في الجزائر: مرت المالية الإسلامية في الجزائر بالعديد من المراحل يمكن تقسيمها على النحو الأتي:

أولا: مرحلة ما قبل التسعينات:

ترجع فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر سنة 1928 ،أين كتب الشيخ إبراهيم أبو اليقظان مقالة متخصصة في جريدة وادي ميزاب 29 جوان 1929 ، بعنوان "حاجة الجزائر إلى مصرف أهلي"، تدعو إلى تأسيس مصرف يقوم على مبادئ التمويل الإسلامي، ولقيت الدعوة استجابة قوية لدى ر جال الأعمال في الجزائر، وتم وضع قانون أساسي للبنك وتوفير رأس المال اللازم لذلك، لكن سلطات الاحتلال الفرنسي ألغت المشروع، دفاعا عن النظام الربوي الذي كانت تتبناه، لتتوقف الفكرة عند هذا الحد الغاية سنة 1984 أين أجرى "بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري" محادثات مع شركة دالة البركة الدولية، حيث أسفرت هذه محادثات على حصول الجزائر على قرض مالي قيمته 30 مليون دولار خصص لتدعيم تمويل التجارة الخارجية، كما عززت هذه المحادثات ونتائجها ثقة الطرفين ببعضهما الأمر الذي مسح بإقامة الندوة

الرابعة لمجموعة دالة البركة في الجزائر في نوفمبر سنة 1986 أين نوقشت فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر[1].

ثانيا: مرحلة التسعينات:

ممارسة النشاط البنكي في الجزائر قبل صدور قانون النقد والقرض (القانون 90-10) كان حكرا على البنوك العامة فقط أي البنوك التي يكون أرس مالها ملكا للدولة أو أحد مؤسساتها، ظلت جميع البنوك في الجزائر ملكا للدولة، لكن وبعد صدور قانون النقد والقرض 90-10 عرف النظام البنكي الجزائري توجها نحو فتح المجال أمام القطاع الخاص لإنشاء البنوك برأس مال خاص، وكان من أحد أبرز نتائج هذا التوجه الجديد إنشاء أول بنك إسلامي في الجزائر وهو بنك البركة، وإن القانون 90-10 كان انعكاسا لتحولات سياسية واقتصادية واسعة عرفتها الجزائر، هدفه إعادة إبراز دور النقد والسياسة النقدية، ونتج عنه نظام تتميز فيه البنوك عن تنشيط وظيفة الوساطة المالية أو المؤسسات المالية الأخرى، وعن البنك المركزي الذي يمثل السلطة النقدية، حيث أعيد لهذا الأخير كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان مع منحه استقلالية واسعة، كما أعيد للبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوانا اقتصادية مستقلة، كما حول القانون السلطة التقليدية إلى مجلس النقد والقرض وهو نفسه مجلس إدارة بنك الجزائر، فهذا الأخير يتمتع بصلاحيات واسعة في مجال النقد والقرض، يترأسه محافظ بنك الجزائر، وللمجلس الحق في إصدار الأنظمة المتعلقة بالنقد وشروط إنشاء البنوك والمؤسسات المالية وذلك تدعيما للنظام المالي والنقدي لمسايرة اقتصاد السوق، والآن نص القانون صراحة على منح رخص إنشاء البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية أو الأجنبية أو الاكتتاب في رأس مال البنوك الوطنية القائمة بهدف إحداث منافسة حقيقية بين البنوك لتحسين خدمات القطاع المصرفي فقد كان من أهم نتائجه إنشاء أول بنك إسلامي خاص في الجزائر وهو بنك البركة، ومما تجب الإشارة إليه أن العمل بقانون النقد والقرض القانون 90-10 استمر إلى غاية صدور الأمر 03-11 والذي ألغى كليا القانون 90-10، حيث تضمن قواعد التنظيم البنكي بما في ذلك تحديد الجهات المكلفة ومجلس النقد والقرض بتنظيم المهنة البنكية وهي بنك الجزائر واللجنة المصرفية[2].

[1] : فرج الله أحلام، حمادي موراد، **دراسة واقع وآفاق تطوير الصيرفة الاسلامية في الجزائر وفق الاصلاحات المصرفية**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد السابع، العدد 01، أفريل 2021، ص260.

[2] : مهداوي حنان، **الصيرفة الاسلامية في الجزائر من منظور قانوني**، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد الخامس، العدد الثاني،2021، ص139.

ثالثا: المرحلة الممتدة (2000- 2016)

تأسيس أول شركة تأمين تكافلي في الجزائر(البركة والأمان سابقا، السلامة للتأمينات حاليا) في 2000/03/26 ، كما طبقت الحكومة الجزائرية الصيرفة الإسلامية بشكل محدود عرب صندوق الزكاة التابع لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف الذي أطلق سنة 2003 ، ومول هذا الصندوق مشاريع مؤسسات صغيرة ومتوسطة لفئة الشباب، بدون أية فوائد، ورافقه حينها شعار "أعطه المال ليصبح مزكيا هو الآخر" ، كما تميزت هذه الفترة بتأسيس ثاني بنك إسلامي في الجزائر وهو بنك السلام، بالإضافة إلى بداية زيادة اهتمام الأكاديميين والباحثين بعقد الملتقيات والندوات حول الاقتصاد والصيرفة الإسلامية وفتح التخصصات على مستوى العديد من المعاهد والجامعات لدراسته، وفي عام 2013 بلغ حجم الأصول الإسلامية في الجزائر أكثر من 3 مليار دولا أي حوالي2.4 بالمائة من إجمالي الأصول المصرفية، وتنمو المصارف الإسلامية في الجزائر بوترية أسرع من البنوك التقليدية، اذ سجلت نسبة نمو 15 بالمائة في عام 2013 ،حيث بلغ حجم أصول بنك الربكة 2.01 مليار دولار، وأصول مصرف السلام حوالي 0.41 مليار دولار[1].

رابعا: مرحلة(2017-2022)

تم صدور النظام 18/02 الذي يهدف إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة التشاركية التي لا يترتبّ عنها تحصيل أو تسديد فوائد .كما يهدف إلى تحديد شروط الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر، للمصارف والمؤسسات المالية المعتمدة للقيام بالعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية، وتعد العمليات المصرفيةُ المتعلقة بالصيرفة التشاركية في مفهوم هذا النظام وحسب المادة 02 منه كل العمليات التي تقوم بها المصارف والمؤسسات المالية التي تندرج ضمن فئات العمليات المذكورة في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم، والمتمثلة في عمليات تلقي الأموال وعمليات توظيف الأموال، وعمليات التمويل والاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد. وتخص هذه العمليات على الخصوص فئات المنتجات الآتية: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم، وكذا الودائع في حسابات الاستثمار وتخضع منتجات الصيرفة التشاركية هذه لأحكام المادة 03 من النظام رقم 13-01 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 8 أبريل سنة 2013، الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية، وحسب المادة 03 يتعين على المصرف المعتمد

[1] : فرج الله أحلام، حمادي موراد، **دراسة واقع وآفاق تطوير الصيرفة الاسلامية في الجزائر وفق الاصلاحات المصرفية**، مرجع سابق، ص262.

الناشط أو المؤسسة المالية المعتمدة الناشطة الراغبة في عرض منتجات مالية تشاركية، تقديم المعلومات الآتية، دعمًا لطلب الترخيص المسبق الموجه إلى بنك الجزائر:

- بطاقة وصفية للمنتوج،
- رأي مسؤول رقابة المطابقة للمصرف أو المؤسسة المالية، طبقا لأحكام المادة 25 من النظام رقم 11-08 المؤرخ في 3 محّرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمذكور أعلاه،
- الإجراء الواجب إتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالي ة لـ "شباك المالية التشاركية" عن باقي أنشطة المصرف أو المؤسسة المالية، طبقا لأحكام المواد 5 و6 و7 أدناه.

وحسب المادة الرابعة 04 من هذا النظام فبعد الحصول على الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر يتعّين على المصارف والمؤسسات المالية المعتمدة التي ترغب في الحصول على شهادة مطابقة منتجاتها لأحكام الشريعة، أنُ تخضع تلك المنتجات إلى تقييم الهيئة الوطنية المؤهلة قانونا لذلك.

أما "شباك المالية التشاركية" فيقصد به حسب المادة 05 من هذا النظام دائرةُ ضمن مصرف معتمد أو مؤسسة مالية معتمدة تمنح حصريا خدمات ومنتجات الصيرفة التشاركية، موضوع هذا النظام. ويجب أن يكون "شباك المالية التشاركية" مستقلا ماليا عن الدوائر والفروع الأخرى للمصرف والمؤسسة المالية.

يتجسد الفصل المحاسبي بين "شباك المالية التشاركية" والأنشطة الأخرى للمصرف أو المؤسسة المالية من خلال استقلالية حسابات الزبائن ضمن "شباك المالية التشاركية" عن باقي حسابات زبائنهم.

و يتمثل الهدف الرئيسي من وجود قسم محاسبة أو دائرة مالية خاصة بـ "شباك المالية التشاركية" في إعداد البيانات المالية المخصصة، بما في ذلك إعداد ميزانيةُ تبرز أصول وخصوم الشباك، وكذا بيان مفصل عن المداخيل والنفقات ذات الصلة. ّكما تضمن استقلالية "شباك المالية التشاركية" حسب المادة 06 من النظام عن تنظيم المصرف أو المؤسسة المالية، من خلال تنظيم ومستخدمين مخّصصين حصريًا لذلك.

حسب المادة 08: وفي حالة تعدد "شباك المالية التشاركية" ّ ضمن نفس المصرف المعتمد أو نفس المؤسسة المالية المعتمدة، يجب التعامل مع "شبابيك المالية التشاركية "هذه ككيان واحد، حيث يتم إعداد بيان مالي مجمع يدرج كملحق بالبياناتُ المالية التي تنشر من طرف المصرف المعتمد أو المؤسسة المالية المعنية. وذكرت المادة 08 انه يجب على المصارف والمؤسسات المالية التي تحصلت على الترخيص المسبق لتسويق هذه المنتجاتّ أنُ تعلم زبائنها بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى عليهم. كما يجب على المصارف إعلام المودعين، خاصة أصحاب حسابات الاستثمار، حول طبيعة حساباتهم.

وحسب المادة 09 تخضع ودائع الأموال المتلقاة من طرفّ "شباك المالية التشاركية" لأحكام الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمذكور أ علاه،

باستثناء الودائع في حساب الاستثمار برم مع الزبون، يجيز للمصرفُ التي تخضع لاتفاق مكتوب مبرم مع الزبون يجيز للمصرف أن يستثمر ودائعه في محفظة مشاريع وعمليات "شباك المالية التشاركية" التي يوافق المصرف على تمويلها، ويحق للمودع الحصول على حصة من الأرباح الناجمةّ عن "شباك المالية التشاركية" ويتحمل حصة من الخسائر المحتملة التي يسجلها "شباك المالية التشاركية" في التمويلات التي يقوم بها المصرف، كما تخضع الودائع والمبالغ الأخرى المماثلة للودائع القابلة للاسترداد والمجمعة من طرف "شبابيكّ المالية التشاركية" للمصارف، باستثناء الودائع في حسابات الاستثمار، لأحكام النظام رقم 04-03 المؤرخ في 12 محرم عام 1425 الموافق 4 مارس سنة 2004 والمتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية، المعدل والمتمم.

المطلب الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية الناشطة في الجزائر

حاولت الجزائر كغيرها من الدول تبنى المالية الإسلامية بغية الاستفادة من مختلف المزايا من جهة، ومن جهة أخرى تلبية رغبات أفراد المجتمع في الحصول على تمويل يستند إلى أحكام الشريعة الإسلامية، وبعيد عن الربا ومختلف الشبهات، حيث تستند المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر إلى مجموعة من البنوك الإسلامية ومختلف الفروع وشركة التأمين التكافلي، والمتمثلة فيما يلي:

أولا: بنك البركة الجزائري:

1- **تعريف بنك البركة الجزائري:** هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام و خاص)، تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج، و بدأ بمزاولة نشاطا ته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991. أما فيما يخص المساهمين، فهما: مجموعة البركة المصرفية (البحرين) وبنك الفلاحة و التنمية الريفية (الجزائر)، وفي إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003، فالبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية من تمويلات و استثمارات وفقا لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية[1].

2- **تطور حجم اصول بنك البركة الجزائري منذ بداية نشاطها:** عرفت أصول بنك البركة الجزائر زيادة مستمرة مند بداية نشاطها، والشكل التالي يوضح هذا التطور:

[1]: الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائري، www.albaraka.com ، تاريخ الاطلاع : 02-01-2022.

الشكل رقم (27): تطور حجم أصول بنك البركة الجزائري (1993-2019).

الوحدة: الدولار الأمريكي

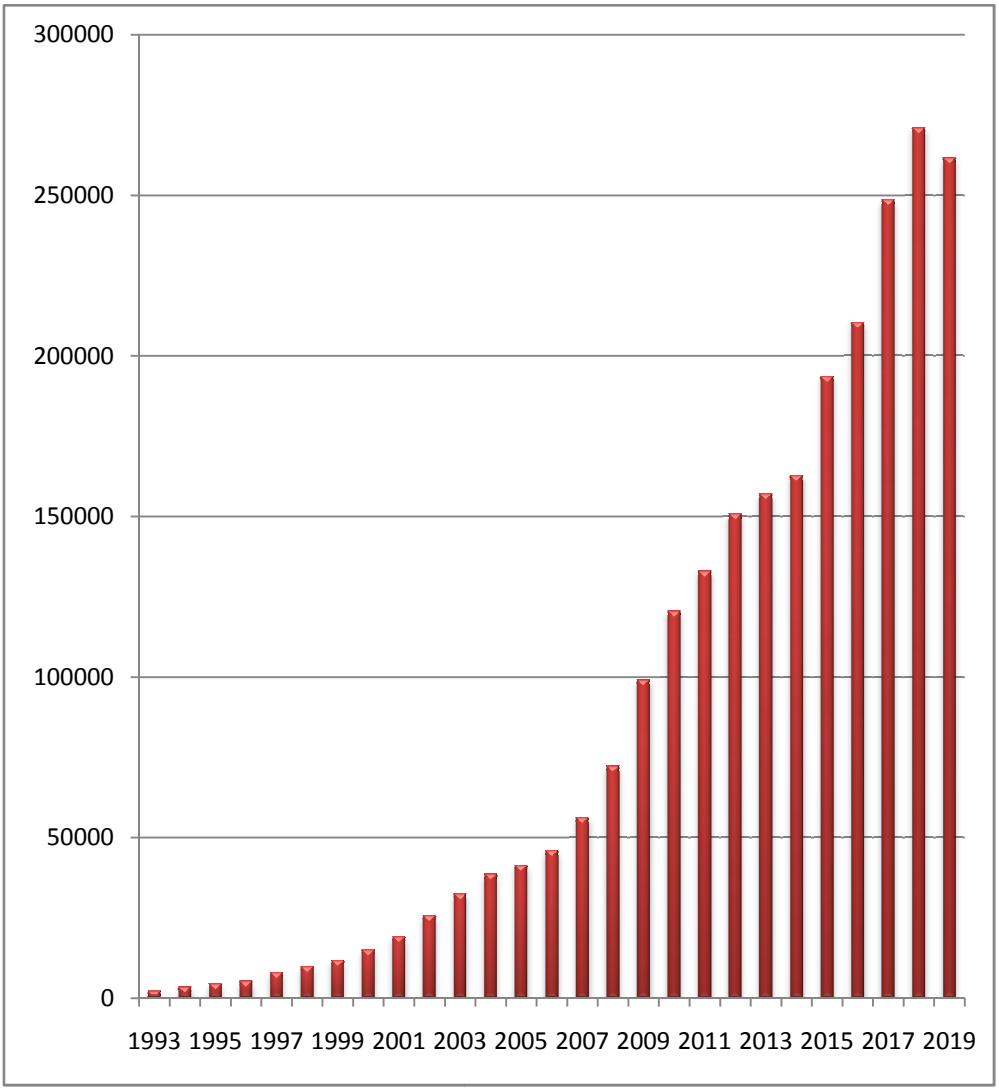

السنوات	المبلغ
1993	2176,68
1994	3486,88
1995	4532,68
1996	5275,86
1997	8004,72
1998	9931,95
1999	11817,14
2000	15110,14
2001	19104
2002	25723,48
2003	32525,6
2004	38654,47
2005	41393,42
2006	45969,98
2007	56246,08
2008	72254,02
2009	99105,83
2010	120508,89
2011	132983,97
2012	150787,88
2013	157073,19
2014	162772,73
2015	193573
2016	210343,62
2017	248632,69
2018	270995,83
2019	261568,16

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: ميلود زنكري، نحو منظومة متكاملة للمالية الإسلامية في الجزائر، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد (07) /العدد (2)، ديسمبر 2020، ص467.

من خلال الشكل نلاحظ تزايد في حجم أصول بنك البركة الجزائر بشكل مستمر، حيث قدرت الأصول ب 2176.78 سنة2013 وأصبحت 270995.83 سنة 2018، أي بنسبة تفوق 80 بالمائة، إلى انه بعد سنة 2018 انخفضت أصول البنك، وهذا راجع الى انخفاض نشاط بنك البركة الجزائري خلال فترة تفشي جائحة الكورونا.

3- التطورات المحققة في بنك البركة الجزائري: لقد عرف بنك البركة الجزائري عدت تطورت منذ تأسيسه الى يومنا هذا، يمكن تلخيص مختلف هذه التطورات في الشكل الأتي:

الشكل رقم (28): التطورات المحققة في بنك البركة.

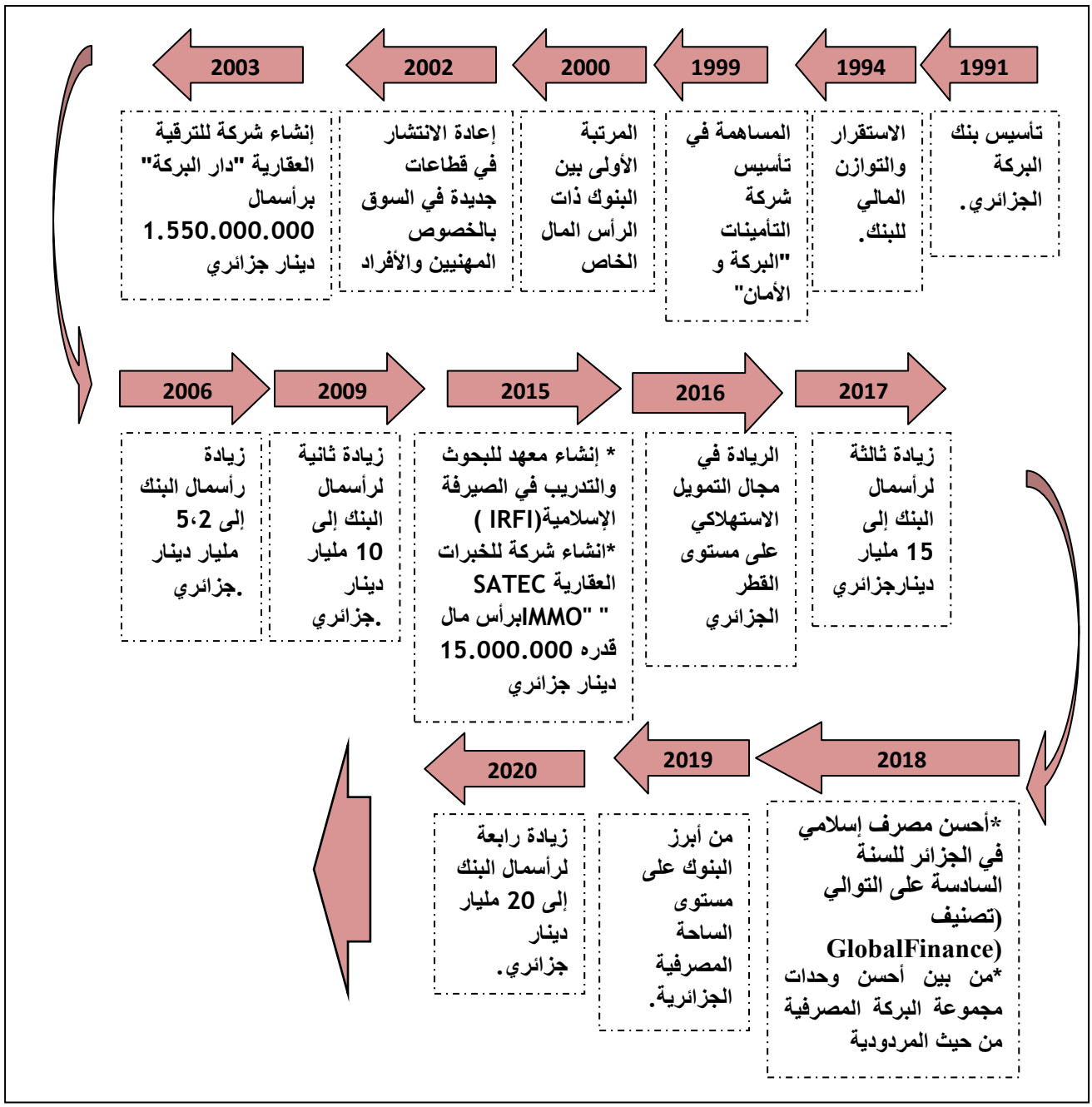

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الموقع الالكتروني بنك البركة الجزائري، www.albaraka.com ، تاريخ الاطلاع : 2022-01-02.

4- منتجات وخدمات بنك البركة الجزائري : نلخص مختلف منتجات وخدمات البنك في الشكل الاتي:

الشكل رقم (29): منتجات وخدمات بنك البركة الجزائري

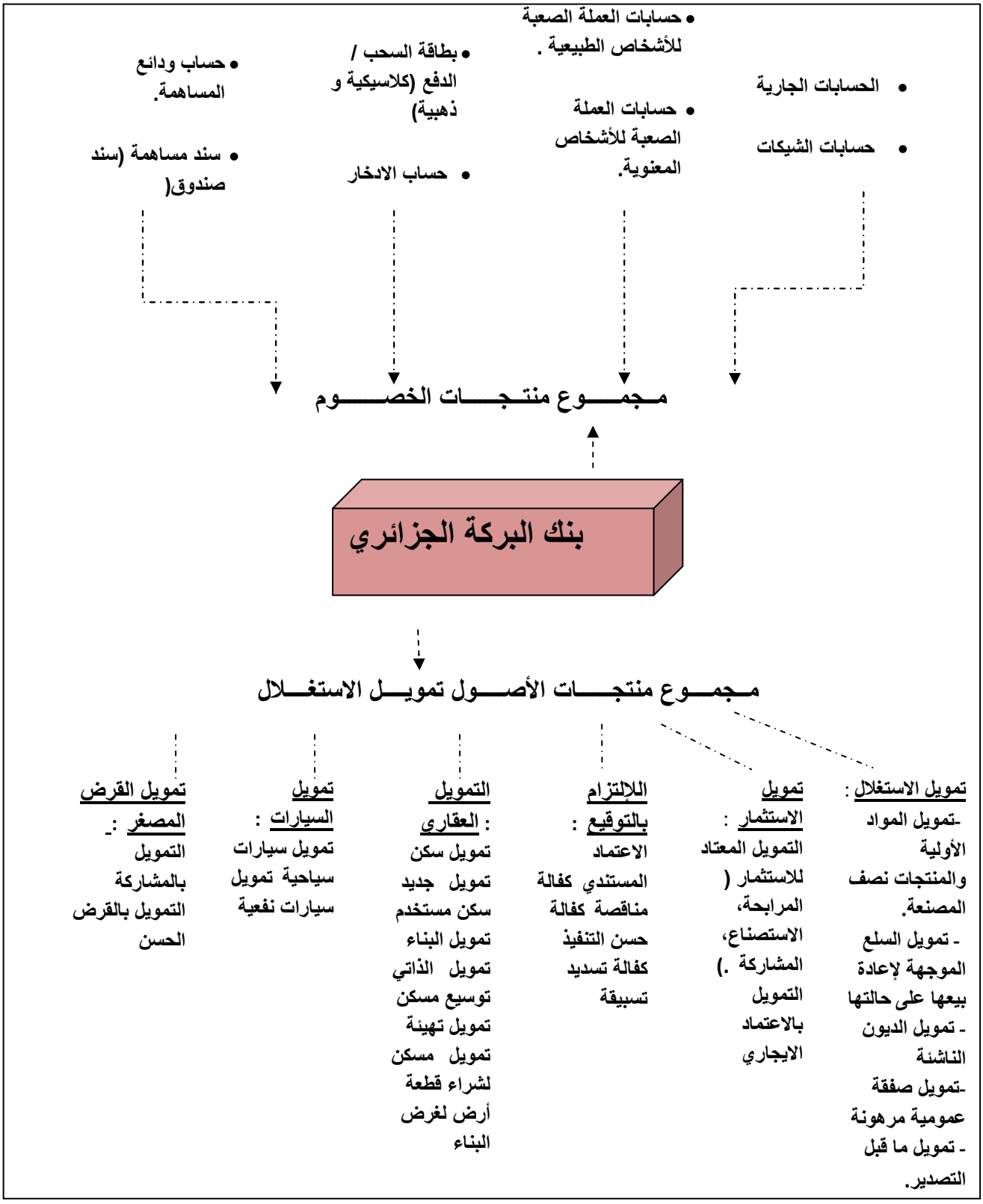

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الموقع: https://www.albaraka-bank.dz/storage/2021/06/SAAFI-2018-Etat-des-lieux-de-la-banque-islamique-en-Algerie-AL-BARAKA-BANK.

ثانيا:مصرف السلام الجزائري:

1- تعريف بمصرف السلام الجزائري: تم اعلان عن إنشاء مصرف السلام-الجزائر بتاريخ 08 جوان 2006 و هو مصرف تجاري تأسس بموجب القانون الجزائري، برأس مال اجتماعي قدره 2,7 مليار دينار جزائري، تم رفعه سنة 2009 إلى 10 مليار دينار جزائري .كما تم خلال سنة 2020 رفع رأسمال المصرف إلى 15 مليار دينار جزائري امتثالا لنظام بنك الجزائر رقم 18-03 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 المتعلق بالحد ادنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر .انطلق نشاط المصرف في تاريخ 20 أكتوبر 2008 ، تتكون شبكته حاليا من 18 فرعا موزعا على التراب الوطني[1].

مصرف السلام الجزائر بنك متعدد المهام و الخدمات يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته. تم اعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة. ويعمل مصرف السلام الجزائر وفق استراتيجية واضحة تتماشى و متطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ و القيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، والمتعاملين، والمستثمرين، و تضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة و الاقتصاد. تتكون شبكة فروع مصرف السلام الجزائر حاليا من 20 فرعاً منتشراً عبر مختلف ربوع الوطن، في انتظار افتتاح فروع أخرى؛ انسجاماً مع رؤية وإستراتيجية المصرف التي تسعى إلى توفير وتقريب خدماته المصرفية بمختلف صيغها لمتعامليه وبأفضل جودة.

مهمة مصرف السلام الجزائر هو اعتماد أجود المعايير في الأداء، لمواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية؛ الإقليمية، والعالمية، مع التركيز على تحقيق أعلى نسبة من العائدات للمتعاملين والمساهمين على السواء. وترتكز رؤيته حول الريادة في مجال الصيرفة الشاملة، بمطابقة مبادئ الشريعة الإسلامية، من خلال تقديم خدمات ومنتجات مبتكرة، معتمدة من قبل الهيئة الشرعية للمصرف[2].

2-صيغ التمويل الإسلامي المعتمدة من طرف مصرف السلام الجزائري: يستخدم مصرف السلام في تمويلاته مجموعة من الصيغ يمكن تحديدا كالأتي [3]:

[1] : التقرير السنوي لمصرف السلام الجزائر لسنة 2020، ص38.

[2] : الموقع الرسمي الالكتروني لمصرف السلام الجزائري : https://www.alsalamalgeria.com/، تاريخ الاطلاع 2022/05/21.

[3] : المرجع نفسه.

أ-**صيغة المرابحة للواعد بالشراء:** هي عملية شراء المصرف لأصول منقولة أو غير منقولة بمواصفات محددة بناءً على طلب ووعد المتعامل بشرائها ثم إعادة بيعها مرابحة بعد تملكها وقبضها بثمن يتضمن التكلفة مضافا إليها هامش ربح موعود به من المتعامل.

فالعملية مكونة من وعد بالشراء ثم شراء البضاعة ثم بيعها مرابحة ، ومن ثم فهي ليست من قبيل بيع الإنسان ما ليس عنده، لأن المصرف لا يعرض أن يبيع شيئا، ولكنه يتلقى أمرا بالشراء، وهو لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب ويعرضه على المشتري الآمر ليرى إذا كان مطابقا لما وصف أم لا، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض البضاعة التي اشتراها فانتقل إليه الضمان.

الشكل رقم (30): صيغة المرابحة للواعد بالشراء:

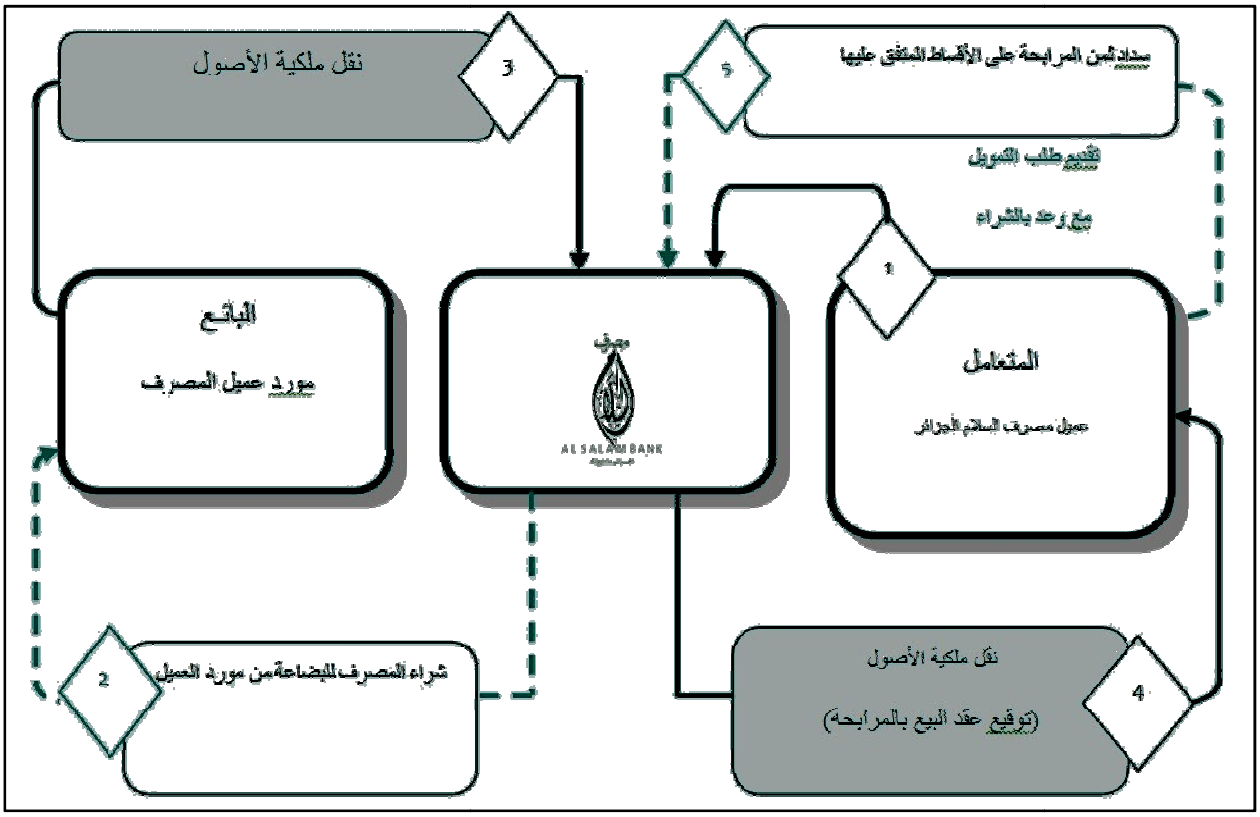

المصدر: مصرف السلام الجزائر، على الموقع الالكتروني : https://www.alsalamalgeria.com/، تاريخ الاطلاع 2022/05/23.

ب- صيغة الإجارة: هو عقد بين المصرف و المتعامل يؤجر المصرف بمقتضاه عينا موجودة في ملك المصرف عند التعاقد أو موصوفة في ذمة المؤجر تسلم في تاريخ محدد و هي نوعان[1]:

- إجارة منتهية بالتمليك و هي التي تنتقل فيها ملكية العين المؤجرة إلى المستأجر في نهاية مدّة الإجارة (قد تكون العين المؤجرة مشتراة من المتعامل نفسه أو من طرف ثالث).

[1] : المرجع نفسه.

- إجارة تشغيلية : و هي التي تعود فيها العين المستأجرة إلى المؤجر في نهاية مدّة الإجارة.

الشكل رقم (31): صيغة الإجارة

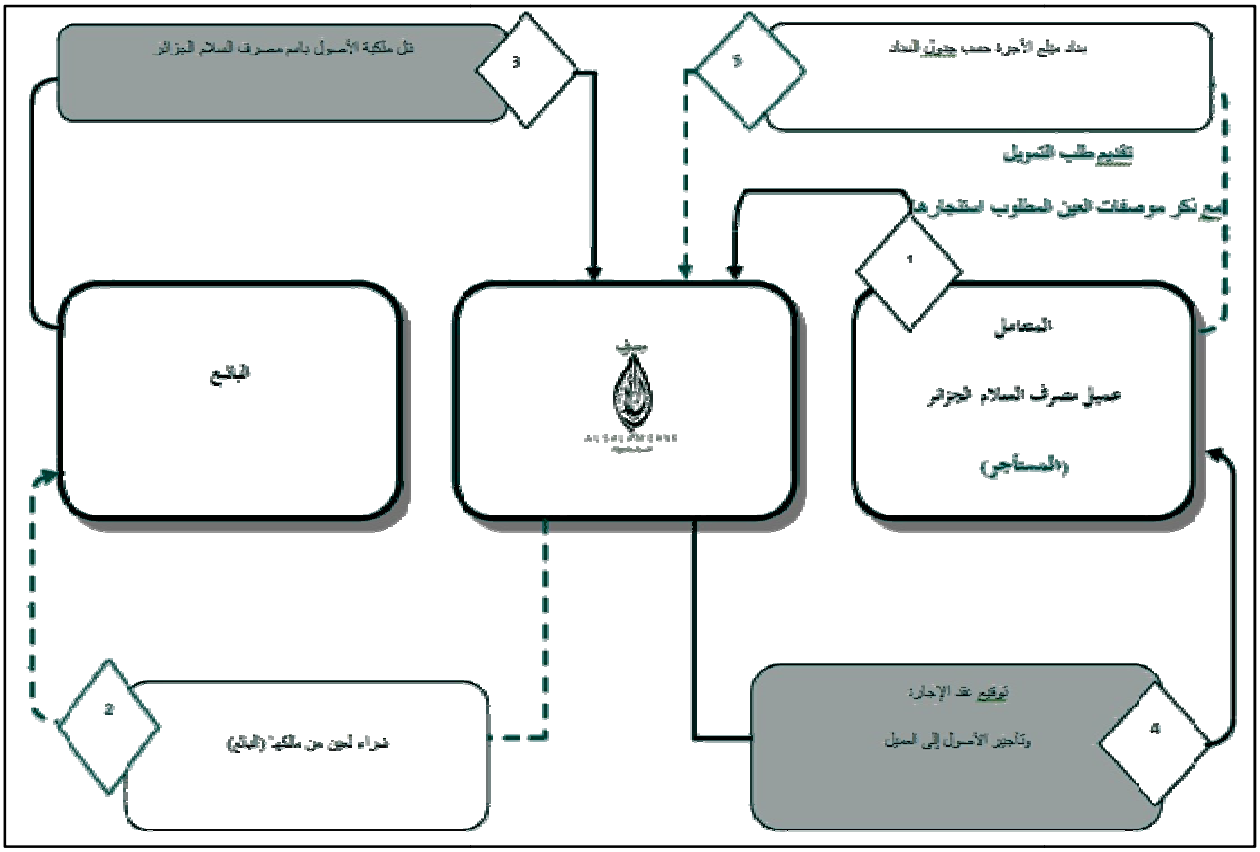

المصدر: مصرف السلام الجزائر، على الموقع الالكتروني : https://www.alsalamalgeria.com/، تاريخ الاطلاع 2022/05/23.

ج- **صيغة الإستصناع:** يعتمد المصرف في إطار التمويل عن طريق الاستصناع على صيغتين اثنتين بحسب موضوع التمويل:

- **صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي:** ونميز بين تطبيقين لهذه الصيغة بحسب موضوع الاستصناع:

  - **صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المباني:** وهي صيغة يقوم من خلالها المصرف بناء على طلب المتعامل ببناء أو تهيئة عقار حسب المواصفات المحددة ضمن الطلب والمخططات المرفقة به، ويعتمد المصرف في تنفيذ هذه العملية على عقدي استصناع منفصلين يكون في أحدهما صانعا وفي الثاني مستصنعا، حيث ينعقد الاستصناع الأول بينه وبين المتعامل المستصنع فيكون صانعا بالنسبة إليه، ثم يعقد المصرف استصناعا موازيا مع مقاول من أجل إنجاز المشروع فيكون مستصنعا في هذا العقد، على أن يكون كل من العقدين مستقلا عن الآخر.

- **صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في غير المباني:** وهي صيغة يقوم من خلالها المصرف بناء على طلب المتعامل بتصنيع سلع أو تجهيزات طبقا للمواصفات المحددة ضمن طلبه عن طريق عقد استصناع مواز للاستصناع الأول مع صانع يستصنع من خلاله المصنوعات المطلوبة.

ويستخدم المصرف أيضا **صيغة الاستصناع مع التوكيل بالبيع:** وهي صيغة يقوم المصرف من خلالها بشراء سلع أو تجهيزات مصنعة من قبل المتعامل ثم يوكله في بيعها بعد تسليمها، وعليه فإن هذه الصيغة تعتمد على عقدين: عقد استصناع يكون المصرف فيه مستصنعا والمتعامل صانعا، وعقد توكيل بالبيع يوكل من خلاله المصرف المتعامل في بيع المصنوعات.

الشكل رقم (32): صيغة الاستصناع

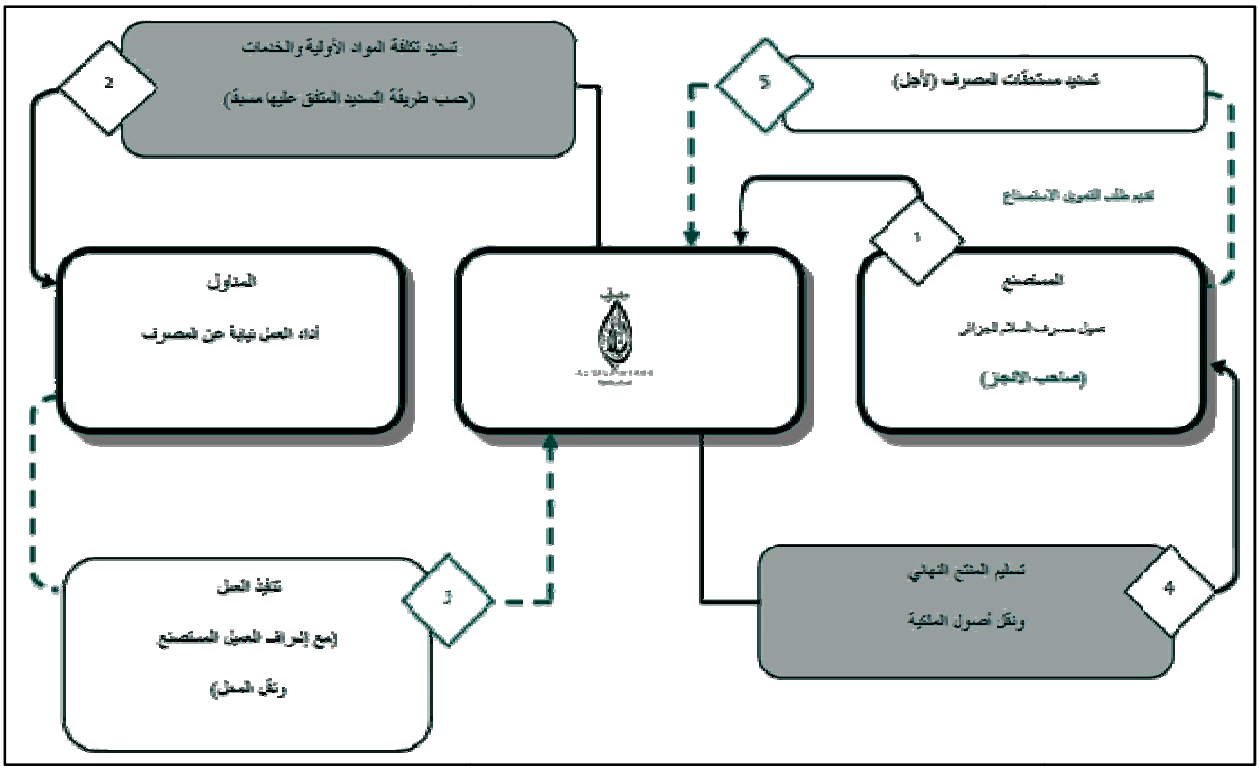

المصدر: مصرف السلام الجزائر، على الموقع الالكتروني : https://www.alsalamalgeria.com/، تاريخ الاطلاع 2022/05/23.

د- صيغة البيع بالتقسيط للسيارات: وهي صيغة يقوم من خلالها المصرف ببيع سيارات متوافرة لديه مملوكة له ومقبوضة من قبله بالتقسيط للمتعاملين، حيث يعرض على المتعاملين شراء السيارات المتوافرة ضمن مخزون السيارات التي اشتراها مسبقا وقبضها القبض الناقل للضمان.

إذا كانت السيارة المرغوب شراؤها من قبل المتعامل غير متوافرة ضمن مخزون المصرف، فإن المصرف يقوم باقتنائها وتملكها وعقب قبضها القبض الناقل للضمان ما يعرض على المتعامل شراءها. ومن ثم ليس في العملية بيع لما لا يملكه المصرف، لأن المصرف لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب من المتعامل ويعرضه

عليه ليرى إذا كان مطابقا لما وصف، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض ما اشتراه فأصبح قابضا وضامنا يتحمل تبعة الهلاك.

لا يسبق البيع للمتعامل توقيع وعد بالشراء من قبله، حيث لا يوقع المتعامل في الحالتين عند تقدمه بطلبه وعدا بالشراء، ومن ثم ليس على المتعامل أي التزام قبل توقيعه عقد البيع بالتقسيط.

الشكل رقم (33): صيغة البيع بالتقسيط للسيارات:

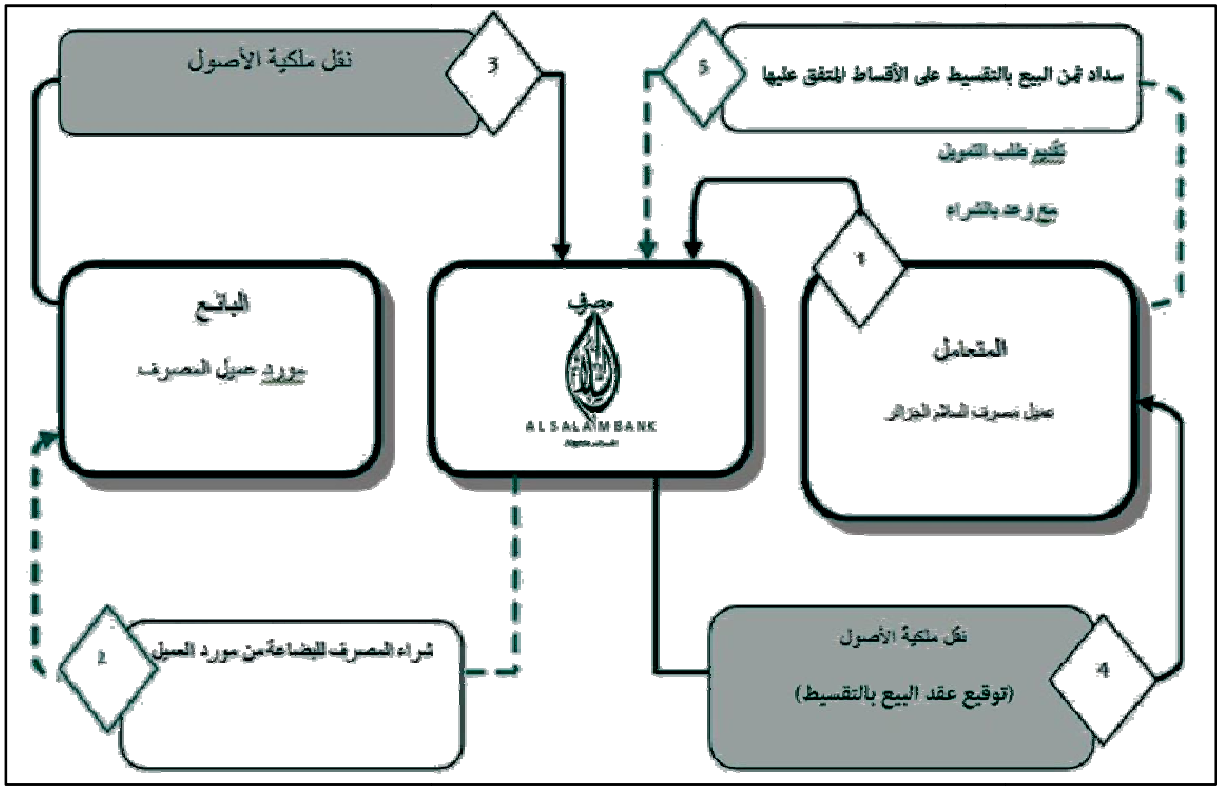

المصدر: مصرف السلام الجزائر، على الموقع الالكتروني : https://www.alsalamalgeria.com/، تاريخ الاطلاع 2022/05/23.

هـ- **صيغة السلم:** هي صيغة تمويل تتم على مرحلتين وتعتمد على عقدين منفصلين عقد بيع السلم وعقد التوكيل بالبيع حيث يقوم المصرف بشراء سلع أو بضائع من المتعامل سلما ثم يوكله في بيعها بعد تسليمها.

- تعريف السلم: عقد بيع بين المتعامل (المسلم إليه) وهو البائع، والمصرف (المسلم) وهو المشتري بمقتضاه يلتزم المشتري بدفع الثمن معجلا مقابل استلام المبيع مؤجلا على أن يكون المسلم فيه- المبيع- مضبوطا بصفات محددة ويسلم في أجل معلوم.
- تعريف السلم الموازي: يتمثل السلم الموازي في دخول المصرف في عقد سلم مستقل ثان مع طرف آخر على سلعة مواصفاتها مطابقة للسلعة المتعاقد عليها في السلم الأول وذلك بهدف بيع السلعة المشتراة ضمن عقد السلم الأول دون أن يعلق العقد الثاني على نفاذ العقد الأول.

- تعريف عقد التوكيل بالبيع: هو عقد مستقل يقوم من خلاله المصرف بتوكيل المتعامل البائع سلما ببيع السلع محل عقد بيع السلم بعد تسليمها للمصرف بشروط معينة.

الشكل رقم (34): صيغة السلم

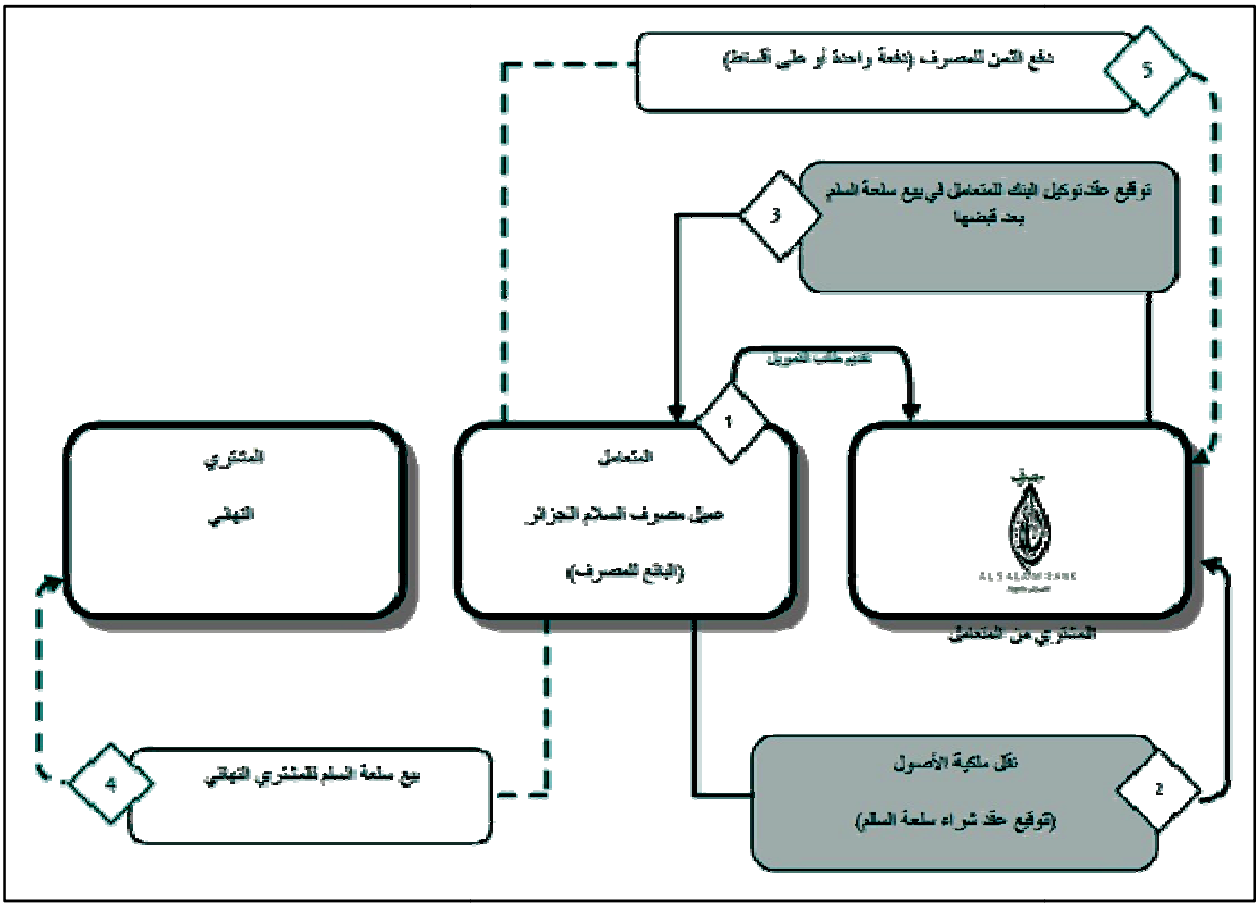

المصدر: مصرف السلام الجزائر، على الموقع الالكتروني : https://www.alsalamalgeria.com/، تاريخ الاطلاع 2022/05/23.

و- صيغ المشاركة: تنفذ صيغ المشاركة لدى المصرف من خلال شركة العقد وشركة الملك وتكون الشركة فيهما شركة دائمة أو متناقصة.

- شركة العقد: اتفاق اثنين أو أكثر على خلط ماليهما أو عمليهما أو التزاميهما في الذمة، بقصد الاسترباح.
- شركة الملك: تملك اثنين فأكثر عينا أو دينا عن طريق الإرث أو الشراء أو الهبة أو الوصية أو نحو ذلك من أسباب التملك، ويكون كل منهما أجنبيا في نصيب صاحبه ممنوعا من التصرف فيه إلا بإذنه.
- صيغة المشاركة لدى المصرف على أساس شركة العقد: هي شركة يعقدها المصرف مع المتعامل حيث يسهم كل منهما في رأس مال صفقة أو مشروع على أن يقتسما الربح المحقق بناء على النسب المتفق عليها ضمن العقد، وتظل الشركة قائمة إلى انقضاء مدتها أو موضوعها.

- صيغة المشاركة لدى المصرف على أساس شركة الملك: هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بناء على طلب المتعامل بمشاركته في شراء أو تملك عقار فيكون لكل منهما حصة شائعة في ملكيته وعلى أساسه ما يقوم المصرف بإيجار هذه الحصة إلى المتعامل إجارة منتهية بالتمليك.
- المشاركة المتناقصة: هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بمشاركة المتعامل في مشروع قائم أو بصدد الإنجاز على أن يقتسما الأرباح المحققة وفق النسب المتفق عليها، ويعد المصرف في إطارها المتعامل من خلال وعد منفصل أن يبيعه حصصه تدريجيا أو دفعة واحدة حيث يتنازل عنها بناء على طلب المتعامل بعقود بيع مستقلة ومتعاقبة بالثمن المتفق عليه عند البيع.

فالمشاركة المتناقصة عبارة عن شركة يتعهد فيها أحد الشركاء بشراء حصة الآخر تدريجيا إلى أن يتملك المشتري المشروع بكامله. وتتكون هذه العملية من الشركة في أول الأمر، ثم البيع والشراء بين الشريكين على أن لا يكون البيع والشراء مشترطا في هذه الشركة، وإنما يتعهد الشريك بذلك بوعد منفصل عن الشركة، وكذلك يقع البيع والشراء بعقد منفصل عن الشركة، ولا يجوز أن يشترط أحد العقدين في الآخر

الشكل رقم (35): صيغة المشاركة.

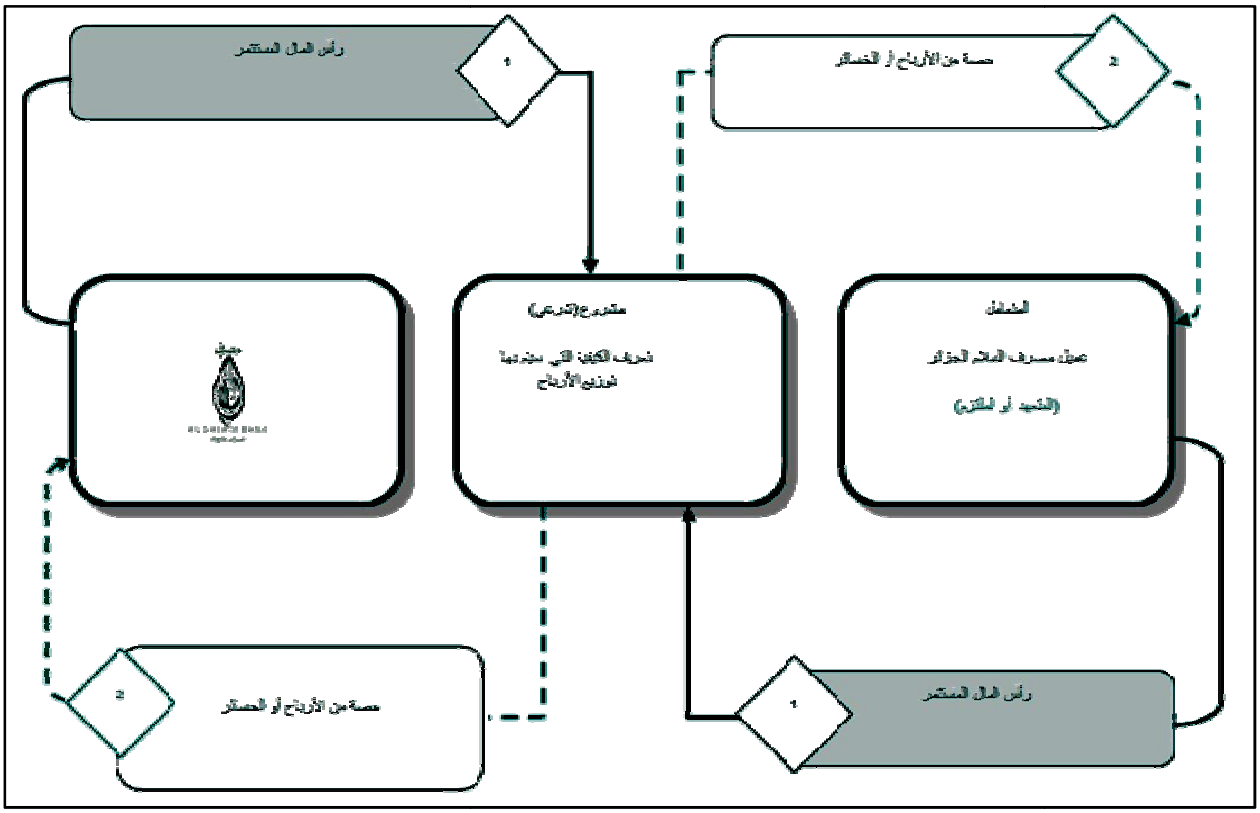

المصدر: مصرف السلام الجزائر، على الموقع الالكتروني : https://www.alsalamalgeria.com/، تاريخ الاطلاع 2022/05/23.

ز- **صيغة المضاربة:** المضاربة عقد شركة في الربح بمال من أحد الطرفين وعمل من الآخر وهي عقد مشروع ينظم التعاون الاستثماري بين رأس المال من جهة والعمل من جهة أخرى، بحيث يكون الربح الناتج عنها مشتركاً، ومشاعا بين طرفيها وفق ما يتفقان عليه. ويسمى الطرف الذي يدفع رأس المال (رب المال)، ويسمى الطرف الذي عليه العمل (المضارب) أو (العامل) أو (المقارض).

- المضاربة المطلقة: هي التي يفوض فيها رب المال المضارب في أن يدير عمليات المضاربة دون أن يقيده بقيود، حيث يعمل فيها بسلطات تقديرية واسعة.
- المضاربة المقيدة: هي التي يقيد فيها رب المال المضارب بالمكان أو المجال الذي يعمل فيه وبكل ما يراه مناسباً بما لا يمنع المضارب عن العمل.
- عقد المضاربة لدى المصرف: عقد مشاركة بين المصرف والمتعامل في صفقة أو مشروع يسهم /يقوم المصرف بتمويله ويتكفل المتعامل بإدارته وتنفيذه على أن يوزع الربح بينهما بحسب النسب المتفق عليها.

الشكل رقم (36): صيغة المضاربة.

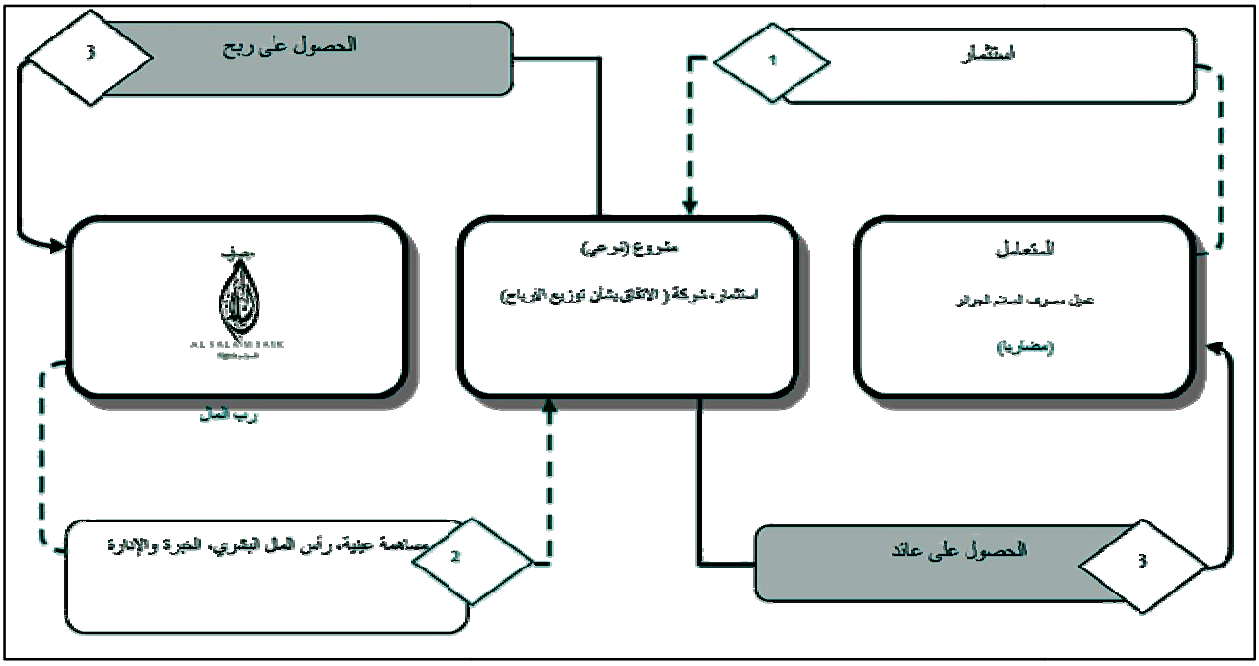

المصدر: مصرف السلام الجزائر، على الموقع الالكتروني : https://www.alsalamalgeria.com/، تاريخ الاطلاع 2022/05/23.

ي- **صيغة البيع الآجل:** هو البيع الذي يتفق فيه العاقدان على تأجيل دفع الثمن إلى موعد محدد في المستقبل وقد يكون الدفع جملة واحدة أو على أقساط.

وصيغة بيع الأجل لدى المصرف: هي صيغة يقوم من خلالها المصرف بشراء سلع أو بضائع أو آلات أو معدات بناء على طلب المتعامل، ويقوم بعد تملكه لها وقبضها القبض الناقل للضمان ببيعها للمتعامل بالأجل.

ومن ثم ليس في العملية بيع لما لا يملكه المصرف، لأن المصرف لا يبيع حتى يملك ما هو مطلوب من المتعامل ويعرضه عليه ليرى إذا كان مطابقا لما وصف، كما أن هذه العملية لا تنطوي على ربح ما لم يضمن، لأن المصرف قد قبض ما اشتراه فأصبح قابضا وضامنا يتحمل تبعة الهلاك.

تتوزع صيغ بيع الأجل لدى المصرف بين صيغ بيع الأجل للمؤسسات وصيغ بيع الأجل للأفراد.

تتم صيغ بيع الأجل للمؤسسات من خلال تأجيل دفع الثمن إلى أجل محدد دفعة واحدة أو على أقساط.

تتم صيغة بيع الأجل للأفراد من خلال تقسيط دفع الثمن لأجل محدد وفق صيغة البيع بالتقسيط.

الشكل رقم (37): صيغة البيع بالأجل.

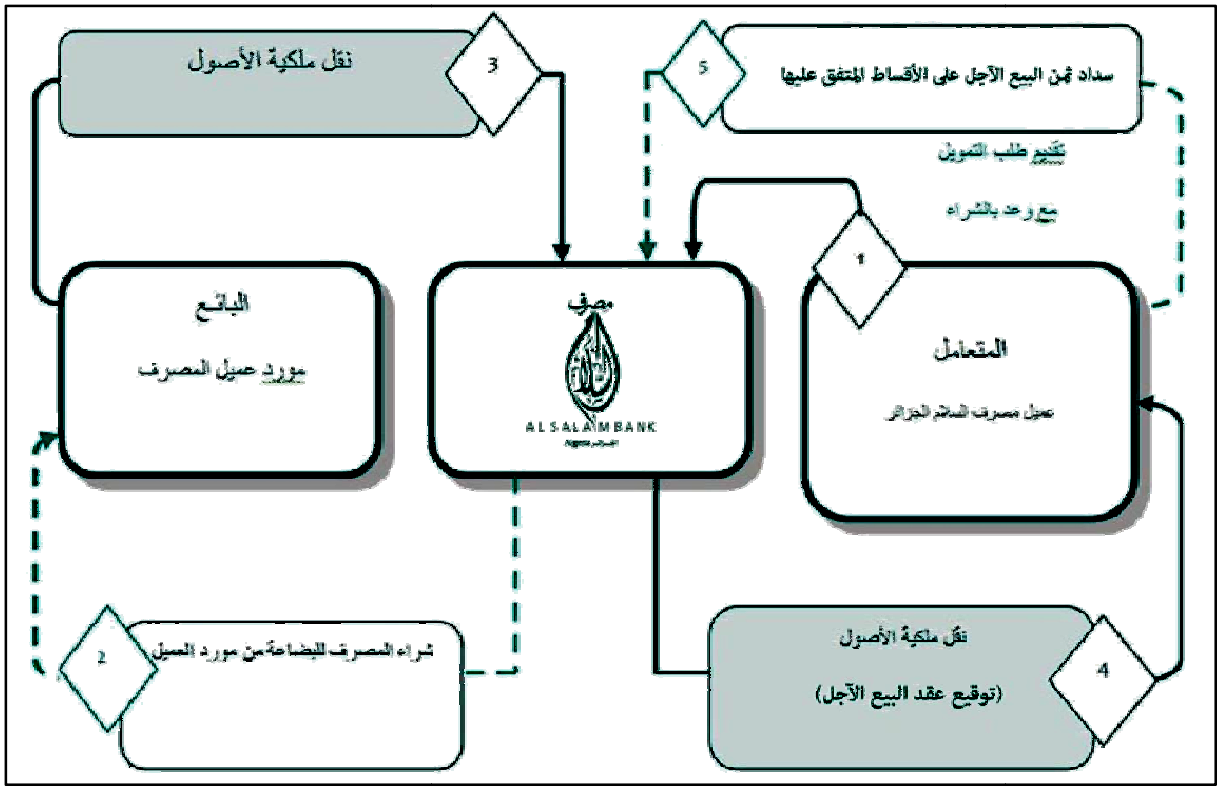

المصدر: مصرف السلام الجزائر، على الموقع الالكتروني : https://www.alsalamalgeria.com/، تاريخ الاطلاع 2022/05/23.

3-1-تطور مجموع أصول مصرف السلام الجزائري:

عرف مصرف السلام الجزائري تطورا خلال الفترة الممتدة بين سنة 2011 و سنة 2020، وهذا ما يبينه الشكل الموالي:

الشكل رقم (38): تطور مجموع أصول مصرف السلام للفترة 2011-2020:

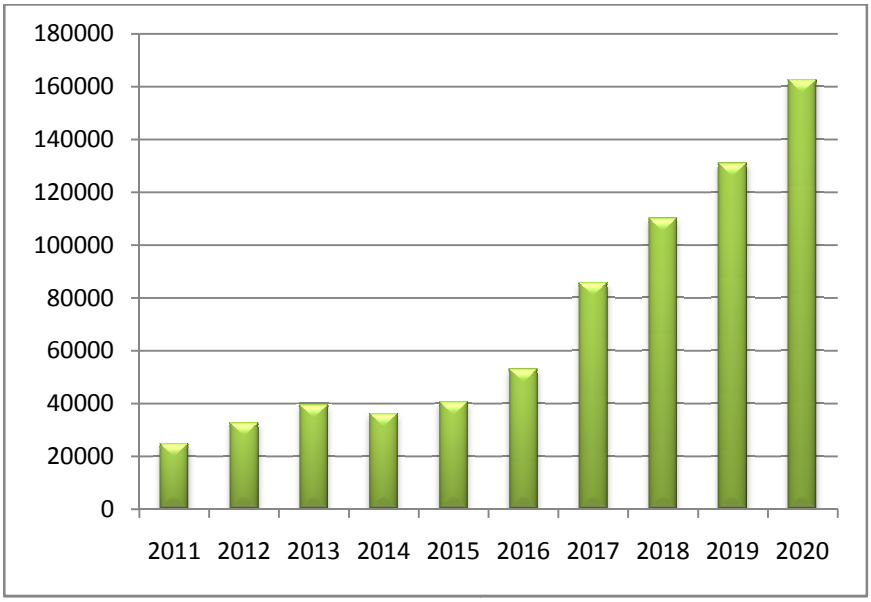

السنوات	الاصول
2011	24821,43
2012	32782,523
2013	39550,749
2014	36309,089
2015	40575,207
2016	53103,919
2017	85775,329
2018	110109,059
2019	131018,967
2020	162625,776

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

- ميلود زنكري، نحو منظومة متكاملة للمالية الإسلامية في الجزائر، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد (07) /العدد (2)، ديسمبر 2020، ص 468.
- التقرير السنوي لمصرف السلام ، 2020، الجزائر، ص 06.

نلاحظ من خلال الشكل أن مجموع أصول مصرف السلام قدر ب 24821.43 مليون دينار جزائري سنة 2011 ليرتفع بشكل مستمر وبنسب متفاوت ليصل إلى 162626 مليون دينار جزائري و هذا نتيجة المجهودات التي يبذلها البنك من نشاط و استثمارات.

4- تطور تمويلات عملاء مصرف السلام الجزائري:

الجدول رقم (18): تطور تمويلات العملاء مصرف السلام للفترة 2016-2020:

الوحدة: مليون د ج

	2016	2017	2018	2019	2020
تمويل العملاء	29377	45454	75340	93510	99252
نسبة الزيادة	-	%55	%66	%24	%6

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقرير السنوي لمصرف السلام، 2020، الجزائر، ص 06.

نلاحظ من خلال الجدول أن تمويل عملاء بنك السلام قدر ب 29377مليون دينار جزائري سنة 2016 ليرتفع بشكل مستمر وبنسب متفاوت ليصل إلى 99252 مليون دينار جزائري و هذا دليل على الإقبال المتزايد للعملاء نتيجة المنتجات البنكية المتنوعة للبنك والتي تتناسب مع مختلف احتياجاتهم التمويلية.

5-**تجربة شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك المعتمدة في الجزائر**: بادرت مجموعة من البنوك الجزائرية بفتح شبابيك للصيرفة الإسلامية ، خاصة بعد صدور النظام رقم 20-02 سنة2020.

الجدول رقم (19): شبابيك الصيرفة الإسلامية للبنوك المعتمدة في الجزائر

اسم البنك	البلد الاصلي او طبيعة الملكية	عدد الوكالات بين سنة 2019 و سنة2021.	حصة السوق 2018	عدد شبابيك الصيرفة الإسلامية المفتوحة
بنك الجزائر الخارجي BEA	بنك عمومي	216	البنوك العمومية تمثل 87%من حصة السوق المصرفي.	
البنك الوطني الجزائريBNA	بنك عمومي	218		فتح اكثر من 50 شباك
القرض الشعبي الجزائريCPA	بنك عمومي	15		فتح اكثر من 100 شباك قبل نهاية 2021.
بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR	بنك عمومي	327		فتح 58 شباك قبل نهاية شهر سبتمبر 2021
بنك التنمية المحليةBDL	بنك عمومي	160		
الصندوق الوطني لتوفير والاحتياط CNEP	بنك عمومي	218		وكالة خاصة و فتح 40 شباك 2021
سوسسيتي جينرال SOCIETE GENERALE ALGERIE	فرنسي	91	البنوك الاجنبية تمثل 13%من حصة السوق القطاع المصرفي الجزائري الحصة السوقية الإجمالية للبنوك الإسلامية تمثل 03% من إجمالي السوق المصرفي الجزائري.	
بي ان بي الجزائر BNP PARISPAS AL-DJAZAIR	فرنسي	71		محاولة اطلاق منتجات اسلامية منذ 2014
ناتكسيس الجزائرNATIXIS ALGERIE	فرنسي	91		
فرانسابنك الجزائر FRANSABANK AL-DJAZAIR	فرنسي	15		
سيتي بنك /فرع بنكCITIBANK	امريكي	01		
بنك المؤسسة العربية المصرفية – الجزائر ABC	بحريني جزائري	24		
تروست بنك- الجزائرTRUST BANK	كويتي جزائري	35		فتح عدد من شبابيك
هاوسينغ بنك الجزائر HOUSING BANK	ارني جزائري	07		فتح شباك منذ 2015
بنك الخليج- الجزائرAGB	كويتي جزائري	61		منتجات اسلامية منذ 2017 وفتح شباك البراق
البنك العربي-الجزائر/ فرع بنك ARAB BANK PLC	أردني جزائري	08		
أش أس بي سي- الجزائر/ فرع بنك HSBC ALGERIA	بريطاني	02		
بنك البركة الجزائريAL BARAKA	بحريني جزائري	32		بنك اسلامي
مصرف السلام الجزائري AL SALAM BANK	الامارات	18		بنك اسلامي
19 بنك عمومي واجنبي	06 بنوك عمومية و 13 بنوك اجنبية	1583	%100	فتح 320 شباك قبل تهاية سنة 2021.

المصدر: دحاك عبد النور، **إشكالية إنشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: بين الوضعية البنكية والمعيارية الشرعية**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 28، الجزائر، 2022، ص 202.

ثالثا: شركة سلامة لتأمينات بالجزائر: تعتبر شركة سلامة لتأمينات الأولى التي فتحت المجال في هذه الصناعة، من خلال تقديم منتجات التامين التكافلي في السوق الجزائرية.

1-التعريف بشركة سلامة لتأمينات بالجزائر: تتواجد شركة سلامة في الجزائر منذ عام 2000. نقوم بتنفيذ جميع عمليات التأمين ضد الأضرار. تبلغ استثماراتنا 06 مليار دج من الأصول و 3.5 مليار دج من الاستثمارات المالية[1].

2-خصائص الشركة: يمكن لشركة سلامة للتأمينات الجزائرية أن تميز نفسها في السوق من خلال الخصائص التالية[2]:

- شركة التأمين الوحيدة "تكافل" في السوق الجزائرية والتي هي جزء من مجموعة دولية مدرجة في بورصة دبي (SALAMA-IAIC)، تتكون محفظتها من 75٪ من خلال التأمين الشخصي و 25٪ عن طريق التأمين التجاري وغيره. الهيئات العامة.
- إن التعويض السريع لحاملي وثائق التأمين يمنحها سمعة طيبة ومصداقية كبيرة.
- تقدم لعملائها مجموعة من المنتجات المبتكرة (المساعدة في السيارة ، وتأمين الحماية القانونية، وتأمين المسؤولية المدنية للمديرين وموظفي الشركات).
- إنها أول شركة في السوق تستثمر في إنشاء شبكة محلية جديدة ، على أساس منظم ، تتكون من مستشارين متخصصين في بيع منتجات التأمين على الممتلكات والتأمين ضد الحوادث.
- تقدم الشركة منتج تأمين جديد لمساعدة السيارات من خلال شراكة مع MAPFRE ASSISTANCE.

3- النماذج المعتمدة من طرف الشركة: تعتمد شركة سلامة لتأمينات بالجزائر على ثلاث نماذج لاستثمار أموالها وهي كالأتي[3]:

أ- **نموذج المضاربة:** في هذا النموذج يكون حملة الوثائق هم الذين يقدمون رأس المال والمؤمن هو المضارب.

ب- **نموذج الوكالة:** تقوم الشركة بدور الوكيل عن المؤمن لهم في إدارة عمليات التامين، واستثمار الأقساط مقابل اجر معلوم.

[1] : الموقع الرسمي الإكتروني لشركة التأمينات سلامة بالجزائر: https://salama-assurances.dz/ تاريخ الاطلاع 2022/04/24.

[2] : الموقع الإكتروني لشركة التأمينات سلامة بالجزائر: https://salama-assurances.dz/ تاريخ الاطلاع 2022/04/24.

[3] : وليد سعود، **تجربة سلامة لتامينات في تسويق التامين التكافلي في السوق الجزائرية، الندوة الدولية حول شركات التامين التقليدي ومؤسسات التكافل الاسلامي بين الاسس النظرية والتجربة التطبيقية**، جامعة فرحات عباس سطيف1، 11-12 افريل 2011، ص16.14.

ت- **النموذج المخلط:** في هذا النموذج تستحق شركة نسبة معينة من الاشتراكات (الأجر المعلوم) مقابل إدارتها لأعمال التامين ونسبة من عوائد الاستثمار والاشتراكات بصفتها مضارب.

5-تطور رقم أعمال شركة سلامة التأمينات: استطاعت شركة السلامة لتأمينات أن توفر مختلف منتجات التامين التكافلي للإفراد والمؤسسات في الجزائر، الأمر الذي انعكس إيجابا في تطور رقم أعمالها، والذي سنراه في الشكل الأتي:

الشكل رقم (39) : تطور رقم أعمال شركة سلامة التأمينات (2006-2020).

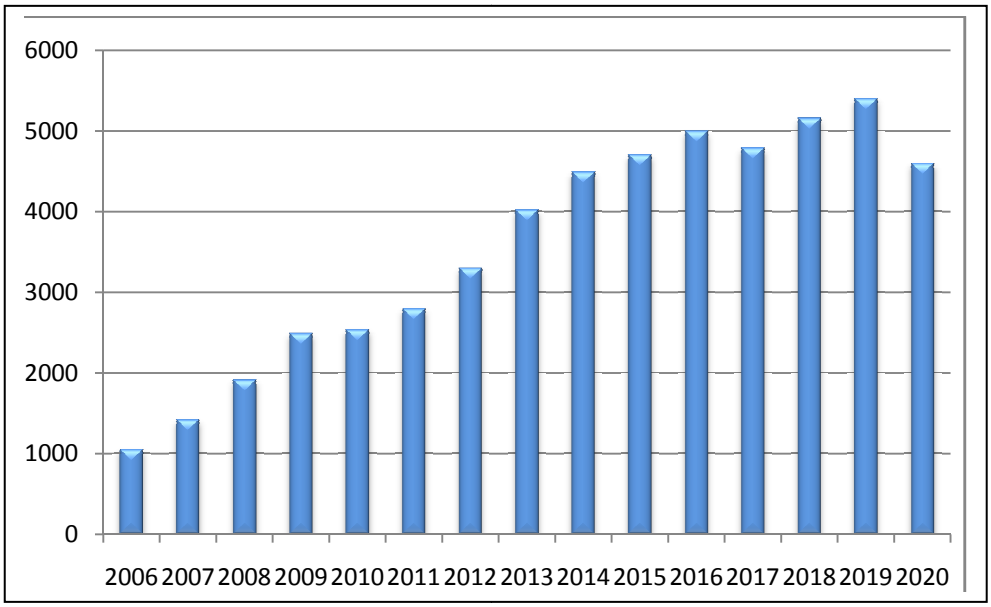

السنوات	رقم الأعمال
2006	1055
2007	1422
2008	1917
2009	2490
2010	2540
2011	2797
2012	3300
2013	4025
2014	4491
2015	4707
2016	5001
2017	4788
2018	5158
2019	5400
2020	4600

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على: ميلود زنكري، **نحو منظومة متكاملة للمالية الإسلامية في الجزائر**، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد (07) ، العدد (2)، ديسمبر 2020، ص469.

نلاحظ من خلال الشكل تطور رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات باتجاه تصاعدي في خلال الفترة (2006-2020)، يتخلله بعض الانخفاضات، حيث انخفض في سنة 2017 بانخفاض قدره 203 مليون دج مقارنة بسنة 2016، ثم انخفض في سنة 2019، والذي قدر ب 942.8 مليون دج بنسبة4% مقارنة بسنة 2018، وهذا بسبب تأثر سوق التأمين في الجزائر بركود النشاط الاقتصادي الذي تسببت فيه إجراءات الغلق وتعليق الكثير من الأنشطة التجارية والاقتصادية لمواجهة جائحة كورونا.

4- الخدمات التأمينية لشركة سلامة لتأمينات: وهي توفر خدمات متعددة في السوق الجزائرية من خلال فروعها ومديرياتها الجهوية، ولعل من أبرز الخدمات التي تقدمها هي[1] :

أ.توفر للمواطن الجزائري ما يسمى ب"المعاش التقاعدي" الناتج عن تراكم رأس المال في حالة اليسر، والاستفادة من ذلك في حالة الهبوط المفاجئ في الدخل.

[1] : باخويا دريس، **صناعة التأمين التكافلي في الجزائر (واقع وأفاق)**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد19 ،العدد11 ،بدون سنة نشر، ص278.

ب. خدمات الرعاية الاجتماعية في حالة الوفاة أو العجز الكلي للمؤمن عليه لفائدة المستفيدين كالأزواج والأمهات والأبناء، وكل مستفيد منصوص عليه في العقد التأميني

ت. سداد القروض غير المسددة في حالة وفاة المقترض المؤمن عليه، سواء كان القرض مأخوذ من مؤسسة تابعة للقطاع العام أم الخاص.

ث. توفر "فوائد منتجات التكافل"وهو فائض مالي يمكن من تشكيل تقاعد أجل حماية الأسرة في حالة الوفاة الطبيعية، وذلك بتخصيص مبلغ محدد سلفا على حسب الإنفاق بين الطرفين الشركة والمستفيد المؤمن عليه.

5- منتجات شركة سلامة لتأمينات: تتنوع حصيلة منتجات شركة سلامة والتي نوردها فيما يلي[1]:

5-1-المنتجات العامة للشركة: يمكن تلخيص أهم منتجات الشركة فيما يلي:

- التامين على السيارات إثناء الحادث الناجم عن تصادم وانقلاب .انفجار.سطو...الخ.
- التامين على الحرائق و المخاطر المصاحبة.
- التامين الشامل على الممتلكات.نتيجة الحرائق أو حوادث الطائرات أو أعمال الشغب..الخ.
- تامين تعويضات العمال: إن تشريع تعويضات العمل يقدم مزايا في حالة الوفاة أو الضرر الجسماني الناتج عن الحادث للعامل إثناء العمل.
- تامين حوادث السفر و العلاج و التنويم في المستشفيات.
- تامين المسؤولية العامة والتلف والضرر الناجم عن إهمال و التقصير في أداء العمال.
- تامين مسؤولية المنتجات ومسؤولية أصحاب العمل تجاه العميل عن ضرر الإهمال.

5-2- منتجات تكافل في شركة سلامة لتأمينات بالجزائر: ترغب شركة سلامة في عرض منتجاتها التكافلية التي تسمح للإفراد للاستفادة بتراكم رأس المال، أو المعاش التقاعدي في حالة وقوع إحداث أمنية قد تؤدي لهبوط مفاجيء في دخولهم، و تطلق شركة سلامة بالجزائر منتجات التامين على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية والمعروفة باسم التكافل وتتمثل في:

- التامين التكافلي وتراكم رأس المال يتضمن توفير ودفع رأس المال معدل وقت التقاعد.
- بالتامين التكافلي و الرعاية الاجتماعية. في حالة وفاة المؤمن عليه أو عجزه المطبق يسمح بالدفع الفوري لمبلغ المقطوع للمستفدين المعنيين (الأخ، الأبناء، الأمهات)، في شكل تأمين عن الحياة.
- التأمين التكافلي والائتمان: يتيح سداد القروض الغير مسددة للمقروض في حالة وفاة المؤمن عليه.

[1] : حوتمية عمر وحتومية عبد الرحمان، **واقع خدمات التامين بالجزائر**، الملتقى الدولى الاول حول الاقتصاد الاسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، 23-245 فيفري 2011. ص 23.24.

المبحث الثالث: آليات الاستفادة من المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية في الجزائر

تعتبر التجارب الرائدة في تحقيق التنمية الريفية بالاعتماد على المالية الإسلامية فرصة للعديد من الدول الاخرى على غرار الجزائر خاصة بعد صدورها النصوص القانونية التي تسمح وترخص بممارسة أنشطة المالية الإسلامية، وبالنظر إلى المناطق الريفية السائدة في الجزائر واعتبار أن أغلبية سكانها يعيشون في مناطق ريفية، ولتجنب الهجرة الريفية وتأثيراتها على الاقتصاد الوطني من اكتظاظ السكاني في المدن وظهور السكنات العشوائية والفوضوية وكذلك تدهور واندثار الأراضي الزراعية في الأرياف بسبب عدم استغلالها، وجب عليها الاهتمام بالتنمية الريفية المستدامة والسعي إلى إيجاد سياسات تمويلية أخرى خاصة بعدم فشل السياسات التمويلية المتبعة من قبل.

المطلب الأول: الإجراءات الحالية المتبعة من اجل تحقيق التنمية الريفية المستدامة بالجزائر: لقد قامت الجزائر بالعديد من الإجراءات من اجل تحقيق التنمية الريفية المستدامة ، تتمثل في مايلي[1]:

أولا: الإجراءات الخاصة بالعقار الفلاحي

في إطار تنفيذ برنامج الحكومة، الرامي إلى تحقيق نموذج تنموي جديد وواعد يجعل من القطاع الفلاحي القلب النابض لسياستنا الاقتصادية و يكون بمثابة مسار يصنع مستقبل الأجيال المقبلة و جعله بديلاً للمحروقات من أجل خلق ثروات لما بعد البترول ومضاعفة فرص الشغل و روح الابتكار والمبادرة. ساهمت مختلف سياسات الدولة المنتهجة في إرساء و تطوير الاستثمار الفلاحي و تشجيع حاملي المشاريع و ذلك من خلال وضع تحت تصرفهم "العقار الفلاحي" لانجاز مشاريعهم ، من خلال:

أ. تسهيل عملية الحصول على الأراضي عن طريق تطبيق مبدأ اللامركزية على الإجراءات الإدارية قدر الإمكان

ب. التكفل بالدراسات على مستوى محيطات استصلاح الأراضي،

ج. تنفيذ الإجراءات الهيكلية ،لا سيما في ولايات الجنوب والهضاب العليا ،

د. تطهير العقار الفلاحي الذي تم منحه(العقار الفلاحي).

تكمن إرادة السلطات العمومية ، أمام هدا الوضع في تأمين ممتلكات القطاع الخاص و كذا المستثمرات الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة لدولة من خلال وضع جهاز ملائم أي كانت الصيغة القانونية للأراضي. و عليه، فقد تم اعتماد بعض الإجراءات المنصوص عليها في التشريعات و التنظيمات العقارية لاسيما:

- القانون 83-18 المؤرخ 13 أوت 1983 يتعلق بحيازة الملكية العقارية الفلاحية.

[1] : وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، على الموقع الالكتروني: madr.gov.dz.

- القانون 87-19 المؤرخ في 8 ديسمبر 1987 يضمن ضبط كيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية و تحديد حقوق المنتجين وواجباتهم.
- القانون 90-25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990، المعدل والمكمل، يتضمن التوجيه العقاري.
- القانون 08-16 المؤرخ في أوت 2008 يتضمن التوجيه الفلاحي ، والذي بدأ يرى تسوية نهائية وعهد جديد
- القانون رقم 10-03 المؤرخ في 15 أوت 2010 يحدد شروط وكيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة.

ثانيا: منح القروض

هناك نوعان فقط من القروض الممنوحة من أجل تحقيق التنمية الريفية بالجزائر وهما القرض الموسمي الرفيق RAFIG القرض الاستثماري التحدي.ETTAHADI :

1-القرض الموسمي الرفيق : موجه للفلاحين وللمستثمرين وهذا حسب قانون التوجيه الفلاحي 2008 الفلاحين والمربين، سواء بشكل فردي أو منظم في تعاونيات أو مجموعات أو جمعيات أو اتحادات أو وحدات فلاحية أو مخزنون للمنتجات الزراعية ذات الاستهلاك الواسع.

أ- **قرض الرفيق:** قرض الرفيق هو قرض موسمي مدعوم يمنحه بنك الفلاحة والتنمية الريفية Banque BADR يشتمل قرض الرفيق على القرض الموسمي والقرض الفيدرالي.

ب-**المستفيدون من هذا القرض هم:**

- المزارعين والمربين، على شكل فرديً أوعلى شكل تعاونيات أو مجموعات أو رابطات أو اتحادات،
- المزارع النموذجية،
- المؤسسات الاقتصادية التي تسهم في تكثيف المنتجات الزراعية وتجهيزها واسترجاعها وتخزينها.

ج- خصائص قرض الرفيق:

- هو قرض لمدة سنتين،
- تتحمل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية و الصيد البحري التغطية الكاملة للفائدة،
- أي مستفيد من قرض الرفيق يسدد ما بين 6 و24 شهراً يستفيد من دفع جميع الفوائد من قبل وزارة الفلاحة وكذلك يستفيد من قرض آخر بنفس الصيغة للفترة التالية،
- أي مستفيد من قرض الرفيق ولا يسدد في مدة السنتين، يفقد حق تسديد دفع الفائدة من قبل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري و يفقد حق الاستفادة من قرض أخر.

د- المجالات التي يغطيها قرض الرفيق:

❖ **القرض الموسمي:**

- اقتناء المدخلات اللازمة المتعلقة بنشاط المستثمرات الفلاحية (البذور، الشتلات، الأسمدة، مبيدات...)،
- اقتناء أعلاف للحيوانات الموجهة للتربية و وسائل الري ومنتجات الأدوية البيطرية،
- اقتناء المنتجات الفلاحية لتخزينها ضمن نظام ظبط المنتجات الفلاحية الواسعة الاستهلاك "SYRPALAC"،
- عمليات زراعية،
- حملة الحصاد والدرس.

❖ **القرض الفيدرالي:** القرض الفدرالي موجه للمتعاملين الاقتصاديين، المؤسسات الاقتصادية والتعاونيات والمجموعات المشاركة في الأنشطة التالية:

- تحويل الطماطم الصناعية،
- إنتاج الحليب،
- إنتاج الحبوب،
- إنتاج بذور البطاطس،
- وحدات تصنيع العجائن (المعكرونة والكسكسي)،
- تغليف وتصدير التمور،
- إنتاج زيتون المائدة وزيت الزيتون،
- إنتاج العسل،
- إنتاج منتجات محليةProduits du terroirs،
- إنشاء وحدات الثروة الحيوانية ومراكز التسمين،
- التلقيح الصناعي ونقل الأجنة،
- ذبح وتقطيع الدواجن،
- تسويق المنتجات الزراعية وتخزينها وتعبئتها وتثمينها،

إنتاج وتوزيع الأدوات الزراعية الصغيرة والري والبيوت البلاستيكية.

2-القرض الاستثماري التحدي : موجه للفلاحين، وكذلك التعاونيات والمزارع النموذجية والمؤسسات الاقتصادية.

أ- **قرض التحدي:** إن قرض التحدي هو قرض استثماري محسّن، يمنح من قبل بنك بدر (Banque BADR) في إطار إنشاء مستثمرات جديدة للفلاحة وتربية الحيوانات على الأراضي الزراعية الغير مستغلة تابعة للمتعاملين الخواص أو الملكية الخاصة للدولة.

يتم تغطية الفوائد المترتبة من قبل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري.

ب-**الامتيازات المتعلقة عند الحصول على قرض التحدي:**

- إذا كانت مدة السداد خمس سنوات أو أقل، تتحمل الوزارة الفائدة،
- يتحمل المستفيد من القرض دفع فائدة 1٪ عند السداد بين السنة السادسة (06) والسابع (07)،
- على المستفيد من القرض دفع فائدة 3٪ عند السداد من السنة الثامنة (08) والسنة التاسعة (09)،
- إذا دام المشروع أكثر من عشر سنوات (10 سنوات)، يتحمل المستفيد أعباء الفوائد كاملة.

ج- المجالات التي يغطيها قرض التحدي:

- إنشاء معدات وتحديث مستثمرات الفلاحة وتربية الحيوانات،
- تعزيز القدرات الإنتاجية للمستثمرات الحالية والغير مستغلة،
- المؤسسات الاقتصادية التي تسهم في تكثيف المنتجات الزراعية والحيوانية وتصنيعها وتثمينها والتي تتطلب احتياجات تمويل متوسطة الأجل (قرض فدرالي).

د- الإجراءات المؤهلة للحصول على قرض التحدي:

- أشغال التحظير، التهيئة وحماية الأراضي،
- عمليات تطوير الري الزراعي،
- اقتناء عوامل ووسائل الإنتاج،
- إنشاء البني التحتية من تخزين، تحويل، تعبئة وتثمين الاسترداد؛
- حماية وتطوير التراث الجيني الحيواني والنباتي.
- تطوير المنتوج الحرفي.

ثالثا: إجراءات الدعم لشعب الفلاحي

أكدت الأزمات الغذائية الدولية التي شهدتها الأسواق الدولية في العقود الأخيرة، بما في ذلك أزمة 2007-2008 ، الطبيعة الحساسة لقضية الأمن الغذائي و مدى ارتباطها الوثيق بالحفاظ على الأمن والسيادة الوطنيين. حيث تضافرت جهود السلطات العليا للبلاد في سبيل تعزيز دعائم تطوير القطاع الفلاحي و تنميته ، ما جعلها تمضي قدما في تنفيذ قانون التوجيه الفلاحي لعام 2008. و تأكيدا على الأهمية الإستراتيجية التي يكتسيها قطاع الفلاحة ، شدد رئيس الجمهورية على أن"الفلاحة يجب أن تصبح

محركًا حقيقيًا للنمو الاقتصادي الشامل من خلال تكثيف الإنتاج بما في ذلك الشعب الزراعية –الغذائية الإستراتيجية وأيضًا بفضل تعزيز التنمية المتكاملة لجميع المناطق الريفية"، حيث تبلورت الرؤية الإستراتيجية لرئيس الجمهورية في ضرورة إرساء أسس السياسة الفلاحية للتقليل من مواطن الضعف وتشجيع ظهور حوكمة راشدة و رشيدة للفلاحة و الأقاليم الريفية بإشراك جميع الأطراف الفاعلة، سواء العامة أو الخاصة ، و تمكينها. و تم تحقيق هذه السياسة بشكل رئيسي من خلال مراجعة جهاز الدعم بناءً على المبادئ التالية:

- إعادة توجيه الدعم نحو شعب الإنتاج الفلاحي ذات الأهمية الإستراتيجية من مكانتها في النظام الغذائي المحلي (الحبوب والبقول والحليب واللحوم ... إلخ)؛
- الدعم الموجه نحو قنوات التجميع و سلاسل الإمدادات للشعب المختلفة (الحبوب ، الحليب ، البطاطس ، الطماطم الصناعية ، البذور والشتائل ...)؛
- التبسيط العقلاني للدعم الممنوح للمدخلات الرئيسية للشعب الفلاحية (العجول ، الأسمدة ، المكننة الفلاحية ، معدات الري).
- الأولوية المعطاة لحفظ وتطوير شعبة البذور والشتائل للإنتاج الحيواني والنباتي ؛
- اختيار أهداف لدعم الاستثمار في المستثمرات الفلاحية مع مراعاة قدرات الرقابة والمتابعة للإدارة الفلاحية؛
- تأمين دخل المزارعين و تثبيت استقرارها وحماية المستهلكين من خلال دعم إجراءات الضبط (منح التخزين، والأسعار المرجعية للتدخل، للشعب ذات القاعدة الاستهلاكية العريضة (الحبوب والحليب ، بطاطس، اللحوم، البصل)
- التدخل في المناطق الريفية المتكاملة والمتكيفة مع خصائص المناطق الإيكولوجية الزراعية (مكافحة التصحر وإدارة مستجمعات المياه ...)؛
- التكفل باحتياجات الدعم و المرافقة لصغار الفلاحين و مربي الماشية من خلال برامج التجديد الريفي.

ويهدف تعديل أدوات التدخل وأساليب الدعم للتنمية الفلاحية والريفية إلى:

- تشجيع بيئة محفزة وآمنة للفلاحين و المتعاملين الفاعلين في مجال الصناعات الزراعية–الغذائية ووضع سياسة دعم ملائمة ؛
- تطوير وتعزيز أدوات و إجراءات الضبط ؛
- دعم منتجي الثروة في الشعب ذات الأولوية ؛

- تنمية قدرات تدخل المؤسسات العمومية والدواوين والتعاونيات الفلاحية في تنفيذ برامج التنمية و إجراءات.

رابعا: التمويل العمومي للقطاع الفلاحي والتنمية الريفية بالجزائر:

سعت الحكومات المتعاقبة في الجزائر على توفير التمويل العمومي اللازم لتحقيق التنمية الريفية وتطوير القطاع الفلاحي، بالإضافة إلى الاعتمادات المالية المخصصة في ميزانية الدولة لتجهيز وفتح حسابات خاصة للخزينة والموجهة لدعم وتحقيق التنمية الريفية، تم مؤخرا إضافة مشاريع التنمية الرفية وتنمية مناطق الظل في مدونة الاستثمارات العمومية خاصة في قطاع الطاقة تحت رقم باب 291 من القطاع الفرعي 29، كذلك تم إنشاء مجموعة من الصناديق المتخصصة في هذا المجال منذ 2000:

1-صناديق تم إنشائها بين سنة 2000 وسنة 2005: مع انطلاق المخطط الوطني لتنمية الفلاحية ، قامت الدولة باستحداث مجموعة من الصناديق التي تشكل حسابات خاصة في الخزينة، نذكر منها[1]:

أ- **الصندوق الوطني لتنمية الاستثمار الفلاحيFNDIA** : أنشئ بمقتضى القانون رقم 05-05 المؤرخ في 25 جويلية 2005 ،المتم من قانون المالية التكميلي لسنة 2005، حيث حمل نفس حساب التخصيص الخاص بالميزانية رقم 067-302، ليحل محل الصندوق الوطني للربط والتنمية الفلاحية FNRDA ويتخصص في دعم المشاريع الاستثمارية فقط، يستفيد من دعم هذا الصندوق الفالحين والمربين بصفة فردية أو المنتمين لتعاونيات أو تجمعات، وكذا المؤسسات الاقتصادية المتدخلة في النشاط الفلاحي وتثمين المنتجات الفلاحية والصناعات الغذائية وتصديرها، حيث عرف نظام الدعم في هذه المرحلة تغيرات تمثلت في ربط مبالغ الدعم بنسب مئوية من تكلفة المشروع الاستثماري والتي حددت بنسبة 30 %من تكلفة المشروع، بالإضافة إلى وضع سقوف قصوى لحجم الدعم، ورفع حجم الدعم لبعض الفروع الزراعية، مع إدخال فروع جديدة في عملية الدعم.

ب-**الصندوق الوطني لضبط الإنتاج الفلاحيFNRPA** :أنشئ بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2005 تحت حساب تخصيص خاص رقم 121-302 ، يتكفل بالنفقات المتعلقة بإعانات حماية مداخيل الفالحين، للتكفل بالمصاريف المترتبة عن تحديد الأسعار المرجعية، إضافة إلى إعانات ضبط المنتوجات الفلاحية.

ت-**الصندوق الخاص بدعم مربي المواشي وصغار المستغلين الفلاحيينFSAEPEA** : أنشئ بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2008 تحت حساب تخصيص خاص رقم 126-302 ، وحسب المدة 52

[1] : تمار توفيق، عز الدين عبد الرؤوف، **التمويل العمومي للقطاع الفالحي والتنمية الريفية في الجزائر دراسة تحليلية للفترة2000-2015**، مجلة أبحاث ودراسات التنمية،العدد 1، جوان 2019 ،ص.ص:46-48.

من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 ، يتكفل الصندوق بنفقات التغطية الإجمالية لتكاليف فوائد مربي المواشي وصغار المستغلين وبنفقات إعانات الدولة في تنمية تربية المواشي والإنتاج الفلاحي.

2-صناديق تم إنشائها بين سنة 2005 وسنة 2013: تنوعت صناديق الدعم المالي وشملت بدعمها كل النشاطات الفلاحية وغير الفلاحية في المناطق الريفية، وكل مناطق الوطن من جبال، سهوب وصحراء، كما شملت الإنتاج النباتي والإنتاج الحيواني، ومن أجل زيادة فاعلية الدعم وتحقيق الأهداف التي يرمي إليها تم إدماج صناديق الدعم في صندوقين أحدهما بالتنمية الفلاحية وآخر يختص بالتنمية الريفية، فتم بموجب قانون المالية لسنة 2013 دمج صناديق الدعم في صندوقين فقط، وهما كالأتي[1]:

أ-**الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية:** حسب المادة 58 من قانون المالية لسنة 2013، فتح حساب تخصيص خاص رقم 139-302 عنوانه "الصندون الوطني للتنمية الفلاحية"، حيث في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2013 تقفل حسابات التخصيص رقم 067-302 الخاص بالصندو الوطني لتنمية الاستثمار الفلاحي FNDIA ورقم071-302 الخاص بصندوق ترقية الصحة الحيوانية والوقاية النباتية FPZPP ورقم 121-302 الخاص بالصندوق الوطني لربط الإنتاج الفلاحي FNRPA وتحول أرصدة كل منها إلى حساب التخصيص الخاص رقم 139-302، و يتضمن التالي:

-تطوير الاستثمار الفلاحي؛

-ترقية الصحة الحيوانية وحماية الصحة النباتية؛

-ضبط الإنتاج الفلاحي.

ب-الصندوق الوطني للتنمية الريفية: كما فتح حساب تخصيص خاص آخر رقم 140-302 عنوانه "الصندون الوطني للتنمية الريفية"، حيث في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2013 تقفل حسابات التخصيص رقم 109-302 الخاص بصندوق مكافحة التصحر وتنمية الاقتصاد الرعوي والسهوب FLDDPS ورقم 111-302الخاص بصندوق التنمية الريفية واستصال الأراضي عن طريق الامتياز FDRMVTC ورقم 126-302 الخاص بالصندوق الخاص بدعم مربي المواشي وصغار المستغلين الفلاحيين FSAEPEA ، وتحول أرصدة كل منها إلى حساب التخصيص الخاص رقم 140-302 ، ويتضمن التالي:

- مكافحة التصحر وتنمية الاقتصاد الرعوي والسهوب؛
- التنمية الريفية وتثمين الأراضي عن طريق الامتياز؛
- دعم مربي المواشي وصغار المستثمرين الفالحين.

[1] : تمار توفيق، عز الدين عبد الرؤوف، **التمويل العمومي للقطاع الفالحي والتنمية الريفية في الجزائر دراسة تحليلية للفترة2000-2015**، مرجع سابق، ص ص: 49-50.

كما استمرت الدولة في تخصيص حسابات من ميزانية الدولة موجهة لتنمية المناطق الريفية بصفة عامة، ومن أهم الحسابات المفتوحة مؤخرا نجد حساب التخصيص الخاص رقم 302-116 تحت عنوان الصندوق الخاص لتنمية مناطق الهضاب العليا، والذي تم إدراجه ضمن حساب التخصيص الخاص رقم 302-145 المعنون ب صندوق تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المسجلة بعنوان ميزانية الدولة لتجهيز وتنمية مناطق الجنوب والهضاب العليا بمبلغ قدر مائة واثنان وأربعون مليار وتسعمائة وخمسة وأربعون مليون وثمانمائة وستة وأربعون ألف دينار جزائري (142.945.846.000 دج)، والذي يعادل 811 عملية، حسب مقرر المديرية العامة للخزينة والتسيير المحاسبي للعمليات المالية لدولة المؤرخ في 29 أوت 2022.

الجدول رقم(20): توزيع البرنامج تنمية مناطق الجنوب والهضاب العليا حسب كل ولاية معنية إلى غاية 2021/12/31.

وحدة : ألف دج

الولاية	عدد العمليات	المبلغ	مجموع النفقات إلى غاية 2021/12/31	البرنامج الجاري إلى غاية 2021/12/31
باتنة	18	5.270.000	2.271.959	2.998.041
البويرة	9	636.000	67.451	568.549
الجلفة	77	34.974.100	20.883.934	14.090.166
أم البواقي	22	3.822.440	634.555	3.187.885
سعيدة	33	11.923.065	2.374.780	9.548.285
سطيف	21	1.917.000	140.566	1.776.434
تبسة	122	33.463.500	17.195.788	16.267.712
تيارت	45	16.206.800	6.355.217	9.851.583
تلمسان	31	2.391.00	207.204	2.183.796
سيدي بلعباس	13	3.300.000	742.974	2.557.026
الميدية	25	2.878.328	1.433.254	1.445.074
المسيلة	83	28.645.000	12.225.474	16.419.526
البيض	27	7.160.300	2.936.759	4.223.541
برج بوعريريج	16	1.212.000	547.004	664.996
تيسمسيلت	16	3.103.000	499.504	2.603.496
خنشلة	128	66.815.000	26.230.037	40.584.963
سوق أهراس	37	2.029.710	384.385	1.645.325
ميلة	15	5.614.000	54.215	5.559.785
النعامة	66	17.754.194	10984.532	6.769.662
المجموع	811	249.115.437	106.169.591	142.945.846

المصدر: مقرر المديرية العامة للخزينة والتسيير المحاسبي للعمليات المالية لدولة رقم 0232، المؤرخ في 29 أوت 2022.

المطلب الثاني: الإجراءات المقترحة لتحقيق التنمية الريفية المستدامة في الجزائر بالاعتماد على المالية الإسلامية.

إن بداية تبنى الجزائر للمالية الإسلامية سيفتح لها المجال للاستفادة من مختلف التجارب التي تهدف إلى تحقيق التنمية الريفية، وذلك بالاستناد إلى مختلف الإجراءات التي اتبعتها هذه التجارب، وتكيفها حسب إمكانياتها واحتياجات سكانها في المناطق الريفية، وكذلك اجتناب مختلف النقائص والعقبات التي مرت بها هذه الأخيرة، كما يمكن للجزائر أن تكون السباقة في فتح بعض المؤسسات المالية الإسلامية المناسبة لتحقيق التنمية الريفية المستدامة.

أولا: اقتراح تبني الجزائر لبرامج تمويل المعتمدة من طرف البنك الإسلامي لتنمية في تحقيق التنمية الريفية:

لقد اعتمد البنك الإسلامي لتنمية في تحقيق التنمية الريفية على العديد من البرامج والتي قمنا بدراستها، ولاحظنا انه يمكن الاستفادة من هذه التجربة وتكييف برامجها المعتمدة حسب احتياجات سكان الريف بالجزائر وتهدف الى تحقيق التنمية الريفية المستدامة، ومن بين هذه البرامج المقترحة نجد:

1- البرامج المقترحة لتحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة

من أهم المجالات والمشاريع التنموية التي تسعى إلى تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية بالاعتمادها على المالية الإسلامية، نجد:

1-1-في مجال الزراعة: يعتبر القطاع الزراعي من أهم القطاعات الإستراتجية لم يتوفر من مقومات طبيعية تأهله في رفع عجلة النمو وتوفير المنتجات الغذائية، وزيادة الناتج المحلي الخام و تحسين مستوى المعيشة لسكان الريف، ومن ثم فهي مصدرٌ هامٌ للتنمية الاقتصادية والحدّ من الفقر، ولذلك لا عجب أن يولي البنك الإسلامي اهتماماً كبيراً لتمويل الزراعة في تدخلاته الإنمائية في الجزائر.

أ- **اقتراح برنامج تمويل البني التحتية الزراعية:** ترمي هذه السياسة إلى تقديم توجيه استراتيجيّ لاستثمارات البنك في مجال الزراعة والتنمية الريفية في الجزائر، وتحدد السياسة ستة مجالات وهي[1]:

- إنشاء زراعة قادرة على الصمود وذكية في مواجهة المناخ؛
- تحسين فرص النفاذ إلى الأسواق المجزية؛
- النهوض بالخيارات الشاملة والمستدامة والمتكاملة؛
- النهوض بإمكانات الاستفادة من المنتجات والخدمات المالية الإسلامية؛

[1]: انظر: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة**، المملكة العربية السعودية، ص 51.

- النهوض بمشاركة القطاع الخاص؛
- بناء القدرات البشرية والمؤسسية.

ب-تقديم البنوك الإسلامية الجزائرية الدعم في مجال الزراعة والتنمية الريفية: من أبرز تدخُّلات البنك الإسلاميّ استثمارُه الهامّ الرامي إلى مساعدة الجزائر على تطوير قطاع التنمية الزراعية والريفية، وإجراء تقييمات قطاعية، من أجل تقديم مؤشرات عن تأثير استثمارات البنك من منظور المشاريع الجارية وتسليط الضوء على تصميم الاستثمارات المستقبلية[1].

ج-الاستفادة مستودع معارف مجموعة البنك الإسلاميّ للتنمية في مجال الزراعة والتنمية الريفية: ومن أجل تعزيز مستودع معارف مجموعة البنك الإسلاميّ للتنمية في مجال الزراعة والتنمية الريفية، أصدر البنك أول منشور له عن الممارسات العالمية في مجال الزراعة، بعنوان التغيير من أجل التأثير تحويل الزراعة والتنمية الريفية في البلدان الأعضاء في البنك سنة 2018، وهو كتاب يسلط الضوء على ما أحرزه هذا القطاع من تقدُّم في فهم عقبات التنمية الزراعية والسبل الممكنة لتذليلها، كما يعرض دروساً وفرصاً هامّة لتحويل قطاع الزراعة والتنمية الريفية في بلدان البنك، أضف إلى ذلك أن البنك أنجز 7 تقارير عن اكتمال مشاريع وبرامج الزراعة والتنمية الريفية المتعلقة بالعمليات التالية[2]:

- مشروع التنمية المتكاملة لإنتاج القطن والمحاصيل الغذائية في الكاميرون؛
- مشروع بناء مساكن ريفية حديثة (المرحلة1) في أوزبكستان؛
- مشروع قرى الألفية (المرحلة 2) في مالي؛
- خطّ تمويل لفائدة البنك الزراعيّ السودانيّ؛
- مشروع مصنع حلج القطن في السودان؛
- مشروع التنمية الزراعية المتكاملة في موريتانيا؛
- مشروع التنمية الزراعية الرعوية في غامبيا وغينيا وغينيا بيساو والسنغال (مشروع إقليميّ).

ونقترح على الجزائر الاستفادة من مستودع معارف البنك الإسلامي لتنمية ومختلف مشاريع التنمية الزراعية والريفية المذكورة في التقارير والسعي نحو تبني المشاريع المناسبة، ثم تعزيز معارف البنوك الاسلامية الجزائرية في مجال التنمية الريفية.

د-اقتراح القيام بالشراكات التعاون مع الدول والشركات الخيرية في مشاريع الزراعة والتنمية الريفية : القيام بالشراكات التعاون مع الشركات الخيرية كمؤسسة بيل وملينداغيتس بشأن قائمة من مشاريع الزراعة

[1]: المرجع نفسه، ص 51.

[2] : المرجع نفسه، ص 53.

والتنمية الريفي، او الشركة القطرية الجزائرية، وهو ما سيساهم في توفير المزيد من الفرص الاقتصادية في البلدان[1].

هـ-اقتراح برنامج تطوير المقاولة الزراعية: تعدّ الزراعة مصدرًا أساسيًا لتوفير الوظائف وإستراتيجية الاكتفاء الذاتي الغذائي، وفي هذا الصدد، كانت على الجزائر إطلاق عددًا من البرامج لتعزيز عملية التوظيف في الأرياف بهدف زيادة إنتاج الغذاء في أنحاء البلاد. ويهدف هذا البرنامج إلى زيادة الإنتاج والإنتاجية الزراعية، من خلال توفير سلاسل قيمة الخدمة المطلوبة، والمعرفة الفنية لفتح العديد من فرص التوظيف على امتداد سلسلة القيمة. وتتضمن النتائج الأساسية المتوقعة للمشروع ما يلي[2]:

- توفير العديد من الوظائف الجديدة.
- إنشاء مجموعة ريادة أعمال زراعية.
- رائد أعمال في مجال الإنتاج وإدارة الأعمال.
- تخريج آلاف الشباب الريفيون من مراكز الحضانة ليؤسسوا أعمالهم الزراعية الخاصة.
- توفير المنتجات الزراعية(الحبوب ومنتجات البستنة).
- توفير منتجات الماشية (اللحوم).
- إنتاج الأسماك.

ويتكون المشروع مما يلي: تطوير مراكز تنمية زراعية، وتنمية ريادة الأعمال وإدارة المشروعات والتنسيق.

و-اقتراح برنامج للتنمية الريفية التشاركية اللامركزية: يؤثر هذا المشروع بشكل مباشر على الحياة ومصادر العيش الأساسية لأكثر من 40.000 من صغار المزارعين والمزارعين المهمشين، لا سيما في المناطق الريفية المهمشة، والهدف العام للمشروع هو الإسهام في الحد من الفقر في المناطق الريفية في الجزائر. وسيتم تحقيق ذلك من خلال زيادة دخل صغار المزارعين الريفيين في منطقة المشروع عن طريق زيادة الناتج الزراعي وتحسين بيئتهم الاجتماعية الاقتصادية. وتشمل النتائج الأساسية المتوقعة[3]:

- زيادة متوسط دخل الأسرة في منطقة المشروع بنسبة معتبرة.
- تقليل عدد الأسر الفقيرة في المناطق الريفية داخل مواقع المشروع .
- إنشاء/إعادة تأهيل أنواع مختلفة من البنى التحتية الريفية الاجتماعية الاقتصادية بما في ذلك المراكز الصحية، والفصول الدراسية، وبرامج الإمداد بالمياه ومرافق الصرف الصحي.

---

[1]: انظر: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة** ، مرجع سابق ، ص 53، ص81.

[2] : انظر: الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، /www. isfd.isdb.org، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

[3] : انظر: الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، /www. isfd.isdb.org، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

- إنشاء مرافق لسلسلة القيمة منها المخازن ومخازن القمح ومرافق المعالجة وحضانات الإنتاج والمساحات المسقوفة للأسواق.

2- البرامج المقترحة لتحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة

من أهم المجالات والمشاريع التنموية المقترحة لتحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية من طرف البنوك الإسلامية الجزائرية بالاعتماد ها على المالية الإسلامية، نجد:

2-1- في مجال تمكين المرأة: من أهم المبادرات الاجتماعية نجد مبادرات التنمية الاجتماعية الشاملة القائمة على تمكين المرأة والشباب وأنشطة دعم أخرى، ونسلّط الضوء فيما يلي على ثلاث مبادرات هي:

أ- **مبادرة إنّها تستطيع** وهي مبادرة مؤسسية، مدّتها خمس سنوات، تدعو إلى تمكين المرأة والفتيات، وستركّز البنوك الاسلامية في إطار هذه المبادرة، على تحويل التزاماته المؤسسية بتمكين المرأة إلى تدابير ملموسة عن طريق زيادة الاستثمارات المالية والفنّيّة والبشرية في البرامج والمبادرات التي تتيح للمرأة فرص المشاركة في المساعدات الإنمائية التي تقدمها البنك والاستفادة منها، وبعبارة أخرى، إن المرأة، إذا كانت متعلّمة، تستطيع تحقيق كل ما ترغب فيه[1] .

ب- **مبادرة تمويل رائدات الأعمال** تركّز هذه المبادرة على تعزيز قدرة المنشآت الصغيرة والمتوسطة النسوية على الصمود، ولاسيما في المناطق الريفية، وذلك لحفز وإلهام الابتكار والتشغيل والنموّ المستدام الشامل، ويُتوخَّى من هذا التمويل(على سبيل المثال لا الحصر) دعم تطوير القدرات، ودعم انتعاش الأعمال، ومساعدة المنشآت الصغيرة والمتوسطة النسوية على إدخال سلاسل القيمة، ومبادرة تمويل رائدات الأعمال شراكة تعاونية بين الحكومات والبنوك الإنمائية المتعدّدة الأطراف وغيرها من الأطراف المعنيّة، ترمي إلى استقطاب التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة التي تديرها وتملكها النساء في الجزائر، وذلك من أجل تذليل العقبات المالية وغير المالية، وتوفير بيئة أفضل لرائدات الأعمال في امتلاك وتطوير الشركات[2].

ت- **اقتراح مشروع تمكين المرأة في الجزائر بتحسين عمل الرعاية في المناطق الريفية:** تمكين المرأة في الجزائر بتحسين عمل الرعاية في المناطق الريفية وذلك بمنحة مساعدة فنية ترمي إلى إمداد النساء في المناطق الريفية بوسائل توفِّر عليهنّ الوقت، والهدف من هذا المشروع هو تحسين المعايير الاجتماعية وزيادة وقت مشاركة المرأة في الأنشطة الإنتاجية، وسيدعم هذا المشروع:

- توفير مواقد الطبخ وتركيب صنابير المياه في قريتين؛

[1]: انظر: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 30.
[2]: المرجع نفسه، ص 30.

- إعداد مواد تعريفية والقيام بحملات توعية من أجل تغيير تصوُّرات المجتمع والحكومة لعمل الرعاية؛
- بناء القدرة المحلية على جمع بيانات عن عمل الرعاية بفضل منهجية تحليل سريع للرعاية؛
- تقديم الدعم لإدارة المشروع ووضع استراتيجية للرصد والتقييم تمكِّن من توليد المعارف واستخلاص الدروس من المشروع، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (1) القضاء على الفقر والهدف (5) المساواة بين الجنسين من أهداف التنمية المستدامة[1].

ث- **تمكين المرأة الريفية بالمهارات اللاّزمة لكسب العيش وحقوق الإنسان في الجزائر:** وذلك بمنحة مساعدة فنية لتدريب المرأة الريفية على المهارات اللاّزمة لكسب العيش ، كتدريبهن على صنع ملابس، وعلى استخدام الحاسوب، وبعد انتهاء التدريب، ستعمل معظم هؤلاء النساء لأنفسهنّ أو يتحصلن على فرص عمل جديدة، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف1 القضاء على الفقر والهدف(5) المساواة بين الجنسين والهدف(10) الحد من عدم المساواة من أهداف التنمية المستدامة.

2-2- في مجال تحقيق التضامن من أجل الحدّ من الفقر:

أ- **اقتراح المشروع الوطني لتحسين أحوال الأحياء الفقيرة:** هذا المشروع يتماشي مع هدف تمكين المجتمع وتسريع مبدأ (100-0-100) ، أي (100 % إمداد بالمياه، 0% أحياء فقيرة، و 100 % وصول إلى مرافق الصرف الصحي)، لأجل تخفيف حالة الأحياء الفقيرة، ومنع وجودها في المناطق الريفية من خلال تحسين البنية التحتية ومصادر العيش الأساسية المستدامة[2].

أهداف المشروع: يهدف المشروع إلى تحسين مستوى الأحوال المعيشية في المناطق الريفية من خلال تطوير الأحياء الفقيرة ودعم التنمية المدفوعة بالمجتمع ومشاركة الحكومة المحلية. وبشكل أكثر تحديدًا، ستنتهي المشروع بحلول عام 2020 إلى:

- تحسين وصول المجتمع إلى البنية التحتية المناسبة
- تعزيز التعاون بين أصحاب المصالح من خلال تمكين الحكومات المحلية
- تحسين أحوال المجتمع من خلال تعزيز مصادر العيش الأساسية المستدامة.

وتشمل بعض النتائج الأساسية المتوقعة عند اكتمال المشروع:

- تقليل عدد القرى العشوائية في المناطق الريفية.
- تقليل مساحات الأحياء الفقيرة بنسبة معتبرة.

[1]: المرجع نفسه، ص 47.

[2] : انظر: الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

- وأن يتم تنسيق نسبة من التمويل المخصص على مستوى المدينة/المنطقة بين الحكومة المحلية والقطاع الخاص والمؤسسات الخيرية.

ب- اقتراح برنامج محو الأمية المهنية من أجل الحد من الفقر: هذا المشروع هو المرحلة الثانية من مشروع برنامج محو الأمية المهنية للحد من الفقر في الجزائر الذي سيساهم في تمكين المراة والشباب في المناطق الريفية المستهدفة.

هدف المشروع: الهدف الرئيسي للبرنامج هو المساعدة في الحد من الفقر، لا سيما بين الشباب والنساء في الأرياف من خلال[1]:

1- تجهيز المستفيدين بالميزات التنافسية والمهارات اليدوية الأساسية وتمكينهم من الوصول إلى برامج التمويل الأصغر لتطوير أعمالهم التجارية. وعند الاكتمال، سيفيد المشروع الأطفال غير الملتحقين بالمدارس و عدد من الشباب و عدد من النساء الريفيات العاملات و وكذلك عدد من مشغلي التدريب.

وتشمل مكونات المشروع ما يلي:

- تحسين إمكانية الوصول إلى التعليم الأساسي غير الرسمي،
- محو الأمية المهنية للشباب،
- محو الأمية والتدريب المهني للنساء العاملات،
- برنامج دعم التمويل الأصغر لتمكين النساء والشباب،
- الدعم لإدارة المشروع.

2-3- في مجال تحسين المعيشة في المناطق الريفية:

أ- **اقتراح برنامج تحسين سبل العيش في المناطق الريفية:** وذلك بمشروع للريّ الريفيّ يمكِّن من زيادة الإنتاجية الزراعية في المناطق الريفية، ويرمي هذا المشروع إلى تحسين سبل العيش في المناطق الريفية بتطوير زراعة مستدامة، وتدبير الموارد المائية، والتكيُّف مع تغيُّر المناخ، وسيمكِّن من زيادة العائدات الاقتصادية في سلسلة قيمة سكان المناطق الريفية، بفضل زيادة القدرات المتعلقة بما بعد الحصاد وتعزيز الاندماج والصلة بالسوق، ويبلغ 13مزارع صغير، عدد المستفيدين نحو 200 وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (1) القضاء على الفقر والهدف (2) القضاء على الجوع والهدف (6) المياه النظيفة والصرف

[1] : انظر: الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

الصحيّ والهدف (9) الصناعة والابتكار والبنى التحتية، والهدف (10) الحدّ من عدم المساواة والهدف (13) إجراءات التصدّي لتغيّر المناخ من أهداف التنمية المستدامة[1].

ب-**اقتراح برنامج زيادة الإنتاجية الزراعية من أجل الحدّ من الفقر في المناطق الريفية:** وذلك بمشروع التنمية المائية الزراعية في المناطق الريفية، والهدف العامّ من هذا المشروع هو الحدّ من فقر الأسر الريفية، وانعدام الأمن الغذائيّ بزيادة الإنتاج والإنتاجية الزراعيين والتسويق ، وتشمل مكوّنات المشروع تطوير البنى التحتية المائية الزراعية، واستغلال الأراضي، ودعم القيمة المضافة وسينصبّ الاهتمام، عند التنفيذ، على ريّ نحو 2000 هكتار من الأراضي الزراعية وإنشاء محطة ضخ ونظام للريّ يديرهما السكان، وسيتيح هذا المشروع لرواد الأعمال الزراعية فرصاً تجارية لتعزيز ولوجهم إلى الأسواق، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (1) القضاء على الفقر والهدف (2) القضاء على الجوع والهدف (10)الحد من عدم المساواة من أهداف التنمية المستدامة[2].

ج-اقتراح برنامج تمويل بناء منازل حديثة في المناطق الريفية : مع إيلاء اهتمام خاصّ لإدخال وسائل تكنولوجية ذات كفاءة في استخدام الطاقة، ، في إطار مشروع تحوّل السوق من أجل السكن الريفيّ المستدامة في الجزائر الذي يموّله مرفق البيئة العالميّ، ويتم إعداد تصميم هندسيّ تفصيليّ لمنازل ذات كفاءة في استخدام الطاقة [3].

2-4-في مجال التعليم والصحة:

أ- **اقتراح برنامج تمويل بناء مدارس وعيادات في المناطق الريفية بالجزائر:** وفي هذا البرنامج يمكن في إطار برنامج فاعل خير، تحقيق نتائج مهمّة في بناء مدارس، ومرافق مقاوِمة للأعاصير، وقد بلغ العدد الإجماليّ لما بُنِيَ من مدارس 172 مدرسة، وما زال 14 مركزاً إضافياً وافق عليها البنك الإسلاميّ للتنمية قيد البناء أو التخطيط، وإضافةً إلى ذلك، اكتمل بناء وتجهيز وحدتين طبيتين متنقلتين على قوارب، وتوجد ثلاث وحدات أخرى قيد الإنشاء في إطار شراء وتشغيل عيادات متنقلة في المناطق الريفية ببنغلاديش، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (3) الصحة الجيدة والرفاهية والهدف (4) التعليم الجيد من أهداف التنمية المستدامة[4].

---

[1]: انظر: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 47.

[2]: المرجع نفسه.

[3]: انظر: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 67.

[4]: انظر: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 47.

ب- اقتراح برنامج التعليم الثنائي اللغة (انجليزي- العربي): هذا المشروع يتماشى مع خطة العمل متوسطة الأمد للجزائر والساعية إلى إصلاح نظام التعليم وتوفير تعليم أساسي يتسم بالجودة للأطفال من سن السادسة إلى السادسة عشرة. وبشكل أكثر تحديدًا، يدعم المشروع إستراتيجية الحكومة الهادفة إلى دمج اللغة الانجليزية ضمن نظام التعليم خاصة في المناطق الريفية.

ويهدف هذا المشروع إلى دعم جهود الحكومة للحد من الفقر وتعزيز التعليم الاحتوائي. ويهدف المشروع بشكل خاص إلى تعزيز تعليم شمُولي من خلال دمج اللغة الانجليزية ضمن نظام التعليم الرسمي. وعند الاكتمال، سيوفر المشروع إمكانية الوصول والمنفعة لعدد كبير من الطلاب بالإضافة إلى عدد من المعلمين و مدربين ومفتشين التدريب.

وصف المشروع: يشمل مجال المشروع ما يلي[1]:

- إنشاء وتجهيز المدارس الابتدائية والثانوية
- تطوير مقررات تعليم اللغة الانجليزية
- التدريب أثناء العمل للمدرسين والمستشارين التعليميين ومدراء المدارس
- توفير مواد التدريس والتعلم
- الدعم المؤسسي لضم اللغة الانجليزية في التعليم
- الخدمات الاستشارية
- الدعم لإدارة المشروع

ت-اقتراح برنامج تحسين حالة الإمداد بالمياه والصرف الصحي في المناطق الريفية: يهدف المشروع إلى دعم جهود الحكومة الجزائرية لزيادة إمكانية الوصول إلى مياه الشرب للمجتمعات الريفية. ويساهم المشروع في تنفيذ استراتيجية الحكومة الموضوعة ضمن البرنامج الوطني للإمداد بالمياه والصرف الصحي. ويعتمد المشروع على الأولويات المحددة التي تؤكد على أهمية تحسين نظام توصيل خدمات المياه والصرف الصحي. ويعطي المشروع أيضًا أولوية كبيرة لتحقيق الاستدامة المالية والإدارة الفعالة للموارد على المستوى المحلي.

أهداف المشروع: ترمي الأهداف الإنمائية للمشروع إلى مساعدة جمهورية الجزائرية على [2]:

- تحسين إمكانية الوصول وجودة المياه في المجتمعات الريفية المستهدفة
- وتحسين خدمات الصرف الصحي بشكل أساسي في المدارس والمراكز الصحية في القرى المحددة

[1]: انظر: الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

[2]: انظر: الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

- تقوية كفاءة المؤسسات في قطاع توفير المياه والصرف الصحي.

باكتمال المشروع، يتوقع تحسين إمداد المياه والوصول إلى مياه الشرب الآمنة والصرف الصحي لفئة السكان المحلية .

ث-اقتراح بنامج التلقيح و القضاء على شلل الأطفال: يرمي المشروع إلى تحقيق هدفه من خلال حملات واسعة في أنحاء البلاد للتلقيح ضد شلل الأطفال تستهدف جميع الأطفال دون سن الخامسة، مع عملية توعية وحشد شاملة للمجتمع الريفي بالإضافة إلى أنشطة رقابة ومتابعة عالية المستوى. وباكتمال المشروع، سيكون جميع الأطفال الريفيون محصنين تمامًا ضد شلل الأطفال مدى الحياة. ويقدر إجمالي تكلفة المشروع بمبلغ 307 ملايين دولار أمريكي [1].

ج-اقتراح برنامج دعم التنمية الاجتماعية الشاملة في الجزائر: وذلك بمشروع يوسع نطاق الخدمات الصحية والتعليمية الجيدة ليشمل فقراء المناطق الريفية. وتتمثل الأهداف الأساسية المتوخاة من هذا المشروع في زيادة فرص الحصول على الخدمات الصحية الجيدة من 70 إلى100 %، ورفع عدد الأطفال الذين يكملون تعليماً عادلاً وجيّداً من 52 إلى100%، وتبلغ تكلفة المشروع 75 مليون دولار أمريكي، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (3) الصحة الجيدة والرفاهية، والهدف (4)التعليم الجيد من أهداف التنمية المستدامة[2].

2-5-في مجال توفيرو تحسين المرافق العمومية:

- **اقتراح برنامج توفير بنى تحتية للطُّرُق في الجزائر:** يرمي المشروع إلى تحسين مستوى الخدمة والبنى التحتية الطُّرُقيّة، وتعزيز الوصول إلى المناطق الريفية، وإقامة الأسواق في جميع الأحوال الجوية طوال السنة، والنهوض بسلسلة القيمة الزراعية الرفيعة المستوى، وتحقيق التكامل الوطنيّ والإقليميّ وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (9) الصناعة والابتكار والبنى التحتية من أهداف التنمية المستدامة[3].

3-البرامج المقترحة لتحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة

من أهم المجالات والمشاريع التنموية التي تسعى إلى تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية من طرف البنك الإسلامي لتنمية بالاعتماد ها على المالية الإسلامية، نجد:

3-1- في مجال الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية

---

[1]: المرجع نفسه

[2]: انظر: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 41.

[3]: المرجع نفسه، ص 47.

- **برنامج تعزيز فرص الحصول على المياه وخدمات الصرف الصّحيّ وتقنيات الرّيّ الحديثة وتجويد نوعيتها:** سيستهدف هذان البرنامج المناطق الريفية أساساً، وذلك من أجل المساهمة في تقليص التفاوت الموجود في الخدمات بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية، وسيساهم هذا البرنامج في تحقيق الهدف 6 من أهداف التنمية المستدامة المتعلّق بالمياه والصرف الصّحيّ في الجزائر[1].

3-2-في مجال الطاقة:

أ- **تطوير كهربة المناطق الريفية في الجزائر باستخدام الطاقة الشمسية: يتم** وُضِع هذا المشروع طبقاً لآلية بتبادل المعارف والخبرات، وذلك للاستفادة من تجربة وخبرة شريك فنيّ في إطار تبادل المعارف والخبرات مثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب من أجل تعزيز كهربة المناطق الريفية في الجزائر، وتوسيع نطاق إمداد المناطق الريفية بالكهرباء في سبيل تعميمها ، ويرمي هذا المشروع إلى تحسين الحصول على الكهرباء في المناطق الريفية بتوفير كهرباء مستمرة وميسورة التكلفة لسكان المناطق الريفية من مصادر الطاقة المتجددة، وتقليل استهلاك الوقود الأحفوريّ وانبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون لتوليد الكهرباء، وتشمل تدابير التنفيذ ما يلي[2]:

- تنفيذ خارطة الطريق المتعلقة بالآلية المشتركة بين البنك والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب من أجل تطوير كهربة المناطق الريفية في أفريقيا.

ب- توفير الطاقة النظيفة المتجددة من أجل كهربة المناطق الريفية في الجزائر: وذلك بمشروع للطاقة الشمسية، ويرمي هذا المشروع إلى تطوير كهربة المناطق الريفية بالاستفادة من خبرة المغرب في إطار تبادل المعارف والخبرات، ويدعم هذا المشروع رغبة الحكومة في اعتماد الطاقة المتجددة لتطوير اقتصاد أخضر بالتوفير الفعال لكهرباء غير مكلِّفة في المناطق الريفية، التي تستخدم مصادر الطاقة المحلية في الوقت الحاليّ، والحدّ من استخدام الوقود الأحفوريّ وانبعاثات ثاني أكسيد الكربون لتوليد الكهرباء، وهذا المشروع ملائم لبلوغ الهدف (7) الطاقة النظيفة الميسورة التكلفة من أهداف التنمية المستدامة[3].

ت-اقتراح برنامج لتحسين فرص الحصول على الكهرباء والأمن الغذائي في الجزائر: وذلك من خلال تمويل المعاملات التجارية من أجل تعزيز القطاعات الإستراتيجية كالطاقة والأمن الغذائي والهدف من التمويل هو دعم قطاع الطاقة في الجزائر، ويتمثل دورها في إنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء في جميع أنحاء مناطق الريف، وكذلك تمويل وشراء الأغذية الأساسية في الجزائر، ويُتوقع أن تعطى الأولوية للمنتجين

[1]: انظر: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2018: **التحول في عالم سريع التغير الطريق لأهداف التنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 50.

[2]: انظر: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2019: **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 32.

[3]: المرجع نفسه، ص 47.

المحليين فيما يصل إلى % 50 من الأغذية الأساسية المشتراة بهذا التمويل .ويدعم هذا التمويل برنامج الأمن الغذائي للحكومة المالية ويساعد على مكافحة سوء التغذية ودعم الحدّ من الفقر، إضافةً إلى المساهمة في الرعاية الاجتماعية والاستقرار في البلد عموماً[1].

ث- برنامج توليد طاقة الرياح: يهدف المشروع إلى معالجة الانقطاع الكهربائية وتحسين أمن الطاقة. وسيعزز المشروع من النمو الاقتصادي عبر زيادة الإمداد للطاقة استجابة إلى العجز المتزايد فيها، وسيولد المشروع على الأقل إمداد طاقة إضافيًا ينتج أعلى مخرجاته من الكهرباء خلال أشهر الصيف حيث يكون عجز الإمداد في أعلى مستوياته بقيمة تزيد على 5000 ميجا وات. وسيحفز المشروع أيضًا التوظيف في المناطق الريفية أثناء إنشاء المشروع، وأيضًا أثناء تشغيله. وبالإضافة إلى ذلك، لن يقوم المشروع بحشد استثمارات أجنبية مباشرة قيمة إلى داخل البلاد فحسب وإنما سيستغل الموارد الموجودة أيضًا ويقلل بالتالي من اعتماد الدولة على الواردات عالية التكلفة من النفط لتوليد الطاقة، ومن ثَم يقلل العبء على موازنة المدفوعات[2].

ج- اقتراح برنامج الطاقة الشمسية للتنمية الريفية في إطار "تبادل المعارف والخبرات": إن تنمية كهربة الريف تعد من الأهداف ذات الأولوية للحكومة، والتي تَعدّ الحصول على الكهرباء وسيلة مهمة في مكافحة الفقر. وهدف المشروع هو تحسين قدرة مالي على كهربة الريف من خلال إنشاء نموذج مستدام لكهربة الريف، يقدم كهرباء ميسورة التكلفة ويُعتَمد عليها إلى المجتمعات الريفية في الدولة. وسيزيد المشروع القدرة الموجودة للطاقة الشمسية. وسيعزز المشروع نظام توليد وتوزيع الطاقة من خلال تركيب مقدار 2.43 ميجا وات طاقة من المحطات الشمسية وشبكة التوزيع المطلوبة[3].

ثانيا: الاستفادة من تجربة دولة السودان في اعتمادها على المالية الإسلامية: من خلال المحاور السابقة اتضح لنا أن السودان قد استفادت جراء تبنيها لنظام المالي الإسلامي واعتمادها للمالية الإسلامية في القيام بالعديد من مشاريع التنمية الريفية، حيث حققت العديد من النتائج الايجابية التي ساهمت في تحقيق التنمية الريفية، وفي تطوير نظامها الاقتصادي والمالي، لذا ارتأينا اختيار تجربة السودان لإسقاطها على الجزائر ذلك لاعتبارهما دولتين ، كما أن لهما إمكانيات ونشاط اقتصادي قابل للمقارنة، وكذلك الرغبة في استفادة الجزائر من التجارب الرائدة في المالية الإسلامية، خاصة بعدما أصدرت المراسيم والأنظمة القانونية التي تسمح باستخدام المنتجات المالية الإسلامية، كما يجب على الجزائر السير بخطوات دقيقة وثابتة ورسم خطة

[1]: انظر: البنك الاسلامي لتنمية، التقرير السنوي لسنة 2021، **مابعد العافي: الصمود والاستدامة**، مرجع سابق، ص 39.

[2] : انظر: الموقع الالكتروني لصندوق التضامن الإسلامي لتنمية، www. isfd.isdb.org/، تاريخ الاطلاع:02 /2022/06.

[3]: المرجع نفسه

إستراتيجية محكمة ومعقولة في نفس الوقت من اجل الخروج من اعتمادها على قطاع المحروقات، وابتعاد على النظام المالي الربوي الذي ينشط الاقتصاد الوهمي ويزيد من التدهور الاقتصادي والمالي وحتى الاجتماعي.

1-مقارنة بين موارد وإمكانيات الدولتين: بالرغم أن السودان لها إمكانيات ومؤهلات ساعدتها في تسهيل تطبيق هذه التجربة، وتحقيق نتائج ايجابية إلا إن الجزائر لها إمكانيات عظيمة مقارنة بالسودان، يمكننا تلخيص بعضها فيما يلي:

أ-**عدد سكان الريفيين:** يحدد عدد السكان الكلي وعدد السكان الريفيين خلال الفترة 2017-2019 وفق الجدول الأتي:

جدول رقم (21):عدد السكان الكلي وعدد السكان الريفيين خلال الفترة 2017-2019.

الوحدة: ألف نسمة

الدولة	عدد السكان الكلي			عدد السكان الريفي		
	2017	2018	2019	2017	2018	2019
الجزائر	41721,00	42600,00	43000,00	14211,63	11498,04	11542,87
السودان	40782,74	41984,51	43579,92	23653,99	23931,17	24840,55

المصدر : من إعداد الطالب بالاعتماد على الكتاب السنوى للإحصائيات الزراعية للمنظمة العربية لتنمية الزراعية على الموقع الالكتروني : http://www.aoad.org/.

نلاحظ من خلال الجدول أن عدد السكان الكلي بالجزائر خلال الفترة 2017-2019 في تزايد مستمر حيث كان سنة 2017 يقدر ب 41721.00 ألف نسمة وانتقل في 2019 إلى 43000.00 ألف نسمة وفي المقابل نلاحظ انخفاض عدد سكان الريف بالجزائر حيث قدر ب 14211.63 ألف نسمة سنة 2017 وانخفض إلى 11542.87 ألف نسمة سنة 2019 وذلك بسبب الهجرة الريفية، أما عدد السكان الكلي في السودان خلال نفس الفترة 2017-2019 فقد عرف أيضا تزايد مستمر حيث قدر عدد السكان الكلي في سنة 2017 ب 40782.74 ألف نسمة وفي سنة 2019 تزايد إلى 43579.92 ألف نسمة، وإذا ما قمنا بالمقارنة بين الدولتين الجزائر والسودان فنجد إن عدد السكان الكلي متقارب إلى أن عدد سكان الريف في السودان أكثر من الجزائر حيث قدر نسبة سكان الريف في سنة 2019 ب56.99 بالمئة، أما في الجزائر فقد كانت نسبة 26.84 بالمئة لكن تبقى هذه النسبة معتبرة وعلى الجزائر الاهتمام بها، كما أن سبب انخفاض هذه النسبة يكون بسبب الهجرة الريفية والتي تعود ستحدث اثر سلبي على الاقتصاد الوطني.

ت- **المساحة الإجمالية والمزروعة ونصيب الفرد من هذه المساحات:** تحدد المساحة الإجمالية والمزروعة ونصيب الفرد من هده المساحات وفق الجدولين الآتين:

جدول رقم (22) : المساحة الجغرافية و المزروعة خلال الفترة 2017 -2019

المساحة : بالألف هكتار

	المساحة الجغرافية			المساحة المزروعة		
	2017	2018	2019	2017	2018	2019
الجزائر	238174,10	238174,10	238174,10	8534,60	5522,41	5724,78
السودان	188606,80	188606,80	188606,80	28849,04	19823,16	27033,00

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على الكتاب السنوى للإحصائيات الزراعية للمنظمة العربية لتنمية الزراعية على الموقع الالكتروني : http://www.aoad.org/.

نلاحظ من خلال الجدول أن المساحة الجغرافية للجزائر تقدر ب 238174,10 ألف هكتار، حيث أصبحت اكبر من مساحة السودان، التي تراجعت مساحتها إلى 188606,80 ألف هكتار، بعدما انقسمت وأخذت دولة جنوب السودان قسما منها، إلى أن المساحة المزرعة في السودان تقدر ب 27033.00 ألف هكتار سنة 2019 وهي تمثل نسبة 14.33 بالمائة من إجمالي المساحة الجغرافي، كما أنها تبقى دائما خلال هذه الفترة 2017-2019 اكبر من المساحة الزراعية المخصصة في الجزائر التي تبلغ 5724,78 ألف هكتار سنة 2019 ، أي أنها تمثل نسبة 2.40 بالمائة من إجمالي المساحة الجغرافية للجزائر، وبالتالي فإن دولة السودان الأكثر حرصا واهتماما بالزراعة، وعلى الجزائر بذل مجهود في استصلاح الأراضي وتوسيع مجال الزراعة الذي يمثل ركيزة الأمن الغذائي وأساس التنمية الريفية المستدامة.

جدول (23) : نصيب ألفرد من المساحة الجغرافية والمزروعة خلال الفترة 2017-2019

المساحة: هكتار

الدولة	نصيب الفرد من المساحة الجغرافية			نصيب الفرد من المساحة المزروعة		
	2017	2018	2019	2017	2018	2019
الجزائر	5,709	5,591	5,539	0,205	0,130	0,133
السودان	4,625	4,492	4,328	0,707	0,472	0,620

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية للمنظمة العربية لتنمية الزراعية على الموقع الالكتروني : http://www.aoad.org/.

ج- **مساحة المحاصيل المستديمة :** تحدد مساحة المحاصيل المستديمة في كل من دولة الجزائر ودولة السودان، وفق الجدول الأتي:

الجدول رقم (24): مساحة المحاصيل المستديمة.

المساحة : (1000 هكتار)

الدولة	مساحة المحاصيل المستديمة Perm. Crops Area					
	المرويه Irrigated			المطريه Rainfed		
	2017	2018	2019	2017	2018	2019
الجزائر	489,47	825,01	929,50	576,19	196,60	110,96
السودان	218,40	520,00	222,60	4000	4000	4680

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية للمنظمة العربية لتنمية الزراعية على الموقع الالكتروني : http://www.aoad.org/.

نلاحظ من خلال الجدول أنه بالنسبة للجزائر ارتفاع في مساحة المحاصيل المستديمة المروية حيث كانت تقدر ب 929500 هكتار سنة 2017 وارتفعت إلى 929500هكتار سنة 2019، ويقابله انخفاض في مساحة المحاصيل المستديمة المطرية حيث انخفضت من 576190هكتار سنة 2017 إلى 110960 هكتار سنة 2019، أما بالنسبة إلى السودان فمساحة المحاصيل المستديمة المروية عرفت تذبذب خلال الفترة 2017-2019 حيث ارتفعت من 218400 هكتار سنة 2017 إلى 520000 هكتار سنة 2018 ثم انخفضت إلى 222600 هكتار سنة 2019، أما مساحة المحاصيل المستديمة فقد عرفت نوع من الاستقرار قدر ب 4000000 خلال سنتين 2017 و2018 ثم ارتفعت إلى 4680000 سنة2019، أما بالمقارنة بين الدولتين نجد أن مساحة المحاصيل المستديمة بالجزائر اكبر منها في السودان، ولكن مساحة المحاصيل المستديمة المطرية بالجزائر اقل من السودان.

ثالثا: اقتراح إنشاء بنك ريفي لتمويل الإسلامي الأصغر في الجزائر:

يعاني العدد من أصحاب الحيازات الصغيرة في المناطق الريفية بالجزائر، من قلة خيارات التمويل التي تمنعهم من بناء الأصول بمضي الزمن، ولا يستطيع أغلبهم التوجه إلى البنوك بل يعزفون عن التوجه إليها، لأن هذه الخطوة تستلزم استخدام الأراضي كضمان ورد القروض على أقساط شهرية صارمة ودفع غرامات في حالة تأخر سداد المدفوعات، بالإضافة إلى ذلك، قد يكون من الصعب العثور على بنك بالقرب من المنزل، وعند الوصول إليه يمكن أن تكون صفوف الانتظار طويلة ويستغرق الحصول على الموافقات وقتاً طويلاً، يمكن لمؤسسات التمويل الأصغر توفير خيار رد القرض على دفعة واحدة، إلا أن المبالغ تعتبر صغيرة جداً بالنسبة لاستثمار ضخم.

وبدلاً من ذلك، يميل المزارعون إلى القيام بما اعتادوا عليه منذ قرون، فهم يستعينون بالوسطاء الذين يستجيبون لاحتياجاتهم التمويلية الزراعية والشخصية منذ فترة طويلة، انتقل هذا النظام غير الرسمي من جيل إلى جيل، الأمر الذي أدى في كثير من الأحيان إلى كبّل المزارعين بديون دائمة، حيث يزود الوسطاء المزارعين بشكل مباشر بالبذور والأسمدة ويحصلون المبلغ المساوي لها في صورة محاصيل وقت الحصاد. ويسود سعر السوق اليومي عند التسوية التي تتم مباشرة بعد الحصاد حين تكون الأسعار في أدنى مستوياتها، ويعمد الوسيط إلى تخزين المحاصيل وبيعها بعد عدة أسابيع حين تكون أسعار السوق قد ارتفعت. وبعد فترة قصيرة، وعندما تظهر الحاجة إلى البذور والأسمدة والمبيدات وغيرها من المستلزمات للمحصول التالي، لا يمتلك المزارع في أغلب الأحوال سيولة كافية لتغطية احتياجات المحصول والاحتياجات المنزلية لأسرته. ونتيجة لذلك، يلجأ المزارع إلى الوسيط للحصول على دورة تمويلية أخرى.

إن الدكتور أحمد النجار هو أول من أطلق مبادرة البنوك الإسلامية في عام 1963، في ميت غمر بجمهورية مصر العربية، كان مشروع ميت غمر، الذي يطلق عليه الآن برنامج التمويل الأصغر يقوم على تقاسم الأرباح وتطبيق مفاهيم معينة خاصة بالتمويل الأصغر الحديث، وقد أصبح مشروع ميت غمر هو بنك ناصر الاجتماعي في عام 1971. وعلى الرغم من هذه المبادرة المبكرة في مصر، فقد ظل التمويل الأصغر متأخرا في العالم العربي بالمقارنة بآسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية على سبيل المثال[1].

وبما أن الجزائر قد رخصت للبنوك ممارسة العمل المصرفي الإسلامي، وباعتبار أن أغلبية السكان يعيشون في مناطق ريفية نقترح إنشاء **بنك ريفي للتمويل الإسلامي الأصغر** يمارس نشاطه كمؤسسة رسمية تسعى إلى توفير التمويلات لمختلف احتياجات سكان المناطق الريفي، ويعمل على توفير البديل الأفضل وإيجاد خيار تمويلي أخر يمنح دورا أكبر في عملية اتخاذ القرار.

1- التعريف بالبنك الريفي للتمويل الإسلامي الأصغر المقترح:

أ- **تعريف البنك:** أول بنك ريفي للتمويل الأصغر متوافقاً مع مبادئ الشريعة الإسلامية في الجزائر.

ب-أهداف البنك: الهدف الرئيسي للبنك هو تحقيق التنمية الريفية المستدامة بالجزائر وذلك من خلال تحقيق الأهداف التالية[2]:

- تنمية قدرات الفقراء الناشطين اقتصاديا وتمليكهم مهارات لتحسين أوضاعهم الاقتصادية وتشجيع فقراء الريف على الإنتاج وتحقيق الأمن الغذائي وزيادة مشاركتهم في النشاط الاقتصادي.

[1] : المنظمة الدولية لقانون التنمية، **تقرير التمويل الاسلامي الاصغر**، روما، 25 فيفري 2009، ص14.

[2] : انظر: - الموقع الرسمي لمصرف الادخار والتنمية الاجتماعية: https://ssdbank.com/. تاريخ الاطلاع: 2022/06/17.

- الموقع الرسمي لبنك الاسرة السوداني: http://familybank.sd. تاريخ الاطلاع: 17 /2022/06.

- تحسين الوضع المعيشي لمختلف قطاعات المجتمع الريفي محدودة الدخل من خلال تقديم التمويل للفقراء النشاطيين اقتصاديا من صغار المنتجين وحرفيين ومهنيين وذوي الدخل المحدود.
- القيام بجميع الأعمال المصرفية والمعاملات المالية والتجارية والاستثمارية الأخرى الخاصة بالتمويل الأصغر والمتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- التنسيق مع وسائط التمويل الأصغر (مؤسسات التمويل الأصغر البنكية وغير البنكية ومنظمات المجتمع المدني) لتسيير وصول سكان الريف بالتمويل الإسلامي الأصغر.
- يسعى لتطوير ضمانات غير تقليدية لتوصيل خدمات التمويل الأصغر إلى اكبر قطاع من الشرائح الضعيفة والذي يعوزها الحصول على الضمانات المصرفية التقليدية التي تطلبها المصارف التجارية وعليه استخدام جملة من الضمانات منها: ضمان المنظمات ، ضمان الشيوخ ، ضمان المرتبات والمعاشات، حجز المدخرات، صناديق الضمان.

ت-رؤية البنك: تمكين ذوي الدخل المحدود من الفقراء الناشطين اقتصاديا في الريف، بتحسين مستواهم المعيشي والاجتماعي، من خلال تقديم خدمات مالية متنوعة وفعالة ومستدامة تلبي احتياجاتهم وتساهم في التخفيف من حدة الفقر في المناطق الريفية.

ث-رسالة البنك: الريادة في صناعة التمويل الإسلامي الأصغر في الريف، من خلال تقديم أفضل الخدمات المالية وغير المالية، عبر ترسيخ القيم المستدامة في الابتكار والتطوير وتبني أفضل الممارسات والمعايير الدولية.

ج- القيم والمبادئ

- إرساء قيم التكافل الاجتماعي،
- تنمية روح العمل الجماعي وسط الفقراء في الريف،
- تقوية الروابط الاجتماعية،
- تأصيل قيم العمل،
- رفع وعي المجتمع بمسؤولياته وواجباته،
- إعلاء قيم الشفافية المساءلة الوضوح والمصداقية،
- بناء الثقة،
- بسط قيم العدالة والمساواة بين المجتمع،
- زيادة الوعي المعرفي لدى المجتمع بأهمية التنمية الريفية المستدامة القائمة على المشاركة خاصة المرأة.

2- المنافع والآثار الاجتماعية المنتظرة: في حالة تطبيق هذا النموذج المقترح في نطاقٍ واسع، يُنتظر أن يثمر عنٍ منافع وأثار اجتماعية، بخاصة أدوات المشاركة في حالة تطبيق النموذج المقترح علىٍ الربح والخسارة، تتضمن هذه المنافع ما يلي[1]:

- **استهداف المزيد من الفقراء:** وذلك من خلال تمكين مؤسسات التمويل الأصغر من التركيزً على الأفراد الأشد فقرا مقارنة بالأفراد الذين يستهدفهم التمويل الأصغر التقليدي. ولذا يتأهل كثير من الأفراد الفقراء الذين لا يتحملون الاستدانة، أو الأفراد الذين تستبعدهم المجموعة (في حال منهجية إقراض المجموعة)، أو مؤسسة التمويل الأصغر لعدم تمكنهم من توفير الضامن، وغير ذلك، للاستفادة في ضوء هذا النموذج إذا ما توفرت لديهم الموارد البشرية والإرادة والعزيمة اللازمة للتعلم والعمل بجد؛
- **تقليل إمكانية التعرض لمشكلات فرط المديونية:** يتطلب هذا النموذج المزيد من التحريً الشامل عن العملاء، وخصوصا لأن النماذج المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لا تستخدم أية نوع من أنواع الضمانات باستثناء حالات الإهمال. علاوة على ذلك، يتعين على مؤسسات التمويل الأصغر التأكد من أيلولة أموالها إلى النشاط الاقتصادي وتنمية الأعمال. وفي واقع283 الأمر، تكون مؤسسات التمويل الأصغر هي من يشتري هذه الأصول في معظم الحالات. وبسبب هذه التركيبة، لن يكون ممكنا لمؤسسة التمويل الأصغر تحقيق الأرباح والازدهار، في حين يعاني عملاءها؛
- **المزيد من التركيز على الأنشطة الاقتصادية المنتجة التي تساهم في زيادة الدخل القومي الإجمالي:** يهدف هذا النموذج التمويلي إلى التركيز على الأنشطة الاقتصادية المنتجة بدلا منً الأنشطة التجارية. حيث تساهم هذه الأنشطة في زيادة الدخل القومي الإجمالي للبلاد؛
- **خلق المزيد من فرص العمل:** هناك شبه إجماع على أن الائتمان الأصغر التقليدي ليس أداة جيدة لخلق فرص العمل لأنه عادة ما يركز المقرضون – الذين يتحاشون المخاطر – ً تركيزا، لذا من الممكنً أكثر على الأفراد الذين يمتلكون أعمالا تجارية ويتطلعون إلى توسيع نطاقها أن يغير هذا

[1] : انظر:

- محمد خالد، **بناء نموذج أعمال ناجح للتمويل الأصغر الإسلامي**، القمة العالمية للائتمان الأصغر، 14-17 نوفمبر 2011، لابلدالوليد، اسبانيا، ص 18-19.
- الصديق طلحه محمد رحمه، **دور التمويل الأصغر فى تحقيق التنمية الريفية المستدامة في الدول الأفريقية**، مجلة الدراسات التجارية المعاصرة، العدد 3، ديسمبر 2018، ص262-263.

النموذج هذه المعادلة ويصبح التركيز أكثر على الأفراد الذين لديهم رأس مال بشري ومهارات أو يمكنهم اكتساب هذه المهارات التي تؤدي إلى خلق فرص عمل وأعمال تجارية لهم؛

- **إقامة مؤسسات مالية محلية دائمة،** يمكنها اجتذاب الإيداعات المحلية ومن ثم إعادة تدويرها على هيئة قروض مع تقديم خدمات مالية أخرى؛
- **مصادر تمويل تجلب مشكلات أقل:** على الرغم من أن قطاع التمويل الأصغر التقليدي استغرق سنوات لجذب مصادر التمويل التجارية، من المتوقع ألا يكون هذا هو الحال في ظل هذا النموذج. هذا ليس لأن التمويل الأصغر التقليدي قد مهد السبيل وحقق نجاحا، لكن الأكثر أهمية لأن الإسلام يسعى إلى تخفيف وطأة الفقر وتوزيع الثروة في الاقتصاد. ومن المعتقد أن هذا لم يحدث حتى الآن لفشل مؤسسات التمويل الأصغر في إظهار نموذج واعد مربح وناجح يقنع هذه البنوك بتقبل المخاطر وتمويل محفظة مؤسسات التمويل الأصغر على أساس المشاركة أو المضاربة. لكن في حال تطوير هذا النموذج وتنفيذه، من المتوقع ألا تحجم البنوك الإسلامية وحتى رجال الأعمال المعنيين بالصيرفة الإسلامية عن تقديم التمويل اللازم.
- **توفير الخدمات المتكاملة للأرياف والعمل على زيادة الوعي لديهم بأهمية الخدمات المصرفية:** والتي تعمل على تسهيل أنشطتهم الاقتصادية وتحسين مستواهم المعيشي، وذلك من خلال توفير التمويلات اللازمة لبدء الأنشطة الخاصة أو تمويل شراء المعدات والآليات والمدخلات الإنتاجية التي تعمل على زيادة مستوى الجودة والإنتاجية لأنشطتهم سواء كانت زراعية أو غير زراعية.
- **تزويد فقراء المناطق الريفية بالأموال** والتمويل والخدمات المالية التي يحتاجون إليها لزيادة مكاسبهم وبناء مستقبل أكثر ازدهارا.

3- البرامج المبدئية المقترحة للبنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر: هناك بعض من البرامج التي يمكن للبنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر البدء في الاعتماد عليها، ومن بين هذه البرامج نجد[1]:

3-1- برنامج تمويل المؤسسات الصغيرة والمتناهية الصغر:

إن الهدف الرئيسي لبرنامج تمويل المؤسسات الصغيرة والمتناهية الصغر، هو تقديم الدعم والمساعدة التي من شأنها أن تطور عمل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتناهية الصغر في سوق العمل، وأن تخلق لها مكانة مرموقة وناجحة في القطاع الذي تعمل فيه.

يقدم هذا البرنامج الدعم المالي والاستشاري لهذا النوع من المؤسسات بمختلف أنواعها وطبيعة عملها.

[1] : انظر:

-الموقع الرسمي لبنك الاسرة البحريني، https://fmh.bh/، تاريخ الاطلاع 27/06-2022.

يقدم البنك الدعم المالي لتغطية المصاريف التشغيلية. وكذلك لشراء الأصول التي تساهم في زياده الإنتاجية وتحسين الجودة للمشروع.

يقدم البنك من خلال برنامج تمويل المشاريع المتناهية الصغر الخدمات التالية:

- المساعدة في صياغة الاستراتيجيات للمشروع.
- المساعدة في صياغة خطة تسويقية للمشروع.
- رصد ومتابعة المشروع لتقييم الأداء بشكل شهري.
- المساعدة في إعداد الدفاتر والتقارير المحاسبية.
- التأكد من الاستخدام الأمثل لمبلغ التمويل.

3-2- برنامج دعم المنظمات غير الحكومية (الجمعيات): تلعب المنظمات الأهلية، دورا رئيسيا وحيويا في تطوير وارتقاء المجتمع البحريني. ومن خلال تعاملها بشكل مباشر مع الأفراد والمؤسسات في المناطق التي تتواجد فيها، فإنها تكون على دراية كاملة بطبيعة احتياجات أهل المنطقة التي تتواجد فيها، واحتياجات الفئات التي تتعامل معها، لذلك يقوم البنك المقترح بخلق برنامج لدعم الجمعيات؛ وذلك من خلال تقديم تسهيلات تمويلية لهذه المؤسسات لكي يتسنى لها أداء دورها بشكل فعال.

أهداف البرنامج:

- مساعدة المنظمات الأهلية على تبني مشاريع صغيرة.
- تشجيع الأفراد والمؤسسات للاستفادة من الخدمات التي يقدمها البنك.
- توفير الدعم المالي لهؤلاء الأفراد ولهذه المؤسسات.

4- صيغ التمويل البنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر: على البنك أن يقوم بتنويع الصيغ الإسلامية والعمل عل تعميق المعرفة بها بتفعيل صيغ السلم ، المزارعة، المساقاة وغيرها من الصيغ المجازة:

4-1- التمويل بصيغة السلم:

- يوفر البنك التمويل نقداً ويُرد إليها في صورة محاصيل وقت الحصاد، ويتحدد السعر وقت التمويل ويجري التفاوض عليه بين المزارع والبنك، بناء على سعر العام السابق وظروف الطقس المتوقعة.
- ويتسنى للمزارع اختيار بذور وأسمدة ذات جودة أعلى، في الوقت الذي يحدده، ومن تجار التجزئة الذين يختارهم، ويؤدي ذلك إلى زيادة الغلة، التي تردد أنها ارتفعت بنسبة تتراوح بين 15% و 30% على أقل تقدير.
- وعند الحصاد، يسلم المزارع إلى البنك كمية المحاصيل المساوية لمبلغ التمويل بالسعر الذي تم التفاوض عليه، ثم يبيع أي كمية متبقية من المحصول في السوق، وشأنها شأن الوسيط، تبيع البنك المحاصيل عند ارتفاع الأسعار، وتحصل بذلك على أرباحها من السوق.

- ووفقاً لخطة التمويل التي يقدمها البنك ، يحتفظ المزارعون على الأقل بنصف الإنتاج المتوقع، في حين أن الوسطاء يتركون في المعتاد ما بين 20% و 30% وهي نسبة تكفي لتغطية الاحتياجات الاستهلاكية الخاصة بالأسرة.

وان مزايا تمويل سلم تكفي للسماح للمزارعين ببناء الأصول وإعالة أنفسهم فوق مستوى خط الفقر في غضون خمس دورات تمويلية أو ثلاث سنوات تقريباً. ويقتصر برنامج سلم في الوقت الحالي على القمح والأرز نظراً للسهولة النسبية لتوقع أسعارهما وتخزينهما

وتجربة سلم قابلة للتكرار إلا أن هناك عدة عوامل تؤثر على نجاحها كما يلي[1]:

أ. يجب تهيئة مكان التخزين المتاح بحيث يتوافق مع نوع المحصول الممول. فالقمح على سبيل المثال سهل التخزين، أما الأرز فيجب تجفيفه قبل التخزين، والقطن يستلزم رقابة دقيقة على مستويات الرطوبة وغير ذلك.

ب. تمويل سلعة أولية من خلال اتفاق شراء مسبق مستدام بالنسبة لمقدّم التمويل عندما تكون الأسعار إما مستقرة أو تتجه اتجاهاً تصاعدياً، كما هو الحال مع القمح في باكستان بفضل دعم الحكومة للمحصول، إلا أن انخفاض أسعار المحاصيل في وقت الحصاد يمكن أن يكبد الممول خسائر جسيمة، البنك واصل جزئياً من هذا الانخفاض عن طريق تجنيب 2% من مبلغ التمويل.

ج. قد يميل أصحاب الحيازات الصغيرة إلى بيع محاصيلهم مباشرة في السوق وقت الحصاد إذا كانت الأسعار أكثر جذباً من السعر التعاقدي المتفق عليه مسبقاً، تخفف مؤسسة واصل هذا البيع الجانبي بأن تعرض رد أي أرباح تحققها تتجاوز 30% من السعر المتفق عليه. وقد يؤدي هذا إلى تعزيز الاحتفاظ بالعملاء إلا أنه يؤدي إلى الحد من الأرباح.

د. يجب حماية المحاصيل من التلف والمخاطر قبل الحصاد وبعده، مع استفادة المزارعين من التأمين على المحاصيل واستفادة الممول من التأمين على المخزون. ويعد الخيار الأخير غير متاح للبنك التي تتحمل مخاطر التخزين بعد الحصاد خلال شهرين.

هـ. يستلزم توسيع نطاق هذه الخدمة استثمارات مسبقة في رأس المال العامل ومنشآت التخزين. وللوصول إلى 10 آلاف مزارع، تحتاج مؤسسة واصل إلى 6.5 مليون دولار من تمويل المحفظة.

و. ويجب فهم الاشتراطات القانونية فهماً جيداً. وعند تنفيذ برنامج سلم، أدركت البنك أنها في حاجة إلى ترخيص خاص لتخزين المحاصيل أو نقلها من مقاطعة إلى أخرى.

[1] **:** Nadine Chehade, **salam: both a greeting & innovative agricultural financing option,** cgap.sur le site: https://www.cgap.org/blog/salam-both-greeting-innovative-agricultural-financing-option.consulte site 16-01-2020.

4-2- الصيغ التمويلية الأخرى: يمكن للبنك أن يستخدم مختلف الصيغ التمويلية الإسلامية وذلك وفقا لاحتياجات ومتطلبات سكان المناطق الريفية، ومن بين الصيغ نجد[1]:

أ. **القرض الحسن:** القرض الحسن في حقيقته صيغة اجتماعية اقتصادية وإنسانية في وقت واحد يمكن أن تقدمها البنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر بهدف توفير التمويل للفئات المنتجة في الريف .وبهذه الخدمة الاجتماعية الإنسانية تستطيع البنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر تفعيل الطاقات البشرية الريفية وتوجيهها إلى العمل والجهد المنتج، وتحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي وإعطاء الفرصة لجميع فئات المجتمع التي لا يمكنها توفير شروط التمويل العادي ليسعوا على رزقه وينموا مجتمعه، وبالتالي لا يكون المال دولة بين الأغنياء منهم.

ب. **التمويل الريفي الأصغر بصيغة المزارعة:** إن الفلاح البسيط يملك الأرض، كما يملك الاستعداد للعمل، لكن ما ينقصه غالبا هو التمويل، ومن خلال التمويل بالمزارعة يضمن البنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر تمويل الفلاح بتوفير الآلات والمعدات الزراعية لتحضير الأرض والإمداد بالبذور، وبعد الحصاد وعمليات التسويق يستطيع البنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر تحصيل أرباح واستعمالها في تمويلات أخرى .من خلال هذه التقنية التمويلية التي يمكن أن تعتمده البنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر يمكننا أن نوفر تمويل مناسب للوسط الريفي، ونضمن كذلك مناصب شغل في هذا الوسط تتميز بالاستقرار، مما يؤثر إيجابا على تطور النشاط الفلاحي بتوجيه الايادي العاملة إليه.

ج. **التمويل الريفي الأصغر بصيغة المساقاة** إن اعتماد البنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر بصيغة المساقاة سيوفر التمويل اللازم مع القوى البشرية الريفية العاطلة في حركة تفاعلية من أجل تنمية الثروة الزراعية في مجال التشجير والبساتين والبذور والمخصيبات والمبيدات الحشرية، وبهذا يسهم البنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر إسهاما كبيرا في تنمية الريف وتحقيق الاكتفاء الذاتي وتشغيل الأيادي العاطلة، والاستفادة من خبراتها في هذا المجال، وتحريك الأموال وعدم تجميدها في صورة أشجار في حقيقتها مثمرة وفي الواقع ليس مثمرة لعجز أصحابها عن الاستفادة منها.

---

[1] : انظر: – كمال رزيق، مدروس فارس، **صيغ التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة**. الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في االقتصاديات المغاربية، ، جامعة فرحات عباس سطيف 1، الجزائر، باالشتراك مع المعهد الاسلامي للبحوث ، 28-25 ماي 2003، ص14.

- التركماني، عدنان خالد، **السياسة النقدية والمصرفية في الاسلام**، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1988. ص48.
- رحيم حسين، ميلود زنكري، **التمويل الريفي الاصغر أيّ دور للصناديق الوقفية في مكافحة البطالة والفقر في الريف المغاربي**، كلية العلوم الاقتصادية والتصرف بصفاقس – تونس والمعهد الاسلامي للبحوث والتدريب للبنك الاسلامي للتنمية الملتقى الدولي الثاني حول المالية الاسلامية :الرؤية الاسلامية لمقاومة الفقر والبطالة عن طريق الزكاة والاوقاف والتمويل الاصغر 27-29 جوان 2013، ص: 7-8.

د. **التمويل الريفي الأصغر بصيغة المشاركة:** يمكن أن تطبق المشاركة في تمويل القطاع الفلاحي والنشاطات الاقتصادية الريفية كالآتي

- إذا كان المشاركة دائمة، يمكن أن تكون الأرض من عند الفال والتمويل والتموين من البنك ، وهذا بعد تقدير قيمة الأرض وتحديد قيمة مشاركة كل منهما في المشروع.
- إذا كان المشاركة متناقصة فقد يؤول المشروع الذي دخل في الفلاح بأرضه بأكمله إليه على أساس أن يتنازل للبنك عن حصة من أرباح .

هـ. **التمويل الريفي الأصغر بصيغة المضاربة:** نجد كثيرا من فئات الوسط الريفي من لا تملك أراضي ولا المال، ولكن لها خبرة مهنية عالية، وتوفير البنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر التمويل بصيغة المضاربة لهذه الفئات يمكن أن يكون المخرج لهؤلاء على أساس أن يقدم لهم البنك إمكانية تمويل مشاريعهم، على أن يكون العمل وإدارة المشروع منهم، بينما يكون التمويل من البنك، ويقتسمان نتيجة المشروع بناء على نسبة معلومة يتفقان عليها عند عقد التمويل .

و. **التمويل الريفي الأصغر بصيغة المرابحة:** يعتبر أسلوب التمويل بالمرابحة أسلوبا مناسبا للمشروعات المصغرة الريفية ألن يساعد على الحصول على مختلف الموارد التي تحتاجها المشروع دون دفع فوري، حيث أن هذه المشاريع عادة لا تملك الأموال الكافية، لذلك يساعدها أسلوب المرابحة على دفع ما عليها على شكل أقساط مستقبلية.

5- الهيكل التنظيمي المقترح للبنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر :

الشكل رقم (40): الهيكل التنظيمي المقترح للبنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر.

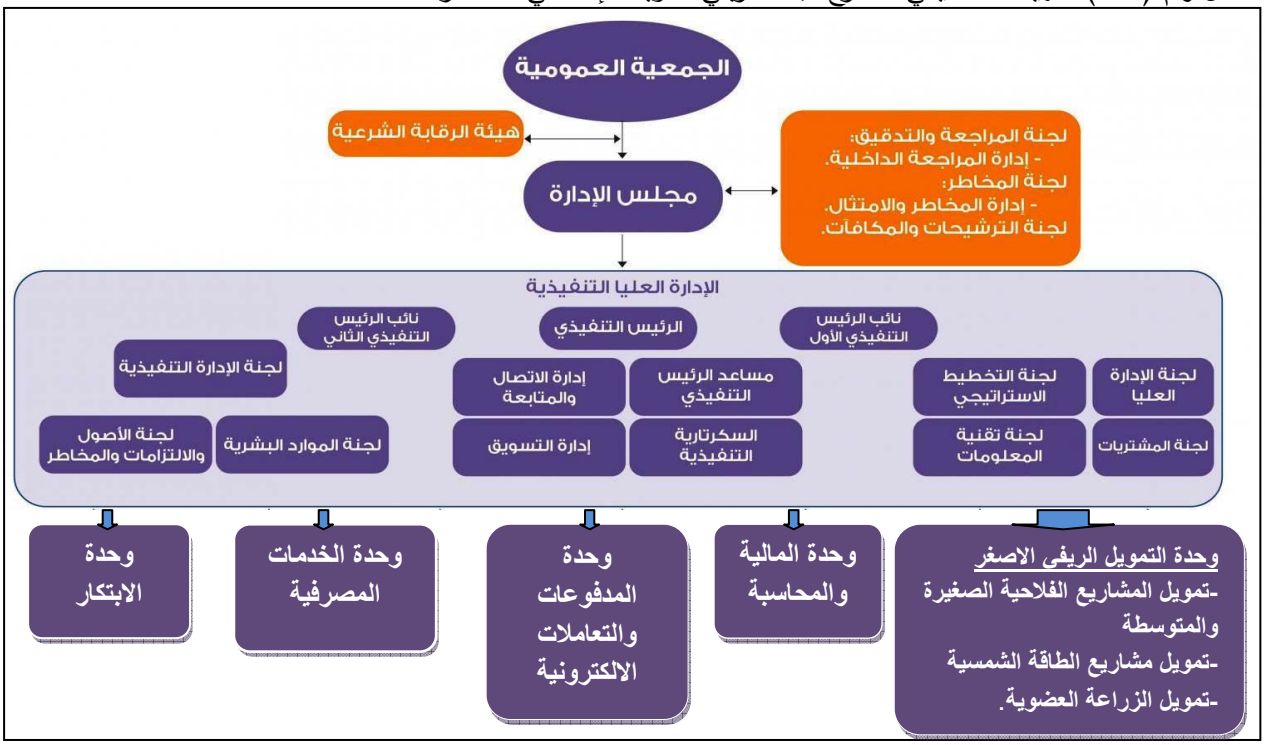

المصدر: من إعداد الباحث.

رابعا: اقتراح إنشاء صناديق وقفية خاصة بالتنمية الريفية بالجزائر:

كما تطرقنا سابقا في الدراسة أن للمالية الإسلامية العديد من المؤسسات، فيمكن للجزائر إنشاء هذه المؤسسات بشكل تدريجي لتوفير احتياجات الشعب بشكل كامل، لكن في هذا العنصر اخترنا نوع من المؤسسات الحديثة وهي صناديق الأوقاف والتي رأينا فيها أنها الآلية المناسبة لتحقيق التنمية الريفية المستدامة بالجزائر، و باعتبار أن الأوقاف في الجزائر لا تزال في وضع لا يسمح لها بالقيام بجميع ما هو منوط بها، والوصول إلى دورها التنموي ، ولذا وجب استحداث طرق حديثة للتغلب على الصعاب، لأجل الاستثمار الأمثل للكم الهائل من الأوقاف التي تزخر بها الجزائر، حيث يمكن للتجربة الجزائرية في مجال الأوقاف النهوض و إحياء دور مؤسسة الوقف في تنمية المجتمع الريفي، والمساهمة في تطوير الوقف وذلك من خلال الزيادة في الأصول الوقفية، و استثمارها الاستثمار الأمثل.

1-إدارة الأوقاف في الجزائر الواقع والمأمول:

يوجد في الجزائر عدد معتبر من الأملاك الوقفية حيث أحصت الوزارة موقعها الرسمي أن هناك 4020 سكنات وظيفية و4308 عدد الأملاك بالإيجار و1639 شاغرة وهذا إلى غاية سنة 2014 وهذا ما يحتاج لإدارة الأملاك الوقفية بطريقة محكمة ومثمرة.

1-1-الهيكل الإداري للإدارة الوقفية في الجزائر: إدارة الأوقاف في الجزائر عبارة عن مديريتين فرعيتين من بين المديريات الفرعية الثلاث التابعة لمديرية الأوقاف والحج، وهي كالأتي:

الجدول رقم (24): الهيكل الإداري للإدارة الوقفية في الجزائر

المديرية الفرعية للبحث عن الأملاك الوقفية والمنازعات	المديرية الفرعية لاستثمار الأملاك الوقفية	المديرية الفرعية للحج والعمرة
– البحث عن الأملاك الوقفية . – تسيير وثائق الأملاك العقارية والأملاك الوقفية وتسجيلها وإشهارها. – القيام بمتابعة إجراءات تنفيذ قرارات العدالة.	– إعداد الدراسات المتعلقة باستثمار الأملاك الوقفية وتنميتها. – متابعة نشاط المكلفين بالأملاك الوقفية . – إعداد عمليات التصليحات والترميمات المتعلقة بالأملاك الوقفية ومتابعتها. – متابعة العمليات المتعلقة بالصفقات وإجراء المناقصات في مجال الأملاك الوقفية . – القيام بأمانة اللجنة الوطنية لأملاك الوقفية.	أ/في مجال الحج: - متابعة تنظيم عملية التسجيل والقرعة على مستوى البلديات. - متابعة العمليات المالية المتعلقة بالحج. - إعداد مشروع الميزانية السنوية للحج. ب/في مجال العمرة: - تنظيم العلاقات مع لوكالات السياحية في إطار العمرة.

المصدر : من إعداد الباحث استنادا إلى: للمادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-146 المؤرخ في 28 جويلية 2000 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

1-2-لجنة الاوقاف: تحدث لدى الوزير المكلف بالشؤون الدينية لجنة الاوقاف، تتولى إدارة الأملاك الوقفية وتسييرها وحمايتها في إطار التشريع والتنظيم المعمول بهما. وتنشأ لجنة الأوقاف بقرار من الوزير المكلف بالشؤون الدينية الذي يحدد تشكيلها ومهامها وصلاحيتها[16].حيث يكن مقر الجنة في الإدارة المركزية للوزارة [17]،وتتشكل لجنة الأوقاف من اطارت الإدارة المركزية للوزارة وممثلين لقطاعات أخرى.

1-3- الصندوق المركزي للأوقاف: هو حساب مركزي، يفتح في إحدى المؤسسات المالية بقرار من الوزير المكلف بالشؤون الدينية[18] ، علما أنّه يتم فتح حساب الأملاك الوقفية بمقرر من الوزير المكلف بالشؤون الدينية على مستوى نظارة شؤون الدينية [19] ، لكن الموارد والإيرادات المحصلة فيها تصب في الحساب المركزي للأوقاف، وهذا بعد خصم النفقات المرخص بها[20] ، و يتضح لنا أنّه حتى في الجوانب التنظيمية المالية للأوقاف في الجزائر نجد فكرة المركزية أكثر تجذّرا، ذلك أنها تلغي تقريبا كل دور مالي للمصالح الفرعية للأوقاف على مستوى الولايات.

1-4- إدارة الأوقاف وعلاقتها بالإدارات الأخرى: إن من المتغيرات التي برزت إلى الوجود والتي أصبحت تطرح نفسها بشدة هو أن عملية استرجاع الأوقاف في الجزائر ترتبط بمجموعة من الإدارات على اختلاف مستوياتها، هذا الأمر جعل الوزارة الوصية توقّع مجموعة من القرارات الوزارية المشتركة والتي تمكنها من التعامل معها وفق أصول وقواعد متفق عليها مسبقا، عن هذه الوزارات وإداراتها ما يلي:

الشكل رقم (41): علاقة إدارة الأوقاف بالإدارات الأخرى في الجزائر.

المصدر:من إعداد الباحث بالاعتماد على : فارس مسدور، كمال منصوري ، **التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف: التاريخ والحاضر والمستقبل**، مجلة الأوقاف، العدد 15، نوفمبر 2008، ص69.

2- دراسة تطبيقية لإدارة الأوقاف في إحدى ولايات الجزائر: تم اختيار ولاية سطيف لدراستها كنموذج لإدارة الأوقاف.

2-1-واقع إدارة الأوقاف لولاية سطيف:

تتوفر ولاية سطيف على مديرية للشؤون الدينية والأوقاف، وفي هيكلها الإداري مصلحة للإرشاد والشعائر الدينية والأوقاف، لكن هذه المصلحة ليست للأوقاف وحدها كما نلاحظ من تسميتها بل أن الأوقاف تأخذ منها مكتبا واحدا فقط هو مكتب الأوقاف إلى جانب :

- مكتب الإرشاد والتوجيه الديني،
- مكتب الشعائر الدينية.

إن هذا التقسيم يجعلنا نؤكد أن مكتب الأوقاف ليست له القدرة على استيعاب أو حمل الأعباء الوقفية بمختلف مشاكلها، خاصة ونحن نتحدث عن الأوقاف في دولة حاول المستدمر الفرنسي طمس كل المعالم الدينية والهوية الوطنية طيلة 130 سنة من الاحتلال علما أن الأوقاف في الجزائر قبل الاستدمار كانت لها مكانة خاصة لدى الشعب الجزائري .

ما نستطيع ذكره بهذا الصدد، أن مكتب الأوقاف التابع لمصلحة الإرشاد والشؤون الدينية والأوقاف لا يمكن أن يقوم بالمهام الحقيقية التي يجب أن يناط بها موضوع الأوقاف في الجزائر، وإذا فإن رئيس هذه المصلحة سيكون مشتتا بين مشاكل ومشاغل الإرشاد الديني، وأيضا بالأمور المتعلقة بالشعائر الدينية، يضاف إلى ذلك أن في كل مكتب من هذه المكاتب رئيس مكتب ومن يساعده في المهام الموكلة لمكتبه، والتي لا تتوافق من حيث حجمها وأهميتها مع الحجم المعطى له كمكتب.

2- 2- إحصاء الأملاك الوقفية لولاية سطيف

2-2-1- إحصاء المساجد: بلغ عدد المساجد عبر إقليم الولاية **992** مسجدا. منها **820** عامل **(682** مسجد جمعة و **138** مسجد صلوات الخمس ، إضافة إلى **172** مشروع**)**.

الجدول رقم (26): وضعية المساجد (المنجزة – طور الإنجاز) لدى ولاية سطيف.

إجمالي عدد المساجد	المساجد المنجزة(عاملة)	المساجد في طور الإنجاز (عاملة)	المساجد في طور الإنجاز و المشاريع (غير عاملة)	الملاحظات
992	522	298	172	/
	820			

المصدر:من إعداد الباحث بالاعتماد على التقرير حول الأوقاف إلى غاية 2019/01/31، المسلم من طرف مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية سطيف.

2-2-2-الوضعية القانونية للقطع الأرضية المخصصة لإنجاز المساجد : في هذا الإطار، وحسب التنظيم المعمول به في هذا المجال وتبعا للتعليمة الوزارية رقم 143 المؤرخة في 2003/08/03 المتضمنة إنشاء سجل الجرد وسجل الحقوق المثبتة والتحصيل فإن المديرية سعت إلى ضبط الإحصاء العام للأملاك الوقفية من خلال فتح سجل الجرد حسب النموذج المعمول به موازاة بالإحصاء التفصيلي الوارد في التقرير المالي لكل ثلاثي حيث أن عملية التسوية العقارية لوضعية المساجد عبر إقليم الولاية مستمرة ومتواصلة حيث شملت **676** مسجدا من أصل **992** مسجد و هو ما تمثله النسبة التالية **(68.14 %)**كما يوضحه الجدول النموذجي المقارن أدناه .

الجدول رقم (27): الوضعية القانونية للقطع الأرضية المخصصة لإنجاز المساجد لدى ولاية سطيف.

السنة	عدد المساجد التي لها قرارات التخصيص	عدد المساجد التي لها شهادات رسمية	عدد المساجد التي لها عقود وقفية	عدد المساجد التي لها دفاتر عقارية	العدد الإجمالي	ملاحظات
قبل 2013	290	48	89	03	430	/
2014	33	13	11	03	60	/
2015	27	17	08	00	52	/
2016	21	08	06	04	39	/
2017	23	07	09	05	44	/
2018	17	22	12	0	51	/
المجموع	411	115	135	15	676	/
النسبة %	41.44	11.59	13.60	01.51	% 68.14	/

المصدر:من إعداد الباحث بالاعتماد على: التقرير حول الأوقاف إلى غاية 2019/01/31، المسلم من طرف مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية سطيف.

ملاحظة:

- عدد المساجد غير المسواة بلغ 316 مسجدا إلى غاية: 2019/01/31 .

– حصر نظرة الوقف في بناء المساجد أو بعض من ملحقاته أو مدارس قرأنية رغم تعدد مقاصد وأنواع الأوقاف الأمر الذي يستدعي إلى نشر الوعي والثقافة الوقفية وتعليم أحكامها عن طريق ندوات ولقاءات ودورات تعليمية في مختلف الجامعات والمساجد ومختلف المنابر العلمية والتعليمية.

2-3- حصر الأملاك الوقفية: بلغت الأملاك الوقفية المسجلة إلى غاية : **2019/01/31** ما يقارب **729** ملك وقفي وهي موزعة حسب طبيعتها وفق الجدول التالي:

الجدول رقم (28) : الأملاك الوقفية لدى ولاية سطيف إلى غاية 2019/01/31.

الرقم	الملك الوقفي (طبيعته)	عدد الأملاك الوقفية	المستغلة بإيجار	غير مؤجرة	المقترحة للشطب	الملاحظات
01	المرشات	62	26	13	23	– 19 شملها بناء المسجد والميضاء. – 04 سيئة تحتاج إلى ترميم . – 10 لم تؤجر رغم فتح الإعلانات بشأنها
02	المحلات	18	05	/	13	– 13 شملها توسعة المسجد.
03	السكنات الوظيفية الإلزامية	616	03	612	01	– مستغلة من طرف الأئمة (معفى من التسديد بموجب المذكرة الوزارية: رقم 11/01 بتاريخ : 2010/06/20)
04	السكنات الوقفية	08	07	01	/	– 01 مهدد بالإنهيار
05	الأراضي الفلاحية	206 هكتار	48 هكتار	158 هكتار	/	– 12.5 هـ (فلاحية غير مستغلة) – 15.5 هـ (أراضي بيضاء) – 130 هـ أوقاف زاوية سيدي حسن غير مستغلة بعد.
		16 قطعة	08 قطع	08 قطع بور		
06	الكنائس	09	01	07	01	– 02 مستغلة بغير إيجار – 02 مغلقة – 03 مهددة بالانهيار
المجموع		729	50	641	38	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقرير حول الأوقاف إلى غاية 2019/01/31.المسلم من طرف مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية سطيف.

نلاحظ أن:

– طبيعة الأملاك الوقفية جلها محصورة في عدد معين (المرشات، المحلات،السكنات الوظيفية والإلزامية، الأراضي الفلاحية، السكنات الوقفية)

– عدم الاستغلال الأمثل للاستثمار أملاك الوقفية وذلك بسبب حصر الاستثمار في صيغة واحدة وهي الإجارة.

– صعوبة تسوية الأملاك الوقفية بسبب قدمها، وزوال مقصود الواقف، ومنازعات القانونية وهذا ما يثبت وجود أملاك وقفية أخرى غير مسجلة وغير مساواة.

– مديرية الشؤون الدينية والأوقاف بصدد إعداد الملفات الخاصة بالأملاك الوقفية محل للشطب حسب الإجراءات القانونية المتبعة في هذا الشأن وفق المذكرة الوزارية رقم 06/03 المؤرخة في : 2006/09/23. بحيث يحتوي الملف على :

أ– اقتراح مدير الشؤون الدينية والأوقاف للولاية.

ب–مخطط بناء الملك الوقفي موضوع الشطب.

ت– وثيقة تثبت أن العقار موضوع الشطب غير مترتبة عليه مخلفات الإيجار.

ث–وثيقة من الجهات التقنية المختصة في الموضوع.

ج–بطاقة تقنية للملك الوقفي موضوع الشطب.

2–4–نظرة توجيهية حول الوقف في ولاية سطيف : رغم المجهودات المبذولة من طرف مسؤولي وموظفي مديرية الشؤون الدينية والأوقاف المكلفين بإدارة الأوقاف وخاصة بعد صدور مرسوم التنفيذي المتضمن تسوية الأملاك الوقفية التي كانت من قبل مندثرة ومستغلة بطريقة غير سوية ،إلا أن هناك بعض النقائص :

- تعتمد إدارة الأوقاف في المديريات على مصلحة واحدة متمثلة في مصلحة الإرشاد الديني والشعائر الدينية والأوقاف، ويشغلها عادة منصب واحد وهو وكيل الأوقاف وتكلف هذه المصلحة بكل الإعمال الإدارية من تسوية قانونية، واستثماره وتنميته، وإحصاء، ومتابعة المنازعات الخاصة بالأملاك الوقفية، وهذا ما يعرقل المصلحة القيام بكل هذه الوظائف ، الأمر الذي يتعين تكوين لجنة خاصة للأوقاف تتكون من عدد معتبر من ذوي الخبرة في مختلف المجالات سواءا القانونية ، أو دينية أو الاقتصادية لتعزيز نشاط وكيل الأوقاف وتوجيهه ومساعدته في تسيير الأملاك الوقفية .
- تقوم المدريات بالاعتماد على الإجارة فقط في جل الأملاك الوقفية التي قامت بتسويتها أو المسلجة، بحيث يتم الإشهار عن إيجار الأوقاف عن طريق الإعلانات والمناشير التي تعلق في مقر المديرية

ووفقا لدفتر الشروط و للإجراءات القانونية لصفقات تأجر الأملاك الوقفية مقابل عائد تخصم منه نسبة 25 بالمائة للاعوان القضائين والباقي يرجع لصندوق المركزي للأملاك الوقفية.

2-5-مجهودات المديرية في تسوية الأملاك الوقفية العامة بالمناطق الريفية:

ومن الأراضي التي تجتهد المديرية في تسويتها نجد[1]:

أ- أراضي وقفية: تسوية الأملاك الوقفية العامة التي هي تحت تصرف الدولة بموجب أحكام التعليمة الوزارية المشتركة رقم 01 المؤرخة في 2006/03/20، حيث تم تسوية ملف ببلدية عين الروى دائرة بوقاعة من خلال جمع الوثائق اللازمة وعرضها على اللجنة الولائية المكونة لهذا الغرض، ونحن بصدد استرجاع ما يقارب 130 هكتار من أملاك الوقف من السيد / والي الولاية بعد إبطال عقود الانتفاع للمستثمرات الفلاحية .

ب- أملاك وقفية: آلت مؤخرا لمديرية الشؤون الدينية والأوقاف بالولاية أملاك وقفية ترجع ملكيتها لأحد سكان الذي أوقف جميع أملاكه العقارية من أراضي ومحلات كائنة ببلدية التلة تبلغ مساحتها 450 هكتار و17 محلا وقفيا على مستوى بلدية العلمة. حيث عمدت المديرية إلى إحالة القضية على مستوى القضاء لإعادة ترقيم الأملاك العقارية و الحصول على الدفتر العقاري لتأجيرها واستثمارها وفق التنظيم ، حيث تم تعيين خبير عقاري وتم إيداع الخبرة القضائية على مستوى المحكمة الإدارية سطيف، حيث قدرت أتعاب الخبير المعين ب:3.200.000.00 دج. (ثلاثة ملايين ومائتان ألف دينار جزائري).

إن الأراضي الفلاحية الوقفية والتي بصدد تسويتها في ولاية سطيف معظمها تتواجد في المناطق الريفية، وبالتالي فلابد من استغلالها الأمثل باعتبارها مصادر رئيسة لسكان المنطقة، فالأراضي الصالحة لزراعة ستغل وفقا لمختلف الصيغ التمويلية المذكورة و وفقا لمقصود الوقف، والأراضي الأخرى البيضاء (البور) فتستغل بالاستثمار الوقفي، فتعديل قانون الأوقاف رقم 91/10 بموجب القانون رقم 01/07 المؤرخ في 22 ماي 2001، ذلك لفتح المجال لتنمية واستثمار الأملاك الوقفية، سواء بتمويل ذاتي من حساب الأوقاف (خاصة بعد ارتفاع مداخيل الأوقاف)، أو بتمويل وطني عن طريق تحويل الأموال المجمعة إلى استثمارات منتجة باستعمال مختلف أساليب التوظيف الحديثة، كالمشاريع التي تعود بالفائدة على أوجه البر الأخرى، كالعيادات الخاصة بالتوليد النساء أو لعلاج بعض الأمراض المنتشرة في المنطقة، أو إحياء منازل المبيت الوقفية، أو وسائل النقل أو استغلالها في السياحة الريفية . كل هذا سيساعد في تعزيز أنشطة المنطقة ويحقق التنمية الريفية، التي تقضي على ظاهرة النزوح والهجرة الريفية وتخفض من نسبة البطالة ومستوى الفقر من خلال توفير مناصب العمل من تلك المشاريع والاستثمارات الوقفية.

[1] : التقرير حول الأوقاف إلى غاية 2019/01/31. المسلم من طرف مديرية الشؤون الدينية لولاية سطيف.

2-6-أفاق استثمار الأملاك الوقفية للمديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية سطيف:

نظرا لما يتوفره القطاع من عقارات وقفية و تجسيدا لتوجيهات الوزارة المعنية فإن الجهة الوصية على المستوي المحلي تعتزم بالتنسيق مع الإدارة المركزية إلى تحقيق مشاريع استثمارية استجابة للتطلعات و الأفاق المرجوة حيث تعمد إلـي [1]:

- **انجاز مجمع وقفي ببلدية سطيف:** إن الجهة الوصية سعت لإيجاد عقار مناسب بوسط المدينة لتجسيد المشروع باعتبار أن مدينة سطيف تشهد حركة اقتصادية تجارية واسعة تساهم في تثمين عملية الاستثمار، ونحن بصدد إعداد الترتيبات بمعية مديرية التعمير لتخصيص قطعة أرض بمساحة 20000 م^2 .(2 هكتار) بالقطب الحضري الجديد – شوف لكداد – بلدية سطيف، وبالتالي فان هذا المجمع تسعى الجهة الوصية إنجازه واستغلاله في إطار تنمية واستثمار الأوقاف عن طريق تأجيره لأصحاب المهن الحرة المساهمة في إرساء سبل البر والإحسان كهامش من نشاطها التجاري لتعود بالنفع العام على الفقراء والمحتاجين بإبرام اتفاقيات مع المستغلين (المستأجرين لغرض تدعيم العمل الخيري.من خلال توفير عيادات طبية خاصة- مكاتب المحاماة والتوثيق- محلات تجارية-....الخ

3- اقتراح نموذج لصناديق وقفية خاصة بالتنمية الريفية بالجزائر

3-1-النموذج المقترح: بناءا على مزايا ونتائج الصناديق الوقفية في الكويت وماليزيا، واهتمام العديد من الدول الأخرى مؤخرا بالقطاع الوقفي، يمكن طرح نموذج مقترح لتفعيل الأوقاف أو صناديق الوقفية خاصة في الجزائر، وعلى غرار الجهود المبذولة من طرف الفئات المتخصصة بالوقف ومؤسساته إلا أننا لاحظنا عدم وجوده في الجزائر، ولإنشاء مؤسسات وقفية ذات استقلالية ولها الحرية في البحث عن طرق وأساليب لتطوير القطاع الوقفي، والأقرب تطبيقا هو إنشاء صناديق وقفية متنوعة لكل منها أهدافها.

3-2-طبيعة النموذج: تقوم فكرة النموذج المقترح على إنشاء صناديق وقفية خاصة بتكفل بمناطق الريفية، وتكون هذه الصناديق متعددة الأغراض لخدمة حاجات سكان هذه المناطق وتتولى الإشراف عليها هيئات مستقلة تابعة لوزارة الأوقاف وتمتاز هذه الصناديق الوقفية بميزة التنوع وتعمل في تغطية كل مجالات التنمية كالتنمية الصحية، التنمية العلمية، التنمية الزراعية...وطريقة عمل هذه الصناديق الوقفية تقدم على تعبئة الموارد كالاستثمارات العقارية، وعدم التدخل الحكومي فيه من حيث الإشراف.

3-3-إدارة الصندوق المقترح: نقترح تشكيل مجلس إدارة الصندوق، يرأسه ممثل من المكتتبين تنتخبه الهيئة العامة، وذلك لتجنب السيطرة الحكومية على إدارة الصندوق، حيث يتكون المجلس من أعضاء حكومية

[1] : التقرير حول الأوقاف إلى غاية 2019/01/31. المسلم من طرف مديرية الشؤون الدينية لولاية سطيف.

ومدنية، ممثل عن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، ممثل عن وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، ممثل عن منظمات المجتمع المدني، وكذلك ممثل عن وزارة المالية لتسيير سياسة الإنفاق العام لدولة، ويجب أن يتمتع الصندوق بشخصية قانونية معنوية، ويتولى بتحديد السياسات العامة لصندوق، و يتعين على مجلس الإدارة تحديد نوع الاستثمار، وآلية التمويل المناسبة، وطرق توزيع العائد، مع الحرص على الحفاظ على رأس مال الصندوق وتنميته.

3-4-أهداف النموذج : إن هدف الصندوق هو تحسين الظروف المعيشية لسكان المناطق الريفية، والاهتمام بمختلف احتياجاتهم ومتطلباتهم، من أجل تحقيق التنمية الريفية بمختلف أبعادها، كالاستثمار في التنمية الزراعية والصناعة التقليدية وتحسين ظروف الفلاحين والمزارعين وأصحاب الحرف التقليدية، والاهتمام بالحفاظ على الموارد الطبيعية والبيئة الريفية لتعزيز السياحة الريفية، تقديم القروض الحسنة للبطالين المؤهلين، وصغار المزارعين ومربي الماشية والدواجن، والأرامل، والعاجزين عن العمل كالأيتام والشيوخ وذوي الاحتياجات الخاصة، والتركيز على الاحتياجات الحقيقية لسكان المناطق الريفية حسب الأولويات وتعزيز مشاركة سكان الأرياف في مختلف عمليات التنمية الريفية.

3-5-متطلبات النموذج:

- استقلالية الصناديق الوقفية عن الجهات الحكومية، لضمان عدم عرقلة هذه الصناديق الوقفية، لأن الإدارة الحكومية غير مدربة غالبا في هذا المجال على غرار مشكلة الكفاءة.
- إنشاء لجان استثمارية متخصصة لتقديم المشورة والاقتراحات في ما يخص جانب الاستثمار الوقفي وتتكون هذه الجنة من خبراء متخصصين وباحثين ذوي الكفاءة.
- حملات توعية لتوضيح أهمية الصناديق الوقفية في دعم التنمية الريفية، وتحديد الفئات المستهدفة من إنشاء الصندوق و المتمثلة في سكان المناطق الريفية، وذلك من خلال استخدام مختلف الطرق الحديثة.
- ضرورة وجود تعاون بين الأطراف ذات العلاقة مع الصندوق الوقفي و التنمية الريفية مثل الجماعات الإقليمية المحلية كالبلديات، وكذلك الجامعات، وحتى المساجد، ومنظمات المجتمع المدني.
- استثمار أصول الصندوق الوقفي والتي تكون على شكل أراضي وقفية، كالاستثمار في تنشيط الزراعة والفلاحة في المناطق الريفية، أو تأجيرها أو ببناء مراكز تجارية، فنادق، مجمعات سياحية للحصول على مورد مالي.

الشكل رقم (42): الصندوق الوقفي الجزائري لتكفل بمناطق الريفية.

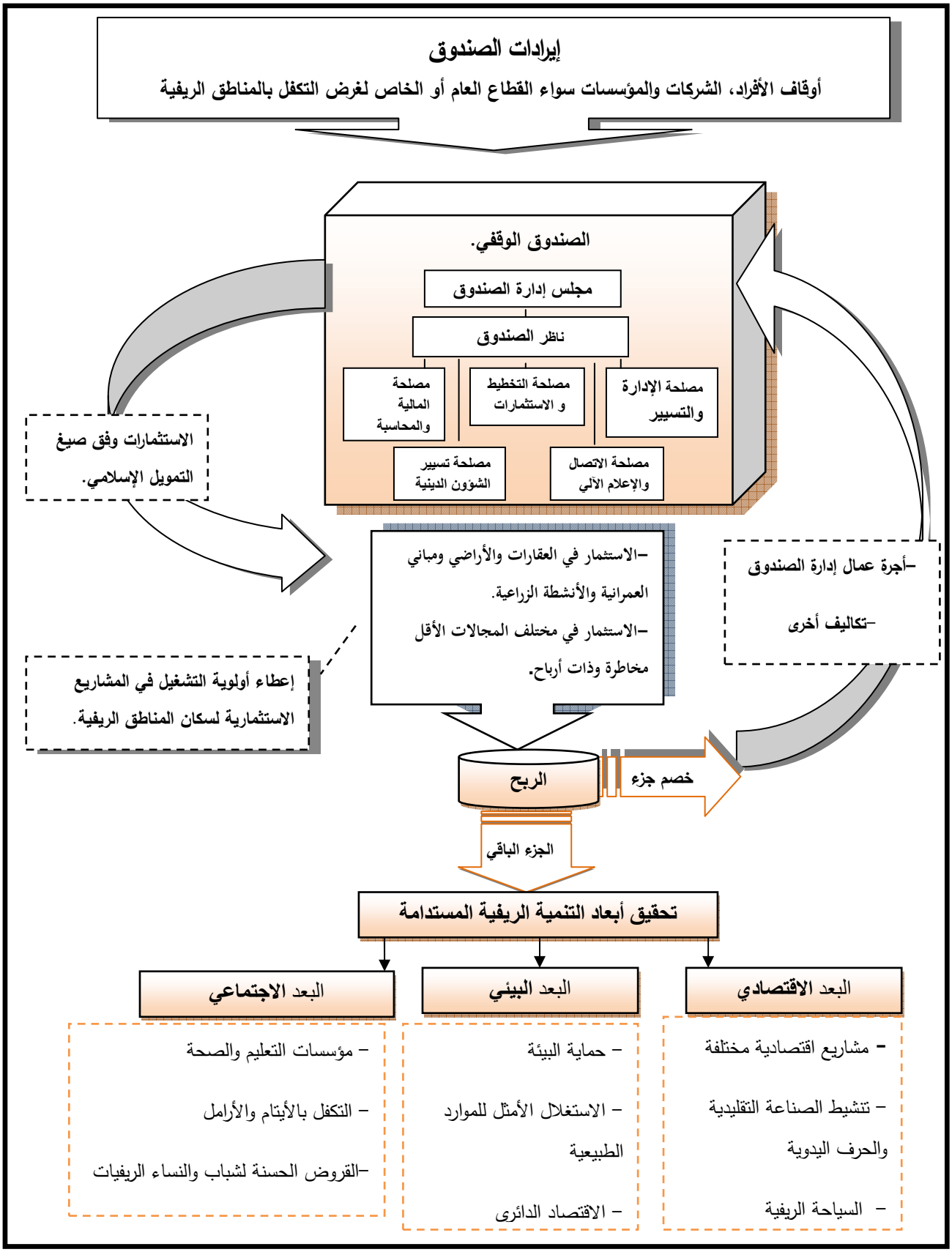

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: رحيم حسين، تصكيك مشاريع الوقف المنتج: ألية لترقية الدور التنموي ودعم كفاءة صناديق الوقف حالة صناديق الوقف الريفية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، 2014، سوريا، ص36.

خلاصة الفصل:

مند بداية التسعينات من القرن العشرين، أوجدت الجزائر بنوك وشركات تعمل جاهدة على الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية، كما أصدرت مؤخرا مجموعة من النصوص والأنظمة التي تسمح بممارسة أنشطة المالية الإسلامية خاصة البنوك وشركات التأمين التكافلي، والديوان الوطني للأوقاف وصندوق الزكاة، غير أن التجربة الجزائرية تبقى ضعيفة مقارنة بالدول التي أصبحت رائدة في هذا المجال، وأصبحت تعتمد على المالية الإسلامية في مختلف مجالات التنمية المستدامة، خاصة التنمية الريفية المستدامة باعتبارها أساس الاقتصاد، وبالتالي فالتجربة الجزائرية تحتاج إلى مزيد من الدعم والتوسع أكثر في تبني النظام المالي الإسلامي بمختلف مؤسساته وصيغه، حيث أصبح الاعتماد على المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة مطلبا رئيسيا على الحكومة تلبيته خاصة، وفي الظروف الاقتصادية الراهنة يعتبر اللجوء إلى المالية الإسلامية حلا لمعالجة ودعم الاقتصاد الوطني، من خلال الاعتماد عليها في تفعيل سياسات التنمية المكانية باتجاه المناطق الريفية الأقل نمواً للحد من التفاوت الاقتصادي والاجتماعي مع المناطق الأكثر تطوراً، وتبني إستراتيجية شاملة للتنمية الريفية جاذبة للاستثمارات باعتبار الريف من أكثر المناطق فقراً في البلاد، وإعادة توزيع قوة العمل جغرافياً وقطاعياً لتحقيق التوازن التنموي والجغرافي للسكان وخاصة الحضري والريفي.

وبالتالي فإن اعتماد الجزائر على المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة، واستفادته من التجارب الرائدة بات من الضروري، وعليها البدء أولا بإيجاد حلول فعلية للصعوبات والتضيقات والعوائق الإدارية التي تواجهها المالية الإسلامية في الجزائر، حيث انه هناك فرصة متاحة في الجزائر في أن تصبح نموذجا مميزا فيها محليا وإقليميا.

الخاتمة

خـاتمـــة

إن النتائج الايجابية التي حققتها المالية الإسلامية ابتداء من تاريخ ظهورها إلى يومنا هذا، مكنها من الولوج نحو اتجاهات تنموية أخرى، مست مختلف جوانب ومتطلبات الحياة الاقتصادية، فالزيادة المستمرة لأصولها، وابتكارها لمنتجات أخرى، وظهورها بشكل تدريجي في الأنظمة المالية للدول، دليل قدرتها على ضمان استمرار نشاطها ومنافسة نظيرتها التقليدية، التي أصبحت تمر بأزمات أضعفت هيمنتها وتسلطها، وان ارتباط المالية الإسلامية بأحكام المعاملات المالية لشريعة الإسلامية، جعلها تكتسب ثقة العديد من المتعاملين، خاصة الأفراد الذين يجتنبون التعامل بمختلف أدوات المالية التقليدية لاعتمادها على الفائدة الربوية.

تحتل التنمية الريفية أهمية كبيرة في الدراسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وذلك لما لها من دور كبير في تعزيز قوة الاقتصاد عبر الاستثمار العقلاني للموارد المتاحة في الريف، الذي ينعكس على تقليل البطالة وتوفير الغذاء والتقليل من التبعية، ولها دور في تحقيق التوازن في التوزيع السكاني جغرافياً وبيئياً، الذي ينجم عنه تقليل الهجرة، والتخفيف من الضغط على الموارد والخدمات المقدمة إلى الأفراد في المدينة، الذي يحصل في حال زيادة الهجرة إلى المدينة، وتساهم أيضا في الحد من تلوث البيئة، عبر زيادة مساحة الأراضي الخضراء من ناحية، وانخفاض الطلب على النقل والمواصلات والمصانع التي تعتبر أساس التلوث في الماء والهواء والتربة.

وإن الحد من التوزيع السكاني المشوه الذي يحصل بسبب التركز السكاني في مناطق دون أخرى، وذلك بفعل عامل التحضر، يتطلب من الدولة تبني سياسات زراعية تجعل من تنمية الريف في أولويات أهدافها، ولتكون عامل جذب وتوطين لقوة العمل المهاجرة، وعامل تصحيح لتشوه قطاعي يتمثل بتضخم القطاعات غير السلعية، كما إن الاهتمام بالتنمية الريفية ووضعها ضمن الأولويات، ستؤدي إلى حل الكثير من المشاكل التي يعاني منها الاقتصاد والمجتمع، كالبطالة وعجز الموازنة العامة وعجز ميزان المدفوعات والهجرة والأمن والبيئة وغيرها.

إن هدف هذا البحث، هو دراسة كيفية تحقيق التنمية الريفية المستدامة بمختلف أبعادها، بالاعتماد على المالية الإسلامية بمختلف مؤسساتها وصيغها التمويلية، حيث أصبحت التنمية الريفية المستدامة الشغل الشاغل للعديد من المفكرين والمسيرين ومتخذي القرار في مختلف الدول، باعتبارها أساس تحقيق الاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية، وخاصة الدول التي يغلب الطابع الريفي على مناطقها، والتي يعاني سكان مناطقها الريفية الحرمان والتهميش والعزلة والتفكير المستمر في الهجرة الريفية، والتي ستحدث أثار سلبية على اقتصاديات الدول، ومن بين أهم الدول أو البنوك أو المنضمات التي سعت إلى تحقيق التنمية الريفية

المستدامة بالاعتماد على مؤسسات وأدوات المالية الإسلامية، نجد التجارب المختارة في هذه الدراسة والمتمثلة في كل من البنك الإسلامي لتنمية، مجموعة البركة المصرفية، دولة السودان، منظمة التعاون الإسلامي، وكذالك قامت الدراسة بالتركيز حول مدى قدرة الجزائر في الاستفادة من مختلف التجارب الرائدة في هذا المجال، خاصة بعد من الاستمرار في تبنى المالية الإسلامية ومدى قدرتها.

نتـائج الدراسة:

اعتمادا على الفرضيات التي تم الاستناد إليها ومضمون الإطار النظري والتطبيقي، ومن خلال دراسة كل عنصر على حدى، تم التوصل إلى مجموعة من النتائج والتي يمكن إيرادها على الشكل الأتي:

- لا تزال العديد من الدول في العالم تعاني من الأوضاع المزرية التي تعيشها سكان مناطقهم الريفية خاصة في الدول النامية، أين يتزايد فيها معدلات الفقر والبطالة بشكل مستمر، و تدهور الأوضاع الصحية لسكان هذه المناطق الريفية، وظهور أوبئة وأمراض زاد من احتياجات ومتطلبات هذه الفئة، التي تسعى دوما للوصول إلى العدالة الاجتماعية، والحصول على نفس الامتيازات التي تتمتع بها سكان المدن الحضارية، ولقد سعت العديد من الدول إلى تحسين ظروف سكان الريف وتحقيق التنمية الريفية، لكن دائما تثبت فشلها في تحقيق أهدافها، أو تحقيق بعضها بشكل محتشم، الأمر الذي استدعى دراسة نقائص الأنظمة والسياسات المتبعة، والبحث عن أساليب وأنظمة أخرى مناسبة.
- من أهم العوائق التي تواجه تحقيق التنمية الريفية نجد أساليب التمويل التقليدية التي ترتبط دوما مع الفائدة، الأمر الذي جعل بعض الدول تقرر إتباع أنظمة مناسبة خالية عن معدل الفائدة، وتتناسب مع متطلبات سكان الأرياف، فهذا النظام المالي الإسلامي الخالي عن معدل الفائدة يقوم على مبدأ المشاركة وفق القاعدتين الفقهيتين الغنم بالغرم والخراج بضمان، ويهدف إلى تحقيق التنمية الشاملة المتضمنة التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية، ويسعى دوما نحو تحقيق العدل والرحمة، والتوفيق بين المصلحة العامة ومصلحة الأفراد، فهو يراعي في الحصول على الإيراد العدل والمساواة، بحيث لا يطالب فرد بأكثر مما تتحمله طاقته، وتستدعيه الضرورة، كما يراعي في عملية الإنفاق مختلف مصالح الدولة كاملة، فلا تراعي مصلحة دون أخرى؛ بل تغطي النفقات بحسب أهميتها، حيث يقدم الأهم على المهم، كل ذلك في حدود الموارد والإمكانات المتاحة.
- يتضمن النظام المالي الإسلامي خصائص لا تتوفر في الأنظمة المالية الربوية، وتتمثل هذه الخصائص في أنه نظام شرعي رباني، حيث يحتكم إلى الشريعة الإسلامية الغراء، التي تعتمد على

النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، كما أنه نظام يقوم على الشمولية، أي أنه يلبي كافة الجوانب الإنسانية، سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو الدينية أو الأخروية أو الحياتية، كل ذلك بشكل متوازن بحيث لا يطغى جانب على جانب آخر، فاعتماده على أحكام الشريعة الإسلامية جعله يتميز بعنصرين أساسيين لا يتوفران في الأنظمة المالية الأخرى، وهما الاستقرار والوسطية، فالأولى ناتجة عن ثبات وعدم تغير أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، وثانية تعني أن الحصول على الإيرادات يعتمد على الاعتدال بحيث لا يطغى جانب على جانب آخر.

- تشترك مختلف المؤسسات المالية الإسلامية في صفة الشرعية، حيث تسمد مختلف أساليب نشاطها من الشريعة الإسلامية، وكل مؤسسة مالية إسلامية اكتسبت مكانة مميزة في الحياة الاقتصادية، فكل واحدة مختصة في مجال مالي معين، فمنها من تقدم التمويل وتستقطب المدخرات، ومنها من تستثمر الأموال، ومنها من توفر مختلف المشتقات المالية، ومنها من تقدم تعويضات على الأخطار، فكل واحدة منها تعمل في مجال اختصاصها، ذلك من أجل تحقيق التنمية في مختلف المجالات، كما أن المؤسسات المالية الإسلامية متكاملة، فكل مؤسسة تحتاج للمؤسسات الأخرى، خاصة أنها تستعين و تتعامل مع المؤسسات التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية.
- تتميز المالية الإسلامية عن غيرها بتعدد مؤسساتها، التي تتميز بمرونة عالية في تلبية مختلف المتطلبات والاحتياجات التمويلية، فهناك مؤسسات مالية إسلامية مصرفية كالبنوك الإسلامية ومختلف النوافذ والفروع الإسلامية، وهناك مؤسسات مالية غير مصرفية كالتأمين التكافلي وصناديق الأوقاف، وكذالك نجد المؤسسات المالية الداعمة كهيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية ، مجلس العام للمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها.
- للمالية الإسلامية صيغ وأساليب تمويلية متعددة، فهناك صيغ قائمة على المشاركة وهناك القائمة على البيوع وكذلك توجد صيغ قائمة على البر والإحسان، هذه الحزمة من المؤسسات والصيغ التمويلية المتعددة مكنتها من امتلاك مجموعة من الخصائص والسمات ما يحول دون وجود مشكلات التمويل، كما جعلتها تتميز عن نظيرتها التقليدية، حيث يعتبر هذا الأمر الدافع الأول الذي شجع العديد من الدول والمنظمات في تبني النظام المالي الإسلامي، واستخدام مختلف المؤسسات وصيغ التمويلية الإسلامية، ومن بينها نجد كل من دولة السودان ومنظمة التعاون الإسلامي، والتي اعتمدت على مؤسسات وصيغ التمويل الإسلامي في تمويل مختلف المشاريع التنموية، خاصة في مناطق الريفية التي تحتاج لها، حيث أنها تناسب مع احتياجات ومطالب سكان مناطق الريفية.

- تسعى المالية الإسلامية دائما ابتكار مؤسسات ومنتجات مالية حديثة لتتواكب مع الاحتياجات والمتطلبات الحديثة للمجتمع، وتتناسب مع مختلف الجوانب التنموية، مثل مؤسسة صناديق الأوقاف، منصات التمويل الجماعي، الصكوك المختلفة.
- المالية الإسلامية بمختلف مؤسساتها وصيغها التمويلية تسهم في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة، حيث تهتم كل مؤسسة مالية إسلامية بمختلف أبعاد التنمية الريفية بشكل متوازن دون تميز لتحقق تنمية ريفية حقيقة، كما تربط علاقة تكاملية بين مختلف أساليب وصيغ التمويل الإسلامية فكل صيغة تستخدم لتمويل الجانب المناسب لها، الأمر الذي سهل لها المساس بمختلف الجوانب وتحقيق الإبعاد الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية لتنمية الريفية المستدامة.
- صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة تسهم في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة.
- صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البر والإحسان تسهم في تحقيق البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة.
- صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع تسهم في تحقيق البعد البيئي لتنمية الريفية المستدامة.
- البنوك الإسلامية تسهم في تحقيق البعد الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي لتنمية الريفية المستدامة.
- مؤسسات التأمين التكافلي تسهم في تحقيق البعد الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي لتنمية الريفية المستدامة.
- مؤسسات الزكاة والأوقاف تسهم في تحقيق البعد الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي لتنمية الريفية المستدامة.
- رغم الأوضاع التي تعيشها السودان من انقسام وندرة إلا أنها استطاعت تحقيق مشاريع عديدة مست مختلف أبعاد التنمية الريفية المستدامة، وذلك من خلال اعتمادها على المالية الإسلامية بمختلف مؤسساتها وصيغا التمويلية.
- من خلال آليات وصيغ التمويل الإسلامي المعتمدة ساهم البنك الإسلامي لتنمية في تحسين ظروف المعيشية للعديد من الدول، وحقق العديد من المشاريع الإنمائية في العدد من المناطق الريفية.
- تسعى منظمة التعاون الإسلامي دائما إلى تحقيق التنمية المستدامة لمختلف دول الأعضاء خاصة التنمية الريفية المستدامة، من خلال تمويل المشاريع وإبرام اتفاقيات وعقود مع مختلف المنظمات، للمساهمة اكثر في القضاء على الفقر والبطالة وتحسين أوضاع سكان المناطق الريفية.

- يمكن للجزائر توسيع توجهها نحو المالية الإسلامية، واستغلال مؤسساتها لتجسيد سياسة التكفل بمناطق الريفية، خاصة بعد صدور القوانين والأنظمة التي تسمح باستخدامها آليات ومنتجات المالية الإسلامية، الأمر الذي يسهل على سكانها القيام بمختلف المعاملات المالية الإسلامية، حيث يختار طالب التمويل في المناطق الريفية الصيغة التي تناسبه وتتفق مع ظروفه وإمكاناته، وهذا أفضل وأجدى من النظام التمويل القائم على الربا والذي ثبت فشله في تمويل معظم المشاريع تنمية مناطق الريف، كما تساعد المؤسسات المالية الإسلامية الخيرية كصندوق الزكاة وصناديق الوقف في تحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لسكان مناطق الريف، وإخراجهم من فوقعة الفقر والبطالة وتحسين ظروفهم المعشية.

اقتراحات الدراسة:

- ضرورة الاهتمام بتحقيق التنمية الريفية المستدامة، من خلال الاعتماد على المالية الإسلامية التي أكدت نجاحها في العديد من مجالات التنمية؛
- تشجيع قطاع المالية الإسلامية على الاستثمار وتمويل المشاريع في المناطق الريفية، من خلال برامج تمويلية ميسرة، وتطوير نظام مالي محلي يحفز المؤسسات التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ويخفف عنها اعباء الأموال المودعة لديها؛
- المحافظة على الحرف اليدوية وتشجيع النساء الريفيات على ممارستها من خلال صيغة التمويل الإسلامي الاستصناع من اجل الحفاظ على التراث الوطني؛
- إنشاء صناديق لاستهداف التمويل الأصغر وتمويل المشاريع الصغيرة في المناطق الريفية، والعمل على فتح نوافذ تمويل إسلامي مخصصة لتمويل المشاريع الصغيرة؛
- إيجاد منتجات إسلامية جديدة ومرنة تناسب القطاع الزراعي والفلاحي وكافة شرائح طالبي التمويل في الريف؛
- زيادة الوعي والمعرفة بالمنتجات الإسلامية وآلية تطبيقها، وتوضيحها لجميع الأطراف يساهم بشكل كبير في تحقيق التنمية الريفية ويعزز دور المؤسسات المالية؛
- استخدام التقنية الحديثة لتسهيل الخدمات، وتطوير نظم الدفع، والتوسع في تقديم الخدمات المالية الرقمية والتقنية،
- ضرورة التنوع في استخدام مختلف صيغ التمويل الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة، لان كل صيغة لها مميزات تتناسب مع احتياجات ومتطلبات معينة؛

- الاهتمام أكثر بالقطاع الفلاحي والزراعي في المناطق الريفية، باعتباره القطاع الغالب والمعتمد للعديد من الأسر الريفية وذلك من خلال تعزيز صيغ التمويل الإسلامي الزراعي المناسبة لهذا القطاع؛
- إنشاء بنك ريفي إسلامي مختص في تمويل مختلف عمليات التنمية الريفية المستدامة؛
- تشجيع ودعم السياحة الريفية والجبلية التي أصبحت قبلت العديد من السياح المحلي والأجنبي؛
- المحافظة على الموارد الطبيعية في المناطق الريفية والاستغلال الأمثل لها، والاهتمام أكثر بالغابات والمياه المعدنية ومختلف الثروات الطبيعية؛
- التواصل وتوطيد العلاقات مع مختلف المؤسسات الدولية المختصة في مجال المالية الإسلامية، خاصة المؤسسات المالية الداعمة، التي أصبحت الدافع الأساسي لتطوير النظام المالي الإسلامي في العديد من الدول؛
- ضرورة تنويع دور الوقف، والتوسع في استخدامه كأحد أهم الموارد الاقتصادية وبما يخدم عملية التنمية الريفية المستدامة.

أفـــاق الدراسة:

انطلاقا من النتائج التي تم التوصل إليها، والتوصيات التي تم اقتراحها، يمكن الإشارة إلى مجموعة من المواضيع التي تشكل محاور بحث مستقبلية، وهي:

- دراسة العلاقة التكاملية بين صندوقي الزكاة والاوقاف في تحقيق التنمية المستدامة.
- دراسة نسبة مساهمة البنك الإسلامي لتنمية في الاقتصاد الجزائري.
- مساهمة البنك الريفي الإسلامي في تحقيق التنمية الريفية المستدامة.
- دور الصكوك الإسلامية الخضراء في تطوير الاقتصاد الأخضر.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

- **مراجع باللغة العربية:**

أولا: القرآن الكريم.

ثانيا: المعاجم والقواميس

1) ابن منظور، **لسان العرب**، دار صادر للطباعة و النشر، ج11، بيروت، 1956.
2) ابن منظور، **لسان العرب**، دار الجيل، بيروت، ج03، 1988.
3) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، معجم **مختار الصحاح**، مكتبة لبنان، لبنان، 1989.
4) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، **القاموس المحيط**، دار الكتاب العلمية، بيروت، 2007.
5) محمد أمين بن عمر عابدين ، **رد المحتار على الدر المختار** ، المجلد الأول، دار الحديث، القاهرة، ، 2016.
6) أيمن صالح، **دليل مصطلحات التمويل الإسلامي**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، العدد 17، مارس 2022.

ثالثا: الكتب

1) أكمل الدين إحسان أوغلو، **العالم الإسلامي وتحديات القرن الجديد: منظمة التعاون الإسلامي**، دار الشروق، القاهرة، 2013.
2) فؤاد بن حدو، **الاقتصاد الإسلامي وما بعد الأزمة المالية العالمية، دراسة مقارنة مع الأنظمة الوصفية**، ألفا للوثائق، الجزائر،2018.
3) عبد الهادي علي النجار، **الإسلام والاقتصاد** ، دراسة في المنظور الإسلامي لأبرز القضايا الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة ، عالم المعرفة، الكويت، 1990.
4) نور الدين عدلي رزق، **المؤسسات المالية غير مصرفية سلسلة كتيبات تعريفة موجهة الى الفئة العمرية الشابة في الوطن العربي**، صندوق النقد العربي، العدد 6، الامارات العربية المتحدة، 2021.
5) خوني رابح، حساني رقيه، **أساليب التمويل بالمشاركة بين الاقتصاد الاسلامي والاقتصاد الوضعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دار الراية لنشر والتوزيع ، ط1، الاردن، 2015.
6) فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، دار الجدار للكتاب العالمي، الأردن، 2007.
7) عبد الكريم احمد قندوز، سفيان حمدة قعلول، الصناعة المالية الإسلامية بدول المغرب العربي: الواقع والتحديات والأفاق، صندوق النقد العربي، المارات العربية المتحدة، العدد01، 2020.
8) ماجدة أحمد أبو زنط، عثمان محمد غنيم، **التنمية المستديمة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2007.
9) ماجدة أحمد أبو زنط، عثمان محمد غنيم، **التنمية المستديمة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2007.
10) ناصر عبد المولى رشوان البص، **التكامل بين المجالس الشعبية المحلية والتنفيذية في مواجهة المشكلات البيئية**، رؤية لدور أجهزة الإدارة المحلية، دار العلم والإيمان لنشر والتوزيع، ط1، مصر، 2019.
11) عبد الحالق عبد الله، **دراسات في التنمية العربية الواقع والافاق**، مركز دراسة الوحدة العربية، لبنان، 1998.
12) محمد صالح الشيخ، **الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها**، مكتبة الاشعاع الفني، الإسكندرية، 2002.
13) نادية حمدي صالح، **الادارة البيئية، المبادئ والممارسات**، المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر، 2003.
14) طلعت مصطفى، **التنمية الاجتماعية من العدالة الى العولمة**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2009.
15) ماجد أحمد ابراهيم، **محاسبة التنمية المستدامة**، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2019.

16) عبد المنعم شوقي، **تنمية المجتمع وتنظيمه**، مكتبة القاهرة الحديثة، ط2، القاهرة، 1961.

17) صلاح العبد، **محاضرات في تنمية الجماعات المحلية**، دورة اخصائي التنمية الريفية، لبنان، 1965.

18) مصطفى يوسف كافي، **مدخل الى صناعة السياحة والتنمية الريفية من منضور تنموي وبيؤوي**، دار الابتكار لنشر والتوزيع، عمان، 2018.

19) مصطفى يوسف كافي، **التنمية المستدامة**، الأكاديميون للنشر والتوزيع، الأردن، 2017.

20) ابراهيم العسل، **التنمية في الاسلام مفاهيم- مناهج وتطبيقات**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط1، بيروت، 1996.

21) عبد الرحمان يسرى أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل. الإسكندرية**، الدار الجامعية، 2003-2004.

22) أشرف محمد دوابة، **صناديق الاستثمار في البنوك الإسلامية في النظرية والتطبيق**، دار السلام، القاهرة، 2004.

23) منذر قحف، **سندات الإجارة والأعيان المؤجرة**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1995.

24) منذر قحف، **تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1997.

25) سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**، جمعية التراث غرداية، الجزائر، 2002.

26) محمد عثمان بشير، **المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي**، دار النفائس، ط3، عمان، 1999.

27) مصطفى حسين سلمان وآخرون، **المعاملات المالية في الإسلام**، دار المستقبل لنشر والتوزيع، عمان، 1990.

28) معبد علي الجارحي، **الأسواق مالية في ضوء مبادئ الإسلام ، الإدارة المالية في الإسلام**، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، مؤسسة آل البيت، عمان، الجزء الأول، 1989.

29) حسين شحاتة وفياض عطية، **الضوابط الشرعية للتعامل في سوق الأوراق المالية**، مكتبة التقوى، القاهرة، 2001.

30) عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، دار أسامة، عمان، 1998.

31) صالح العلي، سميح الحسن، **معالم التأمين الاسلامي مع تطبيقات عملية لشركات التامين الاسلامية-دراسة فقهية لتامين التجاري والاسلامي**، دار النوادر، ط1، سوريا، 2010.

32) عبده السيد عبد المطلب، **الأسلوب الإسلامي لمزاولة التامين**، دار الكتاب، ط1، القاهرة، 1988.

33) سالم الدعطيات يزف خلف، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية** ، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الأردن، 2009.

34) عبد الكريم احمد قندوز، سفيان حمدة قعلول، الصناعة المالية الإسلامية بدول المغرب العربي: الواقع والتحديات والأفاق، صندوق النقد العربي، المارات العربية المتحدة، العدد01، 2020.

35) عبد الله عمار أحمد، **أثر التحول المصرفي في العقود الربوية**، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2009.

36) سعيد بن سعد المرطان، **تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، 2005.

37) محمد بوجلال، **البنوك الإسلامية: مفهومها، نشأتها، تطورها**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990.

38) حمزة الحاج شودار، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل نظم الرقابة النقدية التقليدية**، عماد الدين، ط1، عمان، 2009.

39) راس حدة، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، مكتبة إيتراك، ط1، مصر، 2009

40) وهبة الزحيلي، **أحكام التعامل مع المصارف الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة**، دار المكتبي، د.ت، سوريا.

41) احمد بن عبد العزيز، النجار وآخرون، **100 سؤال و 100 جواب حول البنوك الإسلامية**، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ط2، القاهرة، 1981.

42) محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية، أحكامها مبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة، ط1، عمان، 2008.

43) رشيد حميران، **مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام**، دار هومة، الجزائر، 2003.

44) رشاد العصار ورياض الحلبي، **النقود والبنوك**، دار الصفاء، ط 1، عمان، 2000.

45) منذر قحف، **الاقتصاد الإسلامي علم أو وهم**، دار الفكر، 2000، دمشق.

46) صادق راشد الشمري، **أساسيات الصناعة المصرفية الإسلامية**، اليازوري، عمان، 2008.

47) احمد النجار، **منهج الصحوة الإسلامية**، بنوك بلا فوائد، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1979.

48) حكيم حمود فليح السعدي وأخرون: **المصارف الاسلامية: مفاهيم أساسية وحالات تطبيقية**، دار بغدادي للكتب، بغداد، 2019.

49) عوف محمود الكفراوي، **البنوك الإسلامية:النقود والبنوك في النظام الإسلامي**، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 2001.

50) محمد جلال سليمان، **الودائع الإستثمارية في البنوك الإسلامية**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، 1996.

51) محمد سعيد سلطان وآخرون: **إدارة البنوك**، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندلاية، 1989.

52) وهبة الزحيلي، **المعاملات المصرفية المعاصر**ة، دار الفكر، ط1، بيروت، 2002.

53) مصلح بن عبد الحي النجار، **الازمة المالية العالمية من منظور اسلامي**، مكتبة الرشد، القاهرة، 2011.

54) محمد إبراهيم أبو شادي، **البنوك الإسلامية**، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000.

55) عبد الكريم احمد قندوز، **دور التمويل الاسلامي في حالة الجوائح**، صندوق النقد العربي، الامارات العربية المتحدة، 2020.

56) عبد الوهاب أبو سليمان، **عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية**، البنك الإسلامي لتنمية، ط1، جدة، 2002.

57) مصطفى الزرقا، **عقد الاستصناع ومدى اهميته في الاستثمارات الاسلامية المعاصرة**، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة، د.ت.

58) عبد الرزاق رحيم جدي الهيثي، **المصارف الاسلامية بين النظرية والتطبيق**، دار اسامة، ط1، الاردن، 1998

59) محمود محمود المكاوي، **المصارف الاسلامية**، المكتبة العصرية لنشر والتوزيع، مصر، 2009.

60) محمد عمر عبد الحليم، **الاطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم**، البنك الاسلامي لتنمة، بحث تحليلي رقم 15، ط3، جدة، 2004.

61) احمد الشرباصي، **المعجم الاقتصادي الإسلامي**، دار الجيل، باب السين، القاهرة، 1981.

62) أحمد سالم ملحم، **بيع المرابحة كما تجريها المصارف الإسلامية**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، ط1، القاهرة، 2005.

63) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعايير الشرعية**، دار الميمان، د.ط، المملكة العربية السعودية، 2015.

64) عبد العزيز الخياط، **الشركات في الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي**، مؤسسة رسالة، ج1، ط4، بيروت، 1994.

65) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، **معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والاخلاقيات**، دار الميمان، المملكة العربية السعودية، 2015.

66) مجلس القيم المنقولة، **المالية الاسلامية**، د.د.ن، المغرب، 2011.

67) حسين محمد حسين سمحان، **دراسات في الإدارة المالية الإسلامية**، دار الفكر، ط1، عمان.

68) عبد الكريم قندوز، **المالية الاسلامية**، صندوق النقد العربي، الامارت العربية المتحدة، 2019.

69) منذر قحف، **مفهوم التمويل الإقتصاد الإسلامي**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط3، جدة، 2004.

70) فؤاد السرطاوي، **التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص**، دار المسيرة، عمان، 1999.

71) سليمان ناصر، **تطور صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**، نشر جمعية التراث، الجزائر، 2002.

72) علاء الدين الكاساني، **بدائع الصنائع في ترتيب الشعائر**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1982.

73) صالح صالحي، **أساسيات المالية والاقتصاد الاسلامي، دراسة تأصيلية ومراجعة تقييمية على ضوء المستجدات العلمية والتحولات الوقائعية**، الدار الجزائرية لنشر والتوزيع، الجزائر، 2020.

74) حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث**، دار وائل للنشر، ط1، عمان، 2010.

75) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، **مختار الصحاح**، المكتبة العصرية –الدار النموذجية–، بيروت، 1999.

76) يوسف حامد العالم، **المقاصد العامة لشريعة الإسلامية**، دار الحديث، د. ت، القاهرة.

77) محمد كمال عطية، **نظم محاسبية في الإسلام**، مكتبة زهبة، ط2، القاهرة، 1989.

78) وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، دار الفكر، ج4، ط2، سوريا، 1985.

79) علي محي الدين القره داغي، **المقدمة في المال والاقتصاد والملكية و العقد: دراسة فقهية قانونية اقتصادية**، دار البشائر الإسلامية، ط2، لبنان، 2009.

80) نزيه حماد، **قضايا فقهية معاصرة في المال و الاقتصاد**، الدار الشامية، ط1، بيروت، 2000.

81) محمد علي القري، **نحو سوق مالية إسلامية دراسات اقتصادية إسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المجلد الأول، العدد الأول، رجب 1414/ ديسمبر 1993،

82) حسين حسن شحاتة، **المنهج الإسلامي لتشخيص ومعالجة أزمات سوق الأوراق المالية** ، الاقتصاد الإسلامي، الصادرة عن بنك دبي الإسلامي بدولة الإمارات العربية المتحدة، العدد 216، ربيع الأول 1420/ يونيو 1999.

83) اتحاد هيئة الأوراق المالية العربية، **أدوات التمويل الإسلامي لدى أسواق رأس المال العربية**، الإمارات العربية المتحدة، ديسمبر 2015.

84) إبراهيم عبد اللطيف العبيدي، **الادخار مشروعيته وثمراته، مع نموذج تطبيقية معاصرة**، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 2011.

85) اللجنة الاقتصاد والاجتماعية لغربي آسيا، **أرشاد لتحقيق التنمية المستدامة في القرن (21) على كافة المستويات**، مؤشرات التنمية المستدامة في بلدان الاسكوار، 2001.

86) الدين محمد الزغبي، **محاضرات في التخطيط الاجتماعي**، جامة القاهرة، مصر، 2001.

87) مجمع الفقه الإسلامي، **قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي للدورات من 1-10**، دار القلم، دمشق، ط2، 1998، ص 127.

88) عبد الحميد بوقصاص، **النماذج الريفية الحضرية للعالم الثالث في ضوء المتصل الريفي – الحضري**، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر، د.ت.

89) مدحت جاسم محمد السبعاوي، **إدارة الموارد الاقتصادية، في ضوء مقاصد الشريعة الاسلامية – دراسة مقارنة–**، دار النفائس، ط1، الاردن، 2016.

90) أمل خيري أمين محمد، **دور منظمة التعاون الاسلامي في تعزيز التجارة البينية لدوا أفريقيا جنوب الصحراء الأعضاء بها منذ عام 2002**، المركز الديمقراطي العربي لدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ط1، ألمانيا، 2020.

91) سامر مظهر قنطكجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة،ط2، سوريا، 2015.

92) بشير عمر محمد فضل الله، **تجربة البنك الاسلامي لتنمية في دعم التنمية في الدول الاسلامية**، منتدى الفكر الاسلامي، مجمع الفقه الاسلامي، جدة، 11أفريل 2006.

93) إبراهيم عبد الحليم عبادة، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، ط1، دار النفائس، عمان، 2008.

94) محمد السويدي ، **التسيير الذاتي في التجربة الجزائرية وفي التجارب العالمية** ، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر،1986.

95) يوسف القرضاوي، **دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية**، دار الشروق، القاهرة،2001.

96) عبد الفتاح سليمان جمدي، **عالج التضخم والركود الاقتصادي في الإسلام**، دار غريب للطباعة والنشر، مصر، 2002.

97) نعمت عبد اللطيف مشهور، **الزكاة، الأسس الشرعية والدور الإنمائي والتوزيعي**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت،1993.

98) عدنان خالد التركماني، **السياسة النقدية والمصرفية في الاسلام**، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1988.

99) محمد السويدي، **مقدمة في دراسة المجتمع الجزائري**، تحليل سوسيولوجي لأهم مظاهر التغيير في المجتمع الجزائري المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990.

100) عبد الرحمن سيفي سردار، **التنمية المستدامة**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، 2015.

101) محمد الامين ولد عليي ، **التنظيم الفقهي والتنظيم القانوني للسوق المالية الاسلامية** ، دار ابن حزم، بيروت، 2011.

102) هيئة المحاسبة وامراجعة للمؤسسات المالية الإسامية، "**المعاير الشرعية**"، المنامة، البحرين، 2010.

103) أكمل الدين إحسان أوغلو، **العالم الإسلامي وتحديات القرن الجديد: منظمة التعاون الإسلامي**، دار الشروق، القاهرة، 2013.

104) حيدر يونس الموسوي ، **المصارف الاسلامية اداءها المالي وأثرها في سوق الاوراق المالية** ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الاردن، ط1، 2011.

105) ابراهيم الكراسنة، **ارشادات عملية في تقييم الاسهم والسندات**، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، الامارات العربية المتحدة، 2010.

رابعا: رسائل وأطروحات

1) ليلى جودي، **دور التمويل الإسلامي في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومصارف، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2018.

2) عبد سعيد عبد إسماعيل، **التنمية الريفية في الاقتصاد الإسلامي**، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، فرع الاقتصاد الإسلامي، قسم الدراسات العليا الشرعية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى السعودية،2001.

3) الطيب الهاشمي، **التوجه الجديد لسياسة التنمية الريفية بالجزائر**، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2013-2014.

4) أوشن فاروق، **تقييم آثار تنفيذ المشاريع الجوارية للتنمية الريفية المندمجة في تحقيق التنمية الريفية المستدامة دراسة حالة مشروع منطقة ايقوبان بلدية شلية ولاية خنشلة**، مذكرة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2014-2015.

5) عصام بوزيد، **محاولة اختبار كفاءة نظام التمويل الإسلامي في مواجهة الأزمات المالية**، رسالة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2015-2016.

6) غردي محمد، **القطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية لتجارة** ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2011-2012.

7) سليم قط، **مفاضلة الاستثمار بين سوق الاوراق المالية المعاصرة وسوق الأوراق المالية الإسلامية-دراسة مقارنة-**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2015-2016.

خامسا: المقالات العلمية

1) الأخضر الأمين محمد، **نماذج من مشاريع مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية**، مجلة التمويل الأصغر، العدد الثاني، جوان 2019.

2) دفع الله عبدالكريم دفع الله كافي، **السياسات ودورها في تكوين الرؤية الشاملة للتمويل الأصغر**، مجلة التمويل الأصغر، العدد الرابع، ديسمبر 2019.

3) عبد الله علي محمد بابكر، **أفاق الشمول المالي في السودان 2020**، مجلة التمويل الأصغر، العدد الثالث، سبتمبر 2019.

4) يعقوب محمد السيد واخرون، **بعض التجارب الناجحة في قطاع التمويل الأصغر**، مقال في مجلة التمويل الأصغر، العدد الأول، مارس 2019.

5) دحاك عبد النور، **إشكالية إنشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: بين الوضعية البنكية والمعيارية الشرعية**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 28، الجزائر، 2022، ص 202.

6) طالبي بدر الدين وصالحي سلمى، **واقع التنمية الزراعية في الجزائر ومؤشرات قياسها**، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، العدد 31، 2016.

7) تمار توفيق، قريشي عيسى، **دور السياحة البيئية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة:** مقاربة نظرية، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، 2020.

8) أوضافيية حدة، **التنمية الريفية كإستراتيجية معالجة مشكلة الفقر في الدول العربية**، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، لمجلد 06، العدد خاص، 2021.

9) يحياوي الهام واخرون، **المصارف الإسلامية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي**، مجلة الحقيقة، العدد 38، 2016.

10) جمال الدين، ميمون، **الوقف والتنمية المستدامة :دراسة تحليلية**، مجلة العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2014.

11) حسين حسين شحاته، **الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الاسلامية بالبنوك التقليدية**، مجلة الاقتصادي الاسلامي، بنك دبي الاسلامي، عدد 240، الامارات، جوان 2001.

12) أحمد إبراهيم الترابي، **مدخل إسلامي للتنمية التجربة السودانية**، مجلة المال و الاقتصاد، العدد 2، 1985.

13) فرج الله أحلام، حمادي موراد، **دراسة واقع وآفاق تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر وفق الإصلاحات المصرفية**، مقال في مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد السابع، العدد 01، أفريل 2021.

14) باخويا دريس، **صناعة التأمين التكافلي في الجزائر (واقع وأفاق)**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد19 ،العدد11 ، بدون سنة نشر، ص278.

15) رشام كهينة، **تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية، الآليات والمعوقات**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الثالث، 2016، ص 108،109،110.

16) رحيم حسين، **تصكيك مشاريع الوقف المنتج: آلية لترقية الدور التنموي ودعم كفاءة صناديق الوقف حالة صناديق الوقف الريفية** ، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، سوريا، 2014.

17) توفيق تمار ، ولهي بوعلام، **التنمية الريفية المستدامة في الجزائر وواقع الإسكان الريفي – دراسة ميدانية لبلديات الريفية لشمال ولاية المسيلة–**، مقال بمجلة الحقوق والعلوم الإنسانية–دراسات اقتصادية–، العدد 06، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 2012، ص 368.

18) سعيد بعزيز، طارق مخلوفي، **تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر**، مجلة التنمية الاقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي ، العدد 05، جوان 2018، ص103.

19) حسين حسن شحاتة، **المنهج الإسلامي لتشخيص ومعالجة أزمات سوق الأوراق المالية ، الاقتصاد الإسلامي**، بنك دبي الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، العدد 216 ، ربيع الأول 1420 /يونيو 1999.

20) أبو بكربوسالم، فاطمة بودرة، **دور ومتطلبات التنمية الريفية في الاقلال من مستوى الفقر في ظل التوجهات الدولية**، مجلة الدراسات المالية والاقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، العدد 10، الجزء 02، الجزائر، 2017، ص45.

21) ميلود زنكري، **نحو منظومة متكاملة للمالية الإسلامية في الجزائر**، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد (07) /العدد (2)، ديسمبر 2020، ص469.

22) فارس مسدور، كمال منصوري، **التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف: التاريخ والحاضر والمستقبل**، مجلة الأوقاف، العدد 15، نوفمبر 2008، ص69.

سادسا: المؤتمرات والملتقيات العلمية

1) رحيم حسين، زنكري ميلود، التمويل الريفي الأصغر أي دور الصناديق الوقفية في مكافحة البطالة والفقر في الريف المغاربي،ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية بصفاقس – الجمهورية التونسية – والذي

نظمته جامعة صفاقس – تونس– بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية – جدة– خلال الفترة 27–28–29 جوان 2013.

2) موسى بن منصور، توفيق براهم شاوش، دور التمويل الأصغر في محاربة الفقر في المناطق الريفية ضمن أطر المالية الإسلامية، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية بصفاقس – الجمهورية التونسية – والذي نظمته جامعة صفاقس – تونس– بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية – جدة– خلال الفترة 27–28–29 جوان 2013.

3) سليمان عبد الحميد إلياس ، **واقع التمويل المصرفي للقطاع الزراعي في السودان،** مجلة المصرفي، سبتمبر 2013.

4) وسيلة السبتي وآخرون، **مساهمة المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة،** بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي الثاني عشر حول الصيرفة الإسلامية بعد أربعة عقود من نشأتها، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزرقاء، الأردن، ماي 2017.

5) حسين رحيم، ميلود زنكري، **التمويل الريفي الأصغر أيّ دور للصناديق الوقفية في مكافحة البطالة والفقر في الريف المغاربي،** الملتقى الدولي الثاني حول المالية الاسلامية، جامعة صفاقس، تونس، 2013.

6) علي محي الدين القره داغي، **المتطلبات الشرعية لصياغة وثائق التأمين وعقوده،** بحث مقدم في الملتقى الرابع "التأمين التعاوني" الكويت، 17–18 أفريل 2013.

7) سعود الزهراتي، **التخطيط الاستراتيجي لتنمية الريفية المستدامة،** ندوة التنمية الريفية، برنامج المدن الصحية بمحافظة المندق بالتعاون مع الجمعية السعودية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية.

8) على محمد الدين القره داغي، **مفهوم التأمين التعاوني: ماهيته وضوابطه ومعوقاته، دراسة فقهية اقتصادية،** ورقة بحثية في مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده أفاقه وموقف الشريعة الاسلامية منه، بالتعاون بين الجامعة الأردنية، مجمع الفقه الاسلامي، النظمة الاسلامية لتربية والعلوم والثقافة، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، 11–13 أفريل 2010.

9) لطفي محمد السرحي، **الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح،** بحث مقدم الى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع والأفاق، 20–21 مارس 2010.

10) كمال رزيق وفارس مسدور، **صيغ التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة،** الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة.

11) رياض الخليفي، **التمويل الإسلامي مفهومه وضوابطه،** بحث غير منشور، الكويت، 2005.

12) لحول عبد القادر، **دور الصيرفة الإسلامية والسوق المالية الإسلامية في الحد من اثار تدويل الخطر المالي على الأنظمة المالية العربية،** الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية ، 23–24 فيفري 2011.

13) محمد زياد سلامة البخيت، **السوق المالي صمام أمان لأزمات المستقبل المالية،** بحث مقدم الى المؤتمر الدولي الرابع : الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي، 15–16 ديسمبر 2010.

14) حوتمية عمر وحتومية عبد الرحمان، **واقع خدمات التامين بالجزائر،** بحث مقدم للملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، 23–245 فيفري 2011. ص 23.24.

15) معطي الله خير الدين، شريقان رفيق، **الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية**، الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي ، جامعة قالمة، يومي 03 و04 ديسمبر 2012. ص 252-253-254.

16) كمال حطاب، **نحو سوق مالية إسلامية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية،2005،ص 2.

17) عبد القادر بريش، محمد حمو، **تحول البنوك التقليدية (الربوية) للمصرفية الإسلامية- الحظوظ وإمكانيات النجاح-**، الملتقى الدولي حول ازمة النظام المالي المصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، 5-6 ماي 2009، ص12.

18) فهد الشرف، **الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى ، المملكة العربية السعودية، ماي30-02 جوان 2005، ص 43.

19) شويكات محمد وأخرون، **دور الابتكار والتطوير في الصيرفة الاسلامية في تمويل التنمية المستدامة مع الاشارة لتجربة ماليزيا في ابتكار صكوك اسلامية خضراء**، المؤتمر الدولي العلمي الثالث: دور الصناعة المالية الاسلامية واسعار النفط في دعم التنمية المستدامة، 2019، ص ص 249-250.

20) بوبكر الصديق بن الشيخ، **العلاقة بين إدارة أموال الزكاة ومساهمة صندوق الزكاة في التنمية ومعالجة الفقر دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية جيجل**، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، العدد 2، 2021، ص 188.

21) لشاش عائشة، دوري هودة صلطان، **أهمية الزكاة و الوقف في تحقيق التنمية المستدامة دراسة ميدانية لوالية عين تموشنت**، الملتقى الدولي حول :مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الاسلامي جامعة قالمة، يومي 03 و04 ديسمبر 2012، ص387.

22) الطيب لحيح، **التمويل الاسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة**، المؤتمر العلمي الدولي: التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس سطيف1، 07-08 افريل 2008، الجزائر، ص 10.

23) مريم زايدي، محمد بوجلال، **دور صناديق الاستثمار الإسلامية في تفعيل سوق الأوراق المالية الإسلامية، حالة سوق الأسهم السعودي**، الملتقى الدولي الثاني لصناعة المالية الإسلامية: آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، المدرسة العليا لتجارة، الجزائر، 2013، ص 11.4.3.

سابعا: التقارير

1) التقرير منظمة التعاون الإسلامي حول المرأة والتنمية، التقدم المحرز نحو تنفيذ خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة OPAAW، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (SESRIC)، تركيا، جويلية 2021 .

2) منظمة التعاون الإسلامي، **تقرير الأمانة العانة لمنظمة التعاون الإسلامي**، تركيا، 9-10 ماي 2018.

3) التقرير منظمة التعاون الإسلامي حول **الزراعة والأمن الغذائي في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي** ، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب لدول الإسلامية، 2020.

4) البنك الإسلامي لتنمية، **ملخص سياسات مجموعة البنك الاسلامي للتنمية 2020**، المملكة العربية السعودية، 2020.

5) التقرير السنوي للبنك الإسلامي لتنمية، **مابعد التعافي: الصمود والاستدامة**، المملكة العربية السعودية، 2021.

6) التقرير السنوي للبنك الإسلامي لتنمية، **تمكين الناس من أجل مستقبل مستدام**، المملكة العربية السعودية، 2018.

7) التقرير السنوي للبنك الإسلامي لتنمية، **فتح أفاق جديدة لتنمية المستدامة**، المملكة العربية السعودية، 2019.

8) التقرير التنمية الريفية لعام 2016، **نظرة عامة تعزيز التحول الريفي الشمولي**، إيطاليا، سبتمبر2016.

9) ميثاق حوكمة مجموعة البركة المصرفية، رقم 2011/04 بتاريخ 2011/08/10.

10) منظمة الاغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقرير بعنوان **العمل الاستراتيجي لنظمة الاغذية والزراعة للحد من الفقر في المناطق الريفية**، 2017، ص 03،على البريد الالكتروني www.fao.org/rural-employment، تاريخ الاستطلاع: 2022/01/04.

11) تقرير مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، الهيئة العامة للإحصاء، 2020، ص5.

12) الصندوق الدولي لتنمية الزراعية، **أدوات الصندوق لصنع قرار التمويل الريفي**، إيطاليا، مارس 2010.

13) التقرير السنوي لمصرف السلام الجزائري، 2020، الجزائر، ص 06.

ثامنا: القوانين التنظيمية

1) القانون 19-14 المتعلق بقانون المالية 2020 المؤرخ في 11 ديسمبر2019، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية.

2) النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق ل15 مارس 2020، **يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16.

- **مراجع باللغة الأجنبية:**

1) Fedi Ameraldo, Saiful Saiful, Husaini Husaini, **Banking Strategies In Rural Area: Developing Halal Tourism And Enhancing The Local Welfare** ,Article in jurnal ekonomi dan bisnis islam, vol 04, n 01, 2019 .
2) Global Islamic Finnace Report , **Looking For The Perfect Islamic Window**, Gifr2014.
3) Farooq Salman Alani, Hisham Yaacob, **Traditional Banks Conversion Motivation Into Islamic Banks: Evidence From The Middle East**, Department Of Accounting And Finance , Faculty Of Bisiness, Economics And Policy Studies, University Of Brunei Darussalam, Brunei Darussalam , 2012.
4) European Union Report, **The Role Of Insurance Sector In The Economy**, 2015.
5) Muhammad Anas Zarqa, **Istisna Financing Of Infrastructure Projects**. Islamic Economic Studies. Djeddah: Irti, Vol 4, No 2, Muharram 1418h, May 1997.
6) Cai Zhonghua, Song Yu, **Environmental Protection Investment And Sustainable Development-Policy Simulation Based On Nonlinear Dynamics**, Energy Procedia 5, China, 2010.
7) Fahey.T, F. Convery, **The Role Of Social Indicators In Assessing Sustainability In Ireland**. The Environmental Institute Ucd, 1995.
8) Dempsey, N., Bramley, G And Others, **The Social Dimension Of Sustainable Development: Defining Urban Social Sustainability**. Sustainable Development, USA, 2011.
9) Pytrik Reidsma, and others, **Methods and tools for integrated assessment of land use policies on sustainable development in developing countries ,** article in ELSEVIER**,** Land Use Policy 28**,**2011**.**

10) Ines Omann And Joachim H. Spangenberg, **Assessing Social Sustainability**, Seri, Germany, 2002.

1) Danielle Nierenberg, **The Role Of Women In Sustainable Development**, Women Deliver Organization, Brazel, 2012.

2) Danielle Nierenberg, **Women And Sustainability: Recognizing The Role Of Women At Rio+20**, World. Watch Institute, États-Unis , 2012.

3) Kevin. Murphy, **The Social Pillar Of Sustainable Development: A Literature Review And Framework For Policy Analysis**, School Of Business And Humanities, Institute, Vol8. Ireland, 2012.

4) Ismail Serageldin, **Expanding The Measure Of Wealth; Indicators Of Environmentally Sustainable Development,** The World Bank, Washington , 1997.

5) Pearce Atkinson, **Capital Theory And The Measurement Of Sustainable Development: An Indicator Of Weak Sustainability**, Ecological Economics, 1993.

6) Destefanos A. Nastis And Anastasios Michailidis: **Dimensions Of Sustainable Rural Development In Mountainous And Les Favored Areas Evidence From Greece**. Article In Innovation And Sustainable Development In Agriculture And Food, June28 To July1;2010 Montpellier, France P04.

7) L'Organisation des Nations unies pour l'alimentation et l'agriculture(FAO), **Elaboration Participative De Politiques Pour Une Agriculture Et Un Développement Rural Durables** ,Rome, 2005.

8) European Commission, **A Framework For Indicators For The Economic And Social Dimensions Of Sustainable Agriculture And Rural Development**, 2001.

9) Antoine D'autume And Katheline Schubert, **Maximin Paths When The Resource Has An Amenity Value**, Sorbonne, 2008.

10) Un, **An Action Agenda For Sustainable Development** Report For The Un Secretary General, Sdsn, 2013.

11) Economic Policy Reform, **Reducing Income Inequality While Boosting Economic Growth**, Part2,Oecd. 2012.

12) Angilcka verze, **Sustainable Development Policy and Guide** for The EEA Financial Mechanism & The Norwegian Financial Mechanism.07 APRIL 2006, p4

13) Economic And Social Commission For Western Asia, **Rural Development In The Arab Region**,Khartoum, Septembre 2007.

14) David Atchoarena, Lavina Gasperini, **L'education Pour Le Developpement Rurale, Vers Des Orientation Nouvelles**, Unisco Et Fao, 2005.

15) Stephen A. Roosa**,** Articles Universitaires Correspondant Aux Termes **Sustainable Development Handbook,** The Fairmont Press**,** Inc; 2010.

16) COMCEC COORDINATION OFFICE. **Improving The Takaful Sector In Islamic Countries. Standing Committee For Economic And Commercial Cooperation Of The Organization Of Islamic Cooperation** (Comcec), Octobre 2019.

17) Dikko , Maryam, **An Analysis Of Issues In Takaful (Islamic Insurance**), European Journal Of Business And Management, 2014.

18) Haemala, Thanasegaran.**Good Faith In Insurance And Takaful Contracts-A Comparative Perspective**, Australia, Springer Sciences And Business Media Singapore Pte Ltd, 2016.

19) Kenan Bağcı And Erhan Türbedar, **Financing For Development** :**Alternative Perspectives On Challenges And Opportunities Of Financing Development**, Organisation Of Islamic Cooperation Statistical, Economic And Social Research And Training Centre For Islamic Countries.2019.

20) The World Bank and Islamic Development Bank Group, **ISLAMIC FINANCE A Catalyst for Shared Prosperity?**, global report on islamic finance, 2016, p17-75 .

21) Mohamed Zamerey Ben Abdul Razak **Aldawood**, **The Role Of Zakat In Risk Management For The Poor: The Experience Of Selangor Zakat Centr**. Takaful Articles, 2005.
22) Nadine chehade, **Salam: Both a Greeting & Innovative Agricultural Financing Option, CGAP (Consultative Group to Assist the Poor)**, 26-01-2020.sur le site: https://www.cgap.org/blog/salam-both-greeting-innovative-agricultural-financing-option.

- **المواقع الالكترونية:**

1) الموقع الالكتروني الرسمي مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (سيسرك)، على الرابط: https://www.sesric.org/publications-agriculture-ar.php.
2) الموقع الالكتروني الرسمي لمنظمة التعاون الإسلامي، على الرابطك https://www.oic-oci.org/page/?p_id=56&p_ref=26&lan=ar .
3) الموقع الرسمي للصندوق الدولي لتنمية الزراعية، www.IFAD.org.
4) الموقع الالكتروني لمجموعة البركة المصرفية، على الرابط https://www.albaraka.com :/
5) عبد الكريم قندوز، **علم المالية الاسلامية، ماهو؟**، الموقع الالكتروني: https://alphabeta.argaam.com/.
6) محمد عبد الحليم عمر، التنمية المستدامة ومسؤولية البنوك الاسلامية، على الموقع الالكتروني : www.aliqtisadalislami.net/التنمية-المستدامة-ومسؤولية-البنوك-ال/.
7) محمد عبد الحليم عمر، **التنمية المستدامة ومسؤولية البنوك الاسلامية**، على الموقع الالكتروني: www.aliqtisadalislami.net/التنمية–المستدامة–ومسؤولية–البنوك–ال/.
8) حرفوش سهام وصحراوي إيمان وبوباية ذهبية ريمة ، الإطار النظري للتنمية الشاملة المستدامة ومؤشرات قياسها ، مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي : التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، المنعقد بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، /07 08 أفريل2008 ، ص107، على الموقع الالكتروني: https://iefpedia.com/arab/wp-content.
9) الموقع الرسمي للمركز الإسلامي للصلح والتحكيم، www.iicra.com، تاريخ الاستطلاع: 2021/09/11.
10) الموقع الرسمي للوكالة الإسلامية الدولية لتصنيف الائتماني، www.iirating.com.
11) سامر مظهر قنطكجي، مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية، (2006)، على الموقع الالكتروني: www.kantakji.com
12) الموقع الرسمي لسوق المالية الإسلامية الدولية، www.iifm.net، تاريخ الاستطلاع: 2021/08/10.
13) الموقع العربي المتخصص في متابعة شؤون التمويل الإسلامي عامة والبنوك الإسلامية خاصة، www.arabnak.com
14) الموقع الرسمي لمجلس الخدمات المالية الإسلامية: www.ifsb.org .
15) الموقع الرسمي لهية المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، www.aaoifi..com.
16) سامر مظهر قنطكجي، مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية، (2006)، على الموقع الالكتروني: www.kantakji.com.
17) فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، على الموقع: www.iefpedia.com/arab/450.
18) عبد الله صادق دحلان، البنوك الإسلامية تدبير 250 مليار دولار، ص1، على الموقع الالكتروني: www. Alwatan.Com. Sa، تاريخ الاستطلاع: 2020/09/22.
19) منذر قحف، "الاقتصاد الإسلامي علما و نظاما"، على الموقع الالكتروني:/www.khaf.com/books/arabic،
20) سعود الزهراتي، **التخطيط الاستراتيجي لتنمية الريفية المستدامة**، ورقة بحث مقدمة الى ندوة التنمية الريفية التي ينظمها برنامج المدن الصحية بمحافظة المندق بالتعاون مع الجمعية السعودية لعلم الاجتما ع والخدمة الاجتماعية ، على الموقع الالكتروني : www.dr-saudal zahrani.com.
21) الموقع الالكتروني بنك البركة الجزائري، www.albaraka.com .
22) الموقع الالكتروني https://www.albaraka-bank.dz/storage/2021/06/SAAFI-2018-Etat-des-lieux-de-la-banque-islamique-en-Algerie-AL-BARAKA-BANK.
23) مصرف السلام الجزائر، على الموقع الالكتروني : https://www.alsalamalgeria.com/

قائمة الأشكال

- **قائمة الأشكال**

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
1	عوائد التمويل الإسلامي.	06
2	صيغ التمويل الإسلامي.	08
3	انواع المؤسسات المالية الإسلامية.	29
4	خصائص البنوك الإسلامية.	34
5	مصادر الأموال في البنوك الإسلامية.	38
6	عدد البنوك الإسلامية والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية.	41
7	أركان عقد التأمين التكافلي.	45
8	إجراءات عقد التامين التكافلي.	47
9	أنواع صناديق الأوقاف.	61
10	الهيكل التنظيمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.	63
11	الهيكل التنظيمي لمجلس الخدمات المالية الإسلامية.	66
12	الهيكل التنظيمي للسوق المالية الإسلامية الدولية.	68
13	الهيكل التنظيمي للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.	70
14	المساهمات في الوكالة الإسلامية الدولية لتصنيف الائتمان.	73
15	الشباب كأحد أهم ركائز تحقيق التنمية الريفية.	86
16	علاقة التنمية الريفية بالتنمية الزراعية والتحول الريفي.	97
17	أبعاد التنمية الريفية المستدامة.	100
18	أشكال التخطيطية لتنمية المستدامة.	107
19	الخدمات المالية في المناطق الريفية.	108
20	حجم التمويلات لمجموعة البركة المصرفية بمختلف صيغ التمويل الإسلامية خلال الفترة2015-2019.	192
21	الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية.	193
22	تطور تحقيق هدف التوظيف ضمن أهداف التنمية المستدامة عبر الدول.	194
23	تطور تحقيق هدف التعليم ضمن أهداف التنمية المستدامة عبر الدول.	195
24	تطور تحقيق هدف الرعاية الصحية ضمن أهداف التنمية المستدامة عبر الدول.	196

25	تطور تحقيق هدف الطاقة المستدامة ضمن أهداف التنمية المستدامة عبر الدول.	197
26	البلدان العشر الأولى في منظمة التعاون الإسلامي من حيث قيمة الأصول المالية	207
27	تطور حجم أصول بنك البركة الجزائري (1993-2019).	242
28	التطورات المحققة في بنك البركة الجزائر.	243
29	منتجات وخدمات بنك البركة الجزائري.	244
30	صيغة المرابحة للوعد بالشراء.	246
31	صيغة الإجارة.	247
32	صيغة الاستصناع.	248
33	البيع بالتقسيط للسيارات.	249
34	صيغة السلم.	250
35	صيغة المشاركة.	251
36	صيغة المضاربة.	252
37	البيع بالأجل.	253
38	تطور مجموع أصول مصرف السلام الجزائر للفترة 2016-2022.	254
39	تطور رقم أعمال شركة سلامة لتأمينات(2006-2020).	257
40	الهيكل التنظيمي المقترح للبنك الريفي لتمويل الإسلامي الأصغر.	289
41	علاقة إدارة الأوقاف بالإدارات الأخرى في الجزائر	291
42	الصندوق الوقفي الجزائري لتكفل بمناطق الريفية.	299

قائمة الجداول

- **قائمة الجداول**

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	أنواع مؤسسات الزكاة	59
02	ميزانية صناديق الأوقاف.	61
03	التطور التاريخي لتنمية المستدامة.	80
04	استراتيجيات التنمية الريفية المستدامة.	88
05	أنواع مقدمو الخدمات المالية.	110
06	المشاريع المعتمدة من طرف صندوق التضامن الإسلامي لتنمية لسنة 2016	151
07	نتائج المشاريع المكتملة في قطاع الزراعة والتنمية الريفية إلى غاية سنة 2021.	157
08	خطة تنفيذ المصارف الرائدة لمحفظة الصمغ الغربي لموسم 2018/2017.	181
09	الانتشار الجغرافي لمجموعة البركة المصرفية.	191
10	حجم التمويلات لمجموعة البركة المصرفية بمختلف صيغ التمويل الإسلامية خلال الفترة 2015-2019.	192
11	تطور تحقيق هدف التوظيف ضمن أهداف التنمية المستدامة خلال 2016-2019.	194
12	تطور تحقيق هدف التعليم ضمن أهداف التنمية المستدامة خلال 2016-2019	195
13	تطور تحقيق هدف الرعاية الصحية ضمن أهداف التنمية المستدامة خلال 2016-2019	196
14	تطور تحقيق هدف الطاقة المستدامة ضمن أهداف التنمية المستدامة خلال 2016-2019	197
15	برنامج الفرص الاقتصادية لمجموعة البركة المصرفية.	198
16	برنامج القرض الحسن للعملاء	201
17	قائمة دول أعضاء منظمة التعاون الإسلامي.	208
18	تطور تمويلات العملاء مصرف السلام للفترة 2016-2020	254
19	شبابيك الصيرفة الإسلامية للبنوك المعتمدة في الجزائر	255
20	توزيع برنامج تنمية مناطق الجنوب والهضاب العليا حسب كل ولاية معنية.	266
21	عدد السكان الكلي وعدد السكان الريفيين خلال الفترة 2017-2019	278

22	المساحة الجغرافية و المزروعة خلال الفترة 2017 –2019	**279**
23	نصيب ألفرد من المساحة الجغرافية والمزروعة خلال الفترة 2017–2019	**280**
24	مساحة المحاصيل المستديمة.	**280**
25	الهيكل الإداري لإدارة الأوقاف في الجزائر	**290**
26	وضعية المساجد (المنجزة–طور الإنجاز) لدى ولاية سطيف	**292**
27	الوضعية القانونية للقطع الأرضية المخصصة لانجاز المساجد لدى ولاية سطيف	**293**
28	الأملاك الوقفية لدى ولاية سطيف إلى غاية 2022/01/31.	**294**

فهرس المحتويـات

مقدمـــــــة..... **XI-I**
الفصل الأول: الإطار النظري للمـالية الإسلاميـــة..... **1 -75**
تمهيد 02
المبحث الأول : مفهوم المالية الإسلامية.....**03-07**
المطلب الأول: تعريف المالية الإسلامية..... **03**
أولا: تعريف المال..... **03**
ثانيا: تعريف التمويل..... **04**
ثالثا: التمويل الإسلامي..... **05**
رابعا: المالية الإسلامية..... **05**
المطلب الثاني: عوائد المالية الإسلامية..... **06**
أولا: العمل.....**07**
ثانيا: رأس المال.....**07**
المبحث الثاني: صيغ التمويل الإسلامي. **08-28**
المطلب الأول: الصيغ القائمة على المشاركة..... **08**
أولا: صيغة المشاركة..... **08**
ثانيا: صيغة المضاربة..... **11**
ثالثا: الصيغ الزراعية..... **15**
المطلب الثاني: الصيغ القائمة على الدين.....**18**
أولا: صيغة المرابحة.....**18**
ثانيا: صيغة السلم.....**19**
ثالثا: صيغة الاستصناع.....**22**
رابعا: صيغة الإجارة.....**24**
المطلب الثالث: صيغ التمويل القائمة على البر والإحسان..... **27**
أولا: القرض الحسن **27**
المبحث الثالث: المؤسسات المالية الإسلامية..... **29-74**
المطلب الأول: المؤسسات المالية الإسلامية المصرفية..... **30**
أولا: البنوك الإسلامية..... **30**
ثانيا: النوافذ الإسلامية..... **39**

المطلب الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية الغير مصرفية..... **44**
أولا: شركة التأمين التكافلي..... **44**
ثانيا: السوق المالية الإسلامية..... **47**
ثالثا: مؤسسة الزكاة..... **58**
رابعا: مؤسسات الأوقاف..... **60**
المطلب الثالث: المؤسسات المالية الإسلامية الداعمة..... **62**
أولا المؤسسات المالية الإسلامية الداعمة..... **62**
ثانيا: المؤسسات المالية البنية التحتية الداعمة..... **74**
خلاصة الفصل **75**
الفصل الثاني : مساهمة المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة 76-136
تمهيد..... **77**
المبحث الأول :ماهية التنميـــة الريفيـــة المستدامـــة وأبعادها..... **78-116**
المطلب الأول: مفهوم التنمية الريفية المستدامة..... **78**
أولا: تعريف التنمية الريفية المستدامة..... **78**
ثانيا: ركائز تحقيق التنمية الريفية..... **86**
ثالثا: أهداف التنمية الريفية المستدامة..... **87**
رابعا: إستراتجية التنمية الريفية..... **87**
خامسا: تحديات التنمية الريفية..... **90**
المطلب الثاني : معوقات ومتطلبات التنمية الريفية..... **94**
أولا: متطلبات التنمية الريفية المستدامة. **94**
ثانيا: معوقات التنمية الريفية المستدامة..... **96**
ثالثا: علاقة التنمية الريفية بالتنمية الزراعية والتحول الريفي..... **97**
المطلب الثالث : أبعاد التنمية الريفية المستدامة... ..... **99**
أولا: البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة **100**
ثانيا: البعد الاجتماعي لتنمية الريفية المستدامة..... **102**
ثالثا: البعد البيئي لتنمية الريفية المستدام..... **105**
المطلب الرابع: قطاع المالية في المناطق الريفية..... **108**
أولا: الخدمات المالية في المناطق الريفية..... **108**

ثانيا: عوائق الخدمات المالية في المناطق الريفية **111**
ثالثا: المنظمات الناشطة في تمويل مشاريع التنمية الريفية.....**111**
المبحث الثاني: مساهمة صيغ التمويل الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.117-122
المطلب الأول: مساهمة صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في تحقيق البعد الاقتصادي ...**117**
أولا: مساهمة صيغة المشاركة في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة.....**117**
ثانيا: مساهمة صيغة المضاربة في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة.....**118**
ثالثا: مساهمة صيغ التمويل الزراعي في تحقيق البعد الاقتصادي لتنمية الريفية المستدامة.....**118**
المطلب الثاني : مساهمة صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع في تحقيق البعد البيئي..... **119**
أولا: مساهمة صيغة المرابحة في تحقيق البعد البيئي.....**119**
ثانيا: مساهمة صيغة السلم في تحقيق البعد البيئي.....**119**
ثالثا: مساهمة صيغة الاستصناع في تحقيق البعد البيئي.....**120**
المطلب الثاني : مساهمة صيغ التمويل القائمة على البر والإحسان في تحقيق البعد الاجتماعي.....**121**
أولا: مساهمة القرض الحسن..... **121**
المبحث الثالث: مساهمة المؤسسات المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة..... 123-125
المطلب الأول: مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة **123**
أولا: مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق البعد الاقتصادي التنمية الريفية المستدامة **124**
ثانيا: مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق البعد البيئي التنمية الريفية المستدامة **125**
ثالثا: مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق البعد الاجتماعي الريفية المستدامة **125**
المطلب الثاني :مساهمة مؤسسات التأمين التكافلي والصكوك الإسلامية وفي تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.... .**125**
أولا: مساهمة مؤسسات التأمين التكافلي في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.....**125**
ثانيا: مساهمة مؤسسات الصكوك الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.....**126**
المطلب الثالث :مساهمة مؤسسات الزكاة وصناديق الأوقاف في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة..**130**
أولا: مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.....**131**
ثانيا: مساهمة مؤسسات صناديق الاوقاف في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.....**134**
خلاصة الفصل..... **136**
الفصل الثالث: تجارب مختارة في تحقيق التنمية الريفية المستدامة وفق المالية الإسلامية....137-222
تمهيد.....**138**
المبحث الأول: تجربة البنك الإسلامي لتنمية في دعم التنمية الريفية المستدامة.....139-177

المطلب الأول: ماهية البنك الإسلامي لتنمية **139**
أولا: تعريف البنك الإسلامي لتنمية **139**
ثانيا: توسيع البنك الإسلامي لتنمية أفاق المالية الإسلامية من اجل تحقيق التنمية المستدامة.....**141**
ثالثا: تنفيذ مشاريع الأوقاف من اجل تحقيق التنمية المستدامة **144**
رابعا: المشاريع المستقبلية للبنك الإسلامي لتنمية **144**
خامسا: صندوق التضامن الإسلامي لتنمية..... **149**
المطلب الثاني: دور البنك الاسلامي في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة.....**152**
اولا: دور البنك الإسلامي في تحقيق البعد الاقتصادي التنمية الريفية المستدامة.....**152**
ثانيا: دور البنك الإسلامي في تحقيق البعد الاجتماعي التنمية الريفية المستدامة.....**158**
ثالثا: دور البنك الإسلامي في تحقيق البعد الثقافي التنمية الريفية المستدامة.....**172**
المبحث الثاني: تجربة السودان في تحقيق التنمية الريفية المستدامة 178-189
المطلب الأول: النظام المالي في السودان.....**178**
أولا: نبذة عامة عن السودان.....**178**
ثانيا: الإمكانيات والموارد في السودان.....**179**
المطلب الثاني : دور المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة بالسودان **180**
أولا: دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاقتصادي التنمية الريفية المستدامة.....**180**
ثانيا: دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاجتماعي التنمية الريفية المستدامة.....**183**
ثالثا: دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد البيئي التنمية الريفية المستدامة.....**186**
المبحث الثالث: تجربة مجموعة البركة المصرفية.....**190-202**
المطلب الأول: التعريف تجربة مجموعة البركة المصرفية.....**190**
أولا: نبذة عن دالة البركة..... **190**
ثانيا:فروع مجموعة البركة المصرفية.....**191**
ثالثا: صيغ التمويل الإسلامية المعتمدة في مجموعة البركة المصرفية.....**192**
رابعا: الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية.....**193**
المطلب الثاني:مساهمة مجموعة البركة المصرفية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة **198**
اولا: مساهمة مجموعة البركة المصرفية في تحقيق البعد الاقتصادي التنمية الريفية المستدامة..... **198**
ثانيا: مساهمة مجموعة البركة المصرفية في تحقيق البعد الاجتماعي التنمية الريفية المستدامة.....**199**
ثالثا: مساهمة مجموعة البركة المصرفية في تحقيق البعد الثقافي التنمية الريفية المستدامة.....**202**

المبحث الرابع: تجربة منظمة التعاون الإسلامي..... 204-221
المطلب الأول: تعريف منظمة التعاون الإسلامي **204**
أولا: نبذة منظمة التعاون الإسلامي.....**204**
ثانيا: أهداف منظمة التعاون الإسلامي..... **205**
ثالثا: المالية الإسلامية في منظمة التعاون الإسلامي..... **207**
رابعا: أعضاء منظمة التعاون الإسلامي.....**208**
خامسا: الأداء الاقتصادي لدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.....**209**
سادسا: الأداء الاقتصادي للدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتعاون الإقليمي.....**210**
المطلب الثاني: دور المالية الإسلامية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي.....**211**
أولا: دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاقتصادي التنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي..... **211**
ثانيا: دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد الاجتماعي التنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي.....**213**
ثالثا: دور المالية الإسلامية في تحقيق البعد البيئة التنمية الريفية بمنظمة التعاون الإسلامي.....**221**
خلاصة الفصل.....**222**
الفصل الرابع: تحقيق التنمية الريفية المستدامة في الجزائر وفق المالية الإسلامية.....223- 304
تمهيد.....**224**
المبحث الأول: تطور سياسية التنمية الريفية في الجزائر..... 223-234
المطلب الأول: السياسات الزراعية في الجزائر **225**
اولا: مرحلة التسيير الذاتي 1962-1970.....**225**
ثانيا:سياسة الثورة الزراعية1971-1980.....**229**
ثالثا:مرحلة تحرير القطاع الفلاحي.....**231**
رابعا:مرحلة إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني 1991-2000.....**231**
المطلب الثاني: سياسات التنمية الزراعية والريفية 2000-2014 ..... **232**
أولا: مرحلة تنفيذ البرنامج الوطني لتنمية الزراعية 2000-2002 ..... **232**
ثانيا:البرنامج الوطني للتنمية الزراعية والريفية PNDAR **233**
ثالثا: الإستراتيجية الوطنية لتنمية الريفية المستدامة SNDRD **234**
رابعا: سياسة التجديد الريفي والزراعي.....**235**
المبحث الثاني: واقع المالية الإسلامية في الجزائر.....237-259
المطلب الأول: مراحل تطور المالية الإسلامية بالجزائر.....**237**

أولا: مرحلة ماقبل التسعينات.....**237**
ثانيا: مرحلة التسعينات.....**238**
ثالثا: المرحلة الممتدة 2000-2016.....**239**
رابعا: مرحلة 2017-2022.....**239**
المطلب الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية الناشطة في الجزائر..... **239**
اولا: بنك البركة الجزائري **241**
ثانيا: مصرف السلام الجزائر **245**
ثالثا: شركة سلامة لتأمينات.....**256**
المبحث الثالث: آليات الاستفادة من المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية في الجزائر.260-290
المطلب الأول: الإجراءات الحالية المتبعة من اجل تحقيق التنمية الريفية المستدامة بالجزائر.....260
أولا: الإجراءات الخاصة بالعقار الفلاحي **260**
ثانيا: منح القروض **261**
ثالثا: إجراءات الدعم لشعب الفلاحي **262**
رابعا: التمويل العمومي للقطاع الفلاحي والتنمية الريفية بالجزائر.....**264**
المطلب الثاني : الإجراءات المقترحة لتحقيق التنمية الريفية المستدامة في الجزائر بالاعتماد على المالية الإسلامية ..**267**
أولا: اقتراح تبني الجزائر لبرامج تمويل المعتمدة من طرف البنك الإسلامي لتنمية في تحقيق التنمية الريفية.....**267**
ثانيا: الاستفادة من تجربة دولة السودان في اعتمادها على المالية الإسلامية.....**278**
ثالثا: اقتراح إنشاء بنك ريفي لتمويل الإسلامي الأصغر في الجزائر.....**281**
رابعا: اقتراح إنشاء صناديق وقفية خاصة بالتنمية الريفية بالجزائر.....**289**
خلاصة الفصل.....**300**
الخـــــاتمة..... ..... **301-306**
قائمة المراجع **307-319**
قائمة الأشكال..... **320-322**
قائمة الجداول **323-325**
فهرس المحتويات.....**326-332**
الملخص..... -

الملخص:

بحثت الدراسة في كيفية تحقيق التنمية الريفية المستدامة بالاعتماد على المالية الإسلامية، من خلال الإجابة على الإشكالية المطروحة: **كيف يمكن للمالية الإسلامية بمختلف مؤسساتها وصيغها التمويلية أن تسهم في تحقيق التنمية الريفية المستدامة بمختلف أبعادها ؟**، حيث تطرقت أولا إلى مفهوم المالية الإسلامية و مختلف عوائدها، بالإضافة إلى بيان أبرز صيغ والأساليب التمويلية المعتمدة، وكذلك التعرف على مختلف المؤسسات المالية الإسلامية سوءا المصرفية وغير مصرفية وحتى الداعمة منها، ثم قامت الدراسة بإعطاء مفهوم التنمية الريفية المستدامة ومختلف أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ودراسة مساهمة المالية الإسلامية بمختلف صيغها ومؤسساتها التمويلية في تحقيق أبعاد التنمية الريفية المستدامة، من خلال التركيز على مساهمة كل واحدة عن حدى، ومن أجل دراسة وتحليل وتقييم طبيعة مساهمة المالية الإسلامية من واقع نشاطاتها التطبيقية وممارستها العملية، اتخذت مجموعة من التجارب الرائدة كالنماذج واقعية، حيث بدأت بتجربة البنك الإسلامي لتنمية، ثم تجربة السودان، ثم تجربة مجموعة البركة المصرفية، ثم تجربة منظمة التعاون الإسلامي، وفي الأخير عرض واقع التنمية الريفية بالجزائر مع التركيز على مدى إمكانية الجزائر الاستفادة من التجارب المختارة بالاعتماد على المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة ، وقد خلصت الدراسة إلى أن المالية الإسلامية تساهم بشكل فعال في تحقيق التنمية الريفية المستدامة بمختلف أبعادها، ذلك من خلال مختلف صيغها التمويلية ومؤسساتها المالية المعتمدة.

الكلمات المفتاحية: المالية الإسلامية، صيغ التمويل الإسلامي، المؤسسات المالية الإسلامية، أبعاد التنمية الريفية المستدامة.

Abstract:

The study examined how to achieve sustainable rural development by relying on Islamic finance, by answering the problem posed: How can Islamic finance with its various institutions and financing forms contribute to achieving sustainable rural development in its various dimensions? Where it first addressed the concept of Islamic finance and its various returns, In addition to clarifying the most prominent approved financing formulas and methods, as well as identifying various Islamic financial institutions, including banking, non-banking and even supportive ones. sustainable rural, By focusing on the contribution of each one individually, and in order to study, analyze and evaluate the nature of the contribution of Islamic finance from the reality of its practical activities and practical practice, a set of pioneering experiences were taken as realistic models, which started with the experience of the Islamic Development Bank, then the experience of Sudan, then the experience of Al Baraka Banking Group , then the experience of the Organization of Islamic Cooperation, Finally, he presented the reality of rural development in Algeria, with a focus on the extent to which Algeria can benefit from the selected experiences by relying on Islamic finance in achieving sustainable rural development. The study concluded that Islamic finance effectively contributes to achieving sustainable rural development in its various dimensions, through its various forms. financing and its approved financial institutions.

Keywords: Islamic Finance, Islamic Finance Forms, Islamic Financial Institutions, Dimensions Of Sustainable Rural Développent.

الحمد لله